



ISSN: 2617-3158

# أبحاث

مجلة علمية محكمة دورية ربع سنوية - تصدرها كلية التربية بالحديدة - جامعة الحديدة

- |                                     |  |
|-------------------------------------|--|
| د. سامي بن مسعود الجعيد             | الإمام ابن قتيبة ومنهجه في إيراد القراءات وتوجيهها من خلال كتابه تفسير غريب القرآن "دراسة وصفية تحليلية" |
| د. معلا بن مساعد الملبلي            | الأحاديث الواردة في مغفرة الذنوب وإن كانت مثل زبد البحر "جمعاً وتخريجاً ودراسة"                          |
| د. عبد المغني بن عبد الغني السلمي   | مصطلح الحكومة عند الفقهاء "جمعاً ودراسة"   |
| د. عبد الله بن علي البشير           | الأحاديث والآثار الواردة في صلاة التغمي عليه   |
| د. سليمان بن عبد الله التركي الحمود | بنوك الحليب "دراسة فقهية"  |
| د. اليسع محمد الحسن عطا القضايل     | منهج الإمام ابن الجوزي ( ٥٩٧هـ ) في كتابه غريب الحديث  |
| د. لولوة عبد الله أحمد بخيت         | قاعدة، "من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه" نماذج تطبيقية من القرآن الكريم                             |
| د. ماجد بن عبد العزيز الحارثي       | نماذج من سؤالات الإمام الطبري في سورة الفاتحة "جمعاً ودراسة"   |
| د. عمر بن صالح القرموشي             | حديث أبي ذر "نور أنى أراه" دراسة وتخريج  |
| د. محمد بن عيد الوديثاني            | تشریح جثث الموتى وموقف الفقهاء منه   |
| د. عواد عبدالرحمن الرويلي           | الكلمة وأثرها على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم  |

العدد الخامس عشر المجلد (٢) (يوليو - سبتمبر ٢٠١٩م)

Designed by Dr. Mehdhar Al-shahari

أبحاث

العدد (١٥) المجلد (٢) (يوليو - سبتمبر ٢٠١٩م)

# ABHATH

Refereed, quarterly Journal

ISSN: 2617-3158

Issued by the Faculty of Education, Hodiedah

Issue (15) volume (2) July - September 2019

الحكيمي للطباعة والنشر

Tel. : 777479596 -264608

Designed by Dr. Mehdhar Al-shahari



# أبحاث

مجلة علمية محكمة دورية ربع سنوية

تصدرها كلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة

ISSN: 2617-3158

العدد الخامس عشر [المجلد الثاني] (يوليو – سبتمبر ٢٠١٩م)

# أبحاث

مجلة علمية محكمة دورية ربع سنوية تصدرها كلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة. تهدف إلى نشر الأبحاث الإنسانية والتطبيقية المحكمة للباحثين من جميع بلدان العالم، باللغتين العربية والإنجليزية، وملخصات رسائل الماجستير والدكتوراه المجازة من الجامعات باللغتين العربية والإنجليزية التي لم يسبق نشرها أو تقديمها للنشر.

ما ينشر في المجلة يعبر عن آراء الباحثين، ولا يعبر عن رأي المجلة أو هيئة التحرير

حقوق الطبع محفوظة لكلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة  
ولا يجوز نسخ المجلة لأغراض تجارية

رقم الإيداع بدار الكتب في صنعاء ٢٠١٤/٢٠١ م

توجه المراسلات باسم سكرتير التحرير

العنوان : مجلة أبحاث  
الجمهورية اليمنية – جامعة الحديدة – كلية التربية  
ص.ب (٣١١٤)

الموقع الإلكتروني: [www.abhath-ye.com](http://www.abhath-ye.com)

البريد الإلكتروني: [info@abhath-ye.com](mailto:info@abhath-ye.com)

تمت الطباعة والإخراج بواسطة / الحكيمي للطباعة والنشر

الحديدة - شارع زايد

تلفون: +٩٦٧ ٧٧٧٤٧٩٥٩٦

# أبحاث

مجلة علمية محكمة دورية ربع سنوية  
تصدرها كلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة

## المشرف العام

أ.د. محمد الأهدل

رئيس الجامعة

## هيئة التحرير

أ.د. عز الدين معاد

أ.د. مفيد عبادي

أ.د. غيث المهداوي

أ.د. سالم الوصابي

أ.د. أحمد يابس

د. عبد الله راجحي غانم

د. خالد الدروبي

د. عبد الرحمن الأهدل

## استشارية التحرير

أ.د. عبد العزيز المقالح

أ.د. قاسم بريه

أ.د. إبراهيم عمر حجري

أ.د. حسن المطري

أ.د. محمد حمد بلغيث

أ.د. إبراهيم القريبي

أ.د. بدر إسماعيل

أ.د. فيصل صيفان

## التصميم

أ.د. محضار أحمد حسن الشهاري

## رئيس التحرير

أ.د. يوسف العجيلي

عميد الكلية

## سكرتير التحرير

أ.د. أحمد محمد مذكور

• تهدف المجلة إلى نشر الأبحاث العلمية في المجالات الآتية:

- ١- مجال العلوم الإنسانية والتطبيقية باللغتين العربية والإنجليزية .
- ٢- عرض الكتب ومراجعتها.
- ٣- نشر ملخصات الرسائل الجامعية.
- ٤- ملخصات أبحاث المؤتمرات العلمية.

**قواعد النشر في المجلة:**

- أن يكون البحث جديداً، ولم يسبق نشره.
- أن يمثل إضافة علمية.
- الجودة في الفكرة والأسلوب والمنهج والتوثيق العلمي، والخلو من الأخطاء العلمية واللغوية.
- يقدم الباحث نسخة إلكترونية ترسل عبر البريد الإلكتروني للمجلة [info@abhath-ye.com](mailto:info@abhath-ye.com) في برنامج (Word) مدون عليه: عنوان البحث، والملخص باللغتين العربية والإنجليزية، واسم الباحث (أو الباحثين) كاملاً، مع الرتبة العلمية، والوظيفة الحالية، والعنوان، والتلفون، والبريد الإلكتروني.
- أن يتبع الباحث آليات وأساليب البحث العلمي المعتبرة.
- أن يكتب البحث بخط Times New Roman، ومقاس الصفحة: (١٧x٢٥سم) مع ترك هامش ١,٥ سم من جميع الجهات ما عدا الجهة اليمين ٢ سم، ومسافة ١,١٥ بين الأسطر، وتكون العناوين الجانبية بخط بارز .
- مقاس الخط في الأبحاث التي باللغة العربية ١٤ في المتن، و ١١ في الحاشية، ومقاس الخط في الأبحاث التي باللغة الإنجليزية ١١ في المتن، و ٩ في الحاشية.
- أن تكون الرسومات والجداول والأشكال والصور والحواشي (إن وجدت) معده بطريقة جيدة.
- أن لا يتجاوز البحث (٣٠) صفحة، وما زاد عن ذلك تدفع رسوم إضافية (٥٠٠) ريال يماني عن كل صفحة.
- يقدم الباحث ملخصاً باللغتين العربية والإنجليزية لا يزيد عن (١٥٠) كلمة.
- يقدم الباحث تعهداً بعدم نشر البحث في مجلة أخرى.
- يقدم الباحث سيرته الذاتية.
- يحصل الباحث على نسختين من العدد الذي نشر فيه بحثه.
- الباحث مسؤول عن صحة النتائج والبيانات والاستنتاجات الواردة في البحث ودقتها.
- تخضع البحوث المقدمة للتحكيم العلمي بطريقة سرية.
- الأبحاث لا تعاد لأصحابها سواءً أقبِلت للنشر أو لم تقبل.
- التبادل والإهداءات: توجه الطلبات باسم سكرتير التحرير.

محتويات مجلة أبحاث - العدد الخامس عشر [المجلد الثاني] (يوليو - سبتمبر ٢٠١٩م)

رقم الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
١	د. سامي بن مسعود الجعيد	الإمام ابن قتيبة ومنهجه في إيراد القراءات وتوجيهها من خلال كتابه تفسير غريب القرآن "دراسة وصفية تحليلية"
٣٣	د. معلا بن مساعد الميلبي	الأحاديث الواردة في مغفرة الذنوب وإن كانت مثل زبد البحر "جمعاً وتخريجاً ودراسة"
٦١	د. عبد المغني بن عبد الغني السلمي	مصطلح الحكومة عند الفقهاء "جمعاً ودراسة"
٩٤	د. عبدالله بن علي البشيرى	الأحاديث والآثار الواردة في صلاة المنعمى عليه
١١٥	د. سليمان بن عبد الله التركي الحمود	بنوك الحليب "دراسة فقهية"
١٣١	د. اليسع محمد الحسن عطا الفضيل	منهج الإمام ابن الجوزي ( ٥٩٧هـ ) في كتابه غريب الحديث
١٦٤	د. لؤلؤة عبد الله أحمد بخيت	قاعدة: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه" نماذج تطبيقية من القرآن الكريم
١٩٩	د. ماجد بن عبد العزيز الحارثي	نماذج من سؤالات الإمام الطبري في سورة الفاتحة "جمعاً ودراسة"
٢٤٤	د. عمر بن صالح القرموشي	حديث أبي ذر "نور أنى أراه" دراسة وتخريج
٢٦٤	د. محمد بن عيد الوديناني	تشريح جنث الموتى وموقف الفقهاء منه
٢٩١	د. عواد عبدالرحمن الرويلي	الكلمة وأثرها على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم

## الإمام ابن قتيبة ومنهجه في إيراد القراءات وتوجيهها

من خلال كتابه تفسير غريب القرآن

دراسة وصفية تحليلية

د. سامي بن مسعود الجعيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد

بقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى

### ملخص البحث

عنوان البحث: الإمام ابن قتيبة ومنهجه في إيراد القراءات وتوجيهها من خلال كتابه تفسير غريب القرآن، دراسة وصفية تحليلية.

قسم الباحث بحثه إلى ثلاثة مباحث:

عرّف الأول بالإمام ابن قتيبة وكتابه الغريب، ثم عقد المبحث الثاني في بيان منهج ابن قتيبة في عرض القراءات القرآنية وضبطها، ثم تُلث بالحديث عن منهج الإمام ومصادره في توجيه القراءات، وختم بخاتمة ذكر فيها أهم النتائج.

### وكان مما ذكره:

أولاً: سطوع نجم ابن قتيبة في علوم القرآن خاصة، وبروز تأليفه في ذلك. وخصوصاً كتاب تفسير غريب القرآن.

ثانياً: نثر ابن قتيبة في كتابه الغريب جملة من القراءات القرآنية، فضبط ما يحتاج إلى ضبط، ونسب بعضها إلى قرائها، ووجّه معظمها ذكراً مصادره في التوجيه.

ثالثاً: ما نقله ابن قتيبة عن غيره من العلماء في توجيه القراءات، وقف منه موقف الناقد البصير، فذكر حجته فيما رده، وما رجه دعمه بقواعد رصينة توحى بعلو كعبه وتضلعه في هذا الفن.

رابعاً: لم يكن ابن قتيبة جامداً في توجيه للقراءات، بل أبرز ما في التوجيه من أثر في معنى المفردة الغريبة، وذلك بأن تكون القراءة المسوقة قد وسعت معنى المفردة، أو أفادت حكماً زائداً، أو أفادت معنى غير معنى أختها.

## Abstract

### Imam Ibn Qotaiba and his Methodology in Reporting and Orienting Quran Modes of Recitation in his Book: Tafseer Ghareeb Al-Quran", A descriptive analytic study

This research contains three chapters and a conclusion:

Chapter 1 is a biography of Imam Ibn Qotaiba and an introduction to his book: Tafseer Ghareeb Al-Quran". Chapter 2 explains the methodology of Imam Ibn Qotaiba in presenting the details of Quran modes of recitation and in tuning them. Chapter 3 is about the methodology of Imam Ibn Qotaiba and his resources in tuning Quran modes of recitation. The conclusion contains the main results as follows:

First, Ibn Qotaiba is an outstanding scholar in Quran sciences and writings particularly in his book: Tafseer Ghareeb Al-Quran".

Second, Ibn Qotaiba, in his book: Tafseer Ghareeb Al-Quran", presented a set of Quran modes of recitation of which some were tuned if needed, and some were ascribed to their reciters, and most of them were oriented, mentioning his resources in orientation.

Third: All what other has been communicated by Ibn Qotaiba from other scholars in orienting Quran modes of recitation was thoroughly examined and criticized upon argumentation. Upon this argumentation, some recitation mode orientations were refuted, and some were enhanced by strong reasoning that shows his excel and mastery in this field.

Fourth, Ibn Qotaiba was not tough in orienting Quran modes of recitation. He highlighted the effect of unfamiliar vocabulary in the meaning in the process of orientation. This was done in three ways: by showing that the Quran mode of recitation dealt with has already included the meaning of the unfamiliar vocabulary, by showing that the unfamiliar vocabulary reports an additional provision, or by giving a new meaning other than the meaning of a similar of such vocabulary.

## المقدمة

الحمد لله الذي شرفنا بالقرآن المجيد، وخص أهله بالخيرات ووعدهم بالمزيد، أحمده سبحانه فهو أهل الثناء والمجد، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، والحبیب المجتبی، وآله وصحبه ومن اهتدى ..

وبعد: فإن هذا القرآن قد أعيت بلاغته البلغاء، وأعجزت حكمه الحكماء، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق على كثرة الرد، لا تنقضي عجائبه، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم.

ولما كان الأمر كذلك، كان الاشتغال بتعلمه وتعليمه من أعظم القرب إلى الله جل وعلا، فإن ذلك من أولى ما تقضى فيه الأوقات، وتفنى دونه الأعمار.

ولا سبيل إلى فهم معانيه إلا بفهم ألفاظه؛ "لأنها الأصل في الخطاب وبها يحصل التفاهم، فإذا عرفت ترتبت المعاني عليها، فكان الاهتمام ببيانها أولى"<sup>(١)</sup>.

ومن هنا فقد درج أهل العلم على التأليف في بيان غريب القرآن، وكان على رأسهم أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، فألف وأجاد، وجمع فأبدع، وكان مما ذكره في كتابه الغريب، القراءات القرآنية.

ولمّا رأيت أن جمع هذه المادة وإبرازها من الأهمية بمكان، ولم أر - بعد البحث والتحري - من أفرد هذه الجزئية بالحديث والتفصيل، أحببت أن أبرز هذه الميزة، وأزفها لكل مهتم ببيان الغريب القرآني.

### أهمية الموضوع:

١- "إن أول ما يحتاج أن يُشتغل به من علوم القرآن العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية: تحقيق الألفاظ المفردة، فتحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في كونه من أوائل المعارف لمن يريد أن يدرك معانيه"<sup>(٢)</sup>.

٢- وإذا كان الأمر كذلك، وكانت المفردة الغريبة قد تكون قد قرئت بأكثر من وجه من وجوه القراءات، وكان لهذه الوجوه أثر في معنى المفردة: أحببت أن أستقرئ ذلك الأثر.

٣- وخير كتاب أُلّف في الغريب من كتب المتقدمين كتاب غريب القرآن لابن قتيبة؛ ذلكم أن مؤلفه رأس في علم اللسان والقراءات، وعلم مبرز في التفسير، فوقع اختياري على

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ص: ٣).

(٢) مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني (ص: ٥٤).

هذا الكتاب، وشرعت فيه مستمداً العون من الرحمن، وارتسمت لهذا البحث خطة، وضعت له منهجاً، بيانه كالآتي:

### خطة البحث:

وتحوي مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، ورسمها جاء كما يلي :

#### المقدمة:

وتشتمل على أهمية الموضوع، وخطة البحث، ومنهج الباحث فيه.

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن قتيبة، وبكتابه تفسير غريب القرآن، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن قتيبة.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب تفسير غريب القرآن.

المبحث الثاني: منهج الإمام ابن قتيبة في عرض القراءات وضبطها، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: منهجه في عرض القراءات.

المطلب الثاني: منهجه في ضبط القراءات.

المبحث الثالث: منهج الإمام ابن قتيبة في توجيه القراءات، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: مصادره في توجيه القراءات.

المطلب الثاني: طريقته في توجيه القراءات.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

### منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الآتي:

١- استقرأت كتاب ابن قتيبة في الغريب، وجمعت كل مفردة غريبة ذكر فيها الإمام قراءة أو أكثر من القراءات القرآنية.

٢- قمت بدراسة القراءات القرآنية المجموعة، وسير منهج الإمام في إيرادها.

٣- اعتمدت في ذكر المفردات في البحث على القراءة التي اعتمدها ابن قتيبة في المفردة الغريبة، فما كان منها برواية حفص عن عاصم رسمته بالرسم العثماني، وما كان غير ذلك رسمته برسم القراءة التي قرئ بها.

٤- خرجت القراءات من كتب القراءات المعتمدة، فما قرأه السبعة فمن كتاب السبعة لابن مجاهد والتيسير للداني، وما كان للثلاثة المكملين للعشرة فمن النشر في القراءات العشر لابن الجزري.

أما القراءات الشاذة فمن مظانها ككتاب القراءات الشاذة لابن خالويه، وشواذ القراءات للكرماني، والمحتسب لابن جني.

٥- عزوت الأحاديث الواردة في البحث إلى مصادرها الأصلية.

٦- وثقت النصوص التي أنقلها توثيقاً علمياً من مصادرها.

هذا ، وقد بذلت في البحث جهداً، فإن وفقت فذاك محض من الله وتوفيق منه ، وإن تكن الأخرى فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله ، ولسان حالي ومقالي ما قاله الشاطبي في لامبته:

أخي أيها المجتاز نظمي ببابه يُنادى عليه كاسد السوق أجملا

وظن به خيراً وسامح نسيجه بالإغضاء والحسنى وإن كان هلهلا

وسلم لإحدى الحسنين إصابة والأخرى اجتهاد رام صوباً فأمحلا

وإن كان خرف فأدركه بفضلة من الحلم وليصلحه من جاء مقولاً (٣)

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الباحث

(٣) حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، للقاسم بن فيرة الشاطبي، الأبيات (٧٥-٧٨).

## المبحث الأول

التعريف بالإمام ابن قتيبة وبكتابه تفسير غريب القرآن، وتحتة مطلبان:

## المطلب الأول: التعريف بالإمام ابن قتيبة

اسمه ونسبه ومولده<sup>(٤)</sup>:

هو عبدالله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد الكاتب المروزي الدينوري، العلامة، الكبير، ذو الفنون، صاحب التصانيف الحسان، مروزي الأصل، ولد ببغداد، وقيل: بالكوفة، ونشأ بها وتأدب، وأقام بالدينور قاضياً مدةً فنسب إليها.

واتفق المؤرخون على أن مولده كان في سنة (٢١٣هـ) في أواخر خلافة المأمون.

## شيوخه وتلاميذه:

الأصل في تلقي العلم الأخذ عن العلماء ومجالستهم والانتفاع بعلمهم، وقديماً قيل: من كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه، وقد مشى على سنن أهل العلم في تلقي العلم الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - فأخذ العلم على يد عدد كبير من العلماء في شتى الفنون منهم.

- ١- والده: مسلم بن قتيبة، فقد كان يُحدث عنه مرات في كتابه عيون الأخبار<sup>(٥)</sup>.
- ٢- أبو عبدالله محمد بن سلام الجمحي، صاحب طبقات الشعراء<sup>(٦)</sup>.
- ٣- أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم ابن راهويه<sup>(٧)</sup>.
- ٤- أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني<sup>(٨)</sup>.

هذا وقد رزق ابن قتيبة القبول، فقتابع عليه الطلاب ينهلون من معينه، ويفيدون من علومه، ومن أبرز من تتلمذ على يده:

- ١- ابنه أحمد، وهو أبو جعفر أحمد بن عبدالله بن مسلم الدينوري<sup>(٩)</sup>.
- ٢- عبدالله بن جعفر بن درستويه الفارسي النحوي الفسوي<sup>(١٠)</sup>.

(٤) انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٤١١/١١)، إنباه الرواه على أنباء النحاة (١٤٣/٢)، وفيات الأعيان (٤٢/٣)، تاريخ الإسلام (٥٦٥/٦)، سير أعلام النبلاء (٢٩٦/١٣).

(٥) انظر: عيون الأخبار (٢٢٧/١).

(٦) نظر ترجمته في: معجم الأدباء (٢٥٤٠/٦)، لسان الميزان (١٨٢/٥).

(٧) انظر: ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٣٥٨/١١)، تهذيب التهذيب (٢١٦/١).

(٨) انظر: ترجمته في: معرفة القراء الكبار (٤٣٤/١)، تهذيب التهذيب (٢٥٨/٤).

(٩) انظر: ترجمته في: معجم الأدباء (٢٠٦/١)، الوافي بالوفيات (٥٢/٧).

(١٠) انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٨٥/١١)، لسان الميزان (٢٢٤/٩).

٣- قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف، الحافظ، الإمام، محدث الأندلس (١١).

٤- أحمد بن مروان بن محمد، أبو بكر، المعروف بالمالكي (١٢).

### ثناء العلماء عليه:

بلغ الثناء العاطر على ابن قتيبة مبلغه (١٣)، فسطرت أيدي العلماء كلمات خالدة، ومن ذلك:

ما قاله الخطيب البغدادي عنه من أنه "كان ثقة ديناً فاضلاً" (١٤)، وبنحوه قال ابن الجوزي (١٥).

ويقول ابن حزم: "كان ابن قتيبة ثقة في دينه وعلمه" (١٦). ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : "وابن قتيبة هو من المنتسبين إلى أحمد وإسحاق والمنتصرين لمذاهب السنة المشهورة، وله في ذلك مصنفات متعددة، قال فيه صاحب كتاب التحديث بمناقب أهل الحديث: وهو أحد أعلام الأئمة والعلماء والفضلاء، أجودهم تصنيفاً، وأحسنهم ترصيفاً، له زهاء ثلاثمائة مصنف، وكان يميل إلى مذهب أحمد وإسحاق، وكان معاصراً لإبراهيم الحربي ومحمد بن نصر المروزي، وكان أهل المغرب يعظمونه ويقولون: من استجاز الواقعة في ابن قتيبة يُنهم بالزندقة ويقولون: كل بيت ليس فيه شيء من تصنيفه فلا خير فيه.

قلت: ويقال هو لأهل السنة مثل الجاحظ للمعتزلة، فإنه خطيب السنة كما أن الجاحظ خطيب المعتزلة" (١٧).

وقال الذهبي: "وكان رأساً في علم اللسان العربي، والأخبار، وأيام الناس" (١٨).

وأما ابن النديم فقال "وكان صادقاً فيما يرويه، عالماً باللغة، والنحو، وغريب القرآن ومعانيه، والشعر، والفقهاء" (١٩).

(١١) انظر ترجمته في: الديباج المذهب (١٤٥/٢)، معجم الأدياء (٢١٩٠/٥).

(١٢) انظر ترجمته في: الديباج المذهب (١٥٢/١)، لسان الميزان (٢٠٩/١).

(١٣) اتهم ابن قتيبة بالكذب وكذلك بالقدح في عقيدته. وكلها تهم زائفة، وقد فند الدكتور علي العلياني تلك التهم ودحضها في كتابه عقيدة الإمام ابن قتيبة (ص: ١٠٨-١٢٥).

(١٤) تاريخ بغداد (٤١١/١).

(١٥) المنتظم (٢٧٦/١٢).

(١٦) نقله ابن حجر في لسان الميزان (١٠/٥).

(١٧) مجموع الفتاوى (٣٩٢-٣٩١/١٧).

(١٨) سير أعلام النبلاء (٢٩٨/١٣).

(١٩) الفهرست: (ص: ١٠٥).

**مؤلفاته:**

كان ابن قتيبة "كثير التصنيف والتأليف" (٢٠) وكانت مصنفاته بدبعة مفيدة (٢١)، محتوية على علوم جمة نافعة (٢٢) قال بعضهم: بلغت زهاء ثلاثمائة مصنف (٢٣).

وسأتكم عن مصنفاته المتعلقة بالتفسير وعلوم القرآن؛ نظراً لمناسبتها لهذا البحث.

**من تلکم الكتب:**

- ١- تأويل مشكل القرآن، وقد حققه السيد أحمد صقر.
- ٢- تفسير غريب القرآن، وهو في حقيقة أمره متمم للكتاب السابق. وسيأتي الحديث عنه إن شاء الله.
- ٣- كتاب التفسير، ذكره القاضي عياض (٢٤).
- ٤- كتاب معاني القرآن، وقد قرأه عليه قاسم بن أصبغ، وذكره القاضي عياض في ترجمة ابنه أحمد (٢٥). وكذلك ابن حجر (٢٦).
- ٥- كتاب إعراب القرآن، ذكره الذهبي في السير (٢٧).
- ٦- كتاب القراءات. ذكره المصنف في كتابه التأويل (٢٨) والذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٩).

**وفاته:**

وافته المنية في شهر رجب سنة ست وسبعين ومائتين، وكان سبب وفاته أنه أكل هريسة فأصاب حرارة، ثم صاح صيحة شديدة، ثم أغمي عليه إلى وقت الظهر، ثم اضطرب ساعة، ثم هدأ، فما زال يتشهد إلى وقت السحر، ثم مات (٣٠). رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته.

(٢٠) المصدر السابق.  
 (٢١) وفيات الأعيان (٤٢/٣).  
 (٢٢) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٥٦/١١).  
 (٢٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٩١/١٧)، وقد ساق السيد صقر محقق كتاب تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة جملة منها، انظر: مقدمة التحقيق (ص:٧).  
 (٢٤) انظر: ترتيب المدارك (٢٧٣/٥).  
 (٢٥) انظر: المصدر السابق.  
 (٢٦) انظر: تجريد أسانيد الكتب المشهورة (ص: ١١٣).  
 (٢٧) سير أعلام النبلاء (٢٩٧/١٣).  
 (٢٨) انظر: تأويل مشكل القرآن (ص: ٦٤).  
 (٢٩) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٩٨/١٣).  
 (٣٠) انظر: تاريخ بغداد (٤١١/١١)، سير أعلام النبلاء (٣٠١/١٣).

## المطلب الثاني: التعريف بكتاب تفسير غريب القرآن

عرّف ابن قتيبة – رحمه الله – بكتابه في مقدمته، وبيّن طريقته التي سيسلكها في تأليفه لهذا الكتاب.

وهو – رحمه الله – قد أجاد وأبدع في التزام المنهج الذي سيسير عليه في الكتاب، ومن خلال مقدمته تلك يمكنني عرض أسلوبه من خلال قيله في النقاط الآتية:

أولاً: لم يسم ابن قتيبة كتابه، وإنما أشار إلى موضوع الكتاب بقوله "ثم نبث في تفسير غريب القرآن دون تأويل مشكله" (٣١).

ثانياً: أن كتابه هذا جاء بعد تأليفه لكتابه تأويل مشكل القرآن، حيث يقول في المقدمة: "إذ كنا قد أفردنا للمشكل كتاباً جامعاً كافياً بحمد الله" (٣٢). لذا فإن ابن قتيبة في كثير من المواضع في الغريب يحيل إلى كتابه تأويل مشكل القرآن (٣٣).

ثالثاً: رتب ابن قتيبة كتابه ترتيباً بديعاً، فجاء على النحو التالي:

أ – عقد باباً بعنوان (اشتقاق أسماء الله وصفاته، وإظهار معانيها) (٣٤). فقال عنه في المقدمة: "نفتح كتابنا هذا بذكر أسمائه الحسنى وصفاته العلاء، فنخبر بتأويلها واشتقاقها" (٣٥).

ب – أتبع هذا الباب بباب عنون له: بباب تأويل حروف كثرت في الكتاب (٣٦). فقال عنه في المقدمة "ونتبع ذلك ألفاظاً أكثر ترددها في الكتاب لم نر بعض السور أولى بها من بعض" (٣٧).

ج – شرع بعد ذلك في تفسير غريب القرآن، مرتباً كتابه وفق ترتيب المصحف، ذاكرةً اسم السورة، ومردفاً للغريب من ألفاظها مع بيان معناها. وقد أشار إلى ذلك بقوله: "ثم نبث في تفسير غريب القرآن" (٣٨).

رابعاً: بنى ابن قتيبة كتابه على الاختصار المكمل للمقصود والتوضيح بعبارة مجملّة من غير أطناب، حيث يقول في المقدمة "وغرنا الذي امتثلناه في كتابنا هذا: أن

(٣١) غريب القرآن (ص:٣).

(٣٢) المصدر السابق.

(٣٣) انظر: غريب القرآن (ص:١٠، ٤١، ٦٨، ١٢٨).

(٣٤) انظر: غريب القرآن (ص:٦). وقد ذكر في هذا الباب ستة وعشرين لفظاً، وبيّن معانيها.

(٣٥) غريب القرآن (ص:٣٠).

(٣٦) انظر: غريب القرآن (ص:٢١). وقد ذكر فيه أربعين كلمة تكررت في بعض سور القرآن، وبيّن معناها.

(٣٧) غريب القرآن (ص:٣).

(٣٨) المصدر السابق.

نختصر ونُكْمَل، وأن نوضِّح ونُجْمِل. وأن لا نستشهد على اللفظ المبتذل، ولا نكثر الدلالة على الحرف المستعمل" (٣٩).

خامساً: نبّه ابن قتيبة بأنه سيسلك في كتابه مسلك الاختصار وأنه لن يحشو كتابه بالنحو والحديث والأسانيد فقال: "وأن لا نحشو كتابنا بالنحو وبالحديث والأسانيد؛ فإننا لو فعلنا ذلك في نقل الحديث لاحتجنا إلى أن نأتي بتفسير السلف – رحمة الله عليهم – بعينه، ولو أتينا بتلك الألفاظ كان كاتبنا كسائر الكتب التي ألفها نقله الحديث، ولو تكلفنا بعد اقتصاص اختلافهم، وتبيين معانيهم، وفتح جملهم بألفاظنا، وموضع الاختيار من ذلك الاختلاف، وإقامة الدلائل عليه، والإخبار عن العلة فيه، لأسهبنا في القول، وأطلنا الكتاب، وقطعنا منه طمع المتحفظ، وبعادناه من بغية المتأدب، وتكلفنا من نقل الحديث ما قد قيناه وكُفينا" (٤٠).

سادساً: أشار ابن قتيبة إلى أصل مادة كتابه، ومصادره التي استقى منها، فقال: "وكتابنا هذا مستنبت من كتب المفسرين، وكتب أصحاب اللغة العالمين، لم نخرج فيه عن مذاهبهم، ولا تكلفنا في شيء منه بأرأنا غير معانيهم" (٤١).

سابعاً: لم يكن ابن قتيبة مجرد ناقل، بل ناقد وله اختيار ورأي، وهو في رأيه ينتقي من الأقوال أولاها في اللغة؛ إذ الرجل يُعدُّ رأساً في علم اللسان العربي (٤٢)، وكذلك يختار من الأقوال ما يلائم سياق الآية، وقد أشار إلى ذلك بقوله "بعد اختيارنا في الحرف أولى الأقاويل في اللغة، وأشبهها بقصة الآية" (٤٣).

وهو كذلك يعرض عن الأقوال الشاذة، والآراء الضعيفة، فيقول: "ونبذنا منكر التأويل، ومنحول التفسير... مع أشياء لهذا كثيرة لا ندري أمن جهة المفسرين لها وقع الغلط؟ أو من جهة النقلة" (٤٤).

ثامناً: اعتنى ابن قتيبة بذكر القراءات فضبطها، ونسب بعضها إلى من قرأ بها، وقام بتوجيهها.

تاسعاً: اهتم ابن قتيبة بإيراد الشواهد الشعرية، فنسبها إلى أصحابها تارة (٤٥)، ومرة من دون نسبة (٤٦)، وساقها لبيان مفردة أو تقوية رأي (٤٧)، وأحياناً يتوسع فيشرحها (٤٨). وقد بلغ عدد تلك الشواهد ما يقرب من عشرين ومائتي بيت.

(٣٩) غريب القرآن : (ص:٣).

(٤٠) المصدر السابق.

(٤١) المصدر السابق (ص:٤).

(٤٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٩٨/١٣).

(٤٣) غريب القرآن (ص:٤).

(٤٤) المصدر السابق.

(٤٥) انظر: المصدر السابق (ص:٨٦، ٣٩، ٤٣٥).

(٤٦) انظر: المصدر السابق (١٣١، ١٨٠، ٣٩٣).

(٤٧) انظر: المصدر السابق (ص:١١١، ٢٣٩، ٤٨٠).

(٤٨) انظر: المصدر السابق (ص:٥، ٨٦، ١٤٦).

عاشراً: لم يكثر ابن قتيبة من إيراد الأحاديث النبوية، وما أورده غالباً ينسبه إلى النبي ﷺ<sup>(٤٩)</sup>، والغالب أنه يسوقه بالمعنى<sup>(٥٠)</sup>، وهو مع ذلك لا يتعرض إلى بيان درجة الحديث من حيث القبول والرد، ولا إلى الرواة كذلك لا حرجاً ولا تعديلاً؛ فالرجل ليس بصاحب حديث<sup>(٥١)</sup>.

أخيراً: يتطرق في كتابه إلى الحديث عن بعض أنواع علوم القرآن كالمكي والمدني<sup>(٥٢)</sup>، والناسخ والمنسوخ<sup>(٥٣)</sup>، والوقف والابتداء<sup>(٥٤)</sup>.

تلکم هي أبرز معالم هذا السفر العظيم، فجزى الله ابن قتيبة خير الجزاء على ما قدم من خدمة لكتاب الله جل وعلا، وجعل ذلك في موازين حسناته.

### المبحث الثاني

#### منهج الإمام ابن قتيبة في عرض القراءات وضبطها، وتحتة مطلبان:

##### المطلب الأول: منهجه في عرض القراءات

سلك ابن قتيبة منهجاً مميزاً في عرضه للقراءات التي يوردها أثناء بيانه لمعنى المفردة القرآنية الغريبة، فهو - رحمه الله - يسوق القراءات القرآنية - في المفردة الغريبة - بقسميها - المقبولة والشاذة - دون تمييز بين القسمين. وربما أورد القراءات دون الإشارة إلى أنه يُقرأ بها كقوله "والريش والرياش"<sup>(٥٥)</sup>: ما ظهر من اللباس. وريش الطائر: ما ستر الله به"<sup>(٥٦)</sup>.

وطريقته أنه يحكي المفردة القرآنية بالقراءة التي يقرأ بها ثم يذكر بيانها، كقوله " (ساحران تظاهرا) أي: تعاوناً"<sup>(٥٧)</sup>.

وقد يذكر بعد ذلك قراءة أخرى أو أكثر من قراءة، كقوله " (وليقولو دَرَسْتُ). أي: قرأت الكتب، و(دارست) أي: دارست أهل الكتاب، و(دَرَسْتُ) انمحت"<sup>(٥٨)</sup>.

- (٤٩) انظر: غريب القرآن (ص: ١٢٢، ٣٠٧، ٤٤٧).  
 (٥٠) المصدر السابق (١٧٠، ٢٠٥، ٤٦٥).  
 (٥١) انظر: سير أعلام النبلاء (٣٠٠/١٣).  
 (٥٢) انظر: المصدر السابق (ص: ١٥٠، ٢٨٠، ٣٤٤).  
 (٥٣) انظر: المصدر السابق: (ص: ٧٢، ٧٣، ١٢٢).  
 (٥٤) انظر: المصدر السابق (ص: ٤٠، ٨٢، ٣٠٦).  
 (٥٥) قرأ العشرة (وريشاً)، وقرأ عثمان وابن عباس والحسن ومجاهد (وريشاً).  
 انظر: القراءات الشاذة لابن خالويه (ص: ٤٣)، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني (٢٤٦/١).  
 (٥٦) غريب القرآن (ص: ١٦٦)، وانظر كذلك (ص: ١٣٥، ٣٦٦).  
 (٥٧) غريب القرآن (ص: ٣٣٣). وقد أحسن محقق الكتاب في أنه راعى القراءة التي قرأ بها ابن قتيبة ولم يرسمها برواية حفص عن عاصم. وقراءة (ساحران) قراءة الجمهور، وقرأ الكوفيون (سحران) بكسر السين وإسكان الحاء من غير ألف قبلها. انظر: السبعة لابن مجاهد (ص: ٤٩٥)، التيسير للداني (ص: ١٧٢)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٤١/٢).  
 (٥٨) غريب القرآن (ص: ١٥٧-١٥٨). قرأ ابن كثير وأبو عمرو بألف بعد الدال وإسكان السين وفتح التاء، وقرأ ابن عامر ويعقوب بغير ألف وفتح السين وإسكان التاء، وقرأ الباقر بغير ألف وإسكان السين وفتح التاء. انظر: السبعة (ص: ٢٦٤)، التيسير (ص: ١٠٥)، النشر (٢٦١/٢).

والأصل أنه إذا أورد قراءة أنه لا ينسبها إلى من قرأ بها، وإنما يشير إلى أنه قرئ بها، كقوله " (خذوه فاعتلوه) أي: فردوه بالعنف، وتقرأ (فاعتلوه)، يقال: جيء بفلان يُعْتَل إلى السلطان، أي: يقاد"<sup>(٥٩)</sup>.

وما جاء منسوباً إلى من قرأ به، فإنه تارة يبيهم القارئ به كقوله "وقد قرأ بعض السلف: (وطلع منضود)"<sup>(٦٠)</sup>. وتارة يصرح بالنسبة.

وما صرح بنسبته جاء على أنواع:

أ – النسبة إلى من قرأ بها من الصحابة، كقوله " (تهجرون) تقولون هُجراً من القول، وهو اللغو منه والهديان. وقرأ ابن عباس (تُهجرون) – بضم التاء وكسر الجيم – وهذا من الهُجْر، وهو السب والإفحاش في المنطق، يريد سبهم النبي صلى الله عليه وسلم ومن اتبعه"<sup>(٦١)</sup>.

ب – النسبة إلى من قرأ بها من التابعين، كقوله ".... وقرأ الحسن: (سُكِرَتْ) بالتخفيف، وقال: سحرت.

والعامّة تقول في مثل هذا: فلان يأخذ بالعين"<sup>(٦٢)</sup>.

ج – النسبة إلى من قرأ بها من القراء المشهورين، كقوله "... ولذلك قرأ أبو عمرو (يَضَعَف)؛ لأنه رأى أن (يضعف) للمثل، و(يضاعف) لما فوق ذلك"<sup>(٦٣)</sup>.

(٥٩) غريب القرآن (ص: ٤٠٣). قرأ نافع وابن كثير وابن عامر ويعقوب بضم التاء، وقرأ الباقر بكسرهما. انظر: السبعة (ص: ٥٩٢)، التيسير (ص: ١٩٨)، النشر (٣٧١/٢).  
وعبر كذلك بقوله (وقرئت). انظر: غريب القرآن (ص: ٩٩)، وكذلك بقوله (ويقرأ). انظر: غريب القرآن (ص: ٤٩٢).

(٦٠) غريب القرآن (ص: ٤١٨)، وهي قراءة شاذة منسوبة إلى علي رضي الله عنه. انظر: القراءات الشاذة لابن خالويه (ص: ١٥٠)، شواذ القراءات لكرماني (ص: ٤٦٣).  
وعبر كذلك بقوله (وقرأ بعضهم). انظر: غريب القرآن (ص: ٦٦)، وكذلك بقوله (وقرأ أقوام). انظر: غريب القرآن (ص: ٢٥٣).

(٦١) غريب القرآن (ص: ٢٩٩)، وقرأ ابن عباس قرأ بها نافع، والباقر بفتح التاء وضم الجيم. انظر: السبعة (ص: ٤٤٦)، التيسير (ص: ١٥٩)، النشر (٣٢٩/٢).

وكذلك نسب القراءة في موضع آخر إلى ابن مسعود. انظر: الغريب (ص: ١٣٣)، وكذلك إلى أم المؤمنين عائشة. انظر: الغريب (ص: ٣٠١)، وكذلك إلى أبي بن كعب. انظر: الغريب (ص: ٢٧٧).

(٦٢) غريب القرآن (ص: ٢٣٦)، وقرأ الحسن قرأ بها ابن كثير، وقرأ الباقر بتشديد الكاف. انظر: السبعة (ص: ٣٦٦)، التيسير (ص: ١٣٦)، النشر (٢٠١/٢). وكذلك نسب القراءة في موضع آخر إلى مجاهد وأبي رجاء. انظر: الغريب (ص: ٢٥٢). وكذلك إلى الأعرج. انظر: الغريب (ص: ٣٩٩).

(٦٣) غريب القرآن (ص: ٣٥٠)، وقرأه أبي عمرو هي قراءة أبي جعفر ويعقوب، وقرأ الباقر بتخفيف العين وألف قبلها ما عدا ابن كثير وابن عامر فإتھما قرأ بالنون وتشديد العين وكسرهما من غير ألف قبلها. انظر: السبعة (ص: ٥٢١)، التيسير (ص: ١٧٩)، النشر (٣٤٨/٢).

د - النسبة إلى مصاحف الصحابة، كقوله "وفي مصحف عبدالله: "تبينت الإنس أن الجن لو كانوا يعلمون الغيب" (٦٤).  
 هـ - النسبة إلى الأمصار، كقوله " (هنالك تتلو كل نفس ما أسلفت) أي: تقرأ في الصحف ما قدمت من أعمالها. ومن قرأ (تبلو) بالياء، أراد: تختبر ما كانت تعمل... وهي قراءة أهل المدينة" (٦٥).  
 ومن منهجه - رحمه الله - أنه يذكر القراءات الواردة في المفردة القرآنية في مظانها، ولا يستطرد إلى ذكر غيرها إلا لفائدة كأن يشتركا في الأصل اللغوي، كقوله في سورة الأعراف " (أرجه)، أي: أخره. وقد تهمز (٦٦)، يقال: أرجأت الشيء وأرجيته. ومنه قوله تعالى: ﴿تُرْجَىٰ مِنْ شَأْنٍ مِّنْهُمْ﴾ (٦٧)، يقرأ بهمز وغير همز (٦٨). ومنه سميت المرجئة" (٦٩).

أو يذكرها استطرادا لمناسبة تتعلق بالسورة، كقوله في سورة ق ﴿مَا طَلَعُ نَضِيدٌ﴾ (٧٠) أي: منضود بعضه فوق بعض. وذلك قبل أن يتفتح، فإذا انشق جف الطلعة وتفرق فليس بنضيد. ونحوه قوله ( وطلح منضود )، وقد قرأ بعض السلف ( وطلع منضود )؛ كأنه اعتبره بقوله في ق ﴿مَا طَلَعُ نَضِيدٌ﴾ (٧١).

أو يذكرها استطرادا لاشتراكهما في المعنى، كقوله في سورة النساء ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ (٧٢)، أي: موقتا. يقال: وقته الله عليهم ووقته، أي: جعله لأوقات، ومنه ﴿وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْبَتْ﴾ (٧٣) و(وقنت) (٧٤) أيضاً مخففة" (٧٥).

- (٦٤) غريب القرآن (ص: ٣٥٥)، وهي قراءة شاذة على جهة التفسير. انظر: المحتسب (١٨٨/٢).  
 (٦٥) غريب القرآن (ص: ١٩٧)، والقراءة التي نسبها إلى أهل المدينة هي قراءة الجمهور ما عدا حمزة والكسائي وخلف فإنهم يقرأون بتاءين انظر: السبعة (ص: ٣٢٥)، التيسير (ص: ١٢١)، النشر (٢٨٣/٢).  
 (٦٦) قرأ ابن كثير وهشام بالهمز وضم الهاء ووصلها بواو، وقرأ أبو عمرو بالهمز والضم من غير صلة، وقرأ ابن ذكوان بالهمز وبكسر الهاء ولا يصلها بياء، وقرأ قالون بغير همز ويختلس الكسرة، وورش والكسائي بغير همز ويسكنان الهاء. انظر: السبعة (ص: ٢٨٧)، التيسير (ص: ١١١)، النشر (٢٠٥/١).  
 (٦٧) سورة الأحزاب، الآية رقم (٥١).  
 (٦٨) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب وشعبة (ترجى) بهمزة مضمومة، وقرأ الباقر بغير همز. انظر: السبعة (ص: ٥٢٣)، التيسير (ص: ١١٩)، النشر (٤٠٦/١).  
 (٦٩) غريب القرآن (ص: ١٧٠).  
 (٧٠) سورة ق، الآية رقم (١٠).  
 (٧١) غريب القرآن (ص: ٤١٨). وسبق تخريج القراءة (ص: ١٨).  
 (٧٢) سورة النساء، الآية رقم (١٠٣).  
 (٧٣) سورة المرسلات، الآية رقم (١١).  
 (٧٤) قرأ أبو عمرو وابن وردان بواو مضمومة مبدلة من الهمزة، وقرأ الباقر بالهمز. انظر: السبعة (ص: ٦٦٦)، التيسير (ص: ٢١٨)، النشر (٣٩٦/٢).  
 (٧٥) غريب القرآن (ص: ١٣٥).

أو يذكرها استطراداً في معرض رده على بعض الأقوال، كقوله " **يُضَعَفُ لَهَا** **الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ**" <sup>(٧٦)</sup>، قال أبو عبيدة: يجعل الواحد ثلاثة لا اثنين. هذا معنى قول أبي عبيدة.

ولا أراه كذلك؛ لأنه يقول بعد **﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾** أي يطعهما **﴿وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾** فهذا يدل على أن الضعفين ثم أيضاً مثلاً.

وكانه أراد: يضاعف لها العذاب فيجعل ضعفين، أي مثلين، كل واحد منهما ضعف الآخر وضعف الشيء مثله؛ ولذلك قرأ أبو عمرو (يُضَعَفُ) <sup>(٧٧)</sup>؛ لأنه رأى أن (يضعف) للمثل، ويضاعف لما فوق ذلك" <sup>(٧٨)</sup>.

وقد يورد الإمام ابن قتيبة أثناء بيانه للمفردة القرآنية أكثر من قراءتين فيها، وذكره ذلك مراعاة لمعنى المفردة لا قصداً لاستيعاب القراءات الواردة فيها، فمثلاً في مفردة (أمرنا) في قول الحق تبارك وتعالى **﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾** <sup>(٧٩)</sup> ذكر فيها ابن قتيبة ثلاث قراءات <sup>(٨٠)</sup>: قراءة (أمرنا) وهي قراءة الجمهور <sup>(٨١)</sup>، وقرأ (أمرنا) وهي قراءة ابن عباس وأبي عثمان النهدي وأبي العالية وآخرين <sup>(٨٢)</sup>. وقراءة (أمرنا) وهي قراءة يعقوب من العشرة <sup>(٨٣)</sup>، ورؤيت عن علي بن أبي طالب وأبي رجاء وآخرين <sup>(٨٤)</sup>.

وظهر عند ابن قتيبة تكراره لبعض القراءات فقراءة (ترجي) في قول الله تبارك وتعالى **﴿تُرْجَىٰ مِنْ شَاءِ مَنْهِنَ﴾** <sup>(٨٥)</sup> تكلم عليها في سورة الأحزاب مع أنه أشار إليها في

(٧٦) سورة الأحزاب، الآية رقم (٣٠).

(٧٧) سبق تخريج هذه القراءة (ص: ١٨).

(٧٨) غريب القرآن (ص: ٣٥٠).

(٧٩) سورة الإسراء، الآية رقم (١٦).

(٨٠) انظر: غريب القرآن (ص: ٢٥٣).

(٨١) انظر: النشر (٣٠٦/٢).

(٨٢) انظر: المحتسب (١٦/٢).

(٨٣) انظر: النشر (٣٠٦/٢).

(٨٤) انظر: المحتسب (١٥/٢-١٦). وانظر منه المواضع كذلك عند ابن قتيبة: الغريب (ص: ٩٦، ١٥٨).

(٨٥) سورة الأحزاب، الآية رقم (٥١). وسبق تخريج القراءة. انظر (ص: ) . وانظر غريب القرآن

(ص: ٨٧، ٣٥).

سورة الأعراف كما مر سابقاً. وفعل مثل ذلك في قراءة ﴿وَطَلِحَ مَنُضُورٌ﴾<sup>(٨٦)</sup> في سورة الواقعة، وسبق له ذكرها في سورة ق.

وربما أشار إلى اللغات الواردة في المفردة الغريبة التي هو بصدد الحديث عنها، ثم ينص على أنه قرئ بها.

كقوله: " (لا يلتكم)، أي: لا ينقصكم، وهو من لات يَلْتُ وَيَلْتُوت، ومنها لغة أخرى: أَلْتُ يَأَلْتُ أَلْتًا.

وقد جاءت اللغتان جميعاً في القرآن<sup>(٨٧)</sup>، قال: ﴿وَمَا أَلْتَنَّهُمْ مِنْ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾<sup>(٨٨)</sup>.

والقرآن يأتي باللغتين المختلفتين، كقوله في موضع: ﴿تُمَلِّ عَلَيْهِ﴾<sup>(٨٩)</sup>،

وفي موضع آخر: ﴿فَلْيُمَلِّ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ﴾<sup>(٩٠)»(٩١)</sup>.

وقد يشير إلى اللغات في المفردة القرآنية الغريبة وينص على أنه لا يُقرأ بها، كقوله:

﴿سَلَفُوكُمْ بِالسِّنَةِ حِدَادٍ﴾<sup>(٩٢)</sup>. يقول: أدوكم بالكلام الشديد، يُقال: خطيب مَسْلُوقٌ ومَسْلَاقٌ. وفيه لغة أخرى: (صلقوكم)<sup>(٩٣)</sup>. ولا يُقرأ بها<sup>(٩٤)</sup>.

(٨٦) انظر: غريب القرآن (ص: ٤١٨، ٤٤٨).

(٨٧) قرأ أبو عمرو ويعقوب (بألتكم) بهمزة ساكنة بين التاء واللام، ويبدلها أبو عمرو على أصله في الهمز الساكن، وقرأ الباقر بكسر اللام من غير همز. انظر: السبعة (ص: ٦٠٦)، التيسير (ص: ٢٠٢)، النشر (٣٧٦/٢).

(٨٨) سورة الطور، الآية رقم (٢١).

(٨٩) سورة الفرقان، الآية رقم (٥).

(٩٠) سورة البقرة، الآية رقم (٢٨٢).

(٩١) غريب القرآن (ص: ٤١٦)، وانظر كذلك الغريب (ص: ١١٣).

(٩٢) سورة الأحزاب، الآية رقم (١٩).

(٩٣) انظر: معاني القرآن للفراء (٦٥٠/٢)، لسان العرب (٢٥٣/٧).

(٩٤) غريب القرآن (ص: ٣٤٩)، وانظر: كذلك الغريب (ص: ٩٦).

## المطلب الثاني: منهجه في ضبط القراءات

القراءة سنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول، والأصل فيها التلقي والمشافهة، وما يذكره العلماء من ضبط للقراءة في كتبهم إنما هو للتمييز بينها، حتى يكون القارئ بها على دراية في معنى ما يقرأ.

إذا تقرر هذا، فإن الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - حين أورد القراءات القرآنية في المفردة الغريبة اعتمد أولاً على القراءة التي يقرأ بها، ثم يأتي بما عداها من القراءات بعد ذلك.

بيد أنني لم أقف على القراءة التي قرأ بها واعتمدها في كتابه؛ ذلكم أنه صاحب اختيار، وله كتاب في القراءات كما مر آنفاً<sup>(٩٥)</sup>، ناهيك على أن تسبيع السبعة إنما جاء على يد ابن مجاهد<sup>(٩٦)</sup> - رحمه الله - ، وهو متأخر عن ابن قتيبة، وقل مثله في الثلاثة المكملين العشرة.

والأصل أنه يورد القراءات ولا يضبطها، ويكل ذلك إلى القارئ وفهمه، ومن ذلك قوله: "﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾"<sup>(٩٧)</sup> أي: اعلّموا. ومن قرأ ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ﴾ أراد: أذنوا غيركم من أصحابكم. وقال: أذنتي<sup>(٩٨)</sup>. وما ضبطه من القراءات كان على أنواع:

أ - ما ضبطه بالحركات، وضبطه بالحركات أحياناً يكون للقراءتين معاً، كقوله: "

﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ﴾"<sup>(٩٩)</sup> أي: حطبها، والوقود: الحطب بفتح الواو. والوقود بضمها<sup>(١٠٠)</sup>: توقدها<sup>(١٠١)</sup>.

(٩٥) انظر: (ص ١١).

(٩٦) هو أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي، أبو بكر البغدادي، الحافظ، الأستاذ، شيخ المقرئين، أول من سبعة السبعة، توفي سنة (٣٢٤ هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢٧٢/١٥)، غاية النهاية لابن الجزري (٦١/١).

(٩٧) سورة البقرة، الآية رقم (٢٧٩).

(٩٨) غريب القرآن (ص: ٩٨). وانظر كذلك الغريب (ص: ٢٨١).

(٩٩) سورة البقرة، الآية رقم (٢٤).

(١٠٠) قرأ الجمهور بفتح الواو، وقرأ الحسن بخلاف ومجاهد وطلحة بن مصرف بضم الواو.

انظر: القراءات الشاذة لابن خالويه (ص: ٤)، والمحتسب لابن جني (٦٣/١).

(١٠١) غريب القرآن (ص: ٤٣).

وأحياناً يكون ضبطه لإحدى القراءتين دون الأخرى، كقوله: (تزرعون سبع سنين دأباً) <sup>(١٠٢)</sup>. أي: جداً في الزراعة ومتابعة. وتقرأ (دأباً) بفتح الهمزة <sup>(١٠٣)</sup>. وهما واحد. يُقال: دأبت دأباً ودأباً <sup>(١٠٤)</sup>.

ب – ما ضبطه بالحروف، وضبطه للحروف أحياناً يكون للقراءتين معاً، كقوله: " (كيف ننشرها) <sup>(١٠٥)</sup> بالراء، أي: نحييها. يقال: أنشر الله الميت فنشر... ومن قرأ (ننشرها) <sup>(١٠٦)</sup> بالزاي، أراد: نحرك بعضها إلى بعض ونزعجه، ومنه يقال: نشز الشيء، ونشزت المرأة على زوجها" <sup>(١٠٧)</sup>.

وأحياناً يضبط إحدى القراءتين دون الأخرى، كقوله: ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ <sup>(١٠٨)</sup> أي: بلغ حبه شغافها. وهو غلاف القلب. ولم يرد الغلاف إنما أراد القلب. يقال: قد شغفت فلاناً إذا أصبت شغافه. كما يقال: كبذته إذا أصبت كبده، وبطنته إذا أصبت بطنه. ومن قرأ: (شغفها) بالعين <sup>(١٠٩)</sup>، أراد: فتنها. من قولك: فلان مشغوف بفلانة" <sup>(١١٠)</sup>.

ج – ما ضبطه بالوصف، وضبطه بالوصف أحياناً يكون للقراءتين معاً، كقوله: ﴿فَاتِمُّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ﴾ <sup>(١١١)</sup> يريد أنهم لا ينسبونك إلى الكذب في قراءة (يكذبونك) بالتشديد. ومن قرأ (يُكْذِبُونَكَ) <sup>(١١٢)</sup> بالتخفيف، أراد: لا يجدونك كذاباً ولكنهم بآيات الله يجحدون. أي ينكرونها بألسنتهم وهم مستيقنون أنك لم تكذب ولم تأت بها إلا عن الله تبارك اسمه" <sup>(١١٣)</sup>.

- (١٠٢) سورة يوسف عليه السلام، الآية رقم (٤٧).  
 (١٠٣) قرأ حفص عن عاصم بفتح الهمزة، وقرأ الباقر بإسكانها. انظر: السبعة (ص: ٣٤٩)، التيسير (ص: ١٢٩)، النشر (٢/٢٩٥).  
 (١٠٤) غريب القرآن (ص: ٢١٨).  
 (١٠٥) سورة البقرة، الآية رقم (٢٥٩).  
 (١٠٦) قرأ ابن عامر والكوفيون بالزاي المنقوطة، وقرأ الباقر بالراء المهملة. انظر: السبعة (ص: ١٨٩)، التيسير (ص: ٨٢)، النشر (٢/٢٣١).  
 (١٠٧) غريب القرآن (ص: ٩٥).  
 (١٠٨) سورة يوسف عليه السلام، والآية رقم (٣٠).  
 (١٠٩) قرأ العشرة بالعين، وقرأ علي بن أبي طالب والحسن وابن محيصن وآخرين بالعين. انظر: المحتسب لابن جني (١/٣٣٩).  
 (١١٠) غريب القرآن (ص: ٢١٥-٢١٦).  
 (١١١) سورة الأنعام، الآية رقم (٣٣).  
 (١١٢) قرأ نافع والكسائي بالتخفيف، وقرأ الباقر بالتشديد. انظر: السبعة (ص: ٢٥٧)، التيسير (ص: ١٠٢)، النشر (٢/٢٥٧-٢٥٨).  
 (١١٣) غريب القرآن (ص: ٢٧-٢٨).

وأحياناً يضبط إحدى القراءتين دون الأخرى، كقوله " (فعدلك) : قَوْمٌ خلفك. ومن قرأ (فعدلك) بالتخفيف<sup>(١١٤)</sup>، أراد: صرفك إلى ما شاء من الصور في الحسن والقبح." <sup>(١١٥)</sup>.

### المبحث الثالث

#### منهج الإمام ابن قتيبة في توجيه القراءات المطلب الأول: مصادره في توجيه القراءات

يعد ابن الإمام ابن قتيبة من أساطين علماء التفسير والقراءات، ويكفي شاهداً على ذلك كتابيه: تأويل مشكل القرآن، وغريب القرآن، وتأثر من جاء بعده بهما.

ولما أكثر ابن قتيبة من القراءات في كتابه الغريب وسعى في توجيهها، فإنه قد ألمح في بعض المواضع بمصادره التي اعتمد عليها.

ومن أولئك العلماء الذين نقل عنهم : أمير المؤمنين في النحو يحيى بن زياد الفراء<sup>(١١٦)</sup>، فقد أكثر من النقل عنه وصرح به في أكثر من موضوع ، كقوله : " (إن هذا خلق الأولين<sup>(١١٧)</sup> ) أراد: اختلاقهم وكذبهم، يقال: خلقت الحديد واختلقته إذا افتعلته. قال الفراء: والعرب تقول للخرافات: أحاديث الخلق<sup>(١١٨)</sup> .

ومن قرأ (إلا خلق الأولين)<sup>(١١٩)</sup> أراد : عاداتهم وشأنهم"<sup>(١٢٠)</sup>.

(١١٤) قرأ الكوفيون بتخفيف الدال، وقرأ الباقر بتشديدها. انظر: السبعة (ص: ٦٧٤)، التيسير (ص: ٣٢٠)، النشر (٣٩٩/٢).

(١١٥) غريب القرآن (ص: ٥١٨).

(١١٦) يحيى بن زياد بن عبد الله الأسدي، مولاهم الكوفي، أبو زكريا الفراء، العلامة النحوي، صاحب التصانيف، كان من أئمة العربية، قال ثعلب: "لولا الفراء لما كانت عربية". توفي سنة (٢٠٧هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٢٣٥/٦)، سير أعلام النبلاء (١٠٨/١٠).

(١١٧) سورة الشعراء، الآية رقم (١٣٧).

(١١٨) انظر: معاني القرآن للفراء (٥٩٧/١).

(١١٩) قرأ أبو جعفر وابن كثير والبصريان والكسائي بفتح الخاء وإسكان اللام، وقرأ الباقر بضم الخاء واللام. انظر: السبعة (ص: ٤٧٢)، التيسير (ص: ١٦٦)، النشر (٣٣٦/٢).

(١٢٠) غريب القرآن (ص: ٣١٩). وانظر كذلك (ص: ٣٦٦، ٣٩٨).

ومن العلماء الذين أفاد منهم ابن قتيبة أبو عبيدة معمر بن المثنى<sup>(١٢١)</sup>، فقد نقل عنه في مواضع، كقوله "﴿أَخَذْنَهُمْ سَخِرِيًّا﴾"<sup>(١٢٢)</sup>، أي: كنا نسخر منهم، ومن ضم أوله<sup>(١٢٣)</sup> جعله من السخرة. أي يتسخرونهم ويستذلونهم. كذلك قال أبو عبيدة<sup>(١٢٤)</sup> "﴿١٢٥﴾".

ونقل كذلك عن أبي عمرو بن العلاء<sup>(١٢٦)</sup>، كقوله: " ( هنالك تتلو كل نفس ما أسلفت )<sup>(١٢٧)</sup>، أي: تقرأ في الصحف ما قدمت من أعمالها، ومن قرأ (تبلو)<sup>(١٢٨)</sup> بالياء، أراد: تختبر ما كانت تعمل.

وقال أبو عمرو: وتصديقها ﴿يَوْمَ تَبَى السَّرَائِرُ﴾<sup>(١٢٩)</sup>، وهي قراءة أهل المدينة وكذلك حكيت عن مجاهد<sup>(١٣٠)</sup>.

وكذلك نقل عن الكسائي<sup>(١٣١)</sup>، كقوله " ﴿أَمَّنْ لَا يَهْدِي﴾"<sup>(١٣٢)</sup>، أراد من لا يهتدي، فأدغم التاء في الدال. ومن قرأ (يهدي)<sup>(١٣٣)</sup> خفيفة. فإنها بمعنى يهتدي. قال الكسائي: يقول قوم من العرب هديت الطريق بمعنى: اهتديت<sup>(١٣٤)</sup>.

(١٢١) معمر بن المثنى التميمي، البصري، أبو عبيدة، الإمام النحوي، عالم بالعربية ومن أكثر الناس رواية لها، توفي سنة (٢١٠هـ).

انظر: طبقات النحويين واللغويين (ص: ١٧٥)، سير أعلام النبلاء (٤٤٥/٩).

(١٢٢) سورة ص، الآية رقم (٦٣).

(١٢٣) قرأ المدنيان وحمزة والكسائي وخلف بضم السين، وقرأ الباقر بكسرهما. انظر: السبعة (ص: ٤٤٨)، التيسير (ص: ١٦٠)، النشر (٣٢٩/٢).

(١٢٤) انظر: مجاز القرآن (١٨٧/٢).

(١٢٥) غريب القرآن (ص: ٣٨١). وانظر كذلك (٣٨٣، ٣٩٧).

(١٢٦) رُبَّان بن العلاء بن عمار بن العريان، أبو عمرو التيمي المازني، البصري، أحد القراء السبعة وأئمة اللغة. مات سنة (١٥٤هـ) وقيل غير ذلك. انظر: غاية النهاية (٢٨٨/١)، سير أعلام النبلاء (٤٠٧/٦).

(١٢٧) سورة يونس عليه السلام، الآية رقم (٣٠).

(١٢٨) قرأ حمزة والكسائي وخلف بتاءين، وقرأ الباقر بالتاء والياء. انظر: السبعة (ص: ٣٢٥)، التيسير (ص: ١٢١)، النشر (٢٨٣/٢).

(١٢٩) سورة الطارق، الآية رقم (٩).

(١٣٠) غريب القرآن (ص: ١٩٦-١٩٧).

(١٣١) علي بن حمزة بن عبدالله بن بهمن الأسدي، مولاهم، أبو الحسن الكسائي، إمام انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيات. توفي سنة (١٨٩هـ). انظر: غاية النهاية (٥٣٥/١٠)، يسر أعلام النبلاء (١٣١ / ٩).

(١٣٢) سورة يونس عليه السلام، الآية (٣٥).

(١٣٣) قرأ ابن كثير وابن عامر وورش بفتح الياء والهاء وتشديد الدال، وقرأ أبو جعفر كذلك إلا أنه أسكن الهاء، وقرأ حمزة والكسائي وخلف بفتح الياء وإسكان الهاء وتخفيف الدال، وقرأ يعقوب وحفص بفتح الياء وكسر الهاء وتشديد الدال، وروى أبو بكر كذلك إلا أنه بكسر الياء. انظر: السبعة (ص: ٣٢٦)، التيسير (ص: ١٢٢)، النشر (٢٨٣/٢).

(١٣٤) غريب القرآن (ص: ١٩٧).

ومرة نقل عن أبي عمرو الشيباني<sup>(١٣٥)</sup> فقال: "قال أبو عمرو الشيباني: (لم يتسنه): لم يتغير، من قوله ﴿مَنْ حَمَّا مَسْنُونٍ﴾<sup>(١٣٦)</sup> (١٣٧).

ونقل كذلك عن أبي عبيد<sup>(١٣٨)</sup>، فقال: "﴿فِي شُغْلِ فَكِهِونَ﴾<sup>(١٣٩)</sup> أي: يتفكهون. قال أبو عبيد: تقول العرب للرجل إذا كان يتفكه بالطعام أو بالفاكهة أو بأعراض الناس إن فلاناً لفكه بكذا...<sup>(١٤٠)</sup>

ونقل كذلك عن أبي زيد<sup>(١٤١)</sup> فقال: "ومن قرأ (مسومين) بالفتح<sup>(١٤٢)</sup>، أراد أنه فُعل ذلك بهم، والسومة: العلامة التي تعلم الفارس نفسه. وقال أبو زيد: يقال سوم الرجل خيله: إذا أرسلها في الغارة. وسوموا خيلهم، إذا شنوا الغارة. وقد يمكن أن يكون النصب من هذا أيضاً"<sup>(١٤٣)</sup>.

ونقل التوجيه عن بعض المفسرين ولم يسمهم، كقوله: "﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾<sup>(١٤٤)</sup> أي: أكثرنا مترفيها. يقال: أمرت الشيء وأمرته، أي: كثرته... وبعض المفسرين يذهب إلى أنه من الأمر. يقول: نأمرهم بالطاعة ونفرض عليهم الفرائض، فإذا فسقوا حق عليهم القول، أي وجب..."<sup>(١٤٤)</sup>

(١٣٥) هو إسحاق بن مرار، ابن رمادة الكوفة، جاور شيبان نسب إليهم، كان نبيلاً فاضلاً، عالماً بكلام العرب، حافظاً لأشعارها، توفي سنة (٢٠٦هـ). انظر: طبقات النحويين واللغويين (ص: ١٩٤)، تهذيب التهذيب (١٨٢/١٢).

(١٣٦) سورة الحجر، الآية رقم (٢٦).

(١٣٧) غريب القرآن (ص: ٩٥)، وانظر: قول أبي عمرو في معاني القرآن للنحاس (٢٨٠/١)، لسان العرب (٢٨٣/٧).

(١٣٨) القاسم بن سلام، أبو عبيد البغدادي، الإمام، الفقيه، صاحب التصانيف، كان حافظاً للحديث وعلماً، رأساً في اللغة والقراءات توفي سنة (٢٢٤هـ). انظر: تذكرة الحفاظ (٥/٢)، تهذيب الكمال (٣٥٤/٢٣).

(١٣٩) سورة يس، الآية رقم (٥٥).

(١٤٠) غريب القرآن (ص: ٣٦٦). وقد ذكر المؤلف قراءة (فكهون) ثم أتبعها بعد بقراءة (فاكهون).

وقد قرأ بالقراءة الأولى: أبو جعفر المدني، وقرأ بالثانية الباقر. انظر: النشر (٣٥٤/٢).

(١٤١) هو سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري، الإمام، العلامة، حجة العرب، صاحب التصانيف، توفي سنة (٢١٥هـ).

انظر: طبقات النحويين واللغويين (ص: ١٦٥)، سير أعلام النبلاء (٤٩٤/٩). وانظر قوله في الحجة

للقرآن السبعة لأبي علي الفاسي (٧٧/٣).

(١٤٢) قرأ ابن كثير والبصريان وعاصم بكسر الواو، وقرأ الباقر بفتحها. انظر: السبعة (ص: ٢١٦)، التيسير (ص: ٩٠)، النشر (٢٤٢/٢).

(١٤٣) غريب القرآن (ص: ١١٠).

(١٤٤) غريب القرآن (ص: ٢٥٣)، وانظر كذلك (ص: ٣٦٦).

ولم يكن ابن قتيبة مجرد ناقل فحسب بل هو ناقل ناقد، فقد تعقب جمعاً ممن نقل عنهم، فرد على أبي عبيدة. وكان رده مبنياً على دلالة السياق، ففي تفسير قوله تعالى ﴿يُضَعِّفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾<sup>(١٤٥)</sup>، قال: "قال أبو عبيدة: يجعل الواحد

ثلاثة لا اثنين. هذا معنى قول أبي عبيدة<sup>(١٤٦)</sup>، ولا أراه كذلك؛ لأنه يقول بعد ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي يطعمها ﴿وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ فهذا يدل على أن الضعفين ثم أيضاً: مثلان.

وكانه أراد: يضاعف لها العذاب، فيجعل ضعفين، أي مثلين، كل واحد منهما ضعف الآخر.

وضعف الشيء: مثله. ولذلك قرأ أبو عمرو (يضعّف) <sup>(١٤٧)</sup>؛ لأنه رأى أن يضعّف للمثل، ويضاعف لما فوق ذلك <sup>(١٤٨)</sup>.

وكذلك تعقب الفراء، فعند بيانه لمفردة (يعش) من قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ

يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾ <sup>(١٤٩)</sup> قال: "أي يظلم بصره. هذا قول أبي عبيدة.

قال الفراء ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾ أي يعرض عنه. ومن قرأ: (يعش)<sup>(١٥٠)</sup>

بنصب الشين، أراد: من يعم عنه. وقال في موضع آخر: ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ

ذِكْرِي﴾ <sup>(١٥١)</sup>.

ولا أرى القول إلا قول أبي عبيدة. ولم أر أحداً يجيز (عشوت) عن الشيء: أعرضت عنه، إنما يقال: تعاشيت عن كذا، أي: تغافلت عنه كأنني لم أراه، ومثله تغافيت. والعرب تقول: عشوت إلى النار: إذا استدلت إليها ببصر ضعيف.

(١٤٥) سورة الأحزاب، الآية رقم (٣٥٠).

(١٤٦) انظر: قول أبي عبيدة في المجاز (١٣٦/٢).

(١٤٧) سبق تخريج القراءة، انظر (ص: ١٨).

(١٤٨) غريب القرآن (ص: ٣٥٠).

(١٤٩) سورة الزخرف، الآية رقم (٣٦).

(١٥٠) قرأ الجمهور بضم الشين، وقرأ ابن عباس ويحيى بن سلام البصري بفتح السين. انظر: شواذ القراءات

للكرماني (ص: ٤٢٧).

(١٥١) سورة الكهف، آية (١٠١).

## قال الحطيئة:

متى تأتته تعشو إلى ضوء ناره تجد خير نار عندها خير موقد<sup>(١٥٢)</sup>  
ومنه حديث ابن المسيب: "أن إحدى عينيه ذهبت، وهو يعيش بالأخرى"<sup>(١٥٣)</sup>. أي:  
يبصر بها بصراً ضعيفاً"<sup>(١٥٤)</sup>.

## المطلب الثاني: طريقته في توجيه القراءات

سلك الإمام ابن قتيبة - رحمه الله - في توجيهه القراءات منهجاً متميزاً، ذلكم أنه في الغالب لا يورد قراءة إلا ويذكر توجيهها لها، وتوجيهه يميل إلى الاختصار؛ لأنه من مقاصد تأليفه في هذا الكتاب<sup>(١٥٥)</sup>.

وقد يتوسع في التوجيه أحياناً، فيذكر أكثر من توجيه في معنى القراءة، كقوله عند بيانه لمفردة (يطوف) من قول الله تبارك وتعالى ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾<sup>(١٥٦)</sup>، " (أن يطوف بهما)، أي: يتطوف. فأدغمت التاء في الطاء. وكان المسلمون في صدر الإسلام يكرهون الطواف بينهما؛ لصنمين كانا عليهما، حتى أنزل الله هذا.

وقرأ بعضهم: (الأ يطوف بهما)<sup>(١٥٧)</sup> في هذه القراءة وجهان:

أحدهما: أن يجعل الطواف مرخصاً في تركه بينهما.

والوجه الآخر: أن يجعل (لا) مع (أن) صلة. كما قال: ﴿مَا مَعَكَ إِلَّا تَسْجُدٌ﴾<sup>(١٥٨)</sup>.  
هذا قول الفراء<sup>(١٥٩)</sup>،<sup>(١٦٠)</sup>.

ويستطرد أحياناً في توجيهه لقراءة ما إلى بيان مفردة قرآنية أخرى، فمثلاً عند

توجيهه للقراءات والواردة في مفردة (يصدون) من قول الحق تبارك وتعالى ﴿إِذَا

(١٥٢) انظر: ديوانه (ص: ١٦١).

(١٥٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، با تحريم الخروج وما يجب من التعفف عنها، حديث رقم (٥٠٦٩) من طريق علي بن زيد بن جدعان سمع سعيد بن المسيب يقول (ما آيس الشيطان من شيء غلا أتاه من قبل النساء، ثم قال سعيد - وهو ابن أربع وثمانون سنة- وقد ذهب إحدى عينيه وهو يعيش بالأخرى...).

(١٥٤) غريب القرآن (ص: ٣٩٧-٣٩٨). وقد تعقبه الأزهرى في تهذيب اللغة (٣/٢٤٤٣) فراجع.

(١٥٥) انظر: مقدمة الغريب (ص: ٣).

(١٥٦) سورة البقرة، الآية رقم (١٥٨).

(١٥٧) وهي قراءة علي بن أبي طالب وابن عباس وأنس بن مالك وأبي بن كعب. انظر: القراءات الشاذة (ص: ١١)، المحتسب (١/١١٥).

(١٥٨) سورة الأعراف، الآية رقم (١٢).

(١٥٩) وقد نقل ابن قتيبة الوجهين من الفراء. انظر: معاني القرآن (١/٨٣).

(١٦٠) غريب القرآن (ص: ٦٦).

﴿قَوْمٌ مِّنْهُ يَصِدُّونَ﴾<sup>(١٦١)</sup> تعرض لبيان مفردة (تصدية) في قول الله جل جلاله ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾<sup>(١٦٢)</sup> حيث يقول: "﴿إِذَا قَوْمٌ مِّنْهُ يَصِدُّونَ﴾ : يضجون. يقال: صدت أصد صدأ، إذا ضجبت والتصدية منه، وهو التصفيق. والياء فيه مبدلة من دال، كأن الأصل فيه (صددت) بثلاث دالات، فقلبت الأخرى ياء، فقالوا: (صديت) كما قالوا: قصيت أظفاري. والأصل: قصصت، ومن قرأ (يُصِدُّونَ)<sup>(١٦٣)</sup>، أراد: يعدلون ويُعرضون"<sup>(١٦٤)</sup>.

وابن قتيبة - رحمه الله - في أثناء عرضه لتوجيه القراءات قد يرجح، فمثلاً عند توجيهه للقراءات الواردة في (متكأ) في قول الله جل وعلا ﴿وَأَعَدَّتْ هُنَّ مَتَكًا﴾<sup>(١٦٥)</sup> قال: " (متكأ) أي طعاماً. يقال: اتكأنا عند فلان: إذا طعمنا... ومن قرأ (مُتَكًا)<sup>(١٦٦)</sup> فإنه يريد الأترج. ويقال: الزماورد.

وأياً ما كان فإني لا أحسبه سمي متكأ إلا بالقطع، كأنه مأخوذ من البتك. وأبدلت الميم فيه من الباء. كما يقال: سمد رأسه وسبده، وشر لازم ولازب. والميم تبدل من الباء كثيراً لقرب مخرجهما... ومما يدل على هذا قوله ﴿وَأَتَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سَكِينًا﴾ ؛ لأنه طعام لا يؤكل حتى يقطع"<sup>(١٦٧)</sup>.

وحجته في توجيهه للقراءات مرة تكون بآية قرآنية كقوله عند بيان مفردة (غلف): " ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾<sup>(١٦٨)</sup> جمع أغلف أي كأنها في غلاف لا تفهم عنك ولا تعقل شيئاً مما

تقول. وهو مثل قوله ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِيْ أَكِنَّةٍ مِّمَّا نَدْعُونَآ إِلَيْهِ﴾<sup>(١٦٩)</sup>. يقال غلّفت

(١٦١) سورة الزخرف، الآية رقم (٥٧).

(١٦٢) سورة الأنفال، الآية رقم (٣٥).

(١٦٣) قرأ ابن كثير وعاصم وحزمة بكسر الصاد، وقرأ الباقون بضمها. انظر: السبعة (ص: ٥٨٧)، التيسير (ص: ١٩٧)، النشر (٢/٣٦٩).

(١٦٤) غريب القرآن (ص: ٤٠٠).

(١٦٥) سورة يوسف عليه السلام، الآية رقم (٣١).

(١٦٦) وهي قراءة ابن عباس وابن عمر وقتادة. انظر: المحتسب (١/٣٣٩).

(١٦٧) غريب القرآن (ص: ٢١٦، ٢١٧).

(١٦٨) سورة البقرة، الآية رقم (٨٨).

(١٦٩) سورة فصلت، الآية رقم (٥).

السيف: إذا جعلته في غلاف، فهو سيف أغلف. ومنه قيل لمن لم يختتن: أغلف، ومن قرأه (غُلِّفَ) منقل (١٧٠). أراد جمع غلاف. أي هي أوعية للعلم" (١٧١).

وتارة تكون بحديث نبوي، كقوله عند بيانه لمفردة (مسومين) من قوله

تعالى ﴿يُمَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ (١٧٢) " (مسومين) معلمين بعلامة الحرب، وهو من السيماء مأخوذ. يقال: كانت سيماء الملائكة يوم بدر عمائم صفراً. وكان حمزة مسوماً يوم أحد بريشة. وروي أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوم بدر: (تسوموا فإن الملائكة قد تسومت) (١٧٣). ومن قرأ (مسومين) بالفتح (١٧٤) "... (١٧٥)

وأخرى تكون بأحوال من نزل فيهم القرآن ففي توجيه قراءة (راعنا) من قول الله

تبارك وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ (١٧٦) يقول :

"(لا تقولوا راعنا) من رعيت الرجل إذا تأملته وعرفت أحواله. يقال: أرعني سمعك. وكان المسلمون يقولون لرسول الله ﷺ: راعنا وارعنا سمعك. وكان اليهود يقولون: راعنا وهي بلغتهم سب لرسول الله ﷺ بالرعونة وينوون بها السب، فأمر الله المؤمنين أن لا يقولوها: لنلا يقولها اليهود، وأن يجعلوا مكانها (انظرننا) أي: انتظرننا. يقال: نظرتك وانتظرتك بمعنى (١٧٧).

ومن قرأها (راعنا) بالتثوين (١٧٨)، أراد: اسماً مأخوذاً من الرعن والرعون، أي: لا تقولوا حمقاً ولا جهلاً" (١٧٩).

ويحتج لما اختاره من توجيه للقراءات بسنن كلام العرب، فيورد من منشور كلامهم ما يعضد به رأيه كقوله: "﴿بَشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾" (١٨٠). كأنها تبشر. ورحمته هاهنا: المطر، سماه رحمة؛ لأنه كان برحمته. ومن قرأها (نشرا بين يدي رحمته) أراد جمع

(١٧٠) وهي قراءة ابن عباس والأعرج وابن محيصن. انظر: القراءات الشاذة (ص: ٨).

(١٧١) غريب القرآن (ص: ٥٧-٥٨).

(١٧٢) سورة آل عمران، الآية رقم (١٢٥).

(١٧٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب المغازي (٣٥٨/١٤) من طريق أبي أسامة عن ابن عوف عن عمير بن إسحاق مرسلأ.

(١٧٤) سبق تخريج هذه القراءة، انظر (ص: ٢٤).

(١٧٥) غريب القرآن (ص: ١٠٩-١١٠).

(١٧٦) سورة البقرة، الآية رقم (١٠٤).

(١٧٧) أسباب نزول القرآن للواحدي (ص: ١٢٩)، العجاف في بيان الأسباب لابن حجر (٣٤٣/١).

(١٧٨) وهي قراءة الحسن. انظر: القراءات الشاذة (ص: ٩).

(١٧٩) غريب القرآن (ص: ٦٠).

(١٨٠) سورة الأعراف، الآية رقم (٥٧).

نشور، ونشر الشيء ما تفرق منه: يقال: اللهم اضمم إليّ نشري<sup>(١٨١)</sup>. أي ما تفرق من أمري<sup>(١٨٢)</sup>.

ويورد كذلك من كلامهم المنظوم، فتارة بنسبه إلى قائله<sup>(١٨٣)</sup>، وتارة يورده بغير نسبه، كقوله: ﴿وَحَرَّمَ عَلَى قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾<sup>(١٨٤)</sup> أي حرام عليهم أن يرجعوا. ويقال: حرام: واجب. وقال الشاعر:

فإن حراماً لا أرى الدهر باكياً على شجوة إلا بكيت على عمرو<sup>(١٨٥)</sup>

أي واجباً. ومن قرأ (جرم) <sup>(١٨٦)</sup> فهو بمنزلة حرام، يقال: جرم وحرام كما يقال: حل وحلال<sup>(١٨٧)</sup>.

وكثيراً ما يهتم ابن قتيبة ببيان الأصل اللغوي للقراءة القرآنية، ذلكم أنه إذا بُيِّنَ الأصل اتضح توجيه القراءة، فمثلاً عند إيراده القراءات في (فأزلهما) في قول الله تبارك وتعالى ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾<sup>(١٨٨)</sup>، قال: "فأزلهما) من الزلل، بمعنى: استزلهما. تقول: زل فلان وأزلته. ومن قرأ (فأزلهما)<sup>(١٨٩)</sup>، أراد ناههما، من قولك: أزلتك عن موضع كذا، أو أزلتك عن رأيك إلى غيره<sup>(١٩٠)</sup>."

أما ما يتعلق بتوجيهه لمعنى القراءات، فالتوجيه عنده لا يخلو من حالين:

**الأول:** توجيه ليس له تعلق بالمعنى، وهذا بدا عند ابن قتيبة لكنه ليس بكثير، وغالب هذا النوع يكون له تعلق بالتوجيه اللغوي. فمثلاً عند مفردة (رهان) من قول الله جل جلاله

(١٨١) انظر: أساس البلاغة للزمخشري (٢٧٠/٢).

(١٨٢) غريب القرآن (ص: ١٦٩).

(١٨٣) انظر: (ص ٣١) من هذا البحث.

(١٨٤) سورة الأنبياء، الآية رقم (٩٥).

(١٨٥) ذكره عن الخنساء أبو حيان في البحر (٣٣٩/٦) ونسبه ابن منظور في اللسان (١٧٦/٧) لعبد الرحمن بن جمانة المحاربي.

(١٨٦) قرأ حمزة والكسائي وشعبة بكسر الحاء وإسكانا لراء من غير ألف. والباقون بفتح الحاء والراء وألف بعدها. انظر: السبعة (ص: ٤٣١)، التيسير (ص: ١٥٥)، النشر (٣٢٤/٢).

(١٨٧) غريب القرآن (ص: ٢٨٨).

(١٨٨) سورة البقرة، الآية رقم (٣٥).

(١٨٩) قرأ حمزة بألف بعد الزاي وتخفيف اللام، وقرأ الباقون بالحذف والتشديد. انظر: السبعة (ص: ١٩٤)، التيسير (ص: ١٩٧)، النشر (٢١١/٢).

(١٩٠) غريب القرآن (ص: ٤٦)، وانظر كذلك (ص: ٣٧٠، ٣٨٦).

﴿فَرِهَنَّ مَقْبُوضَةٌ﴾<sup>(١٩١)</sup> قال: "﴿فَرِهَنَّ مَقْبُوضَةٌ﴾ جمع رهن، ومن قرأ ( فرهن مقبوضة )<sup>(١٩٢)</sup> أراد جمع رهان، فكأنه جمع الجمع"<sup>(١٩٣)</sup>.

الثاني: توجيه له تعلق بالمعنى، وهذا هو الغالب عند ابن قتيبة، وما ذكره من توجيه للقراءات متعلق بالمعنى جاء على ضرب:

أ - أن يوجه القراءات الواردة في المفردة القرآنية إلى معنى واحد، ويكون الاختلاف بينهم حينئذ في كيفية الأداء فقط، فمثلاً مفردة (سلفاً) من قول الله عز وجل ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا﴾<sup>(١٩٤)</sup> حكى فيها ثلاث قراءات، ووجهها بمعنى واحد، فقال: "﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا﴾ : قوماً تقدموا (ومثلاً) عبرة.

وقرأها الأعرج: (سُلفاً)<sup>(١٩٥)</sup>، كأن واحده سُلفة، أي: عُصبة وفرقة متقدمة من الناس، مثل القطعة، تقول: تقدمت سُلفة من الناس. وقرئت (سُلفاً)<sup>(١٩٦)</sup> كما قيل: خَشَبٌ وخُشْبٌ، وثَمَرٌ وثُمُرٌ. ويقال: هو جمع سليف. وكله من التقدم"<sup>(١٩٧)</sup>.

ب/ أن يوجه القراءات الواردة في المفردة القرآنية وتأتي قراءة أخرى فتوسع المعنى وتفيد حكماً زائداً، فابن قتيبة مثلاً في مفردة (يطهرن) من قول الحق تبارك وتعالى ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾<sup>(١٩٨)</sup> قال: "﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ ، أي: يقطع عنهن الدم، يقال: طَهَّرَ؛ إذا رأت الطهر وإن لم تغتسل بالماء. ومن قرأ (يَطْهَرْنَ)<sup>(١٩٩)</sup> أراد يغتسلن بالماء. والأصل يتطهرن، فأدغم التاء في الطاء"<sup>(٢٠٠)</sup>.

(١٩١) سورة البقرة، الآية رقم (٢٨٣).

(١٩٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بضم الراء والهاء من غير ألف، وقرأ الباقر بكسر الراء وفتح الهاء وألف بعدها. انظر: السبعة (ص: ٧٣)، التيسير (ص: ٨٥)، النشر (٢/٢٣٧).

(١٩٣) غريب القرآن (ص: ١٠٠)، وانظر كذلك (ص: ١١٣، ١٩٦).

(١٩٤) سورة الزخرف، الآية رقم (٥٦).

(١٩٥) انظر: القراءات الشاذة (ص: ١٣٥).

(١٩٦) قرأ حمزة والكسائي بضم السين واللام، وقرأ بقية العشرة بفتحها. انظر: السبعة (ص: ٥٨٧)، التيسير (ص: ١٩٧)، النشر (٢/٣٦٩).

(١٩٧) غريب القرآن (ص: ٣٩٩).

(١٩٨) سورة البقرة، الآية رقم (٢٢٢).

(١٩٩) قرأ حمزة والكسائي وخلف وشعبة بتشديد الطاء والهاء، وقرأ الباقر بتخفيفهما. انظر: السبعة (ص: ١٨٢)، التيسير (ص: ٨٠)، النشر (٢/٢٢٧).

(٢٠٠) غريب القرآن (ص: ٨٤).

فقراءة الشديدي أفادت حكماً زائداً على انقطاع الدم وهو الاغتسال. ومحل بحث هذه المسألة كتب الفقهاء.

ج / أن يوجه القراءات الواردة في المفردة القرآنية بتوجيه غير توجيه أختها، وهذان التوجيهان متغايران، بيد أنهما غير متضادين، فكل قراءة تُحمل على معنى، وكل قراءة بمنزلة آية، فالقراءتان كالأيتين<sup>(٢٠١)</sup>، وهذا ما برز في توجيه ابن قتيبة - رحمه الله - ، فمثلاً عند مفردة (ضنين) من قول الله تبارك وتعالى ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾<sup>(٢٠٢)</sup>، قال: " ( وما هو على الغيب بظنين ) أي: بمتهم على ما يخبر به عن الله عز وجل ومن قرأ (بضنين)<sup>(٢٠٣)</sup> أراد: ببخيل. أي: ليس ببخيل عليكم، يُعلم ما غاب عنكم مما ينفعكم"<sup>(٢٠٤)</sup>..

(٢٠١) انظر: إعراب القرآن للنحاس (٢٣١/٥)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٩١/١٣).

(٢٠٢) سورة التكويد، الآية رقم (٢٤).

(٢٠٣) قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ورويس بالطاء، وقرأ الباقر بالضاد. انظر: السبعة (ص: ٦٧٣)، التيسير (ص: ٢٢٠)، النشر (٣٩٨-٣٩٩).

(٢٠٤) غريب القرآن (ص: ٥١٧)، وانظر كذلك (ص: ٤٦٧، ٤٩٢).

## الخاتمة

وبعد تطواف بين مباحث ومطالب هذا البحث، بدا للباحث عدة نتائج، يسجلها فيما يلي:

١- يُعد ابن قتيبة عالماً متفنناً، ومبرزاً خصوصاً فيما يتعلق بعلوم القرآن، وعلى رأسها التفسير والقراءات.

٢- من أهم الكتب المؤلفة في غريب القرآن كتاب ابن قتيبة، إذ سلك في تأليفه منهجاً متميزاً، جمع فيه بين الاختصار والإفادة، وتحري فيه أقرب الأقوال وأشبهها بقصة الآية.

٣- لما برع ابن قتيبة في علم القراءات، ولمع نجمه فيه، نثر شيئاً من علمه ذلك في كتابه غريب القرآن فعرض القراءات بأسلوب رصين، منسوبة أحياناً لأصحابها، منتقياً ما له أثر في معنى المفردة.

٤- وهو كذلك - رحمه الله - غالباً إذا عرض القراءة ضبطها مرة بالحركات، وأخرى بالحروف، وثالثة بالوصف.

٥- اعتمد ابن قتيبة - رحمه الله - في توجيهه للقراءات على مصادر متنوعه، ومشارب متعددة. بيد أنه وهو يعتمد في التوجيه على تلك المصادر، ظهرت شخصيته في انتقاء التوجيه مرة، وأخرى في النقد الموجه لما ينقله، فكان نقلاً ناقداً ذا شخصية علمية محققة.

٦- لما كان ابن قتيبة لا يورد في كتابه الغريب من القراءات إلا ما له أثر في المعنى غالباً، فإنه يوجه من القراءات ما يحتاج إلى مزيد إيضاح، معتمداً في توجيهه ذلك على قواعد رصينة وأسس متينة، كتوجيه القراءة بقراءة أخرى أو بحديث نبوي أو بالمأثور من كلام العرب الفصحاء.

٧- التوجيه الذي يسوقه ابن قتيبة للقراءة القرآنية الواردة في المفردة الغريبة مرة يزيد المعنى وضوحاً وجلاءً، وثانية يوسع المعنى الذي قيل في أختها. فتصير القراءتان كالأيتين.

**إذا تقرر هذا ، فإن الباحث يوصي بما يلي :**

١- العناية بكتاب غريب القرآن لابن قتيبة، وسير أغواره، ودراسة آراء صاحبه، فالكتاب مادة خصبة لطلاب العلم للإفادة منه.

٢- دعوة المتخصصين إلى عقد مقارنة بين كتب الغريب وكتب التفسير وكتب توجيه القراءات فيما يتعلق بالقراءات الواردة في المفردة القرآنية، والوقوف على مناهجهم في ذلك.

٣- أحث طلاب علم التفسير على إبراز أثر القراءات القرآنية على المعنى، والعناية بعلم القراءات ، والكشف عن عللها.

ختاماً : أسأل الله الرحيم الرحمن، أن يعلمنا علم القرآن، وأن يفقهنا في تأويله، وأن يجعله حجة لنا لا علينا، إنه أعظم مسؤول وأقرب مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

## المراجع

- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة لمصحف الشريف.
- أساس البلاغة: لأبي القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري نشر: دار الفكر، سنة (١٣٩٩هـ).
- أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت: ٤٦٨هـ) تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار الميمان، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- إنباء الرواة على أنباء النحاة: لأبي الحسن علي بن يوسف القفطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: دار الفكر العربي، القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- البداية والنهاية: للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) تحقيق معالي الدكتور عبدالله التركي، مركز البحث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٧٧م.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم دار الفكر، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.
- تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب (ت: ٤٦٣هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.
- تأويل مشكل القرآن لأبي محمد بن عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) تحقيق السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، الطبعة الثانية: ١٣٩٣هـ.
- تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تح: محمد شكور الميادين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- تذكرة الحفاظ: لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ) تح: عبدالقادر الصحرأوي وآخرين، مطبعة فضالة الطبعة الأولى.

- تفسير غريب القرآن لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، المكتبة العلمية، بيروت.
- تهذيب التهذيب لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض - من إصدارات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية.
- التيسير في القراءات السبع: لأبي عمرو بن عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ)، دار الكتاب العربي. الطبعة الثالثة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
- حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، للقاسم بن فيرة بن خلف الشاطبي، (ت: ٥٩٠هـ)، ضبطه وصححه وراجعته: محمد تميمي الزعبي، مكتبة دار الهدى، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون المالكي (ت: ٧٩٦هـ) تحقيق مأمون بن محيي الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- السبعة في القراءات السبع: لأحمد بن موسى ابن مجاهد (ت: ٣٢٤هـ) تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، الطبعة الثانية.
- سير أعلام النبلاء: لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
- شواذ القراءات لأبي عبدالله محمد بن أبي نصر الكرمانى، تح: شمران العجلي مؤسسة البلاغ بيروت.
- عقيدة الإمام ابن قتيبة، للدكتور علي بن نفيح العلياني، مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- عيون الأخبار لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
- غاية النهاية في طبقات القراء: لشمس الدين أبي الخير محمد بن الجزري (ت: ٨٣٣) عني بنشره ج برجستاسر، طبع دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
- الفهرست لمحمد بن إسحاق المعروف بابن النديم (ت: ٤٣٨هـ) تح: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
- القراءات الشاذة لأبي عبدالله الحسين بن أحمد ابن خالويه (ت: ٣٧٠هـ) دار الندى بالأردن، ٢٠٠٢م.

- لسان الميزان: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) اعتنى به الشيخ عبدالفتاح أبو غده، مكتبة المطبوعات الإسلامية.
- مجموع الفتاوى: لأحمد بن عبدالحليم ابن تيمية. جمع عبدالرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابنه محمد، طباعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤٢٥هـ.
- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لأبي الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ): طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- معاني القرآن: لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت: ٢٠٧هـ) تحقيق د. عبدالفتاح شلبي عالم الكتب، الطبعة الثانية، ١٩٨٠م.
- معجم الأدباء لأبي عبدالله ياقوت عبدالله الحموي (ت: ٦٢٦هـ) دار إحياء التراث. بيروت.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات و الأعصار، لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: طيار آلتى قولاج، دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان داوودي دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) تح: محمد عبدالقادر عطى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال. لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) دراسة وتحقيق وتعليق: علي محمد معوضو وعادل أحمد عبدالوجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- النشر في القراءات العشر: لمحمد بن محمد ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) اشرف على تصحيحه علي بن محمد الضباع، دار الكتاب العربي.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦) تحقيق: علي بن حسن عبدالحميد، دار ابن الجوزي، الطبعة الرابعة، ١٤٢٧هـ.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان (ت: ٦٨١هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر الطبعة الأولى.

## الأحاديث الواردة في مغفرة الذنوب وإن كانت مثل زبد البحر "جمعاً وتخريجاً ودراسة"

د. معلا بن مساعد بن عزام الميلبي

أستاذ السنة وعلومها المشارك في جامعة الحدود الشمالية

ملخص البحث:

عنوانه: (الأحاديث الواردة في مغفرة الذنوب وإن كانت مثل زبد البحر جمعاً وتخريجاً ودراسة).

تناول هذا البحث التعريف بزبد البحر وتوضيح المقصود بمغفرة الذنوب وإن كانت مثل زبد البحر. وجمع ثمانية عشر حديثاً في بابه تم تخريجها دراسة أسانيداً والحكم عليها من حيث القبول والرد، وتبين أن المقبول منها تسعة أحاديث وهي الواردة في التهليل والتحميد والتسبيح والتكبير، والحوقة على الهيئة التي وردت بها السنة هنا. وصلاة التسبيح، والوقوف بعرفة، ومصافحة المسلم لأخيه المسلم.

والتسعة الأحاديث الأخرى مردودة. فلا يصح في باب الصلاة فيما يخص موضوع البحث شيء إلا ما جاء في صلاة التسبيح على ما هو موضح في موضعه. كما لا يصح في باب الاستغفار فيما يخص موضوع البحث شيء. الكلمات المفتاحية: مغفرة، الذنوب، زبد، البحر.

## Abstract

**Research Title:** Compilation and study of the prophetic narrations related to the forgiveness of sins even if these sins are like the foam of the sea.

This research discusses the definition of “the foam of the sea” and clarifies the meaning of “the forgiveness of sins” even if these sins are like the foam of the sea.

Eighteen narrations were compiled in this regard and their chains of authority were examined and judged in terms of acceptance and rejection. Then, it was shown that the accepted narrations are nine which are the narrations of saying *la elaha ela Allah* “there is no God but Allah”, *alhamdu lillah* “all Praise is due to Allah”, *subhan Allah* “”, *Allahu akbar* “Allah is the greatest”, and *la hawl wala quwata ela bellah* “there is no power nor might save in Allah” as it was said by the prophet (May God's peace and blessings be upon him). Also, the narrations of “the prayer to praise God”, standing on the day of *Arafa*, and the muslim’s shaking hands with his Muslim brother were accepted.

The other nine narrations are rejected. None of them is valid and accepted other than the narrations of “the prayer to praise God” as it was explained in its place. The narrations of seeking Allah’s forgiveness are not accepted as well.

**Keywords:** forgiveness, sins, foam, sea.

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إله المصير ،  
والصلاة والسلام على البشير النذير والسراج المنير نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين  
وبعد فإن هذه الأمة أمة محمد صلى الله عليه وسلم أمة مرحومة بما آتاها الله من  
الخصال العظيمة والفضائل الجسيمة، ولأنه جلا وعلا غفور رحيم، عفو كريم ، يحب  
العفو عن عباده، كان من فضائله تلك على هذه الأمة أن يسر لها أسباب المغفرة مهما  
كثرت الذنوب وتعددت الآثام وإن كان بعدد قطر الأمطار ومثل زبد البحار .

ومعرفة المسلم بمثل هذه الفضائل تظهر له عظيم فضل ربه عليه، وجزيل إحسانه  
إليه ، كما أنها سبيل عمله بها وظفره بخيرها ، ولهذا رغبت أن أجمع في هذا البحث  
الأحاديث الواردة في مغفرة الذنوب وإن كان مثل زبد البحر مع جمع طرقها ودراسة  
أسانيدها ثم الحكم عليها لتكون في جزء واحد بعد أن كانت مبنوثة في كتب السنة، رجاء  
نفع الله بها بعد نشرها ، وجعلت عنوانه (الأحاديث الواردة في مغفرة الذنوب وإن كانت  
مثل زبد البحر جمعاً وتخريجا ودراسة).

وقد تكوّن من مقدمة ، وتمهيد ، وستة مطالب، وخاتمة، وفهارس، على النحو التالي:  
أولاً : المقدمة ، وفيها : خطة البحث، وأهمية الموضوع، والدراسات السابقة، ومنهج  
البحث.

ثانياً : التمهيد، وفيه: تعريف زبد البحر، وتوضيح المقصود بمغفرة الذنوب وإن  
كانت مثل زبد البحر.

ثالثاً : المطلب الأول: ما جاء في التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل.

رابعاً : المطلب الثاني: ما جاء في الصلاة.

خامساً : المطلب الثالث: ما جاء في الوقوف بعرفة.

سادساً : المطلب الرابع: ما جاء في الاستغفار .

سابعاً : المطلب الخامس: ما جاء فيما يقال عند النوم والاستيقاظ .

ثامناً : المطلب السادس: ما جاء في مصافحة المسلم لأخيه المسلم.

تاسعاً: الخاتمة، وفيها أهم النتائج .

عاشراً: فهرس المصادر والمراجع.

### ● أهمية الموضوع:

تتحلى أهمية هذا البحث فيما يلي:

١. أنه يعد جزء حديثي جمع فيه الأحاديث النبوية الواردة في ما تغفر به الذنوب وإن كانت مثل زبد البحر بعد أن كانت متفرقة في بطون كتب السنة.
٢. أهمية موضوع أحاديثه لجميع المسلمين وحاجتهم للعلم والعمل بها لما يترتب على مغفرة الذنوب من الصلاح والفلاح في الدنيا والآخرة.
٣. اشتمال البحث على دراسة لأسانيد الأحاديث الواردة في موضوعه وبيان درجة كل منها من حيث القبول والرد.

### ● الدراسات السابقة:

لا توجد دراسة سابقة حسب علمي أفردت وأبرزت أحاديث موضوع هذا البحث في بحث مستقل مع تخرجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها، إلا أنه يوجد بعض المؤلفات في مواضيع مشابهة لموضوعه، منها:

١. بشارة المحبوب في تكفير الذنوب ، للقابوني.
٢. معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة ، لابن حجر العسقلاني.
٣. الخصال المكفرة للذنوب، للخطيب الشربيني، تحقيق: حسام الدين عفانة .
٤. المقالات المسفرة عن دلائل المغفرة، لنور الدين أبو الحسن السمهودي.

### ● منهج البحث:

- جمعت كل ما وقفت عليه مما ورد في مغفرة الذنوب "وإن كانت مثل زبد البحر" من الأحاديث النبوية مما هو مروى في كتب السنة.
- الحديث إن كان في الصحيحين اكتفيت بهما لمنزلتهما.
- في العزو إلى الصحيحين ذكرت الكتاب، والباب، ورقم الجزء والصفحة والحديث ، وفي ما عداهما اقتصر على رقم الجزء والصفحة ، ورقم الحديث إن وجد.
- اجتهدت في دراسة أسانيد الأحاديث والحكم عليها من حيث الصحة والضعف، وما لم أقف له إلا على إسناد واحد منها فإني أحكم على الإسناد لا على الحديث.
- تكلمت على من به علة من رجال الإسناد فقط وبينت علته.
- بينت الغريب، وضبطت المشكل، وعرفت بما يحتاج إلى تعريف من الأعلام.

## التمهيد

- تعريف زبد البحر:

قال ابن فارس: الزاء، والباء، والذال، أصل واحد يدل على تولد شيء عن شيء. (١)

والزَّبْدُ: ما يعلو الماء وغيره من الرِّغوة عند غليانه أو سرعة حركته. (٢)

ومنه زَبْدُ السَّيْلِ، قال تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُ مَثَلٍ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرعد: ١٧]

ومنه زَبْدُ البحر، يقال: زَبَدَ البحرُ و أزبَدَ، إذا دفع وقذف برغوته عند هيجان موجه. (٣)

ويقال: زَبَدَ الجمل، إذا أخرج لغامه الأبيض الذي تتلطح به مشافره إذا هاج. (٤)

فزبد البحر: رغوته البيضاء التي تعلو ماءه عند هيجانه وتمتد لمسافات كبيرة.

- والمراد هنا: وإن كانت الذنوب مثل زبد البحر في الكثرة.

وظاهر الأحاديث المتضمنة لمغفرة الذنوب وإن كانت مثل زبد البحر أن تلك الأعمال والأقوال الواردة فيها تكفر جميع الخطايا ولو كانت كبائر. لكن أهل العلم اختلفوا فيها وفي غيرها من نصوص الكتاب والسنة المماثلة لها والواردة في مغفرة الذنوب وتكفيرها، فمنهم من يقيد ذلك بالصغائر، ويقول لا تحمى الكبائر إلا بالتوبة، ومنهم من قال هي عامة تشمل الصغائر والكبائر، ولكل من الفريقين أدلة وتعليلات لا يتسع هذا البحث المختصر لإيرادها ومناقشتها.

إلا أن في أدلة كل من القولين وتعليلاته من القوة في الدلالة والوجاهة ما يجعلهما متكافئين تكافؤاً قد يتعذر معه الترجيح فضلاً عن الجزم بأن هذا هو مراد الله ورسوله في تلك النصوص دون هذا، فلأنسب أن يقال كل منهما محتمل والله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أعلم بمرادهما.

وعلى كل فهذه المكفرات إذا عمل بها العبد لها أثر في مغفرة ذنوبه، فإذا كفرت ذنوبه الصغائر ولم تبقي عنده صغيرة يرجى أن تخفف عنه من تبعات الكبائر إن لم تكفرها.

(١) معجم مقاييس اللغة ٣/ ٤٣.

(٢) ينظر: المصباح المنير ١/ ٢٣٢.

(٣) ينظر: مختار الصحاح ١/ ١١٣.

(٤) المرجع والصفحة السابقين.

فقد ذهب ابن الصلاح إلى أن المكفرات إذا لم تصادف صغيرة كفرت بعض الكبائر. (٥)

وقال النووي : إن لم تكن صغائر يرجى التخفيف من الكبائر ، فإن لم يكن رفعت درجاته . (٦)

وقال ابن حجر : من ليس له إلا صغائر كفرت عنه ، ومن ليس له إلا كبائر خفف عنه منها بمقدار ما لصاحب الصغائر ، ومن ليس له صغائر ولا كبائر يزداد في حسناته بنظير ذلك. (٧)

ولعل مراده بقوله " ليس له صغائر ، ليس له كبائر " من كفرت عنه تلك الذنوب بتوبة أو بمكفر آخر ، وإلا فمن المعصوم الذي ليس له صغائر ، وبهذا يزول اعتراض العيني عليه . (٨)

والله تعالى أعلم .

### المطلب الأول : ما جاء في التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل .

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (( من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ، وحمد الله ثلاثا وثلاثين ، وكبر الله ثلاثا وثلاثين ، فتلك تسعة وتسعون ، وقال تمام المائة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غُفِرَتْ خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر )) . (٩)

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (( من سبح في دبر صلاة الغداة مائة تسبيحة، وهلل مائة تهليل، غُفِرَتْ له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر )) . (١٠)

(٥) ينظر : فتاوى ابن الصلاح ١/١٦٠ .

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم ٨/٥١ .

(٧) فتح الباري ١/٢٦١ .

(٨) ينظر : عمدة القاري ٣/٧ .

(٩) حديث صحيح ، رواه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ، باب الذكر بعد الصلاة ، ١/٤١٨ : ٥٩٧ ، من طريق خالد بن عبد الله ، عن سهيل - وهو ابن أبي صالح ، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، فذكره .

ورواه مالك في الموطأ ١/٢١٠ : ٤٩٠ ، عن أبي عبيد ، به .

(١٠) إسناده حسن ، رواه النسائي في المجتبى ٣/٧٩ : ١٣٥٤ ، وفي الكبرى ١/٤٠٣ : ١٢٧٧ ، عن أحمد بن حفص بن عبد الله ، قال : حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن الحجاج - وهو الباهلي - ، عن أبي الزبير ، عن أبي علقمة - وهو الفارسي المصري ، مولى ابن هاشم - ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، فذكره .

ورواه أبو الشيخ في أحاديث أبي الزبير ص ١٩٩ : ١٤٣ ، عن أحمد بن محمد بن عبيدة الشعراني ، عن أحمد بن حفص ، به .

٣- عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((من قال لا إله إلا الله ، والله أكبر ، والحمد لله ، وسبحان الله كثيرا ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، كُفِرَتْ<sup>(١١)</sup> خطاياها وإن كانت أكثر من زبد البحر)).<sup>(١٢)</sup>

٤- عن علي رضي الله عنه ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : (( ألا أعلمك كلمات إذا قلتهم عُفِرَتْ ذنوبك ولو كانت مثل زبد البحر ، مع أنه مغفور لك ، لا إله إلا الله العلي العظيم ، لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش العظيم)).<sup>(١٣)</sup>

ورواه ابن سمعون في أماليه ص ٥٤ : ٢٣٤ ، عن أبي بكر محمد بن جعفر العسكري ، عن طاهر بن خالد ، عن أبيه ، عن إبراهيم بن طهمان ، به .

وإسناده حسن ، وأما عنعنة أبي الزبير فهو مختلف في ثبوت التدليس منه ، وابن حجر ذكره في المرتبة الثالثة ممن قيل بعض الأئمة حديثهم مطلقا ولو لم يصرحوا بالسماع ، وقد نفى عدد من الباحثين المعاصرين التدليس عن أبي الزبير . وهو ما أميل إليه ، والله تعالى أعلم.  
<sup>(١١)</sup> أي عُفِرَتْ .

<sup>(١٢)</sup> حديث صحيح ، يرويه أبو بلج - وهو يحيى بن سليم أو ابن أبي سليم- ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما واختلف عليه في رفعه ووقفه .

فقد رواه أحمد في المسند ١٥٨/٢ : ٦٤٧٩ ، عن عبد الله بن بكر .  
ورواه الترمذي في الجامع ٥٠٩/٥ : ٣٤٦٠ ، و الحاكم في المستدرک ٦٨٢/١ : ١٨٥٣ ، كلاهما من طريق عبد الله بن أبي بكر السهمي .

ورواه البزار في المسند ٤١٩/٦ : ٢٤٤٨ . والنسائي في الكبرى ٣٦/٦ : ٩٩٥٢ ، وفي عمل اليوم والليلة ص ١٩٢ : ١٢٤ ، كلاهما عن محمد بن بشار ، قال : أخبرنا محمد بن عدي ، وهو محمد بن إبراهيم بن عدي .

ورواه النسائي أيضاً في الكبرى ٢٠٦/٦ : ١٠٦٥٨ ، عن إسماعيل بن مسعود ، قال : حدثنا خالد بن الحارث . جميعهم عن حاتم بن أبي صغيرة أبي يونس القشيري ، عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .  
وقال البزار : وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه إلا أبو يونس ، وهو ثقة .

وخالف شعبه ابن أبي صغيرة ، فرواه عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما موقوفاً .

فقد رواه البزار في المسند ٤١٩/٦ : ٢٤٤٧ . والنسائي في الكبرى ٣٦/٦ : ٩٩٥١ ، وفي عمل اليوم والليلة ص ١٩٢ : ١٢٣ ، كلاهما عن محمد بن بشار .

ورواه الحاكم في المستدرک ٦٨٢/١ : ١٨٥٤ ، من طريق آدم بن أبي إياس و الإمام أحمد .  
ثلاثتهم عن محمد بن جعفر ، قال : أخبرنا شعبه ، عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال ، فذكره .

والحديث صحيح مرفوعاً وموقوفاً ، لأن الرفع زيادة ، وقد جاءت من ثقة وهو ابن أبي صغيرة ، ورواها عنه ثقات ، فوجب قبولها .

قال الحاكم بعد روايته للمرفوع : حديث حاتم بن أبي صغيرة صحيح على شرط مسلم فإن الزيادة من مثله مقبولة . والموقوف له حكم الرفع فمثله لا يقال من قبل الرأي .

<sup>(١٣)</sup> حديث ضعيف ، رواه ابن أبي عاصم في السنة ٥٩٧/٢ : ١٣١٧ ، قال : حدثنا محمد بن خالد بن عبد الله ، حدثنا أبو شهاب - وهو الحناط - ، عن نصير بن أبي الأشعث - وهو القرادي - ، عن أبي إسحاق - وهو

السبيعي - ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي رضي الله عنه ، فذكره .

ورواه الأجرى في الشريعة ٢٠٧٥/٤: ١٥٦٠، حدثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، قال: حدثنا سليمان بن محمد المبارك، قال: حدثنا أبو شهاب - يعني الحناط - عن نصير القراقي، به وزاد "أو مثل الذر".

ورواه الشجري في الأمالي، ٣٠٣/١ من طريق أبي حفص عمر بن محمد بن علي الزيات، عن أبي عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار - وهو الصوفي - به.

ورواه ابن أبي شيبه في المصنف ٤٦/٦: ٢٩٣٥٥، وأحمد في المسند ٩٢/١: ٧١٢، كلاهما عن أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله الأسدي.

ورواه ابن أبي عاصم في السنة ٥٩٧/٢، من طريق علي بن قادم - وهو الخزاعي -  
ورواه النسائي في الكبرى ٣٩٨/٤: ٧٦٧٨، وفي خصائص علي ص ٥٠: ٢٥، عن هارون بن عبد الله، عن الزبيري.

ورواه ابن حبان في صحيحه ٣٧١/١٥: ٦٩٢٨، من طريق عبد الرحيم بن سليمان - وهو الكنانى الأشلى -.

ورواه ابن المقريء في معجمه ص ١٣٠: ٦٩٢، من طريق سليمان بن عبد الملك القوسي.

أربعتهم (الزبيري، علي بن قادم، عبد الرحيم بن سليمان، سليمان بن عبد الملك)، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق، به. دون قوله "ولو كانت مثل زبد البحر، أو مثل الذر".

وفي إسناده عن علي بن إسحاق وهو مشهور بالتدليس.

وفيه عبد الله بن سلمة، وهو المرادي، وقيل هو أبو العالية الهمداني، صوب الأول ابن نمير وصححه البخاري

، وبه قال ابن معين والدارقطني، ورحبه الخطيب وابن حجر. قال عمرو بن مرة فيما رواه عنه ابن أبي

حاتم بسنده: كان يحدثنا عبد الله بن سلمة فنعرف وننكر، وكان قد كبر. وقال ابن حبان: يخطئ. وقال ابن

حجر: صدوق تغير حفظه. ينظر: الثقات ١٢/٥، الجرح والتعديل ٧٣/٥، تاريخ بغداد ٤٦٠/٩، تهذيب

التهذيب ٢١٢-٢١٣، التقريب ص ٣٠٦.

وقد اختلف على أبي إسحاق في إسناده، فرواه علي بن صالح كما تقدم عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن

عبد الله بن سلمة، عن علي رضي الله عنه.

وخالفه إسرائيل بن يونس فرواه عن جده أبي إسحاق، عن ابن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه.

فقد رواه أحمد في المسند ١٥٨/١: ١٣٩٣، وفي فضائل الصحابة ٧١١/٢: ١٢١٦، عن أبي سعيد مولى بني

هاشم.

ورواه ابن أبي عاصم في السنة ٥٩٦/٢: ١٣١٤، من طريق يحيى بن آدم.

ورواه النسائي في الكبرى ٦٣/٦: ١٠٤٧٣، وفي خصائص علي ص ٥٣: ٢٩، من طريق خلف بن تميم.

ثلاثتهم (أبو سعيد، يحيى بن آدم، خلف بن تميم) عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

، عن علي رضي الله عنه، فذكره دون قوله "ولو كانت مثل زبد البحر، أو مثل الذر".

وإسناده إلى أبي إسحاق حسن لحال أبي سعيد، فهو صدوق.

وخالفهما الحسين بن واقد فرواه عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه.

فقد رواه الترمذي في الجامع ٥٢٩/٥: ٣٥٠٤، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٠٩: ٦٤٠، كلاهما من

طريق الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه

فذكره دون قوله "ولو كانت مثل زبد البحر، أو مثل الذر".

وفي إسناده الحارث، وهو الأعرور أتهمه الشعبي وإبراهيم التيمي بالكذب، وضعفه ابن معين. ينظر المجروحين

٢٢٢/١، الكامل لابن عدي ٢٨٧/٢، ضعفاء العقيلي ٢٠٨/١.

وخالفهم حبيب بن حبيب فرواه عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مره وزيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فقد رواه الطبراني في الكبير ١٩٢/٥: ٥٠٦٠، من طريق إسحاق بن إسماعيل حيويه، عن حبيب بن حبيب، عن

أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن ذي مر وزيد بن أرقم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره بنحوه

وإسناده ضعيف جداً، فيه حبيب بن حبيب - وهو أخو حمزة الزيات -، وهاه أبو زرعة وتركه ابن المبارك.

ينظر الجرح والتعديل ٣٠٩/٣، الضعفاء والمتروكين ١٩٠/١، لسان الميزان ١٧٤/٢.

٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (( من قال حين يصبح : سبحان الله وبحمده مئة مرة ، وإذا أمسى مئة مرة ، غُفِرَتْ ذنوبه وإن كانت أكثر من زبد البحر ))<sup>(٤)</sup>.

٦- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((من قال: سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حُطَّتْ<sup>(٥)</sup> خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر)).<sup>(٦)</sup>

والأقرب للصواب والله أعلم رواية من رواه عن أبي إسحاق عن عمرو بن مره ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي رضي الله عنه.

قال الدار قطني : وأشبهاها بالصواب قول من قال : عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن مره ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي ، ولا يدفع قول إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن ابن أبي ليلى ، عن علي العلقم ٩/٤ . وقد توبع عبد الله بن سلمة عليه ، تابعه أبو الصهباء صهيب البكري ، فقد رواه البيهقي في الدعوات الكبير ١٤٢/١ : ١٩٠ ، من طريق ابن لهيعة ، حدثني أبو صخر حميد بن زياد ، عن أبي معاوية البجلي وهو عمار الدهني ، عن سعيد بن جببر ، عن أبي الصهباء ، عن علي رضي الله عنه بمعناه في المتن . إلا أن إسناده ضعيف جداً فلا يصلح للاعتبار به ، فيه أبو توبة ضعف أحمد أمره جداً . ينظر الجرح والتعديل ٤٢٢/٨ ، ضعفاء العقيلي ٤/٢٦٧ .

وهو منقطع بين عمار وسعيد بن جببر ، قال أبو بكر بن عياش: مر بي عمار الدهني فدعوته ، فقلت له : يا عمار تعال . فجاء ، فقلت : له سمعت من سعيد بن جببر شيئاً ؟ قال : لا . قلت : اذهب . ينظر : العلقم والمعرفة ٤٥٩/٢ .

وقال أحمد فيما ذكره العلائي : لم يسمع من سعيد بن جببر شيئاً . جامع التحصيل ص ٢٤١ . وعلى كل فالحديث ضعيف مداره على أبي إسحاق وهو مكثّر من التذليل مشهور به ولم يصرح بالسماع ، والمتابع لا يصلح للاعتبار به كما تقدم .

<sup>(٤)</sup> حديث صحيح ، رواه ابن حبان في صحيحه ١٤١/٣ : ٨٥٩ ، من طريق هدية بن خالد والحاكم في المستدرک ١/٦٩٩ : ١٩٠٦ ، من طريق عمر بن محمد النصري . كلاهما عن حماد بن سلمة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله . وقال الحاكم : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

وأورده السيوطي في الجامع ٧/٣١٤ ، والهندي في كنز العمال ١/٢٣٩ ، وعزياه لابن حبان والحاكم . وهو حديث صحيح . صححه الألباني في تعليقه على صحيح ابن حبان ٢/٢٢٨ .<sup>(٥)</sup> الحط وضع الأحمال عن الدواب ، وكل شيء أنزلته عن ظهره أو غيره فقد حططته ، ومنه قوله تعالى {وقولوا حطة} [البقرة : ٥٨] أي حط ذنوبنا عنا . بمعنى اغفرها لنا . ينظر : جمهرة اللغة ١/٩٩ ، تهذيب اللغة ٣/٢٦٨ .

<sup>(٦)</sup> حديث صحيح رواه الشيخان ، فقد رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الدعوات ، باب فضل التسبيح ، ٥/٢٣٥٢ : ٦٠٤٢ ، عن عبد الله بن مسلمة .

ورواه مسلم في صحيحه ، كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، ٤/٢٠٧١ : ٢٦٩١ ، عن يحيى بن يحيى .

كلاهما عن مالك ، عن سمي - وهو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن - ، عن أبي صالح - وهو السمان - ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، فذكره .

## المطلب الثاني: ما جاء في الصلاة.

٧- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من شهد صلاة الفجر ، ثم صلى في الصف الأول عن يمين الإمام ، أو عن يمين المحراب ، غفر الله عز وجل سيئاته ولو أنها بعدد زبد البحر)).<sup>(١٧)</sup>

٨- عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه<sup>(١٨)</sup> ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((من قعد في مصلاه حين يصلي صلاة الصبح حتى يسبح الضحى ، لا يقول إلا خيرا ، غُفِرَتْ له خطاياه وإن كانت أكثر من زبد البحر)).<sup>(١٩)</sup>

٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من حافظ على شُفْعَةِ الضحى<sup>(٢٠)</sup> غُفِرَتْ له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر)).<sup>(٢١)</sup>

<sup>(١٧)</sup> موضوع ، رواه تمام في فوائده ١٤/٢ : ٩٩٩ ، حدثنا أبو الحسن علي بن الحسن بن علان الحراني ، ثنا أحمد بن موسى بن معدان بحران ، ثنا أبو أحمد زكريا بن دويد الكندي بحران ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، فذكره.

وفي إسناده زكريا بن دويد كذاب ، قال عنه ابن حبان : شيخ يضع الحديث على حميد الطويل ، كنيته أبو أحمد. وقال الذهبي : كذاب ادعى السماع من مالك والثوري والكلاب. ينظر : المجروحين ٣١٤/١ ، ميزان الاعتدال ١٠٦/٣.

<sup>(١٨)</sup> صحابي جليل . ينظر : الإصابة ١٣٦/٦.

<sup>(١٩)</sup> إسناده ضعيف ، رواه أحمد في المسند ٤٣٨/٣ : ١٥٦٦١ ، عن حسن - وهو الحسن بن موسى الأشيب - ، والطبراني في الكبير ١٦٩/٢٠ : ٤٤٢ ، من طريق عبد الله بن يوسف - وهو التتيسي- . كلاهما عن ابن لهيعة.

ورواه أبو داود في السنن ٢٧/٢ : ١٢٨٧ ، من طريق ابن وهب - وهو عبد الله - ، عن يحيى بن أيوب- وهو الغافقي المصري- .

ثلاثتهم عن زبان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، به .

ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في الكبرى ٤٩/٣ : ٤٦٨٦ .

وفي إسناده زبان بن فائد ضعيف ، ضعفه ابن معين ، وقال أحمد: أحاديثه مناكير . وقال ابن حبان: منكر الحديث جدا ينفرد عن سهل بن معاذ بن نسخة. وقال الحافظ ابن حجر :ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته . ينظر : العلل ومعرفة الرجال ١١٥/٣ ، والمجروحين ٣١٣/١ ، والجرح والتعديل ٦١٦/٣ ، و التقريب ص ٢١٣ .

وفيه سهل بن معاذ في رواية زبان عنه كلام ، قال ابن حبان: كان ثبتا و إنما وقعت المناكير في أخباره من جهة زبان بن فائد . وقال مرة: لست أدري أوقع التخليط في حديثه منه أو من زبان بن فائد ، فإن كان من أحدهما فالأخبار التي رواها أحدهما ساقطة. وثقة العجلي ، وقال الحافظ ابن حجر : لا بأس به إلا في روايات زبان عنه . وأما ابن معين فقد ضعفه . ينظر: معرفة الثقات ٤٤٠/١ ، ومشاهير الأمصار ١٢٠/١ ، والجرح والتعديل ٢٠٣/٤ ، والتقريب ص ٢٥٨ .

وهو حديث ضعيف مداره على زبان ، وقد ضعفه العيني وأعله بزبان . عمدة القاري ٤٦/٧ .

وكذلك الألباني في أحكامه على سنن أبي داود ص ٢٢١ .

<sup>(٢٠)</sup> هي ركعتي الضحى.

<sup>(٢١)</sup> إسناده ضعيف ، رواه ابن أبي شيبة في المصنف ١٧٢/٢ : ٧٧٨٤ ، وابن راهويه في المسند ٤١١/١ : ٤٦٢ ، وأحمد في المسند ٤٤٣/٢ : ٧٩١٤ . جميعهم عن وكيع .

ورواه ابن راهويه في المسند ٣٣٨/١ : ٣٢٩ ، عن النضر بن شميل.

ورواه أحمد في المسند ٤٧٩/٢ : ١٠٤٥١ ، عن علي بن عاصم .

١٠- عن عمار بن ياسر رضي الله عنه، قال: (( رأيت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بعد المغرب ست ركعات، وقال: من صلى بعد المغرب ست ركعات، عُفِرَتْ له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر )) . (٢١)

١١- عن أبي رافع رضي الله عنه (٢٢) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس: (( يا عم ألا أصلك ألا أحبوك )) (٢٤) ألا أنفكك؟ قال: بلى يا رسول الله. قال: تصلي يا عم أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا انقضت القراءة فقل الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله خمس عشرة مرة قبل أن تركع، ثم اركع فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا، ثم اسجد فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا، ثم اسجد فقلها عشرا، ثم ارفع رأسك فقلها عشرا، ثم قم، فتلك خمس وسبعون في كل ركعة، وهي ثلاثمائة في أربع ركعات، فلو كانت ذنوبك مثل زبد البحر غفر الله لك. قال: يا رسول الله ومن يستطيع أن يقولها في كل يوم! قال: فإن لم تستطع

ورواه الترمذي في الجامع ٣٤١/٢: ٤٧٦، من طريق يزيد بن زريع .

أربعتهم عن النهاس بن قهم، عن شداد أبي عمار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فذكره .

وعن ابن أبي شيبة رواه ابن ماجه في السنن ٤٤٠/١: ١٣٨٢ .

وقال الترمذي: وقد روى وكيع، والنضر بن شميل، وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم، ولا نعرفه إلا من حديثه .

وفي إسناده النهاس ضعيف، وضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي . ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدارمي) ص ٢١٩، الضعفاء للنسائي ص ١٠٢، الجرح والتعديل ٥١١/٨ .

وقال ابن عدي: وللنهاس غير ما ذكرت وأحاديثه مما ينفرد به عن الثقات ولا يتابع عليه . الكامل ٥٨/٧ .

وفيه عننة شداد بن عبد الله، وهو يرسل، قال صالح جزرة: لم يسمع من أبي هريرة، ولا من عوف بن مالك . تهذيب الكمال ٤٠٠/١٢: جامع التحصيل ١٩٥/١ .

(٢٢) إسناده ضعيف، رواه الطبراني في الأوسط ١٩١/٧: ٧٢٤٥، وفي الصغير ١٢٧/٢: ٩٠٠، حدثنا محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني، حدثنا صالح بن قطن البخاري، حدثنا محمد بن عمار بن ياسر، حدثني أبي، عن جدي، قال: رأيت عمار بن ياسر صلى بعد المغرب ست ركعات، فقلت: يا أبت ما هذه الصلاة؟ فقال: رأيت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكره، وقال: لا يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد تفرد به صالح بن قطن .

ورواه ابن الجوزي في العلل ٤٥٣/١: ٧٧٦، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن يونس، عن صالح بن قطن، بنحوه . وأشار إلى أن فيه مجاهيل .

ومن طريق الطبراني رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٢٠٧٣/٤: ٥٢١٢، وفي أخبار أصبهان ١٩٤/٢ .

وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ٢٢٧/١: ٨٦٤، والهيتمي في مجمع الزوائد ٢٣٠/٢، والسيوطي في الجامع ٢٠٣/١١، وعزوه للطبراني في الثلاثة . ولم أقف عليه في المطبوع من المعجم الكبير .

وفي إسناده صالح بن قطن، ومحمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر، وأبوه مجهولون . ينظر: العلل المتناهية ٤٥٣/١ و ميزان الاعتدال ١٢٦/٨، واللسان ٣ ص ١٧٥، ٣١٨/٥ .

وقد وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب ٨٦/١ .

(٢٣) هو أبو رافع القبطي رضي الله عنه، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقال اسمه إبراهيم، ويقال أسلم، وقيل سنان . وقيل غير ذلك . ينظر: الإصابة ١٣٤/٧ .

(٢٤) يقال: حبا فلاناً حبواً وحبواً . أي أعطاه بلا جزاء ولا من . تاج العروس ٣٧/٣٩٣ .

أن تصليها في يوم فصلها في جمعة ، حتى قال : صلها في شهر ، حتى قال : صلها في سنة ((<sup>٢٥</sup>)).

(<sup>٢٥</sup>) حسن لغیره ، رواه الطبراني في الكبير ٣٢٩/١ : ٩٧٨ ، عن عبيد بن غنام ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا زيد بن الحباب - وهو أبو الحسين العكلي - ، ثنا موسى بن عبيدة - وهو الربذي - ، عن سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن حزم ، عن أبي رافع رضي الله عنه .  
ورواه ابن ماجه في السنن ٤٤٢/١ : ١٣٨٦ ، عن موسى بن عبد الرحمن المسروقي .  
والترمذي في الجامع ٣٥٠/٢ : ٤٨٢ ، عن أبي كريب بن العلاء .  
والرويان في المسند ٤٦٤/١ : ٦٩٩ ، عن سفيان - وهو ابن وكيع بن الجراح - .  
والبيهقي في السنن الصغرى ٢٩٩/١ : ٦٣٩ ، من طريق أبي بكر يحيى بن طالب .  
جميعهم عن زيد بن الحباب ، بنحوه . وقوله " فلو كانت ذنوبك مثل زبد البحر غفر الله لك " ليست عندهم ، عندهم مكانها " فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك " .  
وإسناده ضعيف ، فيه موسى بن عبيدة ضعيف . ينظر : سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٢٠ ، الجرح والتعديل ١٥١/٨ .

وقد ضعفه ابن حجر في معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة ص ٢٧ .  
وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابن ماجه في السنن ٤٤٣/١ : ١٣٨٧ ، وأبو داود في السنن ١٢٩٧/٢ : ٢٩٠ ، وابن خزيمة في صحيحه ٢٢٣/٣ : ١٢١٦ ، ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم .  
ورواه الحاكم في المستدرک ٤٦٣/١ : ١١٩٢ ، من طريق جعفر بن محمد بن الحسين بن عبد الله ، ثنا بشر بن الحكم العبدي . ومن طريق إبراهيم بن إسحاق بن يوسف ، ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب الهلالي .

ورواه البيهقي في الكبرى ٥١/٣ : ٤٦٩٥ ، وفي الدعوات الكبير ٣٩٣/٢ : ١٥٩ ، من طريق أبي حامد أحمد بن محمد بن الحسن ، عن عبد الرحمن بن بشر .  
ورواه الحاكم أيضاً في المستدرک ٤٦٣/١ : ١١٩٣ ، من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل .  
ثلاثتهم ( بشر ، وابنه عبد الرحمن ، وإسحاق ) ، عن موسى بن عبد العزيز ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب : يا عباس يا عماء ، فذكره بنحوه ، وفيه " إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره ، قديمه وحديثه ، خطأه وعمده ، صغيره وكبيره ، سره وعلانيته " .

وإسناده حسن .  
قال المنذري : " وقد روي هذا الحديث من طرق كثيرة وعن جماعة من الصحابة وأمثلها حديث عكرمة هذا ، وقد صححه جماعة منهم الحافظ أبو بكر الأجري وشيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم الله تعالى ، وقال أبو بكر بن أبي داود : سمعت أبي يقول ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا . وقال مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى : لا يروى في هذا الحديث إسناده أحسن من هذا . يعني إسناده حديث عكرمة عن ابن عباس " . الترغيب والترهيب ١/٢٦٨ .  
وكلام مسلم هذا رواه الخليل بسنده في الإرشاد في معرفة علماء الحديث ١/٣٢٧ .  
وقال ابن الملقن : " هذا الإسناده جيد ، عبد الرحمن بن بشر احتج به الشيخان ، وشيخه قال فيه يحيى بن معين : لا بأس به . وشيخه وثقه يحيى بن معين ، وكان أحد العباد ، وسكت عليه أبو داود ، فهو حسن أو صحيح عنده " . البدر المنير ٤/٢٣٦ .

وقال ابن حجر : " فهذا الإسناده من شرط الحسن فإن له شواهد تقويه ، وقد أساء ابن الجوزي بذكره إياه في الموضوعات " . معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة ص : ٢٦ .  
وقد صححه الألباني في أحكامه على سنن أبي داود ص ٢٢٣ . و صححه لغیره في صحيح الترغيب والترهيب ١/١٦٥ .

### المطلب الثالث: ما جاء في الوقوف بعرفة .

١٢- عن أنس بن مالك قال : (( كنت مع رسول الله في مسجد الخيف فجاهه رجلان أحدهما أنصاري والآخر ثقيفي ، فسلما عليه ودعوا له ، فقالا : جئناك يا رسول الله لنسألك. فقال : إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألان عنه فعلت ، وإن شئتما أسكت فتسألان فعلت ؟ فقالا : أخبرنا يا رسول الله نزداد إيماناً أو يقيناً - يشك إسماعيل بن نافع- فقال : الأنصاري للثقيفي سل رسول الله . فقال الثقيفي : بل أنت فاسأله ، فإني أعرف لك حقاك . قال : أخبرني يا رسول الله . قال : جئنتي تسألني عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام وما لك فيه ، وعن طوافك بالبيت ومالك فيه ، وعن الركعتين بعد الطواف وما لك فيهما ، وعن طوافك بين الصفا والمروة وما لك فيه ، وعن موقفك عشية عرفة وما لك فيه ، وعن رميك الجمار وما لك فيه ، وعن نحرك وما لك فيه ، وعن حلقك رأسك وما لك فيه ، وعن طوافك بالبيت بعد ذلك وما لك فيه . قال : أي والذي بعثك بالحق نبياً أنه الذي جئت أسألك عنه . قال : فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام ما تضع ناقتك خفا ولا ترفعه إلا كتب الله لك بذلك حسنة ومحا عنك به خطيئة ورفع لك به درجة ، وأما طوافك بالبيت فإنك لا تضع رجلا ولا ترفعها إلا كتب الله عز وجل لك به حسنة ومحا به عنك خطيئة ورفع لك درجة ، وأما ركعتاك بعد الطواف فعدل سبعين رقبة من ولد إسماعيل ، وأما طوافك بين الصفا والمروة فعدل رقبة ، وأما وقوفك عشية عرفة فإن الله عز وجل يهبط إلى السماء الدنيا ثم يباهي بكم الملائكة ، ويقول : هؤلاء عبادي جاؤوني شعنا غيرا من كل فج عميق يرجون رحمتي فلو كانت ذنوبهم عدد الرمل أو عدد القطر أو زبد البحر لغفرتها ، أفيضوا فقد عَفَرْتُ لكم ولمن شفعتم له . وأما رميك الجمار فلك بكل رمية كبيرة من الكبائر الموبقات الموجبات ، وأما نحرك فمدخور لك عند ربك ، وأما حلاقتك رأسك فلك بكل شعرة حلقتها حسنة ويمحى عنك بها خطيئة . فقال : يا رسول الله أرأيت إن كانت الذنوب أقل من ذلك ؟ قال : يذخر لك في حسناتك ، وأما طوافك بالبيت بعد ذلك فإنك تطوف ولا ذنب لك ، يأتي ملك حتى يضع كفه بين كتفيك ، فيقول لك : أعمل فيما تستقبل فقد غفر لك ما مضى . وقال الثقيفي : أخبرني يا رسول الله . قال : جئنتي تسألني عن الصلاة ؟ قال : أي والذي بعثك بالحق نبيا لعلمها جئت أسألك . قال : إذا قمت إلى الصلاة فاسبع الوضوء فإنك إذا تيممضت انتثر الذنوب من شفئك ، وإذا استنشقت انتثرت الذنوب من منخريك ، وإذا غسلت وجهك انتثرت الذنوب من أشفار عينيك ، وإذا غسلت يديك انتثرت الذنوب من أطفار يديك ، فإذا مسحت رأسك انتثرت الذنوب من رأسك ، فإذا غسلت قدميك انتثرت الذنوب من أطفار قدميك ، فإذا قمت إلى الصلاة فاقرأ من القرآن ما

وفي الباب عن علي وجعفر والعباس والفضل بن العباس وعبد الله بن عمرو وأنس وأم سلمة رضي الله عنهم أجمعين .

وللخطيب البغدادي جزء جمع فيه أحاديث صلاة التسبيح .

وعليه فحديث أبي رافع حسن لغيره .

تيسر ، فإذا ركعت فأمكن يديك على ركبتيك وأفرق بين أصابعك واطمأن راعبا ، فإذا سجدت فامكن رأسك من السجود حتى تطمئن سجودك ، وصل من أول الليل وآخره . قال : فإن صليت الليل كله ؟ قال : فأنت إذا أنت ((٢٦)).

(٢٦) حسن بمجموع طرقه ، يروى عن أنس ، وابن عمر ، وعبادة بن الصامت رضي الله عنهم . فأما حديث أنس رضي الله عنه ، فرواه الأزرقي في أخبار مكة ٥/٢ عن جده أحمد بن محمد الأزرقى . والجرجاني في تاريخ جرجان ص ٤٨٤ ، من طريق هشام بن عمار بن نصير . وابن عبد البر في التمهيد ١/١٢٨ ، من طريق محمد بن عمرو العربي . والشجري في الأمالي ١/١٩٢ ، عن محمد بن بكير . جميعهم عن عطف بن خالد المخزومي ، عن إسماعيل بن رافع ، عن أنس رضي الله عنه . واقتصر الجرجاني وابن عبد البر على ما ورد في الوقوف بعرفة . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٢٧٦ ، وعزاه للبخاري ، وقال : وفيه إسماعيل بن رافع وهو ضعيف . ولم أجد هذا الطريق في المطبوع من مسند البخاري ، إلا أنه أشار إليه كما سيأتي . وإسماعيل بن رافع ضعيف كما قال ، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهم . ينظر : العلل ومعرفة الرجال ١/١٠٦ ، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٣/٦٢ . وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، فرواه عبد الرزاق في المصنف ٥/١٥ : ٨٨٣٠ ، عن ابن مجاهد - وهو عبد الوهاب - عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، بنحوه ، ورواه الفاكهي في أخبار مكة ١/٤٢٣ : ٩١٨٨ ، من طريق خالد بن يحيى . والبخاري في المسند ، ١٢/٣١٧ : ٦١٧٧ ، من طريق طلحة بن مصرف . كلاهما عن ابن مجاهد ، بنحوه . وقال البخاري : " وهذا الكلام قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ، ولا نعلم له طريقا أحسن من هذا الطريق . وقد روى عطف بن خالد ، عن إسماعيل بن رافع ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام ، وحديث ابن عمر نحوه " . ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبراني في الكبير ، ١٢/٤٢٥ : ١٣٥٦٦ . وقوله : " أو كزبد البحر " ليست عند عبد الرزاق ولا الفاكهي ، وعندهم مكانها " أو مثل قطر السماء " . وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ، ٢/١١٠ : ١٧٠٩ ، و الهيثمي في مجمع الزوائد ، وقال : " ورجال البخاري موثقون " . قلت : بل إسناده ضعيف جداً ، فيه عبد الوهاب بن مجاهد ، ضعفه ابن المديني وابن معين ، وقال أحمد : " ليس بشيء ، ضعيف " . وكذاه الثوري ، وقال النسائي وابن حجر : " متروك الحديث " . وقال وكيع وأحمد : " لم يسمع من أبيه " . ينظر : سؤالات ابن أبي شيبة ص ١١١ ، العلل ومعرفة الرجال ٣/١١٥ ، التاريخ الكبير ٦/٩٨ ، الجرح والتعديل ٦/٦٩ ، الضعفاء للنسائي ص ٦٨ ، التقريب ص ٣٦٨ . وأما حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، فرواه الطبراني في الأوسط ، ٣/١٦ : ٢٣٢٠ ، من طريق يحيى بن أبي الحجاج ، قال : حدثنا أبو سنان عيسى بن سنان ، قال : حدثنا يعلى بن شداد بن أوس ، عن عبادة بن الصامت ، بنحوه ، وفيه " أني قد غفرت لهم عدد أيام الدهر ، وعدد القطر ، وعدد رمل عالج " . وقال : " لا يروى هذا الحديث عن عبادة إلا بهذا الإسناد تفرد به " . وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ، ٢/١١١ : ١٧١٠ ، والهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٢٧٧ وعزياه للطبراني في الأوسط ، وقال الهيثمي : وفيه محمد بن عبد الرحيم بن شروس ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ومن فوقه موثقون . قلت : بل في إسناده يحيى بن أبي الحجاج ، الأهمي ، البصري ، لين الحديث . ينظر : الجرح والتعديل ٩/١٣٩ ، الثقات ٩/٢٥٥ ، الضعفاء الكبير ٤/٣٩٧ ، التقريب ص ٥٨٩ . وفيه عيسى بن سنان ، الحنفي ، أبو سنان ، القسلي ، لين الحديث ، ينظر : الجرح والتعديل ٦/٢٧٧ ، تقريب التهذيب ص ٤٣٨ .

## المطلب الرابع : ما جاء في الاستغفار .

١٣- عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (( من قال صبيحة الجمعة قبل الغداة : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ، ثلاث مرات غفر له ولو كانت ذنوبه مثل زبد البحر )) .<sup>(٢٧)</sup>

١٤- عن معاذ رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (( من قال بعد الفجر ثلاث مرات وبعد العصر ثلاث مرات أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ، كُفِرَت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر )) .<sup>(٢٨)</sup>

والحديث حسن بمجموع طرقه ، وقد حسن الألباني حديث ابن عمر رضي الله عنهما لغيره . صحيح الترغيب والترهيب ١٠/٢ .

<sup>(٢٧)</sup> إسناده ضعيف جداً، رواه ابن الأعرابي في معجمه ص ٦٠٨ : ١٢٠٢ ، عن إسحاق بن خالد البالسي . ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٧٥ : ٨٣ ، وابن عساكر في تاريخه ٣٨٣/١٦ ، كلاهما من طريق إسحاق البالسي .

ورواه الطبراني في الأوسط ٣٥٦/٧ : ٧٧١٧ ، من طريق إسماعيل بن عبد الله بن زرارة . كلاهما عن عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي ، عن خُصيف - وهو ابن عبد الرحمن الجزري- ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٨/٢ ، والسيوطي في اللعة ص ١٠١ وعزياه للطبراني في الأوسط ، وقال الهيثمي : فيه عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي وهو ضعيف جدا .

قلت : وهو كما قال ، وفيه أيضاً خُصيف مختلف فيه ، وخلاصة القول فيه ما قاله ابن حبان : تركه جماعة من أئمتنا واحتج به جماعة آخرون ، وكان خُصيف شيخاً صالحاً فقيهاً عبداً إلا أنه كان يخطئ كثيراً فيما يروى وينفرد عن المشاهير بما لا يتابع عليه ، وهو صدوق في روايته إلا أن الإنصاف في أمره قبول ما وافق الثقات من الروايات وترك ما لم يتابع عليه ، وإن كان له مدخل في الثقات وهو ممن استُخبر الله فيه . وقال ابن عدي : إذا حدث عن خُصيف ثقة فلا بأس بحديثه وبرواياته إلا أن يروي عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي يكنى أبا الأصبع ، فإن رواياته عنه بواطيل والبلاء من عبد العزيز لا من خُصيف . ينظر : المجروحين ٢٨٧/١ ، والكامل ٧٢/٣ . وينظر أيضاً الجرح والتعديل ٤٠٣/٣ .

وعليه فإسناده ضعيف جداً لحال البالسي . قال الألباني : ضعيف جداً لا يجوز العمل به حتى عند القائلين بالعمل بالحديث الضعيف . ينظر : تمام المنة ص ٢٣٨ .

<sup>(٢٨)</sup> إسناده ضعيف ، رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١١٢ : ١٢٦ ، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ، ثنا محمد بن جامع الموصلي ، قال : حدثنا أحمد بن عمرو المدني المزني الموصلي ، ثنا عكرمة بن إبراهيم ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، حدثني معاذ رضي الله عنه . فذكره . ورواه تمام في فوائده ٤٠٢ : ١٠٨٤ ، عن أبي الحسن علي بن الحسن بن علان ، عن ابن الباغندي ، به . وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ١٨٢/١ : ٦٨٥ ، وعزاه لابن السني ، وأشار إلى تضعيفه فقد صدره ب(روي) .

قلت : إسناده ضعيف ، فيه محمد بن جامع ضعفه أبو حاتم وأبو يعلى الموصلي ، وقال أبو زرعة : ليس بصدوق ، ما حدثت عنه شيئاً ، ولم يقرأ علينا حديثه . وقال ابن عدي : له أحاديث لا يتابع عليها ينظر : الجرح والتعديل ٢٢٣/٧ ، الكامل لابن عدي ٢٧٠/٦ .

وفيه عكرمة بن إبراهيم ضعيف أيضاً ، قال ابن معين ليس بشيء . وضعفه النسائي ، وقال ابن حبان : كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به . ينظر : ضعفاء النسائي ص ٨٥ ، الجرح والتعديل ١١٧/٢ ، المجروحين ١٨٨/٢ .

## المطلب الخامس : ما جاء فيما يقال عند النوم والاستيقاظ .

١٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (( من قال حين يأوي إلى فراشه : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، غفر الله ذنوبه أو خطايه - شك مسعر<sup>(٢٩)</sup> - وإن كان مثل زبد البحر)). (٣٠)

١٦- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (( من قال حين يأوي إلى فراشه استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات ، غفر الله له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر ، وإن كانت مثل رمل عالج<sup>(٣١)</sup> ) ، وإن كانت مثل عدد ورق الشجر)). (٣٢)

وفيه أحمد بن عمرو لم أجد له ترجمة .  
وقد حكم عليه الألباني بالضعف . ضعيف الترغيب والترهيب ٦٥/١ .  
(٢٩) هو ابن كدام ، أحد رجال الإسناد ، كما سيأتي .  
(٣٠) حديث صحيح ، يرويه حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الله بن باباه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وأختلف عليه في رفعه ووقفه .  
فقد رواه ابن حبان في صحيحه ، ٣٣٨/١٢ : ٥٥٢٨ . وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٦٦٠ : ٧٢٢ ، كلاهما من طريق محمد بن إسماعيل الكوفي .  
ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان ، ٨٠/٤ ، من طريق سلمة بن رجاء .  
كلاهما عن مسعر بن كدام ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الله بن باباه ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
وأورده ابن المنذر في الترغيب في ١٠٢٣٤ : ٨٩٠ ، وعزاه للنسائي وابن حبان في صحيحه . ولم أجد المرفوع عند النسائي والذي عنده الموقوف فقط كما سيأتي .  
وخالف شعبة والأعمش وسفيان مسعراً فرووه عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الله بن باباه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً .  
فقد رواه ابن الجعد في المسند ص ٩٥ : ٥٥٢ ، عن شعبة .  
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف ٣٢٣/٥ : ٢٦٥٢٧ ، وفي كتاب الأدب ص ٣٦٢ : ٢٤٢ ، عن أبي معاوية - وهو الضريير - ، عن الأعمش .  
ورواه النسائي في الكبرى ٢٠٢/٦ : ١٠٦٤٧ ، وفي اليوم والليلة ص ٤٧١ : ٨١١ ، من طريق عبد الرحمن - وهو ابن مهدي - ، عن سفيان ، وهو الثوري .  
ثلاثتهم عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الله بن باباه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً .  
والموقوف أصح من المرفوع فرواه عن حبيب ومن رواه عنهم ثقات ، وإما المرفوع فراويه عن حبيب ثقة ثبت وهو مسعر بن كدام ، لكن رواه عنه صدوقين . والموقوف له حكم الرفع فمثله لا يقال من قبل الرأي .  
(٣١) قال الهمداني : رمل عالج يقطع بين جبلي طيء وأرض فزارة في الدهناء ، وقال الحموي : عالج رمال بين فيد والقريات ، ينزلها بنو بحتر من طيء . وهي الكثبان الرملية الممتدة شمال وشمال غربي منطقة حائل في المملكة العربي السعودية وتسمى اليوم النفود الكبير . ينظر : صفة جزيرة العرب ص ٢٩٠ ، معجم البلدان ٧٠/٤ .  
(٣٢) إسناده ضعيف ، رواه أحمد في المسند ١٠/٣ : ١١٠٩٨ ، عن أبي معاوية - وهو محمد بن خازم الضريير - ، عن عبيد الله بن الوليد الوصافي ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - ، فذكره .  
ورواه الترمذي في الجامع ٤٧٠/٥ : ٣٣٩٧ ، عن صالح بن عبد الله .

١٧- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (( من قال حين يستيقظ وقد رد الله عليه روحه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير. غُفِرَتْ ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر )) . (٣٣)

### المطلب السادس: ما جاء في مصافحة المسلم لأخيه المسلم.

١٨- عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: ((إن المسلم إذا لقي أخاه المسلم فأخذ بيده(٣٤) تحاتت عنهما ذنوبهما كما تتحات الورق من الشجرة اليابسة في يوم ريح عاصف ، وإلا غُفِرَ لهما ولو كانت ذنوبهما مثل زبد البحر)).(٣٥)

وأبو يعلى في المسند ٤٩٥/٢: ٣٣٩ ، عن زهير . كلاهما عن أبي معاوية به . وزاد الترمذي ( وعدد أيام الدنيا ) ، وأقتصر أبو يعلى على قوله ( مثل زبد البحر ) . وفي إسناده عبيد الله الوصافي ضعيف ، وضعفه ابن المديني وأحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة . ينظر : سوالات ابن أبي شيبة ص٩٨ ، والجرح والتعديل ٣٣٦/٥ . وفيه عطية بن سعد العوفي ضعيف ، ويدلس ، وضعفه الثوري وهشيم وأحمد وأبو حاتم ، وذكره الحافظ في الطبقة الرابعة من المدلسين وقال : ضعيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح . ينظر العلال ومعرفة الرجال ص٥٤٨ ، والجرح والتعديل ٣٨٢/٦ ، وطبقات المدلسين ص٥٠ . وعليه فالحديث ضعيف ، وقد وضعفه الألباني في أحكامه على سنن الترمذي ص٧٧٠ . (٣٣) حديث ضعيف ، رواه الحارث في المسند ( زوائد الهيثمي ) ٩٥٥/٢ : ١٠٥٤ ، عن خالد بن القاسم ، حدثنا ليث بن سعد ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، عن موسى بن وردان ، عن نابل صاحب العبا ، عن عائشة - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، فذكره . ورواه الخطيب في تاريخه ٨ / ٣٠١ ، وابن البناء في التهليل وثوابه ص٦٠ ، كلاهما من طريق الحارث ، به . وأورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ١٣ / ٨٨١ ، وعزاه للحارث ، وقال : إسناده ضعيف من أجل إسحاق

قلت: بل شديد الضعف، فإسحاق متروك . قال البخاري : تركوه ، نهى ابن حنبل عن حديثه . التاريخ الكبير ٣٩٦/١ . وينظر : التقريب ص١٠٢ .

و رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص١٣ : ١٠ ، من طريق إسماعيل بن عياش - وهو أبو عتبة ، الحمصي ، العنبيسي - ، عن محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار ، المطلبي -، عن موسى بن وردان ، به . وإسماعيل بن عياش مختلف في تضعيفه وتوثيقه ، وما عليه الأكثرون أنه ضعيف في غير أهل بلده (الشاميين) . ينظر : التاريخ الكبير ١ / ٣٦٩ ، وضعفاء النسائي ص١٦ ، والمجروحين ١ / ١٢٤ ، والجرح والتعديل ١٩١/٢ .

وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين ، وقال : وأشار ابن معين ثم ابن حبان في الثقات إلى أنه كان يدلس . طبقات المدلسين ص٣٧ .

وقد مال ابن حجر إلى تغليب إسماعيل في روايته هذه ، فقد قال : وأظن إسماعيل غلط فيه ، وإنما هو من حديث إسحاق ابن أبي فروة . المطالب العالية ١٣ / ٨٨١ .

وإن كان من حديث ابن إسحاق ففيه عنعنته وهو مشهور بالتدليس . ينظر : جامع التحصيل ص٢٦١ ، وطبقات المدلسين ص٥١ .

وعلى كل فالحديث ضعيف لضعف طريقه مع عدم صلاح طريق إسحاق بن أبي فروة للاعتبار . (٣٤) أي صافحة .

(٣٥) صحيح لغيره ، رواه الطبراني في الكبير ٦ / ٢٥٦ : ٦١٥٠ ، عن الحسين بن إسحاق التستري .

## الخاتمة

في نهاية هذا البحث أجمل أهم ما توصلت إليه من نتائج:

١. عظيم فضل الأعمال والأقوال التي صحت فيها أحاديث موضوع البحث وبالغ أثرها في مغفرة الذنوب ، وهي صلاة التسبيح ، والوقوف بعرفة ، ومصافحة المسلم لأخيه المسلم ، والتهليل والتحميد والتسبيح والتكبير والحوقة على الهيئة التي وردت بها السنة هنا.

٢. احتوى هذا البحث ثمانية عشر حديثاً المقبول منها تسعة أحاديث ، والتسعة الأخرى مردودة.

٣. لا يصح في باب الصلاة فيما يخص موضوع البحث شيء إلا ما جاء في صلاة التسبيح على ما هو موضح في موضعه.

٤. لا يصح في باب الاستغفار فيما يخص موضوع البحث شيء.

وفي ختام هذا البحث فإنني أحمد الله جل وعلا على إتمامه، وأسأله جل وعلا أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، و صلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

ورواه البيهقي في الشعب ٤٧٣/٦: ٨٩٥٠، من طريق ابن أبي قماش - وهو محمد بن عيسى بن السكن الواسطي. كلاهما عن عبيد الله بن عمر القواريري ، قال : ثنا سالم بن غيلان - وهو التجيبي - ، قال : سمعت جعداً أبا عثمان - وهو ابن دينار الشكري، قال : حدثني أبو عثمان النهدي - وهو عبد الرحمن بن مل -، عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال . فذكره .

وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ٢٩١/٣: ٤١١٩ ، والهيثمي في مجمع الزوائد ٣٧/٨، والسيوطي في الجامع ٥٠/٣ ، وعزوه للطبراني وقال : "المنذري إسناده حسن" . وقال الهيثمي : " ورجاله رجال الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة " .

قلت : إسناده حسن ، سالم بن غيلان حديثه حسن ، قال عنه أبو حاتم : ما أرى به بأساً . وقال الذهبي : صدوق . وقال ابن حجر : ليس به بأس . ينظر : الجرح والتعديل ١٨٧/٤ ، الكاشف ٤٢٣/١ ، التقريب ص ٢٢٧ .

ولآخره شاهد بمعناه من حديث البراء رضي الله عنه ، رواه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٤٦/٥: ٢٥٧١٧ عن أبي خالد الأحمر - وهو سليمان بن حيان الأزدي - وابن نمير - وهو عبد الله - . وأحمد في المسند ٢٨٩/٤: ١٨٥٧٠ ، عن ابن نمير .

كلاهما عن الأجلح - هو ابن عبد الله بن حجية الكندي - ، عن أبي إسحاق - وهو السبيعي- ، عن البراء - رضي الله عنه - ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا " .

ورواه ابن ماجه في السنن ١٢٢٠/٢: ٣٧٠٣ ، وأبو داود في السنن ٣٥٤/٤: ٥٢١٢ ، كلاهما عن ابن أبي شيبة ، به .

ورواه الترمذي في الجامع ٧٤/٥: ٢٧٢٧ ، عن سفيان بن وكيع وإسحاق بن منصور ، عن ابن نمير ، به . وقال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء - رضي الله عنه- ، وقد روي هذا الحديث عن البراء - رضي الله عنه- من غير وجه " .

## ثبت المصادر

## ● القرآن الكريم .

● أحاديث أبي الزبير ، اسم المؤلف: أبي الشيخ عبدالله بن جعفر بن حيان الأصبهاني ، دار النشر : مكتبة الرشيد - الرياض ، تحقيق : بدر بن عبدالله البدر .

● أخبار أصبهان ، اسم المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى : ٤٣٠هـ) ، دار النشر .

● أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، اسم المؤلف: محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله ، دار النشر : دار خضر - بيروت - ١٤١٤ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : د. عبد الملك عبد الله دهيش .

● أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، اسم المؤلف: أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرق ، دار النشر : دار الأندلس للنشر - بيروت - ١٩٩٦م - ١٤١٦هـ ، تحقيق : رشدي الصالح ملحس .

● الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، اسم المؤلف: الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى ، دار النشر : مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٩ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. محمد سعيد عمر إدريس .

● الإصابة في تمييز الصحابة ، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار النشر : دار الجيل - بيروت - ١٤١٢ - ١٩٩٢ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : علي محمد البجاوي .

● الأمالي ، المعروفة بالأمالي الخميسية ، اسم المؤلف: المرشد بالله يحيى بن الحسين بن إسماعيل الحسني الشجري الجرجاني ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد حسن اسماعيل .

● أمالي ابن سمعون ، اسم المؤلف: ابن سمعون ، أبو الحسن محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عنيس البغدادي (المتوفى : ٣٨٧هـ) ، دار النشر : دار البشائر - بيروت - ١٤٢٣ - ٢٠٠٢ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عامر حسن صبري .

● البحر الزخار ، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ، دار النشر : مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم - بيروت ، المدينة - ١٤٠٩ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله

● البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ، اسم المؤلف: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن

، دار النشر : دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية - ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م ،  
الطبعة : الأولى ، تحقيق : مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر بن كمال.

● بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، اسم المؤلف: الحارث بن أبي أسامة /  
الحافظ نور الدين الهيثمي ، دار النشر : مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة  
المنورة - ١٤١٣ - ١٩٩٢ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. حسين أحمد صالح الباكري.

● تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ، اسم المؤلف: يحيى بن معين أبو زكريا ، دار  
النشر : مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة - ١٣٩٩ - ١٩٧٩  
، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف.

● تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) ، اسم المؤلف: يحيى بن معين أبو  
زكريا ، دار النشر : دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٠ - ، تحقيق : د. أحمد محمد  
نور سيف.

● التاريخ الكبير ، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري  
الجعفي ، دار النشر : دار الفكر - بيروت - ، الطبعة : ، تحقيق : السيد هاشم الندوي .

● تاريخ بغداد ، اسم المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي ، دار النشر  
: دار الكتب العلمية - بيروت.

● تاريخ جرجان ، اسم المؤلف: حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني ، دار النشر  
: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠١ - ١٩٨١ ، الطبعة : الثالثة ، تحقيق : د. محمد عبد المعيد  
خان.

● تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل ، اسم المؤلف: أبي  
القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله بن عساكر الشافعي ، دار النشر : دار  
الفكر - بيروت - ١٩٩٥ ، تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري.

● الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، اسم المؤلف: عبد العظيم بن عبد  
القوي المنذري أبو محمد ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ ، الطبعة :  
الأولى ، تحقيق : إبراهيم شمس الدين.

● التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من  
مخطوطه ، اسم المؤلف ، محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر: دار با وزير للنشر  
والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

● تقريب التهذيب ، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني  
الشافعي ، دار النشر : دار الرشيد - سوريا - ١٤٠٦ - ١٩٨٦ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق  
: محمد عوامة

- تمام المنة في التعليق على فقه السنة ، اسم المؤلف محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر : المكتبة الإسلامية ، دار الراية للنشر ، الطبعة : الثالثة - ١٤٠٩ هـ .
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، اسم المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، دار النشر : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧ ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري.
- تهذيب التهذيب ، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار النشر : دار الفكر - بيروت - ١٤٠٤ - ١٩٨٤ ، الطبعة : الأولى.
- تهذيب اللغة ، اسم المؤلف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد عوض مرعب.
- الثقات ، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، دار النشر : دار الفكر - بيروت - ١٣٩٥ - ١٩٧٥ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد
- جامع الأحاديث (الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير) ، اسم المؤلف: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار النشر : دار الفكر - ١٩٩٤ - ١٤١٤ ، تحقيق : جمع وترتيب : عباس أحمد صقر وأحمد عبدالجواد.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، اسم المؤلف: أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلاني ، دار النشر : عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٦ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي.
- الجامع الصحيح المختصر ، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، دار النشر : دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧ ، الطبعة : الثالثة ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا،
- الجامع الصحيح سنن الترمذي ، اسم المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - - ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون
- الجرح والتعديل ، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٢٧١ - ١٩٥٢ ، الطبعة : الأولى
- جمهرة اللغة ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي .

- خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب النسائي أبو عبد الرحمن ، دار النشر: مكتبة المعلا - الكويت - ١٤٠٦ ، الطبعة: الأولى ، تحقيق: أحمد ميرين البلوشي.
- الروض الداني (المعجم الصغير) ، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، دار النشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان - ١٤٠٥ - ١٩٨٥ ، الطبعة: الأولى ، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير.
- السنة ، اسم المؤلف: عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني ، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٠ ، الطبعة: الأولى ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.
- سنن ابن ماجه (مع أحكام الألباني)، اسم المؤلف محمد بن يزيد القزويني الشهير ب: ابن ماجه ، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، سنة النشر: ١٤١٧هـ ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - مشهور بن حسن آل سلمان.
- سنن ابن ماجه ، اسم المؤلف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، دار النشر: دار الفكر - بيروت ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- سنن أبي داود (مع أحكام الألباني ، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني ، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - مشهور بن حسن آل سلمان.
- سنن أبي داود ، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ، الطبعة: ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- سنن البيهقي الكبرى ، اسم المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، دار النشر: مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - ١٤١٤ - ١٩٩٤ ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا .
- سنن الترمذي (مع أحكام الألباني )، اسم المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني - مشهور بن حسن آل سلمان.
- السنن الكبرى ، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ - ١٩٩١ ، الطبعة: الأولى ، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن

- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المدني ، اسم المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر المدني أبو الحسن ، دار النشر : مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٤ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : موفق عبد الله عبد القادر.
- الشريعة ، اسم المؤلف: أبي بكر محمد بن الحسين الأجري ، دار النشر : دار الوطن - الرياض / السعودية - ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي.
- شعب الإيمان ، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٠ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤ - ١٩٩٣ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط
- صحيح ابن خزيمة ، اسم المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري ، دار النشر : المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٠ - ١٩٧٠ ، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي
- صحيح الترغيب والترهيب ، اسم المؤلف محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- صحيح مسلم ، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ، الطبعة : ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.
- صحيح مسلم بشرح النووي ، اسم المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٩٢ ، الطبعة : الطبعة الثانية.
- صفة جزيرة العرب ، اسم المؤلف: ابن الحائك ، أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب الشهير بالهمداني ، دار النشر : مكتبة الإرشاد - صنعاء - ١٤١٠ - ١٩٩٠ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد بن علي الأكوخ الحوالي .
- الضعفاء الكبير ، اسم المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي ، دار النشر : دار المكتبة العلمية - بيروت - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعي.

- الضعفاء والمتروكين ، اسم المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، دار النشر : دار الوعي - حلب - ١٣٩٦ هـ- ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد
- ضعيف الترغيب والترهيب ، اسم المؤلف محمد ناصر الدين الألباني ، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- طبقات المدلسين ، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار النشر : مكتبة المنار - عمان - ١٤٠٣ - ١٩٨٣ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. عاصم بن عبدالله القريوتي
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : خليل الميس.
- العلل ومعرفة الرجال ، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني ، دار النشر : المكتب الإسلامي ، دار الخاني - بيروت ، الرياض - ١٤٠٨ - ١٩٨٨ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : وصي الله بن محمد عباس.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، اسم المؤلف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- عمل اليوم والليلة ، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب بن علي النسائي أبو عبد الرحمن ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٦ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : د. فاروق حمادة.
- عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد ، اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري الشافعي المعروف بابن السني ، دار النشر : دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة / بيروت ، تحقيق : كوثر البرني.
- فتاوى ابن الصلاح ، اسم المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزوي أبو عمرو ابن الصلاح ، دار النشر : دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٦ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عبدالمعطي بن أمين قلعجي .
- فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، اسم المؤلف: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب ، دار النشر : دار ابن

الجوزي - السعودية / الدمام - ١٤٢٢ هـ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد .

● فضائل الصحابة ، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني ، دار النشر : مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٣ - ١٩٨٣ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. وصي الله محمد عباس.

● فضل التهليل وثوابه الجزيل ، اسم المؤلف: أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله البغدادي المعروف بابن البناء ، دار النشر : دار العاصمة - الرياض - ١٤٠٩ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع.

● الفوائد ، اسم المؤلف: تمام بن محمد الرازي أبو القاسم ، دار النشر : مكتبة الرشد - الرياض - ١٤١٢ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي.

● الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، اسم المؤلف: حمد بن أحمد أبو عبدالله الذهبي الدمشقي ، دار النشر : دار القبة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو - جدة - ١٤١٣ - ١٩٩٢ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد عوامة.

● الكامل في ضعفاء الرجال ، اسم المؤلف: عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني ، دار النشر : دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩ - ١٩٨٨ ، الطبعة : الثالثة ، تحقيق : يحيى مختار غزاوي

● كتاب الأدب ، اسم المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة ، دار النشر : دار البشائر الإسلامية - بيروت / لبنان - ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. محمد رضا القهوجي.

● كتاب الدعوات الكبير ، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، دار النشر : منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الكويت - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م ، تحقيق : بدر بن عبد الله البدر.

● كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، اسم المؤلف: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمود عمر الدمياطي.

● لسان العرب ، اسم المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، دار النشر : دار صادر - بيروت ، الطبعة : الأولى

● لسان الميزان ، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار النشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - ١٤٠٦ - ١٩٨٦ ، الطبعة : الثالثة ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية - الهند

- اللمعة في خصائص الجمعة ، اسم المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول.
- المجتبي من السنن ، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، دار النشر : مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤٠٦ - ١٩٨٦ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، اسم المؤلف: الإمام محمد بن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي ، دار النشر : دار الوعي - حلب - ١٣٩٦هـ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمود إبراهيم زايد
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، اسم المؤلف: علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار النشر : دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي - القاهرة ، بيروت - ١٤٠٧
- مختار الصحاح ، اسم المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي ، دار النشر : مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥ - ١٩٩٥ ، الطبعة : طبعة جديدة ، تحقيق : محمود خاطر.
- المستدرك على الصحيحين ، اسم المؤلف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا
- مسند ابن الجعد ، اسم المؤلف: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي ، دار النشر : مؤسسة نادر - بيروت - ١٤١٠ - ١٩٩٠ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عامر أحمد حيدر.
- مسند أبي يعلى ، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي ، دار النشر : دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٤ - ١٩٨٤ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : حسين سليم أسد.
- مسند إسحاق بن راهويه ، اسم المؤلف: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي ، دار النشر : مكتبة الإيمان - المدينة المنورة - ١٤١٢ - ١٩٩١ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني ، دار النشر : مؤسسة قرطبة - مصر.
- مسند الروياني ، اسم المؤلف: محمد بن هارون الروياني أبو بكر ، دار النشر : مؤسسة قرطبة - القاهرة - ١٤١٦ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : أيمن علي أبو يماني

● مشاهير علماء الأمصار ، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - - ١٩٥٩ ، تحقيق : م. فلايشهمر.

● المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي ، دار النشر : المكتبة العلمية - بيروت.

● المصنف ، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، دار النشر : المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي

● المصنف في الأحاديث والآثار ، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، دار النشر : مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٩ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : كمال يوسف الحوت.

● المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، اسم المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، دار النشر : دار العاصمة ، دار الغيث - السعودية - ١٤١٩ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود.

● معجم ابن المقرئ ، اسم المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٤-٢٠٠٣ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : محمد حسن إسماعيل ومسعد عبدالحميد السعدني.

● المعجم الأوسط ، اسم المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، دار النشر : دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥ ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني

● المعجم الكبير ، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، دار النشر : مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣ ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي

● معجم مقاييس اللغة ، اسم المؤلف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، دار النشر : دار الجبل - بيروت - لبنان - ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م ، الطبعة : الثانية ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون

● معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم ، اسم المؤلف: أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل

طرابلس الغرب ، دار النشر : مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية - ١٤٠٥ -  
١٩٨٥ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي

● معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة ، اسم المؤلف أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، تحقيق وتعليق أبي عبد الله محمد بن محمد المصطفى الأنصاري ، المدينة النبوية ، مكتبة المسجد النبوي الشريف ، قسم البحث والترجمة . ١٤٢٢ هـ

● معرفة الصحابة ، اسم المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن مهران الأصبهاني ، دار النشر : دار الوطن - الرياض - ١٤١٩ - ١٩٨٨ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي.

● المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى للبيهقي ، اسم المؤلف: محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، دار النشر : مكتبة الرشد - السعودية/ الرياض - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م ، الطبعة : الأولى.

● موطأ الإمام مالك ، اسم المؤلف: مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - مصر - ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .

● ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥ ، الطبعة : الأولى ، تحقيق : الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود.

## مصطلح الحكومة عند الفقهاء "جمعاً ودراسة"

د/ عبد المغني بن عبد الغني السلمي

المستشار في المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي

## الملخص:

عنوان البحث: (مصطلح الحكومة عند الفقهاء جمعاً ودراسة)

يهدف هذا البحث إلى الكشف عن مصطلح الحكومة عند الفقهاء، والألفاظ ذات الصلة، والجنائيات التي ذكر الفقهاء أن فيها حكومة، وكيفية تقديرها، وشروطها. وقد تكون البحث من مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وفهرسي المصادر والمراجع والمحتويات.

أما المقدمة: فقد تم فيها التعريف بأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

وقد تناول الفصل الأول: مفاهيم البحث ومقدماته، كتعريف الحكومة، وسبب تسمية الحكومة بهذا الاسم، والألفاظ ذات الصلة، وورود لفظ الحكومة في كتب الآثار.

وتناول الفصل الثاني: الحكومات عند الفقهاء وتم فيه تناول ٤٤ جنائية غير مقدرة مما يطلق عليه الفقهاء لفظ الحكومة، وكيفية تقديرها، وشروطها.

ثم الخاتمة: واشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

ثم ختم البحث بفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

## المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره ونتوب إليه، ونصلي ونسلم على أفضل خلقه وخاتم رسله، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فقد جاءت الشريعة الإسلامية، بكل ما يحقق للناس الطمأنينة والحياة الآمنة والمستقرة، فحافظت على الضرورات الخمس: الدين، والعقل، والمال، والعرض، والنفس، فحرم الإسلام القتل للنفس المعصومة والاعتداء عليها قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا

أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَكُمْ وَصَنَكُمْ بِهِ لَمَّا كُنتُمْ مَعُولُونَ﴾<sup>(١)</sup> وقال أيضاً: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِرِوَيْهِ سُلْطَنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وثبت في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق لدينه، التارك للجماعة) متفق عليه.<sup>(٣)</sup>

بل جاءت الأدلة الصريحة بأن القتل العمد العدوان من كبائر الذنوب فمن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) متفق عليه.<sup>(٤)</sup>

وبهذا يتضح لنا أن الإسلام حافظ على النفس أيما محافظة، ولقد بين الفقهاء رحمهم الله الأحكام المتعلقة بالجناية على النفس وما دونها أكمل بيان، معتمدين في ذلك على ما في القرآن وصحيح السنة، إلا أن هناك جنایات على ما دون النفس لم يرد لها تقدير في الشريعة، وجعل الفقهاء رحمهم الله في هذه الجنایات ما يسمى بالحكومة وسأبين في هذا البحث بإذن الله عز وجل ما يتعلق بهذا المصطلح عند الفقهاء رحمهم الله، سائلاً الله عز وجل التوفيق والسداد والعون.

(١) الأنعام: ١٥١

(٢) الإسراء: ٣٣

(٣) صحيح البخاري، باب إذا قتل بجر أو عصا حديث رقم ٦٤٨٤ (٢٥٢١/٦)، صحيح مسلم، باب ما يباح به دم المسلم حديث رقم (١٦٧٦) (١٣٠٢/٣).

(٤) صحيح البخاري، باب ما للوصي أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته حديث رقم ٢٦١٥ (١٠١٧/٣)، صحيح مسلم، باب بيان الكبائر وأكبرها حديث رقم ٨٩ (٩٢/١).

**أهداف البحث:**

١. الوقوف على ما يمكن الوقوف عليه من الحكومات التي ذكرها الفقهاء.
٢. ذكر الآثار الصحيحة الثابتة عن الصحابة التي يمكن الاستناد إليها في بناء الأحكام.
٣. بيان شمولية الأحكام الفقهية وتفرعها حتى أنها شملت جميع نواحي الحياة، وجميع ما يتعلق بالمحافظة على حياة الإنسان.

**أهمية البحث:**

١. الحفاظ على النفس مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية وضرورة من ضرورياتها، وهذا ما أدركه فقهاؤنا القدامى فعملوا به وسعوا إلى تحقيقه.
٢. فك رموز مصطلحات الفقهاء القدامى وجعلها في متناول الجميع ومنها مصطلح الحكومة.
٣. بيان ثراء الفقه الإسلامي وتنوع مجالاته.

**أسباب البحث:**

١. الحاجة الماسة لدراسة مثل هذه الموضوعات التي تكون الثراء الفقهي لدى طلاب العلم.
٢. لم يقف الباحث على دراسات مطابقة لهذا العنوان.

**الدراسات السابقة:**

لم أقف في حدود علمي واطلاعي على أبحاث مطابقة لموضوع هذا البحث، ووقفت على رسالة علمية بعنوان: أرش الجراحة في الفقه الإسلامي، إعداد الباحثة: صفاء إسماعيل أحمد الأسطل، إشراف: فضيلة الدكتور ماهر أحمد السوسي، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن، الجامعة الإسلامية، غزة، كلية الشريعة والقانون، قسم الفقه المقارن، ١٤٣٥ هـ، ٢٠١٣ م.

تحدثت فيه الباحثة عن الجنايات المقدرة وغير المقدرة، وعن تحمل العاقلة، وعن سقوط الأرش أو الجنايات وأحوال ذلك، بينما تم الاكتفاء في هذا البحث بتناول الجنايات غير المقدرة فقط. وكيفية تقدير هذه الجنايات وشروطها.

**منهج البحث:**

أولاً: المنهج العام:

يقوم البحث على المنهج الوصفي التحليلي المقارن.

ثانياً: خطوات سير العمل في البحث:

- ١- الاعتماد على المراجع الأصلية في مذاهب الأئمة الأربعة الفقهية المشهورة.

- ٢- تخريج الأحاديث تخريجاً علمياً مبنياً على القواعد الحديثية التي اعتمد عليها المحدثون، وذلك إذا لم يكن الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما.
- ٣- كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني مع الإشارة إلى اسم السورة ورقم الآية.
- ٤- لم أترجم للأعلام الواردة أسماؤهم في البحث (اختصاراً).
- ٥- تأصيل الحكومة من كتب الآثار كمصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة.
- ٦- عمل فهرس للمراجع و فهرس للموضوعات.

### خطة البحث:

وتشمل مقدمة، وفصلين، وخاتمة

الفصل الأول: مفاهيم البحث ومقدماته، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الحكومة في اللغة.

المبحث الثاني: تعريف الحكومة اصطلاحاً

المبحث الثالث: سبب تسمية الحكومة بهذا الاسم.

المبحث الرابع: ألفاظ ذات الصلة:

١- الأرش.

٢- الدية.

المبحث الخامس: ورود لفظ الحكومة في كتب الآثار.

الفصل الثاني: الحكومات عند الفقهاء، وكيفية تقديرها، وشروطها، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما ذكر الفقهاء أن فيه حكومة في الجنايات:

(١) إذا أُلقت المرأة الحامل بسبب الجناية جنيناً.

(٢) إجهاض جنين البهيمية بسبب جناية.

(٣) جناية حلق الشارب.

(٤) جناية قطع الأصبع الزائدة.

(٥) الجناية على الظفر.

(٦) جناية الإفشاء.

(٧) الجناية على الإلية.

- ٨) الجناية على الدماغ: وتسمى عند الفقهاء بالدماغية.
- ٩) الجناية على الجلد بما يشقه وتسمى عند الفقهاء (البازلة).
- ١٠) الجناية على اللحم بما يشقه وتسمى عند الفقهاء (الباضعة).
- ١١) جناية إزالة العذرة بغير جماع.
- ١٢) جناية جراح سائر البدن غير الرأس والوجه.
- ١٣) جناية ما إذا اشترك جماعة في جرح، وتميز فعل كل واحد منهم.
- ١٤) الجناية على الطرف الأشل.
- ١٥) الجناية على الأجفان والأشفار.
- ١٦) الجناية على المارن.
- ١٧) الجناية على الأذن المثقوبة والمخروقة.
- ١٨) الجناية على السن الزائدة.
- ١٩) الجناية على ثدي المرأة وحلمته.
- ٢٠) الجناية على العظم.
- ٢١) الجناية على شعر الرأس واللحية والحاجبين.
- ٢٢) الجناية بما يشق الجلد ولا يدميه (الحارصة)، الجناية بما يشق اللحم (المتلاحمة)، الجناية بما يصل إلى القشرة التي بين اللحم والعظم (السمحاق) وهذه الجنائيات تتعلق بالرأس والوجه فقط.
- ٢٣) الجناية على العين إذا أدت إلى الحول.
- ٢٤) الجناية على لسان الأخرس.
- ٢٥) الجناية على الحاجز في الأنف.
- ٢٦) الجناية على ذكر الصغير.
- ٢٧) الجناية على ذكر العنين والخصي.
- ٢٨) الجناية على الأذنين.
- ٢٩) الجناية على العين العوراء.
- ٣٠) الجناية على اليد بقطع ما فوق الكوع.
- ٣٠) الجناية على ثدي الرجل.

- ٣٢) الجناية على الرّجلين.
- ٣٣) الجناية على العقل.
- ٣٤) الجناية على الذوق.
- ٣٥) الجناية على البصر والسمع.
- ٣٦) الجناية على الشم.
- ٣٧) الجناية على العظم بما يوضحه في الرأس والوجه وتسمى (الموضحة).
- ٣٨) الجناية على العظم بما يكسره في الرأس والوجه وتسمى (الهائشة).
- ٣٩) الجناية على جلد الأدمي.
- ٤٠) الجناية بقلع سن من لم يثغر.
- ٤١) الجناية على الضلع بكسره.
- ٤٢) الجناية على العانة.
- ٤٣) جناية العض.
- ٤٤) الجناية على الوجه.
- المبحث الثاني: كيفية تقدير الحكومة.
- المبحث الثالث: شروط الحكومة.
- ثم الخاتمة: واشتملت على أهم النتائج والتوصيات.
- ثم ختمت البحث بفهرس المصادر والمراجع.

## الفصل الأول: مفاهيم البحث ومقدماته

### المبحث الأول: تعريف الحكومة

الحكومة لغة: الحكم: القضاء وجمعه أحاكم لا يكسر على غير ذلك، وقد حكم عليه بالأمر يحكم حكماً وحكومة، وحكم بينهم كذلك والحاكم منفذ الحكم، والجمع حكام، وحاكمه إلى الحكم دعاه، وحكموه بينهم أمره أن يحكم في الأمر، فاحتكم جاز فيه حكمه جاء فيه المطاوع على غير بابه، والقياس فتحكم وحكى الزجاج فتحكم جاء به على بابه، والاسم الأحكومة والحكومة.

قال الشاعر:

ولمثل الذي جمعت الدهر \*\*\* بابي حكومة المقتال المحتكم

يعني لا تنفذ حكومة من يحكم عليك من الأعداء، ومعناه حكومة فجعل المحتكم المقتال والمفتعل من القول حاجة منه إلى القافية، وقيل: هو كلام مستعمل، يقال: اغتل على أن احتكم<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثاني: تعريف الحكومة اصطلاحاً

هي ما يجب في جنابة ليس فيها مقدر معين من المال<sup>(٢)</sup>.

### المبحث الثالث: سبب تسمية الحكومة بهذا الاسم

وسبب التسمية أن استقرار الحكومة يتوقف على حكم حاكم أو محكم معتبر، ومن ثم لو اجتهد فيه غيره لم يكن له أثر.<sup>(٣)</sup>

### المبحث الرابع: ألفاظ ذات الصلة

١- الأرش: هو المال الواجب في الجنابة على ما دون النفس وقد يطلق على بدل النفس وهو الدية<sup>(٤)</sup>.

والأرش أعم من الحكومة لأنه يشمل الواجب في جنابة جاء فيها نص مقدر من الشارع، فالحكومة هي نوع من الأرش.

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٤٩/٣-٥٠) وانظر لسان العرب (١٢/١٤٠-١٤١)

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية (٣/١٠٤)

(٣) مغني المحتاج (٤/٧٧)، نهاية المحتاج (٧/٣٢٢).

(٤) التعريفات للجرجاني ص ٣١ وأنيس الفقهاء ص ٢٩٥.

٢- الدية: هي المال الذي هو بدل النفس، وهكذا عبر بعضهم وقال: الدية المال الواجب بالجناية على الجاني في نفس أو طرف أو غيرهما.<sup>(١)</sup>

والفرق بين الدية والحكومة: أن الدية تجب في الغالب في الجناية على النفس، أما الحكومة فتجب بالاعتداء على ما دون النفس، كما أن الدية مقدرة شرعاً، والحكومة غير مقدرة في الشرع ويترك أمر تقديرها للحاكم.

### المبحث الخامس: ورود لفظ الحكومة في كتب الآثار

١- ١٧٣١- عبد الرزاق: عن الثوري عن حماد عن إبراهيم قال: ما دون الموضحة حكومة.<sup>(٢)</sup>

٢- ١٧٣٣٧- عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم قال: هما سواء، قال: ولا تكون في موضحة الجسد إنما تكون فيه حكومة.<sup>(٣)</sup>

٣- ١٧٣٨٠- عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال: في الحاجبين الدية، قال: وقال غيره حكومة عدل.<sup>(٤)</sup>

٤- ١٧٥٢٣- عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال في السن السوداء (إذا كسرت) حكومة عدل.<sup>(٥)</sup>

٥- ٢٦٩٠٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: حدثنا الزبير بن جنادة، قال: سألت عطاء عن رجل ضرب رجلاً فذهب سمعه، وقد كان سمياً، قال: يترك فإذا استنقل يوماً أجلب<sup>(٦)</sup> حوله فإن لم يستنبه كانت الدية وإن استنبه كانت حكومة.<sup>(٧)</sup>

٦- ٢٦٩٥٢- حدثنا أبو بكر هيثم عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قطع الكف من المفصل قال: فيها ديتها، فإن قطع منها شيء بعد ذلك ففيها حكومة عدل، وإذا قطعت من العضد أو أسفل من العضد شيئاً قال: فيها ديتها.<sup>(٨)</sup>

(١) التعاريف ص ٣٤٥.

(٢) مصنف عبد الرزاق باب الموضحة (٣٠٧/٩).

(٣) مصنف عبد الرزاق باب الموضحة في غير الرأس (٣١١/٩)، مصنف ابن أبي شيبة: فيما دون الموضحة رقم ٢٦٨١٦ (٣٥٢/٥).

(٤) مصنف عبد الرزاق باب الحاجب (٣٢١/٩).

(٥) مصنف عبد الرزاق، باب السن السوداء (٣٥٠/٩)، مصنف ابن أبي شيبة (٣٧٣/٥).

(٦) أحدثت حوله جلبية (ضجة).

(٧) مصنف ابن أبي شيبة.

(٨) مصنف ابن أبي شيبة: اليد يقطع منها بعدما قطعت (٣٦٤/٥).

٧- ٢٧١١٤ حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن المسيب قال: في الأعضاء كلها حكومة. (١)

٨- ٢٧١٧٣ حدثنا أبو بكر قال: حدثنا معين بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: سئل عن ثدي المرأة فقال: فيه نصف الدية وإذا أصيب بعضه ففيه حكومة عدل المجتهد. (٢)

٩- ٢٧١٧٧ حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان قال: بلغني عن إبراهيم قال: في ثدي المرأة نصف الدية، وفي ثدي الرجل حكومة. (٣)

١٠- ٢٧١٧٧ حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر في ولد البهيمة حكومة. (٤)

١١- ٢٧٩٥٦ حدثنا أبو بكر قال: حدثنا سهل عن يوسف عن عمرو عن الحسن في السن الزائدة قال: حكومة. (٥)

١٢- قال: الشافعي ولم نعلم رسول الله ﷺ قضى فيما دون الموضحة من الشجاج بشيء، وأكثر قول من لقيت: أن ليس فيما دون الموضحة أرش معلوم وأن في جميع ما دونها حكومة. (٦)

(١) مصنف ابن أبي شيبة: اليد أو الرجل تكسر ثم تبرا (٣٧٨/٥).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة: الثديان وما فيهما (٣٨٣/٥).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: الثديان وما فيهما (٣٨٤/٥).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة: جنين البهيمة وما فيه (٣٩١/٥).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة: السن الزائدة تصاب (٤٥٨/٥).

(٦) معرفة السنن والآثار (٢١٢/٦).

## الفصل الثاني: الحكومات عند الفقهاء، وكيفية تقديرها، وشروطها

### المبحث الأول: ما ذكر الفقهاء رحمهم الله أن فيه حكومة من الجنائيات

#### (١) إذا ألفت المرأة الحامل بسبب الجنائية جنيئاً: اختلف الفقهاء في المضغة.

فإن كانت متبينة فيها بدء خلق آدمي فعند الحنابلة وجهان: أحدهما لا شيء فيه، وهو مذهب الشافعي فيما ليس فيه صورة آدمي، أما عند الحنفية ففيه حكومة عدل.<sup>(١)</sup>

#### (٢) إجهاض جنين البهيمة بسبب جنائية

ذهب الحنفية والمالكية وهو الصحيح عند الحنابلة إلى أنه يجب في جنين البهيمة إذا ألقته بجنائية ميتاً ما نقصت الأم، أي حكومة عدل وهو أرش ما نقص من قيمتها، وإذا نزل من أثر الجنائية فقيمتها مع الحكومة، وفي المسائل الملقوطة التي انفرد بها مالك أن عليه عشر قيمة أمه، وهو ما قال به أبو بكر من الحنابلة.<sup>(٢)</sup>

ولم نقف للشافعية على كلام في هذا أكثر من قولهم: لو صالت البهيمة وهي حامل على إنسان، فدفعها، فسقط جنينها فلا ضمان وهذا يفيد أن الدفع لو كان عدواناً لزمه الضمان.<sup>(٣)</sup>

#### (٣) جنائية حلق الشارب:

قال الحنفية: في حلق الشارب حكومة عدل، وكذلك قال الشافعية.<sup>(٤)</sup>

(٤) جنائية قطع الأصبع الزائدة: فيها حكومة عدل عند جمهور الفقهاء، ويرى المالكية أنها إن كانت في قوة الأصبع الأصلية ففيها دية الإصبع، وإلا فحكومة.<sup>(٥)</sup>

#### (٥) الجنائية على الظفر:

لو جنى على الظفر في غير العمد، فقطع ونبت غيره، قال المالكية ومحمد وأبو يوسف من الحنفية، وهو رأي للشافعية: فيه أرش الألم، وهو حكومة عدل، بقدر ما لحقه إلى أن يبرأ من النفقة من أجره الطبيب وثمان الدواء، وقال أبو حنيفة وهو رأي آخر للشافعية: ليس فيه شيء أما إذا لم ينبت غيره ففيه الأرش وقدر بخمس من الإبل، وقال الحنابلة: إذا جنى على الظفر ولم يعد، أو عاد أسود ففيه خمس دية الإصبع، وهو منقول عن ابن عباس، وفي ظفر عاد قصيراً، أو عاد متغيراً أو أبيضاً ثم أسود لعله ففيه حكومة عدل، وهذا في غير العمد، أما العمد ففيه القصاص.<sup>(٦)</sup>

(١) حاشية ابن عابدين (٥٩٠/٦)، حاشية الدسوقي (٢٦٨-٢٦٩/٤) أسنى المطالب (٨٩/٤) المغني (٨٠٢/٧).  
(٢) حاشية ابن عابدين (٥٩٢/٦)، تبين الحقائق (١٣٩/٦-١٤١)، والشرح الكبير، وحاشية الدسوقي (٢٧٠/٤)، مواهب الجليل (٢٥٩/٦)، والمغني (٨١٦/٧) ط الرياض، والأصناف (١٥٣/٦).  
(٣) حاشية الشرواني (٢١٠/٩).  
(٤) حاشية ابن عابدين (٥٥٦/٢)، وروضة الطالبين (٢٧٥/٩).  
(٥) حاشية ابن عابدين (٥٨٤/٦) الشرح الكبير (٢٧٨/٤) القليوبي (١٣٧/٤) المغني (٣٦-٣٥/٨).  
(٦) حاشية ابن عابدين (٥٨٦/٦) ومطالب أولي النهي (١١٦/٦) ط المكتب الإسلامي) والدسوقي (٢٢٧/٤) ط دار الفكر)، وقليوبي وعميرة (١٣٦/٤١) ط عيسى الحلبي).

## ٦) جناية الإفشاء: وهو خلط السبيلين: فالمفضي إما أن يكون زوجاً أو أجنبياً.<sup>(١)</sup>

أ. إفشاء الزوج: إذا وطئ الرجل زوجته الكبيرة المحتملة للوطء فأفضاها، لا يجب عليه الضمان عند أبي حنيفة ومحمد، وهو رأي الحنابلة، لأنه وطئ مستحق، فلم يجب ما تلف به كالبكاره، ولأنه فعل مأذون فيه ممن يصح إذنه، فلم يضمن ما تلف بسرأيته، كما لو أذنت في مداواتها بما يفضي إلى ذلك، وقال أبو يوسف: يجب الضمان كما لو كان في أجنبية، وهو رأي المالكية والشافعية، غير أنهم اختلفوا في تقدير الواجب، فقال أبو يوسف: إذا أفضاها فاستمسك البول فعليه ثلث الدية، وقال المالكية: عليه حكومة، وقال الشافعية: فيه دية كاملة، وإذا لم يستمسك بولها ففيها دية كاملة عند أبي يوسف، ودية وحكومة، أو ديتان عند الشافعية، وعند المالكية رأيان: الأول للمدونة فيه حكومة فقط، والثاني لابن القاسم فيه الدية.<sup>(٢)</sup>

ب. إذا أفشى امرأة في زنى فإن كانت مطاوعة حدّاً، ولا غرم عند الحنفية والمالكية والحنابلة، لأنه ضرر حصل من فعل مأذون فيه منها فلم يضمنه، كأرش بكارتها، وقال الشافعية: عليه دية مع الحد، لأن المأذون فيه الوطء لا الفتنق، فأشبهه لو قطع يدها، وإن كانت المرأة معتصبة (غير مطاوعة) فعلى المغتصب الحد والضمان إجماعاً، غير أنهم اختلفوا في مقداره، فقال الحنفية: عليه أرش الإفشاء لا العقر.<sup>(٣)</sup>

وذهب المالكية إلى أن فيه الصداق وحكومة عدل، وذهب الشافعية إلى أن فيه الدية، وذهب الحنابلة إلى أن فيه ثلث ديتها ومهر ثلثها.<sup>(٤)</sup>

- الإفشاء في نكاح فاسد: إذا وطئ امرأة بشبهة، أو في نكاح فاسد فأفضاها، فقد نص الحنابلة على أن عليه أرش إفضاؤها مع مهر مثلها، لأن الفعل إنما أذن فيه اعتقاداً أن المستوفى له هو المستحق، فإذا كان غيره ثبت في حقه وجوب الضمان لما أتلف، كما لو أذن في أخذ دين لم يعتقد أنه مستحقه فبان أنه غيره. وقال أبو حنيفة: يجب لها أكثر من مهر مثلها أو أرش إفضاؤها، لأن الأرش لإتلاف العضو، فلا يجمع بين ضمانه وضمان منفعتة، كما لو قلع عيناً. وقال الشافعية: فيه الدية، لأنه إتلاف ولم يفرقوا بين النكاح الصحيح والفاقد. وقال المالكية: يجب حكومة عدل للإتلاف والإفشاء زيادة على المهر.<sup>(٥)</sup>

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩٧/٥).

(٢) حاشية ابن عابدين (٢٥٩/١) المغني (١٥٠/٨ ط السعودية- الرياض ) ، المدونة (٢٥٣/١٦) ط دار صادر - بيروت ، وحاشية الدسوقي (٢٧٧/٤ ط دار الفكر ) الجمل (٧٦/٥) .

(٣) العقر: بضم العين دية فرج المرأة إذا غصبت على نفسها ثم استعمل في معنى المهر (المصباح).

(٤) حاشية ابن عابدين (٢٥٩/١)، حواشي التحفة (٤٨٧/٨)، حاشية الدسوقي (٢٧٨/٤)، المدونة (٢٥٤/٦)، المغني (٥١/٨)، الجمل (٧٦/٥).

(٥) المغني (٥٢/٨)، حواشي التحفة (٤٨١/٨)، حاشية الدسوقي (٢٧٨/٤)، حاشية ابن عابدين (٢٥٩/١)

## ٧) الجناية على الإلية: وفي الجناية عمداً على الإلية القصاص عند جمهور الفقهاء، لأن لها حداً تنتهي إليه.<sup>(١)</sup>

وقال المزني: لا قصاص فيها، لأنه لحم متصل بلحم، فأشبهه الفخذ.<sup>(٢)</sup> فإن كانت الجناية خطأ ففي الإلية نصف دية، وفي الإليتين الدية كاملة عند أغلب الفقهاء.<sup>(٣)</sup>

وقال المالكية: في الإلية حكومة عدل، سواء كانت إلية رجل أم إلية امرأة، هذا باستثناء أشهب، فإنه فرق بين إلية الرجل وإلية المرأة، فأوجب في الأولى حكومة، وفي الثانية الدية، لأنها أعظم على المرأة من نديها.<sup>(٤)</sup>

٨) الجناية على الدماغ: وتسمى عند الفقهاء بالدماغ: وهي الشجة التي تخرق جلد الرأس إلى الدماغ.<sup>(٥)</sup> وللفقهاء فيها عدة آراء: منها أنه يجب فيها ما يجب في الأمة ولا يزداد لها شيء<sup>(٦)</sup>، ومنها أنه يزداد فيها حكومة بالإضافة إلى دية الأمة<sup>(٧)</sup>، ومنها: أنه يجب فيها ما يجب في النفس إذ لا يعيش معها الإنسان غالباً.<sup>(٨)</sup>

٩) الجناية على الجلد بما يشقه وتسمى عند الفقهاء (البازلة): البزل في اللغة الشق، قال: بزل الرجل الشيء يبزله بزلًا: شقه، والبازلة من الشجاج التي تبزل الجلد، أي تشقه، يقال: انبزل الطلع أي تشقق.<sup>(٩)</sup>

أما في استعمال الفقهاء: فهي التي تشق الجلد ويرشح منها الدم، وسماها بعضهم - ومنهم الحنفية- الدامعة، لقلّة ما يخرج منها من الدم، تشبيهاً بدمع العين، وسميت أيضاً الدامية.

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن في البازلة حكومة عدل في العمد وغيره، وقال المالكية: فيها القصاص في العمد.<sup>(١٠)</sup>

(١) الفتاوى البزازية بهامش الهندية (٢٩٣/٦ ط بلاق، النورقاني) علي خليل (٤٠/٨ نشر دار الفكر)، الجمل على المنهج (٣٣/٥)، المغني (٧١٥/٧).

(٢) المغني (٧١٥/٧).

(٣) الفتاوى البزازية (٢٩٣/٦)، الجمل على المنهج (٧٠/٥)، المغني (٣١/٨).

(٤) الزرقاني على خليل (٤٠/٨).

(٥) البدائع (٤٧٥٩/١٠)، نهاية المحتاج (٣٠٥/٧) المغني (٤٧/٨).

(٦) نهاية المحتاج (٣٠٥/٧)، المغني (٤٧/٧)، حاشية العدوي على الخرشي (١٦/٨).

(٧) نفس المراجع السابقة.

(٨) البدائع (٤٧٥٩/١٠).

(٩) لسان العرب مادة: بزل.

(١٠) الاختبار (٤١/٥)، حاشية الدسوقي (٢٥١/٤)، جواهر الاكليل (٢٥٩/٢)، شرح روض الطالب (٢٢/٤)، قليوبي (١٣/٤) المغني (٥٤/٨).

١٠ الجنائية على اللحم بما يشقه وتسمى عند الفقهاء (الباضعة): من معاني البضع في اللغة: الشق، يقال بضع الرجل الشيء يبضعه: إذا شقه، ومنه الباضعة: وهي الشجة التي تشق اللحم بعد الجلد، ولا تبلغ العظم، ولا يسيل بها الدم.<sup>(١)</sup>

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن فيها حكومة عدل في العمد وغيره، وقال المالكية: فيها القصاص في العمد.<sup>(٢)</sup>

### ١١ جنائية إزالة العُدرة بغير جماع:

اتفق الحنفية والحنابلة والشافعية في الأصح عندهم على أن الزوج إذا تعمد إزالة بكاره زوجته بغير جماع، كإصبع، لا شيء عليه، ووجهه عند الحنفية، أنه لا فرق بين آلة وآلة في هذه الإزالة، وورد في أحكام الصغار في الجنائيات: أن الزوج لو أزال عذرتها بالإصبع لا يضمن، ويعزر، ومقتضاه أنه مكروه فقط.<sup>(٣)</sup>

وقال الحنابلة: إنه أتلف ما يستحق إتلافه بالعقد فلا يضمن بغيره.<sup>(٤)</sup>

وقال المالكية: إذا أزال الزوج بكاره زوجته بإصبعه تعمداً، يلزمه حكومة عدل (أرش) يقدره القاضي، وإزالة البكاره بالإصبع حرام، ويؤدب الزوج عليه.<sup>(٥)</sup>

### ١٢ جنائية جراح سائر البدن غير الرأس والوجه:

المالكية والشافعية والحنابلة على أنه يقتص منها إذا أمكن استيفاؤها بأن تنتهي إلى حد كأن تنتهي إلى عظم بشرط ألا تكسره، أو تنتهي إلى مفصل كالكوع والمرفق والكعب، والقاعدة عند الشافعية أن ما لا قصاص فيه من الجرح إذا كان على الرأس والوجه لا قصاص فيه إذا كان في سائر البدن.<sup>(٦)</sup>

وذهب الحنفية إلى أنه لا قصاص في جراح سائر البدن لأنه لا يمكن استيفاء القصاص فيها على وجه المماثلة، بل يجب فيها حكومة عدل بشرط أن تبرأ ويبقى لها أثر، أما إذا لم يبق لها أثر فلا شيء فيها في قول أبي حنيفة.<sup>(٧)</sup>

(١١) لسان العرب مادة (بضع).

(١) الاختبار ٤١/٥ ط دار المعرفة، وحاشية الدسوقي (٢٥١/٤) جواهر الإكليل (٢٥٩/٢) ط الباز، شرح الروض (٢٢/٤) ط المكتب الإسلامي، والقليوبي (١١٣/٤)، المغني (٥٤/٨).

(٢) حاشية ابن عابدين (٣٣١/٢)

(٣) كشف القناع (١٦٣/٥)

(٤) حاشية الدسوقي (٢٧٧/٤-٢٧٨ ط دار الفكر) الشرح الصغير على حاشية العماد (٣٩٢/٤)

(٥) الشرح الصغير (٣٥٠/٤)، نهاية المحتاج (٢١٩/٤)، كشف القناع (٥٥٨/٥)، شرح منتهى الإرادات (٦٣/٦).

(٦) بدائع الصنائع (٣٢٠/٧).

(٧) الشرح الصغير (٣٤٩/٤)، جواهر الإكليل (٢٥٩/٢) روضة الطالبين (١٧٨-١٧٩) كشف القناع (٥٦٠-٥٥٩/٥).

**١٣) جناية ما إذا اشترك جماعة في جرح، وتميز فعل كل واحد منهم:**

بأن قطع هذا من جانب، وهذا من جانب حتى التقت الحديدتان، أو قطع أحدهما بعض اليد، وأبائها الآخر، فلا قصاص على واحد منهما عند الشافعية والحنابلة، ويلزم كل واحد منهما حكومة عدل تليق بجنابته، وينبغي أن لا يبلغ مجموع الحكومتين دية اليد، والأظهر عند المالكية أن يقتصر من الكل إذا كانوا ثلاثة: قلع أحدهم عينه والآخر قطع يده، والثالث رجله، ولم يعلم من الذي فقأ العين وقطع الرجل أو اليد، ولا تمالؤا بينهم، فيقتصر من كل بفقء عينه وقطع يده، وأما أن تميزت جناية كل واحد ولا تمالؤا بينهم، فيقتصر من كل منهم كفعلهم بالمجني عليه<sup>(١)</sup>.

وأما عند الحنفية والحنابلة في وجه فلا تقطع الأيدي باليد، وتجب الدية كالإثنين إذا قطعاً يد رجل، أو رجله، أو أذها سمعه وبصره، أو قلعا سناً له أو نحو ذلك من الجنابات التي على الواحد منهما فيها القصاص لو انفرد بها، فلا قصاص عليهما، بل عليهما الأرش نصفين، وإن كانوا أكثر من اثنين فعليهم الأرش على عددهم بالسواء، وهذا لأن المماثلة فيما دون النفس معتبرة، ولا مماثلة بين الأيدي ويد واحدة لا في الذات ولا في المنفعة ولا في الفعل، وبه قال الحسن والزهرى والثوري وابن المنذر<sup>(٢)</sup>.

**١٤) الجناية على الطرف الأشل:**

اتفق الفقهاء على أنه لا تقطع يد أو رجل صحيحة بشلاء وإن رضي الجاني، لأن الشلاء لا نفع فيها سوى الجمال، فلا يؤخذ بها ما فيه نفع، والواجب في الطرف الأشل حكومة عدل<sup>(٣)</sup>.

**١٥) الجناية على الأجناف والأشفار:**

لا قصاص فيها عند الحنفية والمالكية، إلا أن الحنفية قالوا: بالدية، والمالكية بحكومة عدل<sup>(٤)</sup>.

(١) الاختيار (٣١/٥)، المغني (٦٧٤/٧).  
 (٢) انظر: المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م: (٢٦ / ١٣٦)، والنوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، تحقيق: مجموعة من العلماء، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩ م: (١٤ / ٥٠)، والأم، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م: (٦ / ٦١)، والمغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م: (٨ / ٣٤٤)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٦٦/٦٩-٧٠).  
 (٣) البدائع (٣٠٨، ٣١٤/٧) الاختيار (٣٨/٥)، القوانين الفقهية (٣٤٥) الشرح الصغير (٣٥٣/٤) شرح الزرقاني (٤١/٨)، جواهر الإكليل (٢٦١/٢) وما بعدها.

وعند الشافعية والحنابلة: فيها القصاص لقوله تعالى: ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾<sup>(١)</sup>، يمكن القصاص فيها لانتهائها إلى مفصل، ويؤخذ جفن البصير بجفن البصير و الضرير، وجفن الضرير قبل واحد منها لأنهما تساويا في السلامة من النقص<sup>(٢)</sup>.

### ١٦ الجناية على المارن:

وهو ما لان من الأنف موجب للقصاص عند الأئمة الأربعة لقوله تعالى: ﴿وَالْأَنْفُ

بِالْأَنْفِ﴾<sup>(٣)</sup>.

ولأن استيفاء المثل فيه ممكن، لأنه له حداً معلوماً، وهو ما لان منه، وأن قطع المارن كله مع قسبة الأنف ففي المارن القصاص، وفي القسبة حكومة عدل، أو لا قصاص في العظم ولكن في المارن قصاص<sup>(٤)</sup>.

### ١٧ الجناية على الأذن المثقوبة والمخروقة:

وتؤخذ الصحيحة بالثقوبة، لأن الثقب ليس بعيب وإنما يفعل في العادة للقرط والتزيين، فإن كان الثقب في غير محله، أو كانت أذن القاطع مخروقة، والمقطوعة سالمة، فذهب الحنفية إلى أن المجني عليه بالخيار إن شاء قطع، وإن شاء ضمنه نصف الدية، وإن كانت المقطوعة ناقصة كانت له حكومة عدل، وعند الشافعية تؤخذ المخروقة بالصحيحة، ويؤخذ من الدية بقدر ما ذهب من المخروقة، وقال الحنابلة تؤخذ المخروقة بالصحيحة، ولا تؤخذ الصحيحة بها، لأن الثقب إذا انخرم صار نقصاً فيها، والثقب في غير محله عيب.

أما الأذن المستحشفة (اليابسة) فتؤخذ بالصحيحة، وكذلك الصحيحة تؤخذ بها في الأظهر عند الشافعية وهو وجه عند الحنابلة لأن المقصود منها جمع الصوت، وحفظ محل السمع والجمال، وهذا يحصل بها كحصوله، بالصحيحة بخلاف سائر الأعضاء ومقابل الأظهر عند الشافعية وهو وجه آخر عند الحنابلة لا تؤخذ الصحيحة بالمستحشفة، لأنها ناقصة، فتكون كاليد الشلاء وسائر الأعضاء<sup>(٥)</sup>.

(١) المائدة: ٤٥.

(٢) روضة الطالبين (١٧٩/٩) المغني (٧/٩، ٧٢٠) وكشاف القناع (٥٥١/٥).

(٣) سورة المائدة ٤٥.

(٤) حاشية ابن عابدين (٣٥٤/٥)، البدائع (٣٠٧/٧)، جواهر الإكليل (٢٥٩/٢) روضة الطالبين (١٩٦/٩)، المغني (٧١٢/٧) نهاية المحتاج (٢٨٤/٧-٢٨٥).

(٥) روضة الطالبين (١٩٦-١٩٥/٩) كشاف القناع (٥٤٩/٥) المغني (٧١١/٧).

**(١٨) الجناية على السن الزائدة:**

ذهب الشافعية والحنابلة إلى وجوب القصاص في السن الزائدة إذا كان للجاني زائدة مثلها، ويرى الحنفية أنه ليس فيها إلا حكومة عدل.<sup>(١)</sup>

**(١٩) الجناية على ثدي المرأة وحلمته:**

صرح الحنفية والشافعية بأنه تقطع حلمة المرأة بحلمة المرأة، لأنه لها حد معلوماً، فيمكن استيفاء المثل فيها، ولا قصاص في ثديها، لأنه ليس لها مفصل معلوم، فلا يمكن استيفاء المثل، وعند الشافعية قال النووي: تقطع حلمة المرأة بحلمة المرأة وفي التتمة (وجه أنه إذا لم يتدل الثدي فلا قصاص لاتصالها بلحم الصدر، وتعذر التمييز، والصحيح الأول، قال البغوي: ولا قصاص في الثدي، لأنه لا يمكن المماثلة، وللمجني عليها أن تقتص في الحلمة، وتأخذ حكومة الثدي، ولك أن تقول، المماثلة ممكنة، فإن الثدي هذا الشاخص هو أقرب إلى الضبط من الشفتين والإليتين ونحوهما.

وتقطع حلمة الرجل بحلمة الرجل إن أوجبنا فيها الحكومة أو الدية، وتقطع حلمة الرجل بحلمة المرأة وبالعكس، إن أوجبت في حلمة الرجل الدية، فإن أوجبت الحكومة، لم تقطع حلمته بحلمته وإن رضيت كما لا تقطع صحيحة بشلاء وتقطع حلمته بحلمتها إن رضيت، كما تقطع الشلاء بالصحيحة إذا رضي المستحق.

وذهب المالكية إلى أن في قطع الثديين الدية سواء أبطل اللبن أو فسد أم لا، وفي قطع حلمتي الثديين الدية سواء أبطل اللبن أو فسد وزاد المالكية أن في انقطاع اللبن أو فساده بغير قطع الثديين أو الحلمتين الدية، فإن عاد اللبن ردت الدية.

وذهب الحنابلة إلى أن في ثديي المرأة الدية وفي الواحد منهما نصف الدية كالجهور، وأن في قطع الثديين الدية، ولا قصاص فيها<sup>(٢)</sup>.

**(٢٠) الجناية على العظم:**

اتفق الفقهاء على أنه لا قصاص في كسر العظام لما روي عنه ﷺ أنه قال: (لا قصاص في عظم)<sup>(٣)</sup>.

ولعدم الوثوق بالمماثلة، لأنه لا يعلم موضوعه، فلا يؤمن فيه التعدي، ومنع القصاص في العظم عمر بن عبد العزيز وعطاء والنخعي والزهري، والحكم بن شبرمة والثوري، إلا أن الشافعية نصوا على أن للمجني عليه أن يقطع أقرب مفصل إلى موضع الكسر ويأخذ حكومة للباقي وصرح المالكية بأنه لا قصاص في شيء مما يعظم خطره

(١) حاشية ابن عابدين (٣٥٤/٥-٣٥٥) الاختيار (٣١/٥)، روضة الطالبين (١٩٨/٩)، المغني (٧/٢٢٢)، مغني المحتاج (٣٥/٤).

(٢) البدائع (٧/٣٠٩)، روضة الطالبين (٩/٢٨٦)، الدسوقي (٤/٢٧٣) المغني (٨/٣٠).

(٣) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٤/٣٥٠)، وقال: غريب يعني أن له أصل مرفوعاً إلى النبي ﷺ وذكر في ذلك أحاديث موقوفة على عبد الله بن عمر وابن مسعود.

كانناً ما كان، ككسر عظم الصدر والرقبة والظهر والفخذ فلا قصاص فيها، وفيها حكومة.<sup>(١)</sup>

## ٢١) الجناية على شعر الرأس واللحية والحاجبين:

إزالة شعر الرأس واللحية والحاجبين إذا لم ينبت، فذهب الحنفية والحنابلة إلى أن فيها الدية، وبه قال الثوري، لأنه أذهب الجمال على الكمال، فوجب فيه دية كاملة كأذن الأسم، وأنف الأخصم، ويرى المالكية والشافعية أن فيها حكومة عدل، واختاره ابن المنذر، لأنه إتلاف جمال من غير منفعة، فلم تجب الدية كاليد الشلاء والعين القائمة.<sup>(٢)</sup>

٢٢) الجناية بما يشق الجلد ولا يدميه (الحارصة)، الجناية بما يشق اللحم (المتلاحمة)، الجناية بما يصل إلى القشرة التي بين اللحم والعظم (السمحاق) وهذه الجنايات تتعلق بالرأس والوجه فقط:

**الحارصة في اللغة:** من الحرص، ومن معانيه الشق والخرق، ومنه قيل: حرص القصار الثوب أي شقه وخرقه بالدق.<sup>(٣)</sup>

**والحارصة في الاصطلاح:** نوع من الشجاج وهي الشجة التي تحرص الجلد وتشقه قليلاً وتشره شيئاً يسيراً ولا تدميه، والحارصة تسمى الخادشة والقاشرة أيضاً.<sup>(٤)</sup>

**المتلاحمة:** وهي التي تغوص في اللحم وتشقه أكثر من الباضعة دون العظم، وقال المالكية أن المتلاحمة هي التي غاصت في اللحم بتعدد أي يميناً وشمالاً ولم تقرب للعظم، فإن انتفى التعدد فباضعة.

**السمحاق:** وهي التي تصل إلى القشرة الرقيقة بين اللحم والعظم والتي تسمى سمحاقاً ولهذا تسمى الجراح الواصلة إليها سمحاقاً.<sup>(٥)</sup>

وهاتان تشتركان مع الحارصة في الحكم في الجملة، وهو أن في كل نوع منها حكومة عدل.

(١) البدائع (٣٠٨/٧) شرح الزرقاني (١٧/٨)، جواهر الإكليل (٢٦٠/٢) روضة الطالبين (١٨٣/٩)، المغني (٧١٠/٧-٧١١)، كشف القناع (٥٤٨/٥).

(٢) الاختيار (٣١١/٥) وما بعدها، جواهر الإكليل (٢٦٠/٢) وما بعدها، روضة الطالبين (٢٧١/٩) وما بعدها، كشف القناع (٣٤/٦) وما بعدها، المغني (١/٨) وما بعدها.

(٣) المصباح المنير ولسان العرب مادة (حرص)، المطلع على أبواب المقنع (٣٦٧).

(٤) حاشية ابن عابدين (٣٧٢/٥)، وجواهر الإكليل (٢٥٩/٢)، وحاشية القليوبي (١١٢/٤)، والمغني (٥٥/٨)، كشف القناع (٥١/٦).

(٥) المطلع على أبواب المقنع ص ٣٦٧، والمراجع السابقة في (٢).

وذهب الشافعية والحنابلة وهو رواية عند الحنفية إلى أنه لا قصاص في الحارصة وإن كانت عمداً، وإنما تجب فيها حكومة عدل<sup>(١)</sup>، إذا ليس فيها أرش مقدر من جهة السمع.

وقال المالكية: وهو ظاهر المذهب عند الحنفية بوجوب القصاص في الحارصة وأخواتها ما قبل الموضحة وذلك بالقياس طولاً وعرضاً وعمقاً، والقصاص قول ثان للشافعية أيضاً في غير الحارصة إذا تيسر استيفاؤه لقوله تعالى: ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾<sup>(٢)</sup>، ولأنه يمكن ضبطه واعتباره المساواة فيه بأن يسبر غورها بمسبار ثم يتخذ حديدة بقدره فيقطع<sup>(٣)</sup>.

واستثنى الحنفية السماح فلا قود فيها، كما لا قود عندهم في ما بعدها من الهائسة والمنقلة وغيرها<sup>(٤)</sup>.

### ٢٣) الجناية على العين إذا أدت إلى الحول:

تجب فيها حكومة عدل. بهذا قال الشافعية والحنابلة وهو مقتضى قواعد المالكية وهو ما يؤخذ من عبارات فقهاء الحنفية حيث قالوا: لو ضرب العين ضربة فابيضت أو أصابها قرح أو شيء مما يهيج بالعين فنقص من ذلك لم يكن فيه قصاص وإنما تجب حكومة عدل<sup>(٥)</sup>.

### ٢٤) الجناية على لسان الأخرس:

ذهب الحنفية والمالكية والشافعية وهو قول عند الحنابلة: إلى أن في لسان الأخرس حكومة عدل، لأنه لا قصاص فيه وليس له أرش مقدر لعدم فوات المنفعة، وإنما وجبت حكومة عدل تشريفاً للأدمي، لأن اللسان جزء منه، وقيد الشافعية ذلك بأن لا يذهب بقطعه الذوق، وإلا ففيه الدية.

وفي القول الثاني للحنابلة: إن فيه ثلث الدية لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قضى في العين العوراء السادة لمكانها إذا طمست بثلاث ديتها، وفي اليد الشلاء إذا قطعت بثلاث ديتها، وفي السن السوداء إذا نزعت بثلاث ديتها<sup>(٦)</sup>.

(١) حاشية ابن عابدين (٣٧٣/٥)، والقلبي (١١٣/٤)، وكشاف القناع (٥٢/٦).

(٢) سورة المائدة ٤٥.

(٣) حاشية ابن عابدين (٣٧٣/٥) وجواهر الإكليل (٢٥٩/٢-٢٦٠) والدسوقي (٢٥١/٤).

(٤) حاشية ابن عابدين (٣٧٣/٥-٣٧٤).

(٥) حاشية الطحاوي على الدر (٢٦٨/٤)، وروضة الطالبين (٢٩٥/٩) وأسنى المطالب (٦١/٤)، وكشاف القناع (٣٦/٦).

(٦) حديث عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ قضى في العين: أخرجه النسائي (٥٥/٨) ط المكبة التجارية) وإسناده حسن.

وهذا إذا كانت الجناية خطأً أو كانت عمداً من ناطق فإن كانت الجناية من أحرص عمداً، فقد نص المالكية والشافعية والحنابلة إذا أمنت السراية على وجوب القصاص للماتلة والتكافؤ، وقواعد الشافعية لا تأبى ذلك، أما الحنفية فلا قصاص عندهم أصلاً في اللسان.<sup>(١)</sup>

إذا قطع لسان الصغير الذي لا يتكلم لصغره فقال الشافعية والحنابلة: تجب فيه الدية، لأن ظاهره السلامة، ولأن الدية تجب في سائر أعضاء الصغير فكذلك لسانه، وإن بلغ حداً يتكلم مثله، فلم يتكلم فقطع لسانه لم تجب الدية، لأن الظاهر أنه لا يقدر على الكلام فيجب فيه ما يجب في لسان الأحرص.<sup>(٢)</sup>

### ٢٥) الجناية على الحاجز في الأنف:

في قول عند الشافعية وهو وجه عند الحنابلة في الحاجز حكومة عدل، وفيهما (المنخرين) دية؛ لأن الجمال وكمال المنفعة فيهما دون الحاجز.<sup>(٣)</sup>

وقال المالكية: ما نقص من الأنف ففيه بحسبانه من الدية، والنقص يقاس من المارن، لا من الأصل.<sup>(٤)</sup>

### ٢٦) الجناية على ذكر الصغير:

تجب الدية في ذكر الصغير والكبير والشيخ والشاب على السواء، سواء أقر على الجماع أم لم يقدر عند جمهور الفقهاء، لعموم ما ورد في كتاب النبي ﷺ لأهل اليمن (وفي الذكر الدية)<sup>(٥)</sup>

وقال الحنفية: في الصغير: إن علمت صحته بحركة البول ونحوه ففيه الدية، وإن لم تعلم صحته ففيه حكومة عدل.<sup>(٦)</sup>

### ٢٧) الجناية على ذكر العين والخصي:

قال الشافعية وهو رواية عند الحنابلة: أنه تجب فيها الدية لعموم الحديث<sup>(٧)</sup> ولأن ذكر الخصي سليم قادر على الإيلاج وإنما الفائت الإيلاد، والعنة في غير الذكر، لأن الشهوة في القلب والمني في الصلب، وقال الحنفية وهو رواية عند الحنابلة: لا تكمل ديتهما لأن

(١) البدائع (٣٢٣/٧)، الدسوقي، (٢٥٢/٤، ٢٢٧) الزرقاني (٤٠/٨)، والجمل (٦٧/٥) ونهاية المحتاج

(٣١١/٧) ومغني المحتاج (٣٣/٤) والمغني (٤١/٨، ٧٣٣)

(٢) حاشية ابن عابدين (٣٥٦/٥) مغني المحتاج (٦٢/٢-٦٣) المغني (١٩/٨).

(٣) مغني المحتاج (٦٢/٤)، المغني (١٢٠-١٣).

(٤) مواهب الجليل (٢٦١/٦).

(٥) سنن النسائي (المجتبي) (٥٧/٨). قال ابن حجر رحمه الله في التلخيص الحبير ط العلمية: "وقد صحح

الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمة، لا من حيث الإسناد، بل من حيث الشهرة): (٥٨/٤).

(٦) اللباب شرح الكتاب (٤٦/٢)، البدائع (٣١١/٧)، حاشية ابن عابدين (٣٧٤/٥) جواهر الإكليل (٢٦٨/٢)،

روضة الطالبين (٢٨٧/٩) المغني (٣٣-٣٤).

(٧) مغني المحتاج (٦٧/٤) روضة الطالبين (٢٨٧/٩) المغني (٢٣/٨) على الخطيب (٢٦/٤).

منفعته الإنزال والإحبال والجماع وقد عدم ذلك فيهما على وجه الكمال فلم تكمل ديتهما، وإذا لم تجب فيهما دية كاملة ففيهما حكومة عدل.<sup>(١)</sup> وفصل المالكية في العينين والخصي فقالوا: إذا كان معترضاً عن جميع النساء ففيه قولان: لزوم الدية، وقيل حكومة عدل، وإن كان معترضاً عن بعض النساء ففيه الدية اتفاقاً عندهم.<sup>(٢)</sup>

### ٢٨ الجناية على الأذنين:

ذهب جمهور الفقهاء (الحنفية والحنابلة وهو المذهب عند الشافعية ورواية عند المالكية) إلى أن في استئصال الأذنين قلعاً أو قطعاً كمال الدية، وفي قلع أو قطع أحدهما نصفها، وروى ذلك عن عمر وعلي رضي الله عنهما، وبه قال عطاء ومجاهد والحسن وقتادة والثوري، والأوزاعي، وسواء ذهب السمع أم لم يذهب وسواء أكان سميماً أم أصم، لأن الصمم نقص في غير الأذن لم يؤثر في ديتهما.<sup>(٣)</sup>

وفي وجه أو قول مخرج عند الشافعية ورواية عند المالكية: تجب في الأذنين حكومة عدل إلا إذا ذهب السمع ففيه الدية اتفاقاً.

وثالث الأقوال عند المالكية هو أن في الأذنين حكومة مطلقاً، قال المواق: وهذا هو المشهور.<sup>(٤)</sup>

### ٢٩ الجناية على العين العوراء:

العين العوراء لا دية في قلعها، بل تجب حكومة عدل.<sup>(٥)</sup>

### ٣٠ الجناية على اليد بقطع ما فوق الكوع:

اختلف الفقهاء فيما إذا قطع ما فوق الكوع أي: من بعض الساعد أو المرفق أو المنكب: فقال الشافعية والحنفية فيما روه أبو يوسف: إن قطعها مع نصف الساعد أو من المرفق أو المنكب ففي الكف نصف الدية، وفي الزيادة حكومة عدل، لأنها ليست بتابعة للكف<sup>(٦)</sup>، وهو إحدى الروايتين عن أبي يوسف.

وقال الحنابلة، وهو رواية أخرى عن أبي يوسف: أن ما زاد على أصابع اليد فهو تبع للأصابع إلى المنكب، فإن قطع يده من فوق الكوع مثل أن يقطعها من المرفق أو نصف الساعد فليس عليه إلا دية واحدة لأن اليد اسم للجميع إلى المنكب بدليل قوله تعالى:

(١) المراجع السابقة، وحاشية ابن عابدين (٣٥٦/٥).

(٢) جواهر الإكليل (٢٦٨/٢)، المواق (٢٦١/٦).

(٣) الزيلعي (١٢٩/٦)، التاج والإكليل (٢٦١/٦)، روضة الطالبين (٢٧٢/٩)، مغني المحتاج (٦١/٤)، المغني (٩-٨/٨).

(٤) المراجع السابقة.

(٥) حاشية ابن عابدين (٣٧٠/٥) وما بعدها، التاج والإكليل على هامش مواهب الجليل (٢٦١/٦)، مغني المحتاج (٦١/٤)، المغني (٥٠٢/٨).

(٦) الهداية مع الفتح (٣١٥/٨) وروضة الطالبين (٢٨٢/٩).

﴿وَأَيَّدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾<sup>(١)</sup>، ولما نزلت آية التيمم مسح الصحابة إلى المناكب، وقال ثعلب: اليد إلى المنكب، وفي عرف الناس أن جميع ذلك يمسي يداً، فإذا قطعها من فوق الكوع فما قطع إلا يداً واحدة، والشرع أوجب في اليد الواحدة نصف الدية فلا يزداد على تقدير الشرع.<sup>(٢)</sup>

### (٣١) الجناية على ثدي الرجل:

أما ثدي الرجل ففيها حكومة عدل عند جمهور الفقهاء الحنفية والمالكية وهو المذهب عند الشافعية<sup>(٣)</sup> إذ ليس فيهما منفعة مقصودة بل مجرد جمال.

وعند الحنابلة وفي قول عند الشافعية تجب فيهما الدية كثدي المرأة.<sup>(٤)</sup>

### (٣٢) الجناية على الرجلين:

لا خلاف بين الفقهاء في أنه تجب الدية الكاملة في قطع الرجلين كليهما وأن في إحداهما نصف الدية وحد القطع هنا هو مفصل الكعبين والخلاف فيما إذا قطع أكثر من الكعبين إلى أصل الفخذ من الورك أو الركبة، كالخلاف في قطع اليدين فوق الكوعين في وجوب حكومة عدل مع الدية أو عدم وجوبها عند الفقهاء، ورجل الأعرج كرجل الصحيح، كما أن يد الأعمس كيد الصحيح.<sup>(٥)</sup>

### (٣٣) الجناية على العقل:

لا خلاف بين الفقهاء في وجوب الدية الكاملة في إذهب العقل لأنه من أكبر المعاني قدراً وأعظمها نفعاً، فإن به يتميز الإنسان ويعرف حقائق الأشياء، ويهتدي إلى مصالحه، ويتقي ما يضره، ويدخل في التكليف.<sup>(٦)</sup>

قال ابن قدامة: «فإن أذهب عقله تماماً بالضرب وغيره تجب الدية الكاملة وإن نقص عقله نقصاً معلوماً بالزمان وغيره، مثل إن صار يجن يوماً ويفيق يوماً فعليه من الدية بقدر ذلك وإن لم يعلم مثل أن صار مدهوشاً أو يفزع مما لا يفزع منه ويستوحش إذا خلا، فهذا لا يمكن تقديره فتجب فيه حكومة»<sup>(٧)</sup>، ومثله في كتب الحنفية والمالكية والشافعية.<sup>(٨)</sup>

(١) المائدة: ٦.

(٢) الهداية مع الفتح (٣١٥/٨)، المغني (٢٨/٨).

(٣) الزيلعي (١٣١/٦) البدائع (٣١١/٧)، والدسوقي (٢٧٣/٤)، مغني المحتاج (٦٦/٤).

(٤) المغني (٣١/٨) مغني المحتاج (٦٦/٤).

(٥) الهداية مع الفتح (٣١٥/٨) جواهر الإكليل (٢٦٨/٢)، روضة الطالبين (٢٥٨/٩) المغني (٣٥/٨) العسم: يبس في المرفق والرسغ تعوج منه اليد والقدم انظر اللسان مادة عسم.

(٦) حاشية ابن عابدين (٣٦٩/٥) الزيلعي (١٢٩/٦)، حاشية الزرقاني (٣٥/٨) روضة الطالبين (٢٨٩/٩)، المغني (٣٧/٨) وما بعدها.

(٧) المغني (٣٨-٣٧/٨).

(٨) حاشية ابن عابدين (٣٦٩/٥)، روضة الطالبين (٢٨٩/٩).

**٣٤ الجناية على الذوق:**

ذهب الفقهاء إلى وجوب الدية في إتلاف حاسة الذوق ، ولو جنى عليه فأذهب كلامه وذوقه معاً فعليه ديتان ، لأن كل واحد منهما منفعة مقصودة في الإنسان .<sup>(١)</sup>

قال النووي: «يبطل الذوق بالجناية على اللسان أو الرقبة و نحوهما والمدرک بالذوق خمسة أشياء: الحلاوة والحموضة والمرارة والملوحة والعذوبة، والدية تنوزع عليها، فإذا أبطل واحدة وجب خمس الدية، وإذا أبطل إدراك ثنتين وجب خمسا الدية وهكذا، ولو نقص الإحساس فلم يدرك الطعوم على كمالها فالواجب الحكومة».<sup>(٢)</sup>

**٣٥ الجناية على البصر والسمع:**

لو أذهب البصر من إحدى العينين أو السمع من إحدى الأذنين ففيه نصف الدية أما لو أذهب بعض البصر أو بعض السمع من إحدى العينين أو الأذنين أو كليهما فعليه الدية باحتساب ما ذهب إن كان منضبطاً ، كما يقول المالكية والشافعية ، وقال الحنابلة في نقصان السمع أو البصر حكومة مطلقاً .<sup>(٣)</sup>

**٣٦ الجناية على الشم:**

ذهب جمهور الفقهاء (الحنفية والمالكية والحنابلة وهو الصحيح عند الشافعية) إلى أنه تجب الدية الكاملة في إتلاف الشم، لأنه حاسة تختص بمنفعة، فكانت فيه الدية كسائر الحواس، وإن نقص الشم بأن علم قدر الذاهب وجب قسطه من الدية، وإن لم يعلم وجبت حكومة بقدرها الحاكم بالاجتهاد<sup>(٤)</sup>، وفي قول للشافعية: لا تجب الدية في الشم بل فيه حكومة.<sup>(٥)</sup>

(١) الهداية مع الفتح (٣٠٨/٨) ، حاشية ابن عابدين (٣٦٩/٥) ، الخرشي (٣٥/٨) حاشية الدسوقي (٢٧٢/١) ، مغني المحتاج (٧٥/٤) ، كشاف القناع (٤٠/٦).

(٢) روضة الطالبين (٣٠١/٩) .

(٣) الدسوقي (٢٧٢/٤) ، روضة الطالبين (٢٩٢/٩) ، المغني (٣-٢/٨) كشاف القناع (٣٦/٦).

(٤) حاشية ابن عابدين (٣٦٩/٥) ، جواهر الإكليل (٢٦٨/٢) ، روضة الطالبين (٢٩٥/٢) مغني المحتاج: (٧١-٧٠/٤) ، المغني (١٢-١١/٨)

(٥) مغني المحتاج (٧١/٤) .

٣٧) الجناية على العظم بما يوضحه في الرأس والوجه وتسمى (الموضحة): هي التي توضح العظم:

اتفق الفقهاء على أنه في الموضحة نصف عشر الدية وهو خمس من الإبل في الحر الذكر المسلم.<sup>(١)</sup>

إلا أن المالكية في قول لا يعتبرون الجرح على الأنف واللحي الأسفل موضحة، فلا يقولون فيها بأرش مقدر، فتجب فيهما حكومة عدل كسائر جراحات البدن.<sup>(٢)</sup>

وقيدها الحنفية بأن لا يكون المجني عليه أصلاً وإلا ففيهما حكومة عدل؛ لأن جلده أنقص زينة من غيره.<sup>(٣)</sup>

٣٨) الجناية على العظم بما يكسره في الرأس والوجه وتسمى (الهاشمة): وهي التي تهشم العظم أي تكسره، ذهب جمهور الفقهاء إلى أن فيها عشر أبعرة<sup>(٤)</sup>، وهذا عند الحنفية والحنابلة وهو قول للشافعية إذا كانت مع الإيضاح، وروي ذلك عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، وهو لا يكون إلا عن توقيف، وقال قتادة، والثوري.<sup>(٥)</sup>

أما في الهاشمة دون الإيضاح ففيها خمسة أبعرة<sup>(٦)</sup> على الأصح عند الشافعية وقيل: حكومة،<sup>(٧)</sup> وقال ابن المنذر: «تجب في الهاشمة الحكومة إذ لا سنة فيها ولا إجماع، فتجب فيها الحكومة كما تجب فيما دون الموضحة»<sup>(٨)</sup>، أما المالكية فقد اختلفت أقوالهم: فقد جاء في مختصر خليل وشروحه أن الهاشمة أرشها عشر الدية ونصفه.<sup>(٩)</sup>

ونقل المواق عن ابن شاش أن الهاشمة لا دية فيها بل حكومة وقال ابن رشد: «لم يعرفها مالك، وفي قول عندهم فيها عشر الدية مائة دينار<sup>(١٠)</sup>»، وقال النفرأوي المالكي: «المنقولة ويقال لها: الهاشمة أيضاً، فيها عشر الدية ونصف عشرها وهي خمسة عشر بغيراً».<sup>(١١)</sup>

(١) حاشية ابن عابدين (٣٧٢/٥) المدونة (٣١٠/٦)، جواهر الإكليل (٢٦٧/٢) روضة الطالبين (٢٦٣/٩)، المغني (٤٢/٨).

(٢) المدونة (٣١٠/٦).

(٣) حاشية ابن عابدين (٣٧٢/٥).

(٤) ب ع ر: (البعير) يشمل الجمل والناقة كالإنسان للرجل والمرأة وإنما يسمى بغيراً إذا أذع والجمع (أبعرة) و (أباعر) و (بعران)، مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م: (ص: ٣٧).

(٥) الزيلعي (١٣٣/٦-١٣٤) نصب الرأية (٣٧٥/٤) نهاية المحتاج (٣٠٥/٧) المغني (٤٦-٤٥/٨).

(٦) انظر الهامش رقم (٤).

(٧) مغني المحتاج (٥٨/٤).

(٨) المغني (٤٦-٤٥/٨).

(٩) جواهر الإكليل (٢٦٨/٢).

(١٠) المواق بهامش مواهب الجليل (٢٥٨-٢٥٩).

(١١) الفواكه الدواني (٢٦٢/٢).

**(٣٩) الجناية على جلد آدمي:**

قال الحنفية: يجب في جلد البدن حكومة عدل جاء في حاشية ابن عابدين: «أما جلد البدن، لحم الظهر والبطن، والجراحات التي في غير الوجه و الرأس ففيها حكومة عدل»<sup>(١)</sup>.

ولم نقف على نص في حكم المسألة في شيء من كتب المالكية والحنابلة.

وقال الشافعية: إذا سلخ جلد معصوم الدم وجب على السالخ كمال الدية لأن في الجلد جمالاً ومنفعة ظاهرة، فإن سلخ جلد من كان عضو من أعضائه مقطوعاً كيدته، أو قطع عضواً مسلوحاً جلده، سقط القسط من الدية فتجب في الأولى دية الجلد إلا قسط العضو وتوزع في الثانية ساحة الجلد على جميع البدن، فما يخص العضو المقطوع يحط من ديته، ويجب الباقي<sup>(٢)</sup>.

**(٤٠) الجناية بقلع سن من لم يثغر:**

اتفق الفقهاء على أنه لا يقتصر إلا من سن من أثغر، أي: سقطت روضه ثم نبتت، أما إذا قلع سن من لم يثغر فلا ضمان على الجاني في الحال بقصاص أو دية، لأنه لم يتحقق إتلافها حيث أنها قد تعود غالباً بحكم العادة، فإن جاء وقت نباتها ثم نبتت سليمة في محلها فلا شيء على الجاني أي لا قصاص عليه ولا دية كما لو قلع شعرة ثم نبتت، إلا أن أبا يوسف من الحنفية يرى وجوب حكومة للألم وأجرة الطبيب وإن عادت بدل السن ناقصة ضمن ما نقص منها بالحساب ففي ثلثها ثلث ديتها، وفي ربعها ربع ديتها، وفي نصفها نصف ديتها وهكذا فإن نبتت سوداء أو حمراء أو صفراء أو خضراء أو مائلة عن محلها أو معوجة، أو بقي شيء معها بعد النبات، أو نبتت أطول مما كانت أو نبتت معها سن شاذة، وهي الزائدة المخالفة لنبتة غيرها من الأسنان وجبت فيها حكومة عدل لأنه نقص حصل بفعله، وكذا إن عادت والدم يسيل لأنه نقص حصل بفعله فيجب عليه ضمانه، وإن جاء وقت نباتها ولم تنبت بأن سقطت البواقي ونبت دون المقموعة سنل أهل الخبرة والطب فإن قالوا: قد يئس من عودها لفساد منبتها، فالمجني عليه بالخيار بين القصاص أو دية السن، وإن قالوا: يتوقع نباتها إلى وقت كذا، انتظر، فإن مضى الوقت ولم تنبت وجب القصاص أيضاً، ولا يستوفى القصاص للصغير في صغيره بل ينتظر بلوغه ليستوفي هو بنفسه لأن القصاص للتشفي.

(١) حاشية ابن عابدين (٣٧٣/٥).

(٢) روضة الطالبين (٢٨٨/٩)، أسنى المطالب (٥٠/٤).

فإن مات الصبي المجني عليه قبل حصول اليأس وقبل تبين الحال فلا قصاص لوارثه وكذا الدية لأن الأصل البراءة ونبات السن لو عاش، فعلى هذا: تجب الحكومة، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة وهو أصح الوجهين عند الشافعية وقول عند الحنابلة.

وذهب المالكية إلى وجوب القصاص في العمد والدية في الخطأ لورثة الدية لأن القلع موجود و العود مشكوك فيه، ولا يتأتى النبات بعد الموت، أما إذا مات بعد اليأس فيقتص وارثه في الحال ويأخذ الأرش.<sup>(١)</sup>

#### ٤١) الجناية على الضلع بكسره:

ذهب الحنفية والمالكية والشافعية في الصحيح وأحمد في رواية إلى أن كسر الضلع ليس فيه شيء مقدر وإنما تجب فيه حكومة عدل، لأنه كسر عظم في غير الرأس والوجه، فلم يجب فيه أرش مقدر ككسر عظم الساق.<sup>(٢)</sup>

وقد قيد الإمام مالك وجوب حكومة العدل في كسر الضلع إذا أبرأ على عتل<sup>(٣)</sup>، وإذا برا على غير عتل فلا شيء فيه.<sup>(٤)</sup>

ويرى الحنابلة على المذهب والشافعية في أحد قولين وهو المذهب القديم عندهم كما قال السيوطي أنه يجب في كسر الضلع جمل<sup>(٥)</sup>، لما روى أسلم مولى عمر رضي الله عنه عن عمر أنه قضى في الترقوة<sup>(٦)</sup> بجمل وفي الضلع بجمل.<sup>(٧)</sup>

(١) البدائع (٣١٤/٧) حاشية ابن عابدين (٣٥٤/٥) مواهب الجليل (٢٤٩/٦) جواهر الإكليل (٢٦١/٢-٢٧٠)، حاشية الخرشي (٤٢-٢٠/٨) روضة الطالبين (١٧٨/٩-٢٧٦) مغني المحتاج (٦٣-٣٥/٤) الام (٥٥/٦)، المغني (٧٢٠/٧) (٢١/٨)، كشف القناع (٥٥٠/٥)، الجامع لأحكام القرآن (١٩٧/٦) أحكام القرآن لابن العربي (١٣٣/٢-١٣٤).

(٢) الفتاوى البزازية (٣٩٤/٦) المدونة (٣٢٢/٦)، الشرح الصغير (٣٨١/٤)، المهذب (٢٠٩-٢٠٨/٢)، الإنصاف (١١٤/١٠) الإفصاح لابن هبيرة (٢٠٧/٢).

(٣) أي جبرت على غير استواء - لسان العرب مادة (عتل).

(٤) المدونة (٣٢٣/٢)

(٥) المهذب (٢٠٩-٢٠٨/٢)

(٦) الترقوة: عظمة مشرفة بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان (ج) تراق وبلغت الروح التراقي كناية عن مشاركة الموت. المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة: (٨٤ / ١).

(٧) أثر أسلم (أن عمر قضى في الترقوة بجمل...) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٢/٩، ٣٦٧).

**٤٢) الجناية على العانة:**

تجب حكومة العدل في قطع عانة المرأة وكذلك عانة الرجل، لأنها جناية ليس فيها أرش مقدر من جهة الشرع ولا يمكن إهدارها فتجب فيها حكومة العدل.<sup>(١)</sup>

**٤٣) جناية العض:**

العض في اللغة: الشد على الشيء بالأسنان.<sup>(٢)</sup>

فلو عض إنسان آخر بغير حق<sup>(٣)</sup> وحصل منه جرح يضمن العاض أرش المجني عليه، والضمان يكون حكومة عدل، يقدرها أهل الخبرة، كما هي القاعدة في الجروح التي لا يكون فيها أرش مقدر<sup>(٤)</sup>.

**٤٤) الجناية على الوجه:**

من ضرب وجه إنسان فأسود الوجه ولم يزل اسوداده ففيه الدية كاملة، لأنه فوت الجمال على الكمال فضمنه بديته كقطع أذن الأصم، وأن زال السواد يرد ما أخذه لزوال سبب الضمان، وإن زال بعضه وجبت فيه حكومة ورد الباقي، وإن صار الوجه أصفر أو أحمر ففيه حكومة كما لو أسود بعضه لأنه لم يذهب الجمال على الكمال.<sup>(٥)</sup>

(١) المغني (٤٢/٨)، أسنى المطالب (٥٨/٤)، وانظر تبیین الحقائق (١٢٣/٦) والشرح الصغير مع حاشية الصاوي عليه (٣٨١/٤).  
 (٢) المصباح المنير (٤١٥/٢)، لسان العرب (١٨٨/٧).  
 (٣) وهذا في غير حالة الدفاع، إذ العض لا يجوز بحال في غير حالة الدفع (نهاية المحتاج وحواشيه (٢٦/٨)).  
 (٤) الاختيار (٤٢/٥) تبیین الحقائق (١٣٤/٦) جواهر الإكليل (١٦٧/٢)، روضة الطالبين (٢٦٥/٩) المغني (٤٤/٨).  
 (٥) المغني (٦٠/٨) شرح منتهى الإرادات (٣١٨/٣).

**كيفية تقدير الحكومة:**

اختلف الفقهاء رحمهم الله في كيفية تقدير الحكومة على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لتقييم الحكومة يقوم المجني عليه كأنه عبد لا جنائية به، ثم يقوم وهي به قد برأت فما نقصته الجنائية فله مثله من الدية، كأن تكون قيمته وهو عبد صحيح عشرة وقيمه وهو عبد به الجنائية تسعة فيكون فيه عشر ديته.<sup>(١)</sup>

**القول الثاني:** ذهب الشافعية في قول والكرخي من الحنفية إلى تقريب هذه الجنائية إلى أقرب الجنايات التي لها أرش مقدر فينظر ذوا عدل من أطباء الجراحات كم مقدار هذه ههنا في قلة الجراحات وكثرتها بالحرز والظن ، فيأخذ القاضي بقولهما ويحكم من الأرش بمقداره من أرش الجراحة المقدرة.<sup>(٢)</sup>

واستدلوا: بالأثر المنقول عن علي رضي الله عنه: وهو ما روي أن رجلاً قطع طرف لسانه في زمن علي رضي الله عنه فأمره أن يقرأ ( أَلْف، ب، ت، ث ... ) فكلما قرأ حرفاً أسقط من الدية بقدر ذلك وما لم يقرأه أوجب الدية بحساب ذلك.<sup>(٣)</sup> وجه الدلالة من الأثر:

أن علياً رضي الله عنه اعتبر الحكومة في الذي قطع طرف لسانه بهذا الاعتبار ولم يعتبر بالعبيد.<sup>(٤)</sup>

ومحل الخلاف بين الفريقين إذا كانت الجنائية على عضو له أرش مقدر فإن كانت على الصدر أو الفخذ أو نحو ذلك مما لا مقدر فيه اعتبرت الحكومة من دية النفس قطعاً.<sup>(٥)</sup>

**القول الثالث:** تقدر الجنائية بمقدار ما يحتاج إليه المجني عليه من النفقة وأجرة الطبيب إلى أن يبرأ وبهذا قال الفقهاء السبعة.<sup>(٦)</sup>

**الراجح:**

لعل الأقرب والله أعلم هو القول الثاني وذلك لما استدلوا به، ولأننا في وقتنا هذا لا يوجد العبيد والله أعلم.

وهذا القول هو المعمول به في المحاكم في المملكة العربية السعودية.<sup>(٧)</sup>

(١) المغني (٣٧٧-٣٧٦/٨) روضة الطالبين (٣٠٨/٩) ، بدائع الصنائع (٣٢٤/٧) ، التلفين (٤٨٥/٢).

(٢) بدائع الصنائع (٣٢٤-٣٢٥/٧) ، نهاية المحتاج (٣٢٥/٧) مغني المحتاج (٧٧/٤) .

(٣) بدائع الصنائع (٣٢٥/٧) بعد البحث والتحري لم أقف على تخريج هذا الأثر عن علي في كتب التخريج المعروفة.

(٤) درر الحكام في شرح غرر الأحكام (١٠٦/٢)

(٥) مغني المحتاج (٧٧/٤) ، نهاية المحتاج (٣٢٥-٣٢٦).

(٦) الدر المختار (٣٧٣/٥).

(٧) حسب إفادة (فارس السويهي) مقدر شجاع بالمحكمة العامة بمكة المكرمة.

**المبحث الثالث: شروط الحكومة**

لم يذكر الفقهاء شروطاً محددة لوجوب الحكومة، إلا أنه يمكن بتتبع عباراتهم استخلاص الشروط التالية:

**الشرط الأول: ألا يكون للجناية أرش مقدر:**

يشترط ألا يكون للجناية المراد تقديرها أرش مقدر من قبل الشارع، بناء عليه لا يجوز الاجتهاد في تقدير أرش شجة، أو جراحة أو إزالة منفعة عضو لها أرش مقدر في الشرع.

**الشرط الثاني: ألا تبلغ الحكومة أرش العضو:**

الحكومة التي تجب في جراح أصاب عضواً له أرش مقدر كاليد والرجل لا يبلغ بها ذلك الأرش المقدر وهو قول أكثر أهل العلم.<sup>(١)</sup>

وعلة ذلك ألا تكون الجناية على العضو مع بقائه مضمونة بما يضمن به العضو نفسه.<sup>(٢)</sup>

**الشرط الثالث: أن يكون التقويم بعد اندمال الجرح:**

يشترط أن يقوم المجني عليه لمعرفة الحكومة بعد اندمال الجرح وبرئه لا قبله، لأن الجرح قد يسري إلى النفس أو إلى ما يكون واجبه مقدراً، فيكون ذلك هو الواجب لا الحكومة.<sup>(٣)</sup>

**الشرط الرابع: أن يحكم القاضي أو المحكم بالحكومة:**

يشترط أن يحكم بالحكومة القاضي أو المحكم بشرطه، وهو كونه مجتهداً أو مقلداً عند الضرورة بناء على تقدير ذوي عدل من أطباء الجراحات، حتى لو وقعت الحكومة باجتهاد غير القاضي أو المحكم لم تعتبر.<sup>(٤)</sup>

(١) مغني المحتاج (٧٧/٤)، روضة الطالبين (٣٠٨/٩)، المغني (٥٨-٥٧/٨) الدسوقي (٢٧١/٤).

(٢) مغني المحتاج (٧٧/٤).

(٣) مغني المحتاج (٧٨/٤)، روضة الطالبين (٣٠٩/٩) المغني (٥٩/٨) حاشية ابن عابدين (٣٨٦/٥)، الإفصاح لابن هبيرة (٣٨٣).

(٤) نهاية المحتاج (٣٢٥/٧)، مغني المحتاج (٧٧/٤) بدائع الصنائع (٣٢٤-٣٢٥/٧).

## الخاتمة

من خلال هذا البحث توصلت إلى النتائج التالية:

- ١- الحكومة: ما يجب في جناية ليس فيها مقدر من المال.
  - ٢- سبب تسمية الحكومة بهذا الاسم هو أن استقرارها يتوقف على حكم حاكم أو محكم معتبر.
  - ٣- من الألفاظ ذات الصلة بالحكومة:
    - أ. الأرش: وهو المال الواجب في الجناية على مادون النفس وقد يطلق على بدل النفس وهو الدية، والأرش اعم من الحكومة لأنه يشمل الواجب في جناية جاء فيها نص بسهم معين، والواجب في جناية ليس فيها نص مقدر من الشارع فالحكومة نوع منه.
    - ب. الدية: هي المال الذي هو بدل النفس هكذا عبر بعضهم وقال الدية: المال الواجب بالجناية على الجاني في نفس أو طرف أو غيرهما أما لحكومة فتجب بالاعتداء على مادون النفس كما أن الدية مقدر شرعاً، والحكومة غير مقدر في الشرع ويترك أمر تقديرها للحاكم.
  - ٤- ورد لفظ الحكومة في كتب الآثار ومنها مصنف عبدالرزاق وفي مصنف ابن أبي شيبة ومعرفة السنن والآثار في اثني عشر موضعاً.
  - ٥- ما ذكر الفقهاء أن فيه حكومة بينته في ثنايا البحث.
- هذا ما تيسر جمعه وبالله التوفيق، ونسأله العون والسداد.

## مراجع البحث

## القرآن الكريم.

١. أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي ، ت ٥٤٣هـ دار الفكر للطباعة والنشر- لبنان - تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
٢. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا الأنصاري، ت ٩٢٦، دار الكتب العلمية - بيروت- ١٤٢٢هـ، تحقيق د. محمد محمد تامر.
٣. الأم، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
٤. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير بن علي القنوي، ت: ٩٧٨ دار النشر: دار الوفاء حدة - ١٤٠٦هـ ، الطبعة الأولى، تحقيق د-أ أحمد عبد الرزاق الكبيسي.
٥. الإفصاح - لا بن هبيرة، نشر المؤسسة السعيدية بالرياض.
٦. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، علي بن سليمان المرادوي، ت ٨٨٥ ، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد حامي الفقي.
٧. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، ت ٨١٦، دار الكتاب العربي، بيروت- ١٤٠٥ الطبعة الأولى تحقيق: إبراهيم الأبياري.
٨. التلقين في الفقه المالكي، عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي المالكي أبو محمد ت ٣٦٢ - المكتبة التجارية - مكة المكرمة - ١٤١٥هـ ، تحقيق: محمد ثالث سعيد الفاني.
٩. التوفيق على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ت ١٠٣١هـ ، دار الفكر المعاصر، بيروت - دمشق ١٤١٠، الطبعة الأولى، تحقيق: د.محمد رضوان الدية.
١٠. الجامع الصحيح المختصر، محمد إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت ٢٥٦، دار النشر: دار ابن كثير- اليمامة-بيروت-١٤٠٧- ١٩٨٧- الطبعة الثالثة، تحقيق د.مصطفى ديب البغا.
١١. الجامع لأحكام القرآن الكريم، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ت ٦٧١هـ دار الشعب - القاهرة.
١٢. الخرش على مختصر سيدي خليل، ت ١١٠٢، دار الفكر للطباعة - بيروت.
١٣. الدر المنثور، عبد الرحمن الكمال جلال الدين السيوطي، ت ٩١١ الطبعة الأولى.
١٤. الشرح الكبير، سيدي أحمد الدردير أبو البركات، ت ١٢٠١، دار الفكر - بيروت تحقيق محمد عيسى.
١٥. الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، أحمد بن غينم بن سالم النفرواي المالكي، ت ١٢٥ دار الفكر العربي- بيروت ١٤١٥هـ.
١٦. القوانين الفقهية، محمد بن أحمد بن جزي الكبي الغرناطي، ت ٧٤١ دار النشر - بدون

١٧. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، ت ٢٣، مكتبة الرشد، الرياض ١٤٠٩ هـ الطبعة الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
١٨. المجتبي من السنن، احمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، ت ٣٠٣ ط المكتبة التجارية.
١٩. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت ٤٥٨ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠ م، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الحميد هندراوي.
٢٠. المدونة الكبرى، مالك بن أنس، ت ١٧٩، دار صادر - بيروت.
٢١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن حمد محمد بن علي المغربي الفيوسي ت ٧٧٠ هـ، المكتبة العلمية - بيروت.
٢٢. المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت ٢١١ المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٣ هـ الطبعة الثانية، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
٢٣. المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البجلي الحنبلي أبو عبد الله ت: ٧٠٩، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠١ هـ تحقيق محمد بشير الأولبي.
٢٤. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ت ٦٢٠، ط الرياض.
٢٥. المهذب في فقه الإمام الشافعي، إبراهيم علي يوسف الشيرازي، ت ٤٧٦، دار الفكر - بيروت.
٢٦. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء ٤٥ جزءاً، الأجزاء من ٣٤-٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة، مصر ٣٩-٤٥ الطبعة الثانية طبعة الوزارة.
٢٧. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي ت: ٧٤٣، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ١٣١٣ هـ.
٢٨. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد عرفة الدسوقي، ت ١٢٣٠ دار الفكر - بيروت - تحقيق محمد عيش.
٢٩. حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (لزكريا الأنصاري) سليمان الجمل، دار الفكر.
٣٠. حاشية زر المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، ابن عابدين، ت ١٢٥٢، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت - ١٤٢١ هـ.
٣١. حاشيتنا قلوبية: على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القلوبية، ت ١٠٦٩، دار الفكر - لبنان - بيروت ١٤١٩، الطبعة الأولى، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.
٣٢. حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج، عبد الحميد الشرواني، دار الفكر - بيروت.

٣٣. درر الحكام في شرح غرر الأحكام - محمد بن فراموز الشهير بمناخسرو ت ٨٨٥.
٣٤. روضة الطالبين وعمدة المفتين، النووي، ت ٦٧٦ المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥ الطبعة الثانية.
٣٥. شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولى النهى لشرح المنتهى، منصور بن يونس البهوتي، ت ١٠٥١، عالم الكتب - بيروت - الطبعة الثانية.
٣٦. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري- ت ٢٦١ دار إحياء التراث العربي، بيروت - تحقيق: فؤاد عبد الباقي.
٣٧. كشف القناع عن متن الاقتناع، منصور بن يونس البهوتي، ت ١٠٥١ الطبعة النصر.
٣٨. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، ت ٧١١ هـ دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى.
٣٩. المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٤٠. مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦ هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
٤١. مطالب أولى النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى السيوطي الرحبياني، ت ١٢٤٣، المكتب الإسلامي، دمشق ١٩٦١.
٤٢. المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.
٤٣. معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، الحافظ الإمام ابو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو أحمد البيهقي الخسروجري، ت ٤٥٨، دار الكتب العلمية - لبنان - تحقيق سدي كسروي حسن.
٤٤. المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
٤٥. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد الخطيب الشربيني، ت: ٩٧٧ دار الفكر - بيروت.
٤٦. مواهب الجليل شرح مختصر خليل، محمد عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله، ت ٩٥٤ دار الفكر - بيروت - ١٣٩٨، الطبعة الثانية.
٤٧. نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، ت ٧٦٢ ط المجلس العلمي.

٤٨. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملي الشهير بالشافعي الصغير، ت ١٠٠٤ هـ، دار الفكر للطباعة - بيروت - ١٤٠٤ هـ.

٤٩. النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦ هـ)، تحقيق: مجموعة من العلماء، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩ م.

## الأحاديث والآثار الواردة في صلاة المغمى عليه

### The Hadiths and Athaar Mentioned in Fainted Person prayer

د. عبدالله بن علي عايض البشيرى

أستاذ مشارك - جامعة أم القرى

Dr. Abdullah bin Ali Ayed al-Basheeri

Associate Professor at Umm Al Qura University

#### ملخص البحث

يتناول هذا البحث دراسة للأحاديث النبوية وآثار الصحابة والتابعين حول صلاة المغمى عليه، وهل يسقط عنه وجوب الصلاة أو لا يسقط، وهل يقضى ما فاته أم لا.

ووجد الباحث أن الحديث المرفوع الواضح الدلالة في المسألة حديث ضعيف جداً لا يمكن الاعتماد عليه، ولكن هناك عدة أحاديث تدل على جوانب أخرى في المسألة.

والصحابية الذين وقفت على روايات لهم في المسألة أربعة، أما التابعون فهم أربعة عشر نفساً.

ويوجد بين الصحابة اختلاف في الرأي، وكذلك التابعين، إلا أن الأكثر على عدم القضاء.

أما فقهاء المذاهب الأربعة فهم على عدم القضاء ولاسيما إن زاد الإغماء عن يوم إلا الإمام أحمد فهو يرى وجوب القضاء على كل حال، مع أن في المذهب رواية كقول الجمهور.

والأقرب عدم وجوب القضاء لصحة الرواية عن ابن عمر في ذلك ولأنه قول أكثر التابعين ولأنه الأوفق للقياس، والله أعلم.

---

Summary of research: **The Hadiths and Athaar Mentioned in Fainted Person prayer**

Dr. Abdullah bin Ali Ayed al-Basheeri

Associate Professor at Umm Al Qura University

This research presents a study of the Prophet's Hadiths (*Sunnahs*) and the impacts of sayings of the *Sahaabah* (companions of the prophet) and *Tabee'n* (followers) on the prayer of the fainted person. Does the duty of obligatory prayer still apply to him/her or not? and does s/he need to make up for the missed prayer or not?

The researcher found that the Hadith that deals with this matter, which is very clear on purpose, is very weak and it cannot be relied on. However, there are several Hadiths that indicate other aspects regarding the issue in question.

I have examined the narratives of four *Sahaabah*, and fourteen *Tabee'n* scholars on this matter. There is a disagreement among the *Sahaabah* and the *Tabee'n*, but the majority agree on not making up for the missed prayer.

As for the scholars of the four schools of jurisprudence, they also agreed on not making of the missed prayer, especially if the fainting lasted for more than a day. However, there is the exception of Imam Ahmad who insisted on the making up of the missing prayer anyways, despite the existing narrative in his sect that recommends going with the agreement of the scholars.

In my point of view, the fainted person is not required to make up for the missed prayers because of the validity of the narrative of Ibn Omar in that, the opinion of most of the *Tabee'n* and because it is suitable analogical reasoning and Allah (God) knows best.

## مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد:

فقد وقع عارض صحي لأحد الأقارب -شفاه الله- تسبب في إغمائه؛ فدار نقاشٌ حول حكم صلاة المُغْمَى عليه، وهل يقضي أم لا يقضي، ووجدت اختلافاً بين العلماء في المسألة، ودعاني هذا للبحث عن الأحاديث النبوية وآثار الصحابة ومَنْ بعدهم لأعرف الأصل الذي ينبغي الاعتماد عليه في هذه المسألة.

وقد وجدت حديثاً واحداً صريحاً في المسألة، وبضعة أحاديث تشير إلى جوانب منها، مع بعض آثار للصحابة ومَنْ بعدهم. فأحببت جمع هذه الروايات لعلي أتوصل إلى توضيح الرأي المناسب فيها.

ولم أجد فيما أعلم دراسة تعتمد على الرواية الحديثية خاصة بهذا الموضوع<sup>(١)</sup>، فاستخدمت المنهج الاستقرائي للوقوف على أحاديث المسألة وآثار الصحابة والتابعين فيها، ثم حاولت التوفيق بين مدلولها وبعض القواعد الشرعية، ثم رتبت جميع ذلك ودونته في هذا البحث، على طريقة المحدثين كالترمذي، حيث أذكر الروايات المرفوعة والآثار، ثم أذكر أشهر أقوال الفقهاء، ولذا قسمت البحث ثلاثة مباحث:

- الأحاديث المرفوعة في المسألة.
- الآثار الموقوفة على الصحابة ومن بعدهم في المسألة.
- أقوال علماء المذاهب في المسألة.

وأسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ونافعاً لعباده الصالحين.

(١) يوجد رسالة ماجستير بعنوان: "أثر النوم والإغماء في الأحكام الفقهية" للباحثة: جميلة محمد مكي، أُجريت عام ١٤٢١هـ بجامعة أم القرى، وقد تناولت موضوع حكم صلاة المغمى عليه (من ص ٢٩٨-٣٠٧) لكنها تناولت الموضوع من الناحية الفقهية، وذكرت بعض الأحاديث وآثار الصحابة ضمن أقوال الفقهاء، لكن لم تستقص ولم تخرجها بشكل مناسب، ولم تذكر آثار التابعين وتابعيهم.

## المبحث الأول: الروايات المرفوعة في صلاة المُعْمَى عَلَيْهِ

وقف الباحث على حديث واحد مرفوع يدل على المسألة بشكل مباشر، وهو حديث عائشة رضي الله عنها وسيأتي تخريجه، ولكن بتحليل كلام العلماء حول المسألة تبين لي أن سبب اختلافهم متعلق بمسألة التكليف، ومتى يسقط التكليف عن الشخص وما أسباب ذلك، ومتى يجب عليه القضاء ومتى لا يجب، ووجدت بعض العلماء يلحقون المُعْمَى عليه بالنائم، وبعضهم يلحقه بالمجنون، فكانت الأحاديث المتعلقة بتكليف النائم والمجنون والمتعلقة بالقضاء لهما، تدل بشكل غير مباشر على هذه المسألة؛ فأوردتها في هذا المبحث.

١/ حديث عائشة رضي الله عنها (ت ٥٧هـ).

عن الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي أن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق حدثه أن عائشة رضي الله عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يُعْمَى عَلَيْهِ فَيُتْرَكُ الصَّلَاةَ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَضَاءٌ إِلَّا أَنْ يُعْمَى عَلَيْهِ فِي وَفْتِ صَلَاةٍ، فَيَقِيْقُ وَهُوَ فِي وَفْتِهَا فَيُصَلِّيَهَا» أخرجه ابن عدي والدارقطني والبيهقي وابن الجوزي<sup>(١)</sup> من طرق عن الحكم به.

قال البيهقي: "في إسناده ضعف"<sup>(٢)</sup>، وقال ابن الجوزي "هذا حديث لا يصح"<sup>(٤)</sup>.

وعلة الحديث الحكم بن عبدالله الأيلي، وهو متروك، وقد قال ابن معين: ليس بشيء لا يُكْتَبُ حديثه، وقال أحمد: لا ينبغي أن يروى عن الحكم شيء، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، لا يُكْتَبُ حديثه، كان يكذب<sup>(٥)</sup>.

٢/ حديث عائشة رضي الله عنها في رفع القلم عن ثلاثة.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ((رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَعْقَلَ))، أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم<sup>(١)</sup> من طريق حماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان عن

(٢) الكامل لابن عدي (٥٠١/٣)، وسنن الدارقطني (رقم ١٨٦٠)، والسنن الكبرى للبيهقي (رقم ١٨٢٠ و ١٨٢١) والعلل المتناهية لابن الجوزي (رقم ٦٢٠).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٥٧١/١)

(٤) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي (٣٧٥/١).

(٥) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٣٤٥/٢)، والضعفاء الكبير للعقيلي (٢٥٦/١)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢١/٣)، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤٧٨ / ٢)، والعلل المتناهية لابن الجوزي (٣٧٥/١) ..

(٦) سنن أبي داود (رقم ٤٣٩٨)، وسنن ابن ماجه (رقم ٢٠٤١)، وسنن النسائي (١٥٦/٦)، وأخرجه: ابن أبي شيبه في المصنف (رقم ١٩٢٤٦)، وأحمد في مسنده (رقم ٢٤٧٠٣ و ٢٥١١٤)، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٤٢)، والحاكم في المستدرک (رقم ٢٣٥٠)، والبيهقي في السنن الكبرى: (٢٠٦/٨ و ٤١/٨ و ٣١٧/١٠).

إبراهيم النخعي عن الأسود عن عائشة به، وهذا إسناد صحيح.

٣/ حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ت ٤٠ هـ) في رفع القلم عن ثلاثة

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: (( رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ ))، أخرجهم أحمد وأبو داود النسائي في الكبرى<sup>(٧)</sup> من طرق عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان<sup>(٨)</sup> الأجنبي عن علي به، واختلف الرواة عن أبي ظبيان في رفع الحديث ووقفه، فرفعه عطاء كما تقدم، ووقفه أبو حصين، واختلف على الأعمش فرواه بعض أصحابه مرفوعاً وبعضهم وقفه.

فأما رواية أبي حصين؛ فأخرجها ابن أبي شيبة والنسائي<sup>(٩)</sup> من طرق عن أبي حصين عن أبي ظبيان عن علي من قوله، قال النسائي: " وهذا الصواب، أبو حصين أثبت من عطاء ابن السائب".

أما رواية الأعمش، فأخرجها أبو داود والنسائي وابن حبان والدارقطني والحاكم<sup>(١٠)</sup> من طريق جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي مرفوعاً، وفيه قصة.

وأخرجها أبو داود<sup>(١١)</sup> من طريق جرير بن عبد الحميد ووكيع، والحاكم<sup>(١٢)</sup> من طريق جعفر ابن عون وشعبة أربعتهم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال أتى عمر .. وفيه قال علي: يا أمير المؤمنين أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة... الحديث موقوفاً.

وقد توبع أبو ظبيان، تابعه الحسن البصري؛ فأخرجه أحمد والترمذي والنسائي والحاكم والبيهقي<sup>(١٣)</sup> من طرق عن يونس وقتادة عن الحسن عن علي سمعت رسول الله ﷺ يقول: رفع القلم عن ثلاثة.. الحديث. وقال الترمذي: " حديث علي حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي من غير وجه عن علي عن النبي ﷺ... ولا نعرف للحسن سماعاً من علي بن أبي طالب".

(٧) مسند أحمد: (رقم ١٣٢٨ و ١٣٦٢)، وسنن أبي داود: (رقم ٤٤٠٢)، وسنن النسائي الكبرى: (رقم ٧٣٤٤).

(٨) هو: حصين بن جندب بن الحارث الجنبى، الكوفي، تابعي كبير ثقة، مات ٩٠ هـ. (التقريب ١٣٦٦).

(٩) مصنف ابن أبي شيبة: (رقم ١٩٢٤٥)، وسنن النسائي الكبرى: (رقم ٧٣٤٥).

(١٠) سنن أبي داود: (رقم ٤٣٩٩)، وسنن النسائي الكبرى: (رقم ٧٣٤٣)، وصحيح ابن حبان: (رقم ١٤٣)، وسنن الدارقطني: (رقم ٣٢٦٧)، ومستدرک الحاكم: (رقم ٢٣٥١).

(١١) سنن أبي داود (رقم ٤٣٩٩).

(١٢) مستدرک الحاكم (رقم ٨١٦٨ و ٨١٦٩).

(١٣) مسند أحمد (رقم ٩٤٠ و ٩٥٦ و ١١٨٣)، وسنن الترمذي (رقم ١٤٢٣)، وسنن النسائي الكبرى (رقم ٧٣٤٦)، ومستدرک الحاكم (رقم ٨١٧٠)، وسنن البيهقي الكبرى (رقم ٨٦١٢).

وتابعه أبو الضُّحَى؛ فأخرجه أبو داود والبيهقي<sup>(١٤)</sup> من طرق عن خالد الحذاء عن أبي الضُّحَى عن علي عن النبي ﷺ قال: رفع القلم عن ثلاثة.. الحديث، وأبو الضُّحَى لم يسمع من علي<sup>(١٥)</sup>. والحديث صحيح لطرقه ويشهد له حديث عائشة المتقدم، والله أعلم.

٤/ حديث أنس ﷺ (ت ٩٢هـ) في نسيان الصلاة

عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ { وَاقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي } [طه: ١٤] » متفق عليه<sup>(١٦)</sup>.

٥/ حديث أبي هريرة ﷺ (٥٧هـ) في النوم عن الصلاة:

عن أبي هريرة ﷺ: « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِئَ فَقَالَ مِنْ غَرَوَةٍ حَبِيرٍ، سَارَ لَيْلَهُ حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكُرَى عَرَسَ، وَقَالَ لِبِلَالٍ: اكْمُلْ لَنَا اللَّيْلَ، فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قَدَّرَ لَهُ، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ... الحديث، وفيه: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي } [طه: ١٤] » رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه<sup>(١٧)</sup>.

٦/ حديث أبي قتادة ﷺ (ت ٥٤هـ) في النوم

عن أبي قتادة ﷺ قال رسول الله ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخَرَى، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهُ لَهَا، فَإِذَا كَانَ الْعُدُّ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا» رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه، هذا لفظ مسلم، والحديث فيه قصة<sup>(١٨)</sup>.

وهذه الأحاديث تدل على سقوط الإثم عن فاقد العقل بالجنون وكذلك النائم والصغير، وتدل على وجوب القضاء على النائم والناسي، يقول الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: "أما اشتراط العقل في التكليف فلا خلاف فيه بين العلماء؛ إذ لا معنى لتكليف مَنْ لا يفهم الخطاب"<sup>(١٩)</sup>.

وهناك فرق بين فاقد العقل سواء لمرض كالجنون ونحوه أو للصغر وبين النائم والناسي؛ ففاقد العقل لا قضاء عليه، والنائم والناسي عليهما القضاء<sup>(٢٠)</sup>.

(١٤) سنن أبي داود (رقم ٤٤٠٣)، وسنن البيهقي الكبرى (رقم ٥٠٨٩ و ١١٣٠٨).

(١٥) انظر: تهذيب التهذيب (١٣٢/١٠).

(١٦) صحيح البخاري (رقم ٥٩٧)، وصحيح مسلم (رقم ٦٨٤).

(١٧) صحيح مسلم (رقم ٦٨٠)، وسنن أبي داود (رقم ٤٣٥)، وسنن ابن ماجه (رقم ٦٩٧).

(١٨) صحيح مسلم (رقم ٦٨١)، وسنن أبي داود (رقم ٤٤١)، وسنن الترمذي (رقم ١٧٧)، وسنن ابن ماجه (رقم ٦٩٨).

(١٩) مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (ص ٣٠).

(٢٠) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (١٥٤/١-١٥٧)، والبحر المحيط في أصول الفقه للزركشي

(٦٦-٥٦/٢)، ومذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (ص ٣٠-٣١) وقد لخص الشنقيطي الأقوال وحقق

المسألة.

٧/ حديث أبي هريرة رضي الله عنه في إدراك وقت الصلاة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ» متفق عليه<sup>(٢١)</sup>.

## المبحث الثاني: أقوال وأفعال الصحابة والتابعين

## أولاً: الروايات عن الصحابة رضوان الله عليهم.

وقفت على روايات عن أربعة من الصحابة في هذه المسألة، وهم: عبدالله بن عمر، وعَمَّار بن ياسر، وعمران بن حصين، وسَمُرَة بن جُنْدُب، رضي الله عنهم أجمعين، وبينهم خلاف في الظاهر.

## الروايات عن ابن عمر رضي الله عنهما (ت ٧٣هـ):

روي عن ابن عمر في هذه المسألة روايات متعددة، اتفقت جميعها على أنه لم يقض شيئاً مما فاته عندما أُعْمِيَ عليه، لكن اختلفت الروايات عنه في مقدار فترة الإغماء.

فقد روى مالك وعبد الله بن عمر، وأسامة بن زيد اللَّيْثِيُّ، وابن سمعان، وابن جريج كلهم عن نافع قال: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أُعْمِيَ عَلَيْهِ، وَذَهَبَ عَقْلُهُ، فَلَمْ يَقْضِ صَلَاتَهُ» هذه الرواية دون تحديد أي مدة<sup>(٢٢)</sup>.

وفي رواية وكيع عن العُمَرِيُّ عن نافع عن ابن عمر «أَنَّهُ أُعْمِيَ عَلَيْهِ يَوْمَيْنِ فَلَمْ يَقْضِ»<sup>(٢٣)</sup>.

وعند عبدالرزاق<sup>(٢٤)</sup> عن عبدالله بن عمر وعند الدارقطني<sup>(٢٥)</sup> من رواية سفيان عن عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَيُّوبَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ نَحْوَهُ، وَحَدَّدَ مَدَّةَ الْإِغْمَاءِ بِيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

وعند الدارقطني<sup>(٢٦)</sup> أيضاً عن سفيان عن أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أُعْمِيَ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمَيْنِ.

وعند الدارقطني<sup>(٢٧)</sup> أيضاً من طريق هشام عن أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أُعْمِيَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيْالِيَهُنَّ. وفي جميع الروايات أنه لم يقض ما فاته.

(٢١) صحيح البخاري (رقم ٥٧٩)، وصحيح مسلم (رقم ٦٠٨)، وهو في الموطأ (رقم ٥) ومسنَد أحمد (رقم ١٩٥٤).

(٢٢) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٨)، وموطأ عبد الله بن وهب (ص: ١٣٢ رقم ٤٥٢)،

(٢٣) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٦٠٠).

(٢٤) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٢).

(٢٥) سنن الدارقطني (رقم ١٨٦١).

(٢٦) سنن الدارقطني (رقم ١٨٦٢).

(٢٧) سنن الدارقطني (رقم ١٨٦٣).

وعند عبدالرزاق عن الثوري وابن أبي شيبة<sup>(٢٨)</sup> عن وكيع كلاهما عن ابن أبي ليلى عن نافع « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَعْمَى عَلَيْهِ شَهْرًا فَلَمْ يَقْضِ مَا فَاتَهُ، وَصَلَّى يَوْمَهُ الَّذِي أَفَاقَ فِيهِ»، وابن أبي ليلى هو محمد بن عبدالرحمن سبئ الحفظ جداً<sup>(٢٩)</sup>.

وعند ابن أبي شيبة<sup>(٣٠)</sup> عن هُشَيْمٍ عن ابن أبي ليلى وأُشْعَثٍ عن نافع أنه أَعْمَى عَلَى ابْنِ عُمَرَ أَيَّامًا فَأَعَادَ صَلَاةَ يَوْمِهِ الَّذِي أَفَاقَ فِيهِ، وَلَمْ يُعِدْ شَيْئًا مِمَّا مَضَى.

### الرواية عن عمار بن ياسر رضي الله عنه (ت ٣٧هـ):

أما عمار بن ياسر رضي الله عنه فقد اتفقت الروايات عنه أنه قضى ما فاتته.

ففي موطأ الإمام مالك<sup>(٣١)</sup> من رواية الشيباني قال: « بَلَّغْنَا، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ أَعْمَى عَلَيْهِ أَرْبَعَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ أَفَاقَ فَفَضَّاهَا ».

وروى السُّدِّيُّ عن يزيد مولى عمار: « أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رضي الله عنه رُمِيَ، فَأَعْمَى عَلَيْهِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرَبِ وَالْعِشَاءِ، فَأَفَاقَ نِصْفَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ الْعَصْرَ ثُمَّ الْمَغْرَبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ » أخرجه عبدالرزاق وابن أبي شيبة والدارقطني والبيهقي<sup>(٣٢)</sup>.

وذكر البيهقي أن الشافعي ردَّ هذه الرواية وذلك لجهالة يزيد مولى عمار<sup>(٣٣)</sup>.

وأما السُّدِّيُّ فهو إسماعيلُ بن عبد الرَّحْمَنِ السُّدِّيُّ الكبير، كان يحيى بن معين يُضَعِّفُهُ، وكان يحيى بن سعيد القطان وعبد الرَّحْمَنِ بن مهدي لا يريان به بأسًا، وأخرج له مسلم في الصحيح<sup>(٣٤)</sup>.

ونقل البيهقي عن الشافعي أنه قال: " فَكَانَ مَذْهَبُ عَمَّارٍ فِيمَا نَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ الصَّلَاةَ لَيْسَتْ بِمَوْضُوعَةٍ عَنِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ، كَمَا لَا يَكُونُ الصَّوْمُ مَوْضُوعًا عَنْهُ، وَلَمْ يُرَوْ عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ أَعْمَى عَلَيَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ لَا أَفِيقُ حَتَّى يَمُضِيَ وَقْتُ الْخَامِسَةِ لَمْ أَقْضِ.. ثُمَّ سَأَقَ الْكَلَامَ إِلَيَّ أَنْ حَمَلَ فِعْلَ عَمَّارٍ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ إِنْ لَوْ ثَبَّتَ عَنْهُ"<sup>(٣٥)</sup>.

(٢٨) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٨٧).

(٢٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٦٢٢/٢٥)، وتقريب التهذيب (رقم ٦٠٨١).

(٣٠) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٨٦).

(٣١) موطأ مالك، رواية محمد بن الحسن الشيباني (رقم ٢٧٩).

(٣٢) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٦)، ومصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٨٤)، وسنن الدارقطني (رقم ١٨٥٩)،

والسنن الكبرى للبيهقي (رقم ١٨٢٢).

(٣٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ٢٢٠)، ولم أجد له ترجمة فيما بين يدي من مراجع.

(٣٤) انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٨٤)، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣/ ١٣٢).

(٣٥) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ٢٢٠).

الرواية عن عمران بن حصين (ت ٥٢هـ) وسمرة بن جندب (ت ٥٨هـ) رضي الله عنهما:

وردت عنهما رواية واحدة عند ابن أبي شيبة، أنهما قالوا: يقضي، لكن اختلفا رضي الله عنهما في كيفية القضاء. وبيان الرواية على النحو التالي:

قال ابن أبي شيبة حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ النَّبِيِّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، قَالَ: قِيلَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: إِنَّ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ، يَقُولُ فِي الْمُعْمَى عَلَيْهِ: «يَقْضِي مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ مِثْلَهَا»، فَقَالَ عِمْرَانُ: «لَيْسَ كَمَا يُقَالُ، يَقْضِيهِنَّ جَمِيعًا»<sup>(٣٦)</sup>، وهذا إسناد صحيح.

ثانياً: أقوال وأفعال التابعين ومن بعدهم:

وقفت على روايات عن أربعة عشر عالماً، كلها تدل على عدم القضاء إذا زاد عن يوم وليلة، ووقع اختلاف يسير في قضاء اليوم الذي أفاق فيه، ما عدا قول لميمون وعتاء ورواية نقلها عطاء عن طاوس ومجاهد أنه يقضي ما فاته دون تفصيل، وهناك رواية عن طاوس من رواية ابنه عنه أنه لا يقضي.

والروايات عن التابعين على النحو التالي:

١. إبراهيم النخعي (ت ٥٩٦هـ): الحارث العكلي عنه: «كَانَ يَقُولُ فِي الْمُعْمَى عَلَيْهِ إِذَا أُغْمِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ: أَعَادَ، وَإِذَا كَانَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يُعِدْ»<sup>(٣٧)</sup>، وعن مُغِيرَةَ، عن إبراهيم قال: «سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُعْمَى عَلَيْهِ إِذَا أَفَاقَ، قَالَ: يَقْضِي صَلَاةَ يَوْمِهِ الَّذِي أَفَاقَ فِيهِ»<sup>(٣٨)</sup>.

وعن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم أنه سأله عن الرجل المريض يُعْمَى عليه فَيَدَعُ الصَّلَاةَ، قَالَ: «إِذَا كَانَ الْيَوْمَ الْوَاحِدُ، فَابْتِئِ أَحْبُّ أَنْ يَقْضِيَهُ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَابْتِئِ فِي عُدْرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٣٩)</sup>.

٢. عامر الشعبي (توفي بعد ٥١٠هـ): عن جابر عن عامر قال: «الْمُعْمَى عَلَيْهِ لَا يَقْضِي، أَسْتَنْ بِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَكُنْ يَقْضِيَنَّ فِي حَيْضِهِنَّ»<sup>(٤٠)</sup>.

٣. الضحاك بن مزاحم (توفي بعد ٥١٠هـ): عن جُوَيْرٍ<sup>(٤١)</sup> عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: أُغْمِيَ عَلَيْهِ صَلَوَاتٌ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ ذَهَبَ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا صَلَاةً، قَالَ: فَقَالَ: «لَمْ يَذْهَبْ مِنِّي شَيْءٌ وَلَمْ يُعِدْ»<sup>(٤٢)</sup>.

(٣٦) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٨٥).

(٣٧) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٢).

(٣٨) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٨٩ و ٦٥٩٠) ونحوه عند أبي يوسف في كتاب الآثار (رقم ٢٨٢).

(٣٩) كتاب الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني (رقم ١٦٩).

(٤٠) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٨).

(٤١) جُوَيْرٍ بن سعيد الأزدي ضعيف الحديث، وجُلَّ روايته عن الضحاك. انظر: تهذيب الكمال للمزي (١٦٨/٥).

(٤٢) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٦).

٤. مجاهد بن جَبْر (ت ١٠٣هـ): عن أبي بكر بن عَيَّاشٍ عن لَيْثٍ عن عَطَاءٍ عن طَاوُسٍ ومُجَاهِدٍ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْمَغْمَى عَلَيْهِ: «يَقْضِي صَلَاتَهُ كَمَا يَقْضِي رَمَضَانَ»<sup>(٤٣)</sup>.
٥. طَاوُسُ بن كيسان (ت ١٠٦هـ): عن معمر وابن جُرَيْجٍ عن ابن طَاوُسٍ عن أبيه قال: «إِذَا أُغْمِيَ عَلَى الْمَرِيضِ ثُمَّ عَقَلَ لَمْ يُعَدِّ الصَّلَاةَ»<sup>(٤٤)</sup>. وبنحو ذلك قال طَاوُسُ: فِي الْمَغْمُوثِ يُفِيقُ أحيانًا قال: «لَا يَقْضِي الصَّلَاةَ إِذَا عَقَلَ»<sup>(٤٥)</sup>.
٦. الحسن البصري (ت ١١٠هـ): عن يونس عن الحسن، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِذَا أُغْمِيَ عَلَى الرَّجُلِ صَلَاتَيْنِ لَمْ يُعَدِّ، وَإِذَا أُغْمِيَ عَلَيْهِ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ أَعَادَهَا»<sup>(٤٦)</sup>. وعن أَشْعَثَ عن الْحَسَنِ، قال: «الْمَغْمَى عَلَيْهِ يَقْضِي الصِّيَامَ، وَلَا يَقْضِي الصَّلَاةَ، كَمَا أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ»<sup>(٤٧)</sup>، وعن هشام عن الحسن، قال: «الْمَغْمَى عَلَيْهِ لَا يَقْضِي»<sup>(٤٨)</sup>.
٧. محمد بن سيرين (ت ١١٠هـ): عن يونس بن عُبيدٍ عن ابن سيرين قال: «أُغْمِيَ عَلَيْهِ أَيَّامًا فَلَمْ يُعَدِّ شَيْئًا»<sup>(٤٩)</sup>.
٨. الحكم بن عَتِيبة (ت ١١٣هـ): عن الْحَكَمِ قال: «إِذَا أُغْمِيَ عَلَى الرَّجُلِ أَيَّامًا ثُمَّ أَفَاقَ قَضَى صَلَاةَ يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ»<sup>(٥٠)</sup>.
٩. عَطَاءُ بن أَبِي رَبَاحٍ (ت ١١٤هـ): عن ابن جُرَيْجٍ عن عَطَاءٍ قال: «إِذَا غَلِبَ الْمَرِيضُ عَلَى عَقْلِهِ ثُمَّ أَفَاقَ، فَلْيُصَلِّ مَا فَاتَهُ إِذَا عَقَلَ صَلَاتَهُ، كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ كَذَلِكَ»<sup>(٥١)</sup>.
١٠. معمر عن الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ (ت ١١٥هـ) قالوا: «يَقْضِي صَلَاةَ يَوْمِهِ وَصَلَاةَ لَيْلِهِ إِذَا لَمْ يَعْقِلْ»<sup>(٥٢)</sup>.
١١. ميمون بن مهران (ت ١١٧هـ): روى ابن أبي شيبة: أن ميموناً كان يرى أن يَقْضِي الرَّجُلُ الْمَغْمَى عَلَيْهِ الصَّلَاةَ كَمَا يَقْضِي الصَّوْمَ»<sup>(٥٣)</sup>.
١٢. محمد بن مسلم الزُّهْرِيُّ (ت ١٢٥هـ): قال مَعْمَرٌ: سألتُ الزُّهْرِيَّ عن ذلك، فقال: «لَا يَقْضِي»<sup>(٥٤)</sup>.
١٣. أبو الزناد عبدالله بن ذكوان (ت ١٣٠هـ): عن فقهاء المدينة من التابعين: روى البيهقي<sup>(٥٥)</sup> عن عبد الرَّحْمَنِ بن أبي الزَّنادِ، أَنَّ أَبَاهُ، قال: " كَانَ مَنْ أَدْرَكَتْ مِنْ فَقْهَائِنَا

(٤٣) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٨٨).

(٤٤) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٤).

(٤٥) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٦٠ و ٤١٦٤).

(٤٦) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩١).

(٤٧) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٧).

(٤٨) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٩).

(٤٩) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٥ و ٦٥٩٩).

(٥٠) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٣).

(٥١) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٧).

(٥٢) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٥).

(٥٣) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٥٩٤).

(٥٤) مصنف عبدالرزاق (رقم ٤١٥٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٦٠١).

(٥٥) السنن الكبرى للبيهقي (رقم ١٨١٩).

الَّذِينَ يُنْتَهَى إِلَى قَوْلِهِمْ يَعْنِي مَنْ تَابِعِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ فَذَكَرَ أَحْكَامًا، وَفِيهَا: الْمُعَمَّى عَلَيْهِ لَا يَقْضِي الصَّلَاةَ إِلَّا أَنْ يُفِيقَ وَهُوَ فِي وَقْتِ صَلَاةٍ فَلْيُصَلِّهَا وَهُوَ يَقْضِي الصَّوْمَ، وَالَّذِي يُعَمَّى عَلَيْهِ فَيُفِيقُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَإِنْ أَفَاقَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ قَالُوا: وَكَذَلِكَ تَفْعَلُ الْحَائِضُ إِذَا طَهَّرَتْ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ أَوْ طُلُوعِ الْفَجْرِ".

١٤. أبو حنيفة (١٥٠هـ): قال مُحَمَّدُ بن الحسن الشيباني: إِذَا أُغْمِيَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً قَضَى، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ<sup>(٥٦)</sup>.

وهناك روايات عن أتباع التابعين من فقهاء المحدثين كما يلي:

١٥. سفيان الثوري (ت ١٦١هـ): عند عبد الرزاق عن الثوري في رَجُلٍ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَفَاتَتْهُ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ لَا يَدْرِي أَيَّتَهُنَّ هِيَ؟ قَالَ: «يُبْدَأُ فَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ الْفَجْرَ، ثُمَّ الظُّهْرَ، ثُمَّ يَنُوي بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْعِشَاءَ، فَأَيَّتَهُنَّ كَانَتْ فَهِيَ أَرْبَعٌ»<sup>(٥٧)</sup>. فهو يرى أن عليه القضاء.

١٦. وكيع بن الجراح (ت ١٩٧هـ) قال: وَالَّذِي يَأْخُذُ بِهِ النَّاسُ: «الَّذِي يُعَمَّى عَلَيْهِ أَيَّامًا لَا يَقْضِي إِلَّا صَلَاةَ يَوْمِهِ الَّذِي أَفَاقَ فِيهِ مِثْلُ الْحَائِضِ، وَالَّذِي يُعَمَّى عَلَيْهِ يَوْمٌ وَاحِدٌ يَقْضِي صَلَاةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ»<sup>(٥٨)</sup>.

### المبحث الثالث: أقوال فقهاء المذاهب في صلاة المُعَمَّى عليه

وفي هذا القسم من البحث أذكر أقوال الأئمة المتبوعين وما استدلوا به على المسألة، مع بعض التوضيح لأقوالهم وبيان مأخذهم فيها.

وقد لخص ابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥هـ) اختلاف العلماء وسببه في قوله: " وأما المُعَمَّى عليه، فَإِنَّ قَوْمًا أَسْقَطُوا عَنْهُ الْقَضَاءَ فِيمَا ذَهَبَ وَقْتُهُ، وَقَوْمٌ أَوْجَبُوا عَلَيْهِ الْقَضَاءَ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ اشْتَرَطَ الْقَضَاءَ فِي عِدَدٍ مَعْلُومٍ، وَقَالُوا: يَقْضِي فِي الْخَمْسِ فَمَا دُونِهَا. وَالسَّبَبُ فِي اخْتِلَافِهِمْ: تَرَدُّدُهُ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْمَجْنُونِ، فَمَنْ شَبَّهَهُ بِالنَّائِمِ أَوْجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءَ، وَمَنْ شَبَّهَهُ بِالْمَجْنُونِ أَسْقَطَ عَنْهُ الْوَجُوبَ"<sup>(٥٩)</sup>.

#### ١/ قول الإمام أبي حنيفة (١٥٠هـ):

تقدم قول أبي حنيفة في أقوال التابعين، فهو من صغار التابعين، قال مُحَمَّدُ بن الحسن الشيباني: إِذَا أُغْمِيَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً قَضَى، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ<sup>(٦٠)</sup>. فإن أُغْمِيَ عليه يوماً وليلة أو أقل فيجب عليه القضاء؛ لانعدام الحرج،

(٥٦) كتاب الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني (رقم ١٦٩).

(٥٧) مصنف عبدالرزاق (٤١٥٩).

(٥٨) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٦٦٠٢).

(٥٩) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد بن رشد الحفيد (١٩٣/١).

(٦٠) كتاب الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني (رقم ١٦٩).

وإن زاد على يوم وليلة لا قضاء عليه؛ لأنه يخرج في القضاء لدخول العبادة في حد التكرار، وسقوط القضاء عن المغمى عليه ليس لعدم فهم الخطاب بدليل أنه لا قضاء على الحائض والنفساء وإن كانتا تفهمان الخطاب، بل لمكان الحرج<sup>(٦١)</sup>.

قال ابن عبد البر: " وأما قول مَنْ قال يقضي المُغْمَى عليه إذا أُغْمِيَ عليه خمس صلوات فدون ولا يقضي أكثر؛ فَقَوْلٌ ضَعِيفٌ لا وجه له في النَّظَر، لَأَنَّهُ تَحَكُّمٌ لا يجبُ امْتِثَالُهُ إِلَّا لو كان قولٌ مَنْ يجبُ التَّسْلِيمُ لَهُ"<sup>(٦٢)</sup>.

وعقّب ابن قدامة على هذا بقوله: "وما لا يؤثر في إسقاط الخمس - يقصد الخمس صلوات- لا يؤثر في اسقاط الأكثر"<sup>(٦٣)</sup>.

## ٢/ قول الإمام مالك (ت ٥١٧٩) :

عند الإمام مالك لا يقضي إلا الصلاة التي أفاق في وقتها<sup>(٦٤)</sup>. واعتبر أن الإغماء مثل الجنون وأنها مرض يعرض للإنسان<sup>(٦٥)</sup>.

وذكر ابن عبد البر (ت ٥٤٦٣)<sup>(٦٦)</sup> أن حجة مالك ومن ذهب مذهبه في ذلك أن القلم مرفوع عن المغمى عليه قياساً على المجنون المتفق عليه؛ لأنه لا يشبه المغمى عليه إلا أصلان أحدهما المجنون الذاهب العقل والآخر النائم، ومعلوم أن النوم لذة والإغماء مرض، فهي بحال المجنون أشبهه، والأخرى أن المغمى عليه لا ينتبه بالإنباه بخلاف النائم.

ولما كان العاجز عن القيام في الصلاة يصلي جالسا ويسقط عنه القيام ثم إن عجز عن الجلوس سقط عنه حتى يبلغ حاله مضطجعا إلى الإيماء فلا يقدر على الإيماء فيسقط عنه ما سوى الإيماء، فكذلك إن عجز عن الإيماء بما لحقه من الإغماء يسقط عنه فلا يلزمه إلا ما يراجع عقله وذهنه في وقته لا ما انقضى وقته، ثم قال: "هذا ما يوجبُه النظر؛ لأنها مسألة ليس فيها حديث مسند"<sup>(٦٧)</sup>.

## ٣/ قول الإمام الشافعي (ت ٥٢٠٤) :

قال الشافعي ما حاصله: المغمى عليه لا يقضي إلا الصلاة التي أفاق في وقتها. وذلك لأن ذهاب العقل بمرض أو جنون أو عتّه يكون صاحبه غير مكلف لأنه لا يعقل وهو معذور، فإذا أفاق في وقت صلاة فيصلّي صلاة ذلك الوقت فقط. فإن أفاق في النهار قدر

(٦١) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني الحنفي المتوفى ٥٨٧هـ (١/ ٢٤٦).

(٦٢) التمهيد لابن عبد البر (٣/ ٢٩٠).

(٦٣) المغني لابن قدامة (١/ ٢٩١).

(٦٤) موطأ مالك (١/ ١٣).

(٦٥) المدونة (١/ ٢٩١).

(٦٦) الاستذكار لابن عبد البر (١/ ٧٢).

(٦٧) الاستذكار لابن عبد البر (١/ ٧٢).

ما يكبر تكبيرة فعلية إعادة الظهر والعصر، وكذلك يعيد المغرب والعشاء إذا أفاق في جزء من وقتها<sup>(٦٨)</sup>.

فقول مالك والشافعي على أنه لا يلزمه قضاء الصلاة إلا أن يفيق في جزء من وقتها، واستدلوا في هذا بحديث أبي هريرة الذي تقدم (رقم ٧) في إدراك الصلاة. قال ابن عبد البر في سياق الفوائد من هذا الحديث: "ومنها أنه أفادنا في حُكْم مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْكُفَارِ أَوْ بَلَغَ مِنَ الصَّبِيَانِ أَوْ طَهَّرَ مِنَ الْحَيْضِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنَّهُ كَمَنْ أَدْرَكَ الْوَقْتَ بِكَمَالِهِ فِي وَجوبِ صَلَاةِ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَتَلَزَمَهُ تِلْكَ الصَّلَاةُ بِكَمَالِهَا كَمَا لَوْ أَدْرَكَ وَقْتُهَا مِنْ أَوَّلِهِ فَفَرَطَ فِيهَا... وَحُكْمُ الْمُعْمَى عَلَيْهِ يُفِيقُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَسْلُ الْبَابِ كَلِّهِ فَهَقْفٌ عَلَيْهِ"<sup>(٦٩)</sup>.

وأجاب الشافعي<sup>(٧٠)</sup> عن رواية عمّار بأنها رواية غير ثابتة عنه، ثم إنه حملها على الاستحباب لو ثبتت عنه، فهي منقولة عنه من فعله لا من قوله.

قال ابن عبد البر: "وأصح ما في هذا الباب في المُعْمَى عَلَيْهِ يُفِيقُ أَنَّهُ لَا قِضَاءَ عَلَيْهِ لِمَا فَاتَهُ وَقْتُهُ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَالْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ وَرَبِيعَةُ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَبُو ثَوْرٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمَرَ أَعْمِي عَلَيْهِ فَلَمْ يَقْضِ شَيْئًا مِمَّا فَاتَ وَقْتَهُ، وَهَذَا هُوَ الْقِيَاسُ عِنْدِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ لَأَنَّ الصَّلَاةَ تَجِبُ لِلْوَقْتِ فَإِذَا فَاتَ الْوَقْتُ لَمْ تَجِبْ إِلَّا بِدَلِيلٍ لَا تَنَازَعُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ مِنَ الْوَقْتِ مِقْدَارَ رُكْعَةٍ وَفَاتَهُ ذَلِكَ بِقَدْرِ مِنَ اللَّهِ فَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ"<sup>(٧١)</sup>.

#### ٤/ قول الإمام أحمد (ت ٢٤١ هـ):

عن الإمام أحمد روايتان، الأولى: يقضي المغمى عليه الصلاة على كل حال، وهذا المذهب<sup>(٧٢)</sup>. والثانية: لا تجب الصلاة على المغمى عليه كالمجنون<sup>(٧٣)</sup>.

وعند الإمام أحمد لا فرق بين النائم والمغمى عليه، فعليهما قضاء كل ما فاتهما وقتها وإن كثر<sup>(٧٤)</sup>. وهذا على الرواية الأولى.

وذكر ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ) أن المغمى عليه يقاس على النائم، ولا يصح قياسه على المجنون، لأن المجنون تتناول مدته غالباً وقد رُفِعَ عَنْهُ الْقَلَمُ، وَلَا يَلْزَمُهُ صِيَامٌ وَلَا شَيْءٌ مِنْ أَحْكَامِ التَّكْلِيفِ، وَتَبَيَّنَتْ عَلَيْهِ الْوَالَايَةُ.

(٦٨) انظر: كتاب الأم للشافعي (٨٨/١).

(٦٩) التمهيد لابن عبد البر (٢٨٢/٣).

(٧٠) انظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/٢٢٠).

(٧١) التمهيد لابن عبد البر (٢٩٠/٣).

(٧٢) انظر: المغني لابن قدامة (٢٩٠/١).

(٧٣) انظر: الإنصاف للمرداوي (٣٩٠/١).

(٧٤) انظر: مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح (٤٠/٣)، والتمهيد لابن عبد البر (٢٨٩/٣)، والمغني لابن قدامة

(٢٩٠/١)، والإنصاف للمرداوي (٣٩٠/١).

ولا يجوز على الأنبياء عليهم السلام الجنون، والإغماء خلافه فقد أغمى عليه صلى الله عليه وسلم. قال: وما لا يؤثر في إسقاط الخمس لا يؤثر في إسقاط الأكثر<sup>(٧٥)</sup>.

ولكن هناك فرق ظاهر بين النائم والمغمى عليه، فالنوم جبلة وعادة تجري مجرى الصحة التي لا قوام للبدن إلا بها، والإغماء عارض مزيل لحكم الخطاب<sup>(٧٦)</sup>، والنائم يستيقظ إذا أوقض، ويستيقظ من نفسه عادة إذا أخذ حظه من النوم، ولو تكلم عنده إنسان بصوت مرتفع فإنه يسمعه ويقوم من نومه، كما أن النائم لا يفقد الإحساس والشعور بما حوله كلية، أما المغمى عليه فليس كذلك، بل إنه لا يدرك ما حوله ولا يعقل مَنْ يتكلم معه ولا يستيقظ إن أوقض إلا الإغماء اليسير.

وقال تقي الدين السبكي (٥٧٥٦هـ): " إذا ثبت أن النائم رفع عنه القلم لعدم شعوره، فالمغمى عليه بطريق الأولى، لأن النوم أسرع زوالاً من الإغماء. وقيل: إن النوم يستر العقل، والإغماء يغمره، والجنون يزيه. ولعل النبي ﷺ نصَّ على الطرف الأعلى مما يطرأ على العقل وهو الجنون، وعلى الطرف الأدنى وهو النوم، ويعلم بذلك ما بينهما فيلحق بها"<sup>(٧٧)</sup>.

وقد يُشَبَّه المغمى عليه النائم فيما لو كان إغماء يسيراً فيكون فيه القضاء، أما الإغماء الطويل ولا سيما الناشئ عن المرض فقد يطول، وهو أشبه بمن فقد عقله المدرك.

ومما يشعر بهذا المعنى ما ورد في الصحيحين من حديث جابر قال: «جَاء رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنِ الْمِيرَاثُ؟ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَرَأْنِ»<sup>(٧٨)</sup>. وبوّب عليه البخاري: " بَابُ صَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءُهُ عَلَى الْمُغْمَى عَلَيْهِ" وأعادته وبوّب عليه: بَابُ عِيَادَةِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ، وَصَرَّحَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي بِأَنَّهُ كَانَ مُغْمَى عَلَيْهِ، وَلَفْظُهُ، قَالَ جَابِرُ: «مَرَضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمَى عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَقْفُتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ».

وهنا يظهر أن إغماء جابر كان يسيراً، لكن قال عنه ( لا أعقل) فنصَّ على زوال العقل بالإغماء، وعليه فهو أكثر شبيهاً بحال فاقد العقل، ولكن فقدّه ليس دائماً، فقياس حكم المغمى عليه على حكم فاقد العقل أولى.

وما ذكره ابن قدامة من إغماء النبي ﷺ واستدل به على أن الإغماء يخالف الجنون لعدم جواز الجنون على الأنبياء، فالذي يظهر أن الإغماء الذي وقع لرسول الله ﷺ هو من

(٧٥) المغني لابن قدامة (٢٩٠/١-٢٩١).

(٧٦) انظر: الحاوي الكبير للماوردي (٤٤١/٣).

(٧٧) إبراز الحكم من حديث رُفِعَ الْقَلَمُ، تقي الدين السبكي (ص ٩٢).

(٧٨) صحيح البخاري (رقم ١٩٤ و ٥٦٥١)، ومسلم (رقم ١٦١٦).

قبيل الإغماء اليسير، الذي يشبه النوم، كما روى البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَاحِحٌ: لَنْ يُقْبَضَ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ. فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ وَرَأْسُهُ عَلَى فُجْدِي عُشِيِّ عَلَيْهِ سَاعَةً ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى. قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَاحِحٌ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَلِكِ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»<sup>(٧٩)</sup>.

وفي الإغماء اليسير جاء في قصة وفاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه أغمي عليه وقت صلاة الصبح، ثم أفاق فدعا بوضوء فتوضأ وصلّى، وفيه: «فَلَمَّا أُدْخِلَ بَيْتَهُ عُشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ التَّرْفِ، فَلَمْ يَزَلْ فِي غَمْرَةٍ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: صَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: لَا إِسْلَامَ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى»<sup>(٨٠)</sup>، فكان من أغمي عليه إغماءً يسيراً يسمى "أغشي عليه".

أما ما استدلل به ابن قدامة عن عمار بن ياسر رضي الله عنه وأنه أغمي عليه ثلاثة أيام وقضى ما فاتته، وأنه روى نحوه عن عمران بن حصين وسمرة بن جندب، وأنه لم يعرف لهم مخالف فكان كالإجماع، فعلى هذا الكلام مناقشات:

- ١- أن المروي عن عمار أنه أغمي عليه أقل من يوم، ولم أقف على أكثر من ذلك، والرواية عنه فيها ضعف، كما سبق بيانه.
- ٢- أنه خالف في المسألة ابن عمر رضي الله عنهما، وهو أشهر من أن لا يُعرف خلافة، والروايات عنه صحيحة ومتعددة.
- ٣- على فرض صحة الرواية عن عمار؛ فإنه لا يُعرف هل قضاء عمار كان على وجه الاحتياط والاستحباب أم على وجه الوجوب، لثبوت الخلاف من ابن عمر.
- ٤- أن الاستدلال بالفعل الثابت من طرق صحيحة عن أحد كبار الصحابة أولى من غيره.

ويظهر مما سبق أن للفقهاء طرقات في قياس حكم المغمى عليه، وهي:

١. قياس المُغْمَى عَلَيْهِ على النائم على كل حال، وفي هذا نظر، لأن النائم لو أوقف استيقظ، وفي النائم نوع إحساس وإدراك، والنائم يقضي الصلاة الفائتة بالنص، أما لو كان الإغماء يسيراً فإلحاقه بالنائم له وجه.
٢. قياس المُغْمَى عَلَيْهِ على فاقد العقل كالمجنون، وفاقد العقل غير مكلف، ويترتب على هذا الإلحاق أن المُغْمَى عَلَيْهِ إذا استيقظ وأدرك وجبت عليه الصلاة التي أفاق في وقتها فقط، وإذا لم يُفِقْ فلا صلاة عليه ولا إثم ولا قضاء.

(٧٩) صحيح البخاري (رقم ٦٣٤٨ و٦٥٠٩)، ومسلم (رقم ٢٤٤٤).

(٨٠) تاريخ المدينة لابن شبة (٣/٩٠٢)، وإسناده صحيح.

٣. قياس المُغْمَى عليه على المريض العاجز، وهذا عند المالكية وبسبب المرض يذهب عقله. ولذا إن أفاق في وقت الصلاة قضاها هي فقط لأنه لا يزال في وقتها كالحائض التي طهرت في وقت صلاة، ولا مدة لأقل الإغماء عندهم.

والإغماء من حيث سببه، نوعان:

• اضطراري، ويكون بلا اختيار منه ولا تعاطي ما يؤدي إليه عمداً، كالتعرض لحادث مثلاً.

• اختياري، ويكون بتناول أدوية تفقد العقل، كالبنج للعمليات.

والإغماء من حيث مدته، نوعان:

• إغماء يسير، وقد يسمى " الغشي".

• إغماء طويل قد يستمر إياماً عديدة.

ويظهر للباحث أن قياس حكم المغمى عليه، يعتمد على نوع الإغماء فإن كان إغماء يسيراً كالذي وقع لجابر رضي الله عنه؛ فهو أشبه بالنائم فعليه القضاء، ولعل هذا وجه ما روى عن سمرة وعمران وعمار بن ياسر رضوان الله عليهم، وإن كان إغماء يفقد معه الشخص كل إدراك أو كان طويلاً فهو أشبه بفاقد العقل كالمجنون؛ فلا قضاء عليه، ولعل هذا وجه فعل ابن عمر ومن قال بعدم القضاء. فإذا استيقظ المُغْمَى عليه وأدرك فتجب عليه الصلاة التي أفاق في وقتها فقط وما بعد ذلك، وإذا لم يُفِقْ فلا صلاة عليه ولا إثم ولا قضاء.

## الخاتمة:

تضمن هذا البحث جمع وتحليل الأحاديث والآثار الواردة في حكم صلاة المُغْمَى عليه، وقد وجدت حديثاً واحداً صريحاً في المسألة لكنه حديث ضعيف جداً، وستة أحاديث صحيحة تشير إلى جوانب متعلقة بها، اثنان تتضمن رفع القلم عن النائم والمجنون والصغير، وواحد عن نسيان الصلاة وحكمه، واثنان عن النوم عن الصلاة ووجوب القضاء على النائم والناسي، والأخير يتضمن متى يتم إدراك وقت الصلاة.

كما تضمن روايات عن أربعة من الصحابة، صح منها الرواية عن ابن عمر وسمرة وعمران رضي الله عنهم.

وروايات عن أربعة عشر من التابعين، واثنين من أتباع التابعين. وأكثرهم على عدم القضاء.

أما أقوال علماء المذاهب في المسألة:

- أبو حنيفة: يقضي إذا لم يزد الإغماء عن يوم وليلة، وإن زاد فلا قضاء.
- مالك: لا يقضي إلا الصلاة التي أفاق في وقتها.
- الشافعي: لا يقضي إلا الصلاة التي أفاق في وقتها.
- أحمد: يقضي على كل حال، وهذا المذهب. ورواية أخرى كقول الشافعية.

وظهر للباحث أن قياس حكم المغمى عليه، يعتمد على نوع الإغماء فإن كان إغماء يسيراً؛ فهو أشبه بالنائم فعليه القضاء. وإن كان إغماء يفقد معه الشخص كل إدراك أو كان طويلاً فهو أشبه بفاقد العقل كالمجنون؛ فلا قضاء عليه. فإذا استيقظ المُغْمَى عليه وأدرك فتجب عليه الصلاة التي أفاق في وقتها فقط وما بعد ذلك، وإذا لم يُفَق فلا صلاة عليه ولا إثم ولا قضاء.

ويوصي الباحث بأن يقوم أحد المتخصصين في الطب ببحث طبيعة الإغماء وأنواعه والفرق بينه وبين النوم أو فقد العقل بجنون أو نحوه، ومن ثمَّ يستطيع الفقيه أن يُنقح العلة ويطبق القياس لكل نوع من أنواع الإغماء وفق أوصافه المناسبة بما يليق به من الأحكام الثابتة سواء للنائم أو المجنون وفاقده العقل.

والله أعلم وأحكم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

## قائمة المراجع

١. إبراز الحُكْم من حديث رُفِع القَلَم، أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق كيلاني محمد خليفة، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٢. الآثار، أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت ١٨٩هـ)، تحقيق أبي الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (د.ت).
٣. الآثار، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، تحقيق أبي الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
٤. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي، أبو حاتم البُستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٥. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م.
٦. الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي (ت ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، دون طبعة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠ م.
٧. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الحنبلي (ت ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط. الثانية - (د.ت).
٨. البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط. الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٩. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، دون رقم طبعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٠. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
١١. التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، (د.ت).
١٢. تاريخ المدينة، أبو زيد عمر بن شبة بن عبيدة النميري البصري (ت ٢٦٢هـ)، تحقيق فهميم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد، جدة، ١٣٩٩ هـ.
١٣. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، سوريا: دار الرشيد، ط. الثانية ١٤٠٨ هـ.
١٤. التمهيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ.

١٥. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت٥٨٥٢هـ)، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ط. الأولى ١٣٢٥ هـ.
١٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق د. بشار عواد معروف، بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٤٠٠ هـ.
١٧. الجامع (السنن)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (المتوفى ٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد شاكر وغيره، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى ١٤٠٨ هـ.
١٨. الجرح والتعديل أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
١٩. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد البصري الماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تحقيق علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٢٠. روضة الناظر وجنة المناظر، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٥٦٢٠هـ)، وبالْحاشية نزهة خاطر العاطر لعبدالقادر بن بدران، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
٢١. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي(ت٥٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط. الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٢. السنن الكبرى، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي(ت٥٣٠٣هـ)، تحقيق د. عبدالغفار البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط. الأولى ١٤١١ هـ.
٢٣. السنن، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، تحقيق شعيب الارنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢٤. السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني(ت ٥٢٧٥هـ)، تحقيق عزت الدعاس، وعادل السيد، دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط. الأولى ١٣٨٩ هـ.
٢٥. السنن، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٥٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط. الثانية، ١٤٠٦/١٩٨٦ م.
٢٦. السنن، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه (ت٥٢٧٣هـ)، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة (د.ت).
٢٧. صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٥٢٥٦هـ)، مع شرحه فتح الباري، بتصحيح عبدالعزيز بن باز وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت (د.ت).

٢٨. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)، وبحاشيته شرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، مصر، ط. الأولى، ١٣٤٧هـ.
٢٩. الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق عبد المعطي قلنجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط. الأولى ١٤٠٤ هـ.
٣٠. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط. الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
٣١. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبد الله بن عدي (ت ٣٦٠هـ)، بيروت: دار الفكر، ط. الثالثة، ١٤٠٩هـ.
٣٢. المدونة، وهي مسائل سحنون بن سعيد التنوخي (ت ٢٤٠هـ) لابن القاسم عن فقه الإمام مالك بن أنس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٣٣. مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين بن المختار الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، دار القلم، بيروت، (د.ت).
٣٤. مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، دار الكتب العلمية، الهند (د.ت).
٣٥. المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، وبذيله تلخيص المستدرک للذهبي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، ط. الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٣٦. مسند أحمد، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون وإشراف د. عبدالله التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٤٢١هـ.
٣٧. المصنف في الأحاديث والآثار، عبد الله بن محمد بن أبي شيبه (ت ٢٣٥هـ)، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، بيروت، لبنان: دار التاج، ط. الأولى، ١٤٠٩هـ.
٣٨. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت لبنان: المكتب الإسلامي، ط. الثانية، ١٤٠٣هـ.
٣٩. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق عبدالمعطي أمين قلنجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبية (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط. الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٤٠. المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي الحنبلي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٤١. الموطأ، الإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

٤٢. موطأ ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت ١٩٧هـ)، تحقيق: هشام إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي، الدمام، ط. الثانية، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م.
٤٣. موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري، الإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تحقيق بشار عواد معروف ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢ هـ.
٤٤. موطأ مالك، رواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية (د.ت).

## بنوك الحليب "دراسة فقهية"

د. سليمان بن عبد الله التركي الحمود

أستاذ الفقه المساعد بجامعة تبوك

## مستخلص البحث

يهدف البحث لمعرفة بنوك الحليب وحكم إنشائها والرضاعة منها، وقد أسفر البحث عن النتائج التالية:

**أولاً:** تتلخص فكرة بنوك الحليب في: جمع اللبن من أمهات متبرعات، أو بأجر، ويؤخذ هذا اللبن بطريقة معقمة، ويحفظ في قوارير معقمة بعد تعقيمه مرة أخرى في بنوك الحليب ويعطى للأطفال المحتاجين للرضاعة الطبيعية.

**ثانياً:** الذين يستفيدون من بنوك الحليب هم الأطفال الذين لا تستطيع أمهاتهم إرضاعهم كالأطفال الخداج والأطفال الناقصي الوزن عند الولادة، أو الأطفال الذين تنوفى أمهاتهم مع حاجتهم للحليب الإنساني وعدم وجود مرضعة بديلة.

**ثالثاً:** تأتي أهمية هذه البنوك من جهة توفيرها للبن الأم الطبيعي، الذي يدعوا الأطباء الأمهات إلى إرضاع أطفالهن منه لأهميته؛ لما يشمله ذلك من فوائد عديدة للطفل والأم على السواء.

**رابعاً:** اختلف العلماء المعاصرون في حكم إنشاء بنوك الحليب، والرضاع منها على ثلاثة أقوال، وبعد عرض الأقوال وأدلتها تبين رجحان القول الأول الذي يحرم إنشاء بنوك الحليب، ويحرم الرضاع منها، لعدم وجود الحاجة لمثل هذه البنوك، ولأن الراجح بالدليل هو حصول الحرمة بالشرب من لبن هذه البنوك.

### Research Abstract

The purpose of the research is to find out the milk banks and the rule of their establishment and breastfeeding, and the search resulted in the following results:

First, the idea of milk banks is to: collect milk from donated or paid mothers; this milk is taken in a sterile manner; it is kept in sterile bottles after being sterilized again in milk banks and given to children in need of breastfeeding.

Second, those who benefit from milk banks are children whose mothers can not breastfeed them, such as preterm infants, low birth weight children, children whose mothers die with their need for human milk, and no alternative breastfeeding.

Thirdly, the importance of these banks comes from the provision of natural breast milk, which call on mothers to breastfeed their children because of its importance, because of the many benefits of both the child and the mother.

Fourth: The scholars differed on the ruling on establishing milk banks and breastfeeding them on three points. After presenting the evidence, the first view is that it is haraam to establish milk banks, and breastfeeding is forbidden because there is no need for such banks. Milk of these banks.

## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضَلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ آل عمران: (١٠٢)، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ النساء: (١). ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ الأحزاب: (٧٠، ٧١). أما بعد:

فقد نشأت في بلاد الغرب كثير من بنوك الحليب التي تجمع اللين من أمهات شتى بغرض استعماله في إرضاع الأطفال، ونظراً لعيش كثير من المسلمين في بلاد الغرب، ولمسارعة الدول الإسلامية وراء الأفكار الغربية لمواكبة الحضارة المعاصرة، ومن ذلك الدعوة إلى إنشاء أمثال هذه البنوك في بلاد الإسلام كان لابد من معرفة حكم إنشاء هذه البنوك في ميزان الشريعة المباركة وحكم الرضاع منها، وسأتحدث في هذا البحث عن ذلك، وسأقوم بتقسيمه إلى ستة مطالب كالتالي:

المطلب الأول: الدراسات السابقة

المطلب الثاني: تعريف بنوك الحليب

المطلب الثالث: نشأة بنوك الحليب

المطلب الرابع: الأطفال الذين يستفيدون من بنوك الحليب

المطلب الخامس: أهمية بنوك الحليب

المطلب السادس: حكم إنشاء بنوك الحليب والرضاع منها.

الخاتمة وتتضمن أهم النتائج، وملحق قرار المجمع، والمصادر.

وأسأل الله العون والتوفيق والسداد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

## المطلب الأول: الدراسات السابقة

- ١- بنوك الحليب في ضوء الشريعة الإسلامية د. عبدالتواب مصطفى (منشور على الانترنت).
- ٢- بنوك الحليب للدكتور محمد علي البار، (بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي).
- ٣- بنوك الحليب محمد نعمان محمد البعداني، (بحث منشور على الانترنت).
- ٤- بنوك اللبن (الحليب) د. يوسف القرضاوي، (بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي).
- ٥- مجلة مجمع الفقه الإسلامي قرار رقم: (٦) بشأن: (بنوك الحليب)، ١-١٦/٤/١٤٠٦هـ.

## المطلب الثاني: تعريف بنوك الحليب

قال ابن فارس: "بنك: الباء والنون والكاف كلمة واحدة وهو قولهم تبنك بالمكان أقام"<sup>(١)</sup> فلفظة بنك تعني الإقامة والتمكن، من تبنك بالمكان أي: أقام به وتأهل.<sup>(٢)</sup> وفي مصطلح العصر: البنك مؤسسة تقوم بعمليات الائتمان بالاقتراض والإقراض.<sup>(٣)</sup>

والحليب: اللبن المحلوب، واللبن: سائل أبيض يكون في إناث الأدميين والحيوان، وهو اسم جنس جمعي واحده لبنة.<sup>(٤)</sup>

**فبنوك الحليب:** مؤسسات تقوم بعملية تجميع اللبن من أمهات متبرعات يتبرعن بشيء مما في أندائهن من اللبن إما لكونه فائضاً عن حاجة أطفالهن، وإما لكون الطفل قد توفي وبقي في الثدي اللبن، أو بأجرة وقيمة تعطى لها مقابل هذا اللبن المأخوذ منها، فيؤخذ هذا اللبن بطريقة معقمة من المتبرعة أو البائعة ويحفظ في قوارير معقمة بعد تعقيمه مرة أخرى في بنوك الحليب، وحفظه في ثلاث لمدّة تصل إلى ثلاثة أشهر، وإعطائه للأطفال المحتاجين للرّضاعة الطّبيعيّة، ولا يجفف هذا اللبن بل يبقى على هيئته السائلة

١ / معجم مقاييس اللغة، ٣٠٦/١ .

٢ / لسان العرب، ٤٠٣/١٠، والمصباح المنير، ١٤٥/١ .

٣ / المعجم الوسيط، ٧١ / ١ .

٤ / تاج العروس، ٣٠٤ / ٢، والمعجم الوسيط، ٨١٤ / ٢ .

حتى لا يفقد ما به من مضادات الأجسام antibodies التي توجد في اللبن الإنساني ولا يوجد مثلها في لبن الحيوانات مثل الأبقار والجواميس والأغنام.<sup>(١)</sup>

### المطلب الثالث: نشأة بنوك الحليب

ظهرت فكره إنشاء بنوك الحليب في السبعينات من القرن العشرين في أوروبا والولايات المتحدة بعد أن انتشرت من قبل مجموعة من البنوك مثل بنوك الدم وبنوك القرنية وبنوك المني وبنوك الأعضاء، والسبب في نشأتها تفكك المجتمع الغربي وتقطع أواصره وانتشار الفواحش بشكل مذهل فيه هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن الأم قد لا تستطيع إرضاع طفلها لنضوب لبنها أو لوجود مرض معدٍ أو لأي سبب من الأسباب التي تمنع الإرضاع مثل وجود خراج بالثدي، أو مرضها المقعد لها عن تحمل الرضاعة وتبعاتها، لذا ظهرت فكرة تكوين بنوك الحليب، وتعتمد هذه الفكرة على تجميع اللبن الفائض أو غير المرغوب فيه من الأمهات المتبرعات وحفظه حفظاً جيداً في ثلاجات خاصة ثم إعطائه مجموعة من الأطفال هم في أشد الحاجة إليه، ومع ذلك فإن أمهات هؤلاء الأطفال لا يستطعن القيام بإرضاعهم، ولهذه الأسباب قامت فكرة إنشاء بنوك اللبن وقصد منها إنقاذ هؤلاء الأطفال الذين يحتاجون بصورة خاصة للبن إنساني في الوقت الذي لا تستطيع فيه أمهاتهم أن يقمن بالرضاعة، ولا يوجد في هذه المجتمعات مرزعات بأجر أو بغير أجر يقمن بهذا العمل الإنساني النبيل، هذه الفكرة قامت ونفذت بالفعل في أوروبا والولايات المتحدة، وهي فكرة لها ما يبررها من الناحية العملية وخاصة في أوروبا وأمريكا، ومع هذا فإن بنوك اللبن قد انكشبت بصورة خاصة في الولايات المتحدة.<sup>(٢)</sup>

### المطلب الرابع: الأطفال اللذين يستفيدون من بنوك الحليب

- ١- الأطفال الخداج أي: المبسترين أو الذين ولدوا قبل تسعة أشهر، وكلما كان ذلك أقل من التسعة أشهر كلما كانت حاجة الطفل أكبر.
- ٢- الأطفال الناقصون الوزن عند الولادة مع أنهم قد أكملوا مدة الحمل الطبيعية تسعة أشهر - ٢٨٠ يوماً من آخر حيضة حاضتها المرأة أو ٢٦٦ يوماً منذ التلقيح، قد تزيد أو تنقص.
- ٣- الالتهابات الحادة التي قد تصيب الطفل فتجعله في حاجة شديدة للبن إنساني لما يحتويه من مضادات الأجسام.<sup>(٣)</sup>

١ / مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٢/ ٢٦١، وموسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي د. علي السالوس، ص: (٣٧).

٢ / مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٢/ ٢٦١-٢٦٣، وموقع:

[http://www.ejabh.com/arabic\\_article](http://www.ejabh.com/arabic_article)

٣ / مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٢/ ٢٦٢، ٢٦٣.

٤- الأطفال الذين لا تستطيع أمهاتهم إرضاعهم لأحد الأسباب السابقة، أو الأطفال الذين تتوفى أمهاتهم مع حاجتهم للحليب الإنساني وعدم وجود مرضعة بديلة.<sup>(١)</sup>

### المطلب الخامس: أهمية بنوك الحليب

تأتي أهمية هذه البنوك من جهة توفيرها للبن الأم الطبيعي، الذي يدعوا الأطباء الأمهات إلى إرضاع أطفالهن منه لأهميته؛ لما يشمله ذلك من فوائد عديدة للطفل والأم على السواء، ونظراً إلى أن بعض الأمهات قد لا تتمكن من إرضاع طفلها لأسباب سبق ذكرها، فإن البديل لنلا يحرم الصغير تلك الفوائد والمزايا الموجودة في حليب الأم هو إيجاد مرضعة بديلة، وبما أن المرضعات لا يوجدن إلا بشكل نادر في المجتمعات الغربية؛ لعدم وجود من ترغب في إرضاع غير ابنها، لا سيما مع الحملة الإعلامية بأثر الرضاعة على شكل جسم المرأة وترهل الثديين، جاءت فكرة تكوين بنوك للحليب الطبيعي.<sup>(٢)</sup>

### المطلب السادس: حكم إنشاء بنوك الحليب والرضاع منها

#### أولاً: تحرير محل النزاع.

#### اتفق الباحثون لهذه المسألة على أمور منها:

- حاجة عموم الأطفال لحليب الأمهات، والأطفال الخُدج والضعفاء خاصة.
- أن بنوك الحليب ليست محرمة لذاتها فمبدأ الرضاع من حليب غير الأم جائز بالإجماع.
- أن السبب الرئيس للخلاف في جوازها هو خشية الوقوع في المحرم وهو الزواج ممن لا تحل بسبب الرضاع.
- أن هذه البنوك مكلفة.
- أن هذا الأمر يحتاج إلى إجراءات صحية وفنية عالية لضمان صحة الأطفال وعدم انتشار هذه الأوبئة، وهذا لا يتوفر في غالب الدول الفقيرة والنامية بل وكثير من الدول الأحسن حالاً.
- أن الحكم الشرعي في هذه المسألة مبني على الموازنة بين المصالح والمفاسد.
- أن هذه البنوك وجدت في بلاد الكفار الذين لا تهمهم مسألة التحريم بالرضاع.

#### واختلفوا في أمور:

١ / محمد نعمان البعداني. جامعة الايمان على الرابط التالي :

[http://www.jameataleman.org/main/articles.aspx?article\\_no=1456](http://www.jameataleman.org/main/articles.aspx?article_no=1456)

٢ / مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٢/ ٢٦١، ٣٦٢، وموقع:

[http://www.ejabh.com/arabic\\_article](http://www.ejabh.com/arabic_article)

- حصول التحريم بشرب الطفل من حليب البنوك.
- وجود الحاجة التي ترقى لإجازة مثل هذه البنوك مع أخذ الاحتياطات والإجراءات اللازمة، إذا سلمنا حصول التحريم بالشرب من حليب هذه البنوك.<sup>(١)</sup>

**ثانياً: خلاف العلماء المعاصرون في حكم إنشاء بنوك الحليب، والرضاع منها.**

اختلف العلماء المعاصرون في حكم إنشاء بنوك الحليب، والرضاع منها ولهم في ذلك ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** يحرم إنشاء بنوك حليب الأمهات في العالم الإسلامي، ويحرم الرضاع منها، وإلى هذا القول ذهب عامة الباحثين المعاصرين ممن تكلم في المسألة، وبه قال مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة<sup>(٢)</sup>.

**أدلتهم:**

الدليل الأول:

النصوص الواردة في إثبات التحريم بالرضاع، ومنها:

- قوله تعالى: { وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة }<sup>(٣)</sup>
  - قوله صلى الله عليه وسلم: (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)<sup>(٤)</sup>
- وجه الدلالة:

أن إنشاء هذه البنوك سيؤدي إلى الوقوع في المحرم وهو الزواج ممن تحرم عليه بالرضاع وترك المحرم واجب وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، لذا لا يجوز إنشاء هذه البنوك.

١ / تنبيه اللبيب حول بنوك الحليب لمحمد بن فنخور العبدلي ص: ٢٥، بنوك الحليب في ضوء الشريعة الإسلامية د. عبدالنواب مصطفى خالد معوض على الرابط التالي:

<http://www.alukah.net/sharia/0/3724>

٢ / الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية للسعيدان، ٢٦٩/١ - ٢٧٢، والتحبير شرح التحرير للمرداوي، ٩٤٤/٢، و٣١٨٦/٧، وقواعد الفقه للبركتي، ٨١/١، و ص: ١٣٩، وشرح القواعد الفقهية لأحمد بن الشيخ محمد الزرقا، ٢٠٥/١، والإبهاج في شرح المنهاج للبيضاوي، ٣/ ١٨٢، والمنثور في القواعد للزركشي، ٣٤٩/١، فتاوى الإسلام سؤال وجواب، ١/ ٤١١٩، فتاوى قطاع الإفتاء بالكويت، ١٢٢/٤.

٣ / النساء: ٢٣.

٤ / أخرجه البخاري، ٢/ ٩٣٥ برقم: ٢٥٠٢، ومسلم، ٢/ ١٠٦٩ برقم: ١٤٤٥.

الدليل الثاني:

أن الرضاع من بنوك الحليب الأدمي المختلط ينشر الحرمة ؛ لأن التحريم في الرضاع يحصل بتحقيق مقصوده، وهو وصول اللبن إلى الجوف، بثتى وسائله، سواء كان بالمص من الثدي، أو بالسعوط وهو: ما يصب في الأنف، أو بالوجور وهو: ما يصب في الحلق. (١)

الدليل الثالث:

عدم وجود الحاجة التي تستدعي إنشاء مثل هذه البنوك، وقد أثبت هذا الدكتور البار في بحثه المقدم لمجمع الفقه الإسلامي حيث ناقش وسأل عدة مختصين، وكانت خلاصة آرائهم كالتالي:

- ١- أنه لا توجد حاجة حقيقية لبنوك اللبن في البلاد الإسلامية.
  - ٢- أن الطفل الخديج وفرّ لأمه إرضاعه بطريقة مناسبة بعيدة عن آثار التلوث.
  - ٣- إن بنوك اللبن تعترضها مصاعب وعقبات في البلاد المتقدمة، وهي في البلاد النامية تواجه صعوبات أكثر في مجالات متنوعة.
  - ٤- هناك احتمال إذا انتشرت هذه البنوك أن تتفاسد الأمهات القدرات على الرضاعة، وبالتالي فقدان الفوائد الجمة للرضاعة المباشرة للأم، والطفل معاً، (٢) وكلهم لم يثبتوا وجود الحاجة الحقيقية لمثل هذه البنوك.
- ولو سلمنا وجود الحاجة فإنه لا يترتب عليها جواز إنشاء البنك لأمر منها:

- تقديم دفع مفسدة نكاح من تحرم عليه على مصلحة الطفل.
- تقديم المصلحة العامة للمجتمع بحفظ الأعراض على المصلحة الخاصة للطفل.

الدليل الرابع:

سد الذرائع، ومنع التساهل في إعطاء الأحكام الشرعية. (٣)

**القول الثاني:** يجوز إنشاء بنوك الحليب، والرضاعة منها، وهو قول الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي، والشيخ عبد اللطيف حمزة مفتي مصر، ودار الإفتاء المصرية (٤).

١ / الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة - الفقه الطبي ١٥١/٤ .  
 ٢ / بنوك الحليب للدكتور محمد علي البار ، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، ٣٩ / ١ .  
 ٣ / الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة - الفقه الطبي ١٥٢/٤ .  
 ٤ / بنوك اللبن (الحليب) د. يوسف القرضاوي ، ٥١٩ / ٢ ، و مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، ٢ / ٢٧٦ ، ٢٨٢ ، بنوك الحليب في ضوء الشريعة الإسلامية - د. عبد التواب مصطفى .

**أدلتهم:**الدليل الأول:

قال الله تعالى: ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ (١).

الدليل الثاني:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب) (٢).

وجه الدلالة في الآية والحديث:

أن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لم يحرما في هذا المعنى نكاحا إلا بالإرضاع والرضاعة والرضاع فقط ولا يسمى إرضاعا إلا ما وضعته المرأة المرضعة من ثديها في فم الرضيع يقال: أرضعته ترضعه إرضاعا، ولا يسمى رضاعة ولا إرضاعا إلا أخذ المرضع أو الرضيع بفيه الثدي وامتصاصه إياه تقول رضع يرضع رضاعا ورضاعة، وأما كل ما عدا ذلك فلا يسمى شيء منه إرضاعا ولا رضاعة ولا رضاعا إنما هو حليب وطعام وسقاء وشرب وأكل وبلع وحقنة وسعوط وتقطير ولم يحرم الله عز وجل بهذا شيئا. (٣)

رد الجمهور على هذا الاستدلال:

بأن الآية والحديث وإن هما أثبتا التحريم بالإرضاع فلا يدلان على نفي ما سواه وهو حصول التحريم بالإسعاط والإيجار، وقد ذكر جمهور الفقهاء أنهما ينشران الحرمة قياساً على الإرضاع بجامع حصول الإنشاز للعظم والإنبات للحم والتغذية للصغير (٤)، والقياس من الأدلة الشرعية المعتمدة، وقد جاء النص في الآيات والأحاديث على الإرضاع وحصول التحريم به؛ لكونه الأصل ولذا أجمع العلماء على حصول التحريم به وغيره تابع له، وإنما حصر الإمام ابن حزم الرضاع المحرم فيما كان مصاً من الثدي لكونه -رحمه الله- لا يعتبر القياس دليلاً شرعياً.

الدليل الثالث:

في بنوك الحليب لا نجزم بحصول الطفل على العدد المحرم للرضعات عند من يرى العدد وبسبب خلط الحليب من عدة نساء لا نعرف الطفل ممن رضع من النساء على وجه التحديد، وبوجود الشك لا يثبت التحريم، وهذا باتفاق العلماء.

١ / النساء: ٢٣ .

٢ / أخرجه البخاري، ٢/ ٩٣٥ برقم: ٢٥٠٢، ومسلم، ٢/ ١٠٦٩ برقم: ١٤٤٥ .

٣ / المحلي ٧/ ١٠ .

٤ / البحر الرائق، ٣/ ٢٣٨، والكافي لابن عبد البر، ١/ ٢٤٢، والأم، ٥/ ٢٧، والمغني، ٨/ ١٣٩.

**الجواب:**

قال الشيخ عبدالله البسام – يرحمه الله:- "نحن الذين نوجد الشك، وهناك فرق بين الشك إذا وجد واطراحه، وفرق بين أننا نحن الذين نوجد الشكوك ونوجد الشبهات، فتخزين اللبن وحليب الأمهات نحن الذين أوجدنا الشك فيه فيحتمل أن يكون هذا أخ لهذه أو هذه أو هي عمته أو خالته أو نحو ذلك مما يسبب المحرمية بينهم والشريعة تبعنا عن مثل هذا،... لكن إذا وقعنا في الشك، فالحمد لله الشريعة قواعدها معروفة".<sup>(١)</sup>

**القول الثالث:** على فرض مسيس الحاجة إلى وجود هذه البنوك يطالب بوضع احتياطات مشددة لها منها: أن يجمع الحليب ويتم أخذه من المرضعات في أواني منفصلة، وأن يكتب على كل قارورة اسم المتبرعة بحيث تعرف صاحبة كل حليب، ويسجل في السجل اسم الطفل الذي تناول هذا الحليب، ويتم إثبات واقعة الرضاع في سجلات محفوظة مع إشعار ذوي الشأن، ويعلم أهل الطفل اسم هذه المرضعة؛ حرصاً على عدم تزواج من بينهم علاقة رضاعية محرمة، وبذلك ينتفي المحذور.<sup>(٢)</sup>

يناقش: بأن ما يحدث في بنوك الحليب يصعب حفظه وكتابته، لأنه لغير معين، وهو مختلط بغيره.

**الترجيح:**

بعد هذا العرض للأقوال وأدلتها يتبين رجحان القول الأول الذي يحرم إنشاء بنوك الحليب، ويحرم الرضاع منها، لعدم وجود الحاجة لمثل هذه البنوك، ولأن الراجح بالدليل هو حصول الحرمة بالشرب من لبن هذه البنوك، وحسب كلام المتخصصين يصعب الاحتراز من وقوع الزواج ممن تحرم عليه بالرضاع، ولما يترتب على إنشائها والرضاع منها من المفساد العظيمة مع العلم أن القاعدة الشرعية الكبرى تقول: الشرائع جاءت لتقرير المصالح وتكميلها وتعطيل المفساد وتقليلها.

١ / مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٢ / ٢٨١ .

٢ / فتاوى قطاع الإفتاء بالكويت، ٤ / ١٢٣، ونقلاً عن موقع: [www.islamtoday.net](http://www.islamtoday.net)

## الخاتمة

من خلال الدراسة في هذا البحث لـ"بنوك الحليب"، وما عرض من أقوال وآراء الفقهاء المعاصرين نختم هذا البحث- بحمد الله وتوفيقه- ببيان الآتي:

**أولاً:** نشأت "بنوك الحليب" منذ ما يقرب من ثلاثين عاماً في دول أوروبا وأمريكا، وتتلخص الفكرة: "في جمع اللبن من أمهات متبرعات، أو بأجر، ويؤخذ هذا اللبن بطريقة معقمة، ويحفظ في قوارير معقمة بعد تعقيمه مرّة أخرى في بنوك الحليب ويعطى للأطفال المحتاجين للرّضاة الطبيعيّة .

**ثانياً:** الذين يستفيدون من بنوك الحليب هم الأطفال الذين لا تستطيع أمهاتهم إرضاعهم كالأطفال الخداج والأطفال الناقصي الوزن عند الولادة، أو الأطفال الذين تنوفى أمهاتهم مع حاجتهم للحليب الإنساني وعدم وجود مرصعة بديلة.

**ثالثاً:** تأتي أهمية هذه البنوك من جهة توفيرها للبن الأم الطبيعي، الذي يدعوا الأطباء الأمهات إلى إرضاع أطفالهن منه لأهميته؛ لما يشمله ذلك من فوائد عديدة للطفل والأم على السواء.

**رابعاً:** اختلف العلماء المعاصرون في حكم إنشاء بنوك الحليب، والرضاع منها على ثلاثة أقوال، وبعد عرض الأقوال وأدلتها تبين رجحان القول الأول الذي يحرم إنشاء بنوك الحليب، ويحرم الرضاع منها، لعدم وجود الحاجة لمثل هذه البنوك، ولأن الراجح بالدليل هو حصول الحرمة بالشرب من لبن هذه البنوك.

هذا، والله أعلم بالصواب، وصلى الله وسلم على سيدنا ونبيينا محمّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## ملحق

قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن بنوك الحليب:

الذي قرره مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورة انعقاد مؤتمره الثاني بجدة من ١ - ١٦ ربيع الثاني ١٤٠٦ هـ / ٢٢ - ٢٨ ديسمبر ١٩٨٥م بعد أن عرض على المجمع دراسة فقهية، ودراسة طبية حول بنوك الحليب شملت مختلف جوانب الموضوع، للآتي:

١- بنوك الحليب تجربة قامت بها الأمم الغربية، ثم ظهرت مع التجربة بعض السلبيات الفنية والعلمية فيها فانكششت وقل الاهتمام بها.

٢- الإسلام يعتبر الرضاع لحمة كلحمة النسب يحرم به ما يحرم من النسب بإجماع المسلمين، ومن مقاصد الشريعة الكلية المحافظة على النسب، وبنوك الحليب مؤدية إلى الاختلاط أو الريبة.

٣- أن العلاقات الاجتماعية في العالم الإسلامي توفر للمولود الخداج أو ناقصي الوزن أو المحتاج إلى اللبن البشري في الحالات الخاصة ما يحتاج إليه من الاسترضاع الطبيعي، الأمر الذي يغني عن بنوك الحليب.

٤- ما ينتج عن إنشاء هذه البنوك والرضاع منها من عموم الفوضى فقد يتزوج الرجل امرأة يكون قد رضع منها أو من لبن ابنتها أو من لبن أمها وهذه مفسدة عظيمة تقضي إلى اختلاط الحابل بالنابل فتمنع؛ سداً للذريعة وقد تقرر في القواعد أن سد الذريعة من أصول هذه الشريعة.

٥- حفظ النسل من الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة بها فأى سبب يفضي إلى ضياع النسل واختلاطه فإنه لايد أن يمنع محافظة على هذه الكلية، وهذا اللبن في بنوك الحليب لا يعرف لبن أي امرأة ولا ندرى من الطفل الذي سيرتضع منه، وحفظ النسل واجب والتسبب في اختلاطه وإضاعته محرم، وقد تقرر في القواعد أن: مالا يتم ترك الحرام إلا به فتركه واجب وفعله محرم.

٦- القول بجواز إنشاء هذه البنوك فيه إقدام على مفاصد متحققة من أجل دفع مفاصد متوهمة، فإن ارتضاع الطفل ممكن باستئجار مرضعة إن طراً أي طارئاً يمنع من رضاعة الطفل من أمه رضاعة طبيعية أو لم تكن الأم موجودة، والمتطوعات بذلك من النساء كثر، بل إنه مع تقدم الصناعات فإنه يمكن استبدال لبن الأم مع فقدها وفقد المرضع من النساء بالحليب الصناعي فإنه يسد الغرض وإن كان لا يقوم مقام لبن الأم لكنه يسد ثغرة، وبناءً عليه فإنه لا ضرورة تدعو إلى إنشاء هذه البنوك ولا حاجة لها أصلاً، فالإقدام عليها إقدام على مفاصد متحققة من أجل دفع مفاصد متوهمة، والمتقرر في القواعد أنه لا يجوز الإقدام على المفاصد المتحققة من أجل دفع المفاصد المتوهمة.

٧- الفائدة من إنشاء هذه البنوك إغاثة الأطفال ونفعهم بحليب النساء فإنه لا يقوم مقامه شيء في فائدته وله عوائده الطيبة في الحال والمآل، وهذا من باب تحقيق المصلحة، فالقول بإنشائها فيه تحقيق مصلحة، والقول بإغائها وسد أبوابها فيه دفع لمفاسد عظيمة وهي اختلاط النسل وضياع الأمور والأموال وفساد المجتمع، فالقول بجوازها فيه تحقيق مصلحة والقول بعدمها فيه درء للمفسدة، وقد تقرر في القواعد أن: درء المفساد مقدم على جلب المصالح.

٨- القول بعدم إقامة هذه البنوك وإغائها فيه مفسدة تعود على بنية هذا الطفل وليست هذه المفسدة مفسدة عظيمة ولا هي متحققة كل التحقق، والقول بجواز إقامتها وإنشائها فيه مفسدة تعود على المجتمع بأسره، فهما مفسدتان أحدهما أكبر من الأخرى وقد تقرر في الأصول والقواعد بأنه: إذا تعارضت مفسدتان فإنه يراعى أعلاهما بارتكاب أدناهما، وإذا تعارض ضرران روعي أشدهما بارتكاب أخفهما.

٩- القول بعدم جواز هذه البنوك فيه مفسدة خاصة وهي المفسدة التي تعود على هذا الطفل الذي لا يجد من يرضعه، والقول بجوازها فيه مفسدة عامة عليه وعلى غيره، فهنا ضرران عام وخاص، فالقول بجوازها يتضمن ضرراً عاماً، والقول بإغلاقتها ومنعها يتضمن ضرراً خاصاً، وقد تقرر في القواعد أنه: إذا تعارض ضرران عام وخاص فإن دفع الضرر العام مقدم على دفع الضرر الخاص.

١٠- القول بجواز هذه البنوك فيه مصلحة تعود على الطفل الذي لا يجد من يرضعه، فهي مصلحة صغرى، والقول بمنعها فيه مصلحة تعود على المجتمع بأسره ففيه مصلحة كبرى، وقد تقرر في القواعد أنه: إذا تعارضت مصلحتان روعي أعلاهما بتقويت أدناهما.

١١- الذين أجازوا فتح هذه البنوك إنما نظروا إلى مصلحة الطفل فقط وهذه المصلحة يمكن تحقيق أكثرها بغير لبن المرضعات، فهم يريدون أن يرفعوا الضرر عنه، لكن ما نظروا إلى أن قولهم بجواز فتحها أوجب ضرراً آخر على الطفل وعلى غيره من أفراد المجتمع، وقد تقرر في القواعد أن الضرر لا يزال بالضرر، وتقرر أيضاً أن الضرر الأخف لا يدفع بالضرر الأشد، والمصلحة التي يريدون تحقيقها للطفل سيتحقق بعضها بالحليب الصناعي، وبالمرضعة المتطوعة إن وجدت أو بالمرضعة المستأجرة، ولا يزال في الأمة خير كثير والحمد لله. (١)

## المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلى علم الأصول للفاضل البيضاوي المتوفي سنة: ٧٨٥هـ)) المؤلف: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت- عام النشر: ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
- الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية تأليف: وليد بن راشد السعيدان.
- الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي، دار الفكر، بيروت.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، المتوفى: ٩٧٠ هـ، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري، الناشر: دار الكتاب الإسلامي في بيروت الطبعة: الثانية، بدون تاريخ.
- بنوك الحليب في ضوء الشريعة الإسلامية - دراسة فقهية مقارنة د. عبدالنواب مصطفى خالد معوض، (بحث منشور على الانترنت).
- بنوك الحليب للدكتور محمد علي البار، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي.
- بنوك الحليب محمد نعمان محمد البعداني، (بحث منشور على الانترنت).
- بنوك اللبن (الحليب) د. يوسف القرضاوي بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي.
- تاج العروس لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي المتوفى: ١٢٠٥ هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- التعبير شرح التحرير في أصول الفقه المؤلف: علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الحنبلي سنة الولادة ٨١٧ هـ/ سنة الوفاة ٨٨٥ هـ تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح الناشر: مكتبة الرشد سنة النشر: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- تنبيه اللبيب حول بنوك الحليب لمحمد بن فنخور العبدي.

- شرح القواعد الفقهية المؤلف: أحمد بن محمد الزرقاء، دار القلم – دمشق، سنة النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م
- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى عام: ١٤٢٢ هـ
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المتوفى: ٢٦١ هـ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي في بيروت.
- فتاوى الإسلام سؤال وجواب - بإشراف: الشيخ محمد صالح المنجد.
- قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، الأمانة العامة من دورته الأولى حتى الدورة الثامنة عام: ١٤٠٥ هـ.
- قواعد الفقه محمد عيم الإحسان المجددي البركتي، الناشر: الصدف ببلشرز - كراتشي الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ - ١٩٨٦.
- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ) المحقق: محمد محمد أحمد ولد مادريك الموريتاني الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٠٠ هـ/ ١٩٨٠ م.
- لسان العرب لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الروبوعي الإفريقي المتوفى: ٧١١ هـ، الناشر: دار صادر في بيروت، الطبعة: الثالثة عام ١٤١٤ هـ.
- مجموعة الفتاوى الشرعية الصادرة عن قطاع الإفتاء والبحوث الشرعية- الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الإدارة العامة للإفتاء والبحوث الشرعية بالكويت.
- المحلى بالآثار، لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفى: ٤٥٦ هـ، الناشر: دار الفكر في بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى عام ١٤١٤ هـ.
- المعجم الوسيط المؤلف: إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار دار النشر: دار الدعوة تحقيق: مجمع اللغة العربية.

- معجم مقاييس اللغة المؤلف: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- المغني لابن قدامة، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى: ٦٢٠هـ، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- المنثور في القواعد محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود عدد الأجزاء: ٣.
- موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي" د. علي السالوس، ط/٧- مكتبة دار القرآن ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٣م.
- الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة - الفقه الطبي.

## منهج الإمام ابن الجوزي ( ٥٩٧هـ )

## في كتابه غريب الحديث

د. اليسع محمد الحسن عطا الفضيل

أستاذ الحديث المشارك بكلية الآداب – جامعة بيشة

## ملخص:

منهج الإمام ابن الجوزي (٥٩٧هـ) في كتابه غريب الحديث

تناولن هذه الورقة بيان منهج الإمام ابن الجوزي رحمه الله في كتابه غريب الحديث، وذلك لأن لكل مؤلف منهجاً يسير عليه فيما يكتب، ولما كانت كتب غريب الحديث كثيرة ولكل مؤلف طريقته فيما يكتب، رأى الباحث توضيح منهج هذا العالم في كتابه ليُسهل على طلبة العلم الاستفادة من هذا الكتاب القيم، ويختصر عليهم الجهد والوقت، وقد جاءت الورقة حاوية للآتي: مقدمة وضحت فيها أهمية الموضوع وخطة البحث وثلاثة مباحث، الأول وفيه: بيان معنى غريب الحديث، وأهمية معرفته، وبم يُفسر، وأهم المؤلفات فيه. المبحث الثاني وفيه: التعريف بالإمام ابن الجوزي رحمه الله تعالى، والتعريف بكتابه غريب الحديث. ثم المبحث الثالث وهو محور الورق وفيه: بيان طريقة ابن الجوزي في شرح غريب الحديث. ثم خاتمة فيها أهم النتائج و التوصيات. ثم قائمة باهم الفهارس.

الكلمات المفتاحية: غريب الحديث – ابن الجوزي – كتب الغريب .

## Abstract

Imam Ibn Aljawzi's Approach (597 H) in His Book *Strange Hadith* (GhareebAlhadith).

This paper tackles the approach followed by Imam Ibn Aljawzi in his book *Strange Hadith* (GhareebAlhadith). Since every author has his own approach in his writing and there are many books on strange hadith, the researcher wants to explain the approach followed by Ibn Aljawzi to make it easy for students to save their time and effort and benefit from this valuable book. The paper includes an introduction that contains the importance of the study and the research plan. Next, it explains what strange hadith means, the importance of knowing it, how it is interpreted and the most important books on it. Then, it provides an overview of Ibn Aljawzi (May Allah give mercy on him.) and his book *Strange Hadith* (GharibAlhadith). After that, the paper focuses on Ibn Aljawzi's approach in explaining the strange hadith. The concluding section presents the main results and recommendations. Finally, the paper lists the important indices and references.

## Key Words:

strange hadith, Ibn Aljawzi, strange hadith books, great scholars, critics, imposters

## مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم المرسلين ، وأفصح الناطقين، سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد :

فإن من نعم الله العظيمة على هذه الأمة جِفظَ دينها بحفظ كتابه العزيز، وسنة نبيه الكريم ، قَالَ تعالى: { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ }<sup>١</sup> وهذا الوعد والضمأن بحفظ الذكر يشمل حفظ القرآن، وحفظ السنة النبوية - التي هي المفسرة للقرآن وهي الحكمة المنزلة على نبيه صلى الله عليه وسلم ، كما قَالَ تعالى : { وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ }<sup>٢</sup> ، - وقد ظهر مصداق ذلك مع طول المدة ، وامتداد الأيام ، وتوالي الشهور، وتعاقب السنين ، وانتشار أهل الإسلام، واتساع رُقعته ، فقيض الله للقرآن من يحفظه ويحافظ عليه .

وأما السُّنة فإنَّ الله تعالى - بفضلِهِ ومنتهِ وحكمته - وَفَّقَ لها حُفَاطاً عارفين ، وجهابذةً عالمين ، وصيارفةً ناقدين ، ينفون عنها تحريف الغالين ، وانتحال المُبْطِلين ، وتأويل الجاهلين ، ففقرغوا لها ، وأقنوا أعمارهم في تحصيلها ، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمينَ خيرَ الجزاءِ وأوفره .

وقد خَلَّفَ لنا هؤلاء الأئمة الحَقَّاطُ ثروةً علميةً زاخرةً ، مَنْ تأمَلَ في فنونها وعلومها المختلفةِ عِلْمَ الجهدِ الشاقِّ ، والصبرِ الطويلِ ، الذي بذله سلفنا وعلماؤنا في جَمْعِهَا ، وبيانها والاستنباطِ منها ، وتمييزِ ضعيفها من صحيحها ، وبذلِ الغاليِ والنفيسِ في سبيلِ ذلك ، وَعِلْمَ أيضاً مقدار ما حَظِيَ بهِ السلف من تاييدِ رباني وفضلِ إلهي وتوفيقِ سماويٍّ ، لَمَّا صَدَّقُوا في الطلبِ والعلمِ والعملِ والدعوةِ وصَبَرُوا على ذلك { ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ }<sup>٣</sup> .

ومن هذه الثروة العلمية وجوانبها : جانبُ العنايةِ بعلمِ غريبِ الحديث ، فإنَّ لهذا العلم دوراً كبيراً ودقيقاً في حفظِ السُّنةِ النَّبَوِيَّةِ بشرحِ الألفاظِ الغريبةِ (الغامضةِ والصعبةِ)، و إلى جانبِ هذا فهو السبيلُ الموصلُ لفهمِ سنةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وبه يُفهم الحكم من الدليل ، ويقبح الجهل به لكل مشتغل بعلم الدين ، ولهذه الأهمية وغيرها بدأ التأليف فيه منذ عهد متقدم فقد ألف فيه النضر بن شميل المازني<sup>٤</sup> (ت ٥٢٠٤هـ)، وأبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي (ت ٥٢٤هـ) ، الحافظ أبو سليمان حَمْدٌ، بسكون الميم، الخطابي البستي<sup>٥</sup> القتبي<sup>٦</sup> (ت ٥٣٨٨هـ)، (كتابه الغريبين<sup>٧</sup>)، و ألف أبو السعادات أثير الدين أو مجد

١ / سورة الحجر ، الآية ٩ .

٢ / سورة النساء ، الآية ١٣ .

٣ / سورة الجمعة ، الآية ٤ .

٤ / الرسالة المستترفة محققة ومعها التعليقات المستترفة ٨ / ٤٠ . ولم أف على اسمه .

٥ / المرجع نفسه ٨ / ٣٩ .

٦ / المرجع نفسه ٨ / ٤٣ .

٧ / المرجع نفسه ٨ / ٤٥ .

الدين المبارك بن محمد، المعروف بابن الأثير الشيباني الجزري الموصلي الشافعي (ت ٦٠٦هـ) (كتابه النهاية في غريب الحديث<sup>١</sup>)، كما ألف أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد ابن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) كتابه (الفائق في غريب الحديث<sup>٢</sup>)، وألف ابن الجوزي - عبدالرحمن بن أبي الحسن بن علي بن عبدالله القرشي التميمي (ت ٥٩٧هـ) (كتابه غريب الحديث<sup>٣</sup>)، وهو الذي نحن بصدده في هذه الورقة . والمؤلفات غير ما ذكرنا كثيرة.

**منهج البحث:** سلك الباحث المنهج الاستقرائي ، والمنهج الوصفي ، الذي يقوم على استقراء النصوص وتحليلها ، وعرض نتائجها ، وإبراز المعنى المراد منها.

**الدراسات السابقة:** لم يقف الباحث على دراسة تناولت الكتاب من هذا الجانب.

اكتفى الباحث بالإشارة للمرجع في الحواشي السفلية ، وأورد كل معلوماته في فهرس المصادر والمراجع في نهاية البحث.

عمد الباحث إلى تخريج الآيات وعزوها إلى سورها مبيناً رقمها، أما الأحاديث فيقوم بتخريجها من مصادرهما ، تخريجاً مناسباً، وذلك بذكر رقم الجزء ورقم الصفحة والكاتب والباب، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فقد جاز الحديث القنطرة فلا يحكم عليه، وإن كان في غيرهما بيّن درجته و أقوال العلماء فيه، مع ملاحظة ترتيب أهل الحديث للمراجع من حيث رتبة هذه المراجع من حيث قوتها عندهم، لا حسب تقدم الوفاة "الأقدمية"، بالنسبة للأعلام فقد اكتفى الباحث بذكر سنة الوفاة لهم، بالنسبة لغريب الحديث فقد اكتفى الباحث بما يقوله ابن الجوزي رحمه الله تعالى لأنه مدار الدراسة.

**هيكل البحث:** اقتضت طبيعة البحث أن تُقسم هذه الورقة إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة على هذا النحو :

المقدمة وفيها: أهمية موضوع البحث وهيكله .

**المبحث الأول: تعريف الغريب وبيان أهميته وأهم المؤلفات فيه، وفيه أربعة مطالب:**

المطلب الأول: الغريب في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: أهمية معرفة الغريب.

المطلب الثالث: بم يُفسر الغريب؟

المطلب الرابع: المؤلفات في الغريب.

١ / المرجع السابق ٤٧/٨ و ٤٨.

٢ / المرجع نفسه ٨ / ٤٩.

٣ / هدية العارفين لإسماعيل البغدادي ٢ / ٤٦٢.

**المبحث الثاني: التعريف بابن الجوزي وكتابه ( غريب الحديث)، وفيه مطلبان :**

- المطلب الأول : ترجمة ابن الجوزي .

- المطلب الثاني : التعريف بكتاب غريب الحديث لابن الجوزي .

**المبحث الثالث : طريقة ابن الجوزي في شرح غريب الحديث**

الخاتمة : وفيها نتائج البحث وتوصياته .

فهرس المصادر والمراجع.

## المبحث الأول: تعريف غريب الحديث وبيان أهميته و المؤلفات فيه

## المطلب الأول: تعريف الغريب في اللغة واصطلاح:

**الغريب في اللغة:** ( هو البعيد عن أقاربه ، ، وغريبٌ بعيد عن وَطَنِهِ الجمع عُزْبَاء) ١.

قال صاحب القاموس: ( عَرَبَ كَكَرَمَ ، عَمُضَ وَ خَفِيَ ) ٢.

قال ابن دُرَيْدٍ: ( وَيُقَالُ: غَرِبَ الرَّجُلُ تَغَرُّبًا، إِذَا بَعُدَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَعْرَبُ عَنِّي، أَي أَبْعُدُ. وَيُقَالُ: "هَلْ مِنْ مُغْرَبِيَّةٍ خَبِيرٌ"، أَي هَلْ مِنْ خَبِيرٍ جَاءَ مِنْ بَعْدٍ: وَأَحْسَبُ أَنَّ اشْتِقَاقَ الْعَرِيبِ مِنْ هَذَا، وَالْمَصْدَرُ الْعَرَبِيَّةُ) ٣.

و قال المناوي: ( الغرابة كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال) ٤.

قلت: وقد يُطلق الغريب على معانٍ أخرى، ومن هذا المعنى اللغوي أخذ المعنى الاصطلاحي.

## الغريب اصطلاحاً:

وقال الزمخشري: (كشف ما غرب من ألفاظه واستبهمه، وبيان ما اعتاص ٦ من أغراضه واستعجم) ٧.

قال ابن الصلاح: ( هو عبارة عمّا وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلّة استعمالها) ٨.

وقال ابن حجر: (فإن خَفِيَ الْمَعْنَى بَأَنَّ كَانَ اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلًا بِقَلَّةٍ اِحْتِجَّ إِلَى الْكُتُبِ الْمَصْنُفَةِ فِي شَرْحِ الْعَرِيبِ) ٩.

١ / لسان العرب ١/ ٦٣٧

٢ / القاموس المحيط ١/ ٣١٨

٣ / جمهرة اللغة ٥/ ٣٣٥

٤ / التعاريف ج ١/ ص ٥٣٥

٥ / استبهم عليهم أمرهم وأبهم - إذا لم يدروا كيف يأتون له انظر : المخصص لابن سيده ٧/ ٢٥١.

٦ / اِعْتَصَصَ وَأَعْوَصَ فِي الْمَنْطِقِ...واعتصص عليّ هذا الأمرُ يَعْتَصِصُ فَهُوَ مُعْتَصِصٌ إِذَا التَّانَثَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ فَلَمْ يَهْتَدِ لجهة الصواب فيه، وَأَعْوَصَ فَلان بخصمه إذا أدخل عليه من الحجج ما عسر عليه المخرج منه، وَأَعْوَصَ بِالْخَصْمِ أَذْخَلَهُ فِيمَا لَا يَقْهَمُ انظر: لسان العرب ٧/ ٥٨.

٧ / الفائق، ١/ ٩٠.

٨ / مقدمة ابن الصلاح: ص ٢٤٥.

٩ / نزهة النظر ص: ٢٥

وقال السخاوي: (هو ما يخفى معناه من المتون لقلّة استعماله ودورانه بحيث يبعد فهمه ولا يظهر إلا بالتفتيش في كتب اللغة وهو من مهمات الفن لتوقف التلفظ ببعض الألفاظ فضلاً عن فهمها عليه، وتتأكد العناية به لمن يروي بالمعنى) ١.

قلت: أي لا يؤدي باللفظ ، وجوزها أهل العلم (للعارف بمدلولات الألفاظ وما يحليها) ٢.

وقال السيوطي: (هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلّة استعمالها وهو فن مهم والخوض فيه صعب فليتحر) ٣. والمراد به هنا الألفاظ التي خفي معناها.

وقال الصنعاني: (هو ما يخفى من ألفاظ المتون ولو كانت متواترة، ولذا أضافه المصنف إلى الألفاظ ووجه

غرابته قلّة استعماله بحيث يبعُد فهمه ويحتاج إلى التفتيش عنه من كتب اللغة) ٤.

### المطلب الثاني : أهمية معرفة الغريب

معرفة غريب الحديث علم مهم بالنسبة للعالم، بل ولكل ناظر في الحديث. وقد نبه النووي رحمه الله إلى خطورته بقوله: (وهو فن مهم، والخوض فيه صعب فليتحر خائضه، وكان السلف يتثبتون فيه أشد التثبت) ٥.

قال السيوطي: (فقد رُوينا عن أحمد أنه سُئل عن حرف منه، فقال: سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن. وسُئل الأصمعي عن معنى حديث الجار أحق بسقبة<sup>٦</sup> فقال: أنا لا أفسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق ، والسقب من يلتصق به جواراً) ٧.

وإلى هذا المعنى ذهب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على ألفية السيوطي حيث قال: (هذا الفن من أهم فنون الحديث واللغة، ويجب على طالب الحديث إتقانه، والخوض فيه صعب، والاحتياط في تفسير الألفاظ النبوية واجب، فلا يقدم عليه أحد برأيه ... ثم إن من أهم ما يلحق بهذا النوع البحث في المجازات التي جاءت في الأحاديث، إذ هي عن

١ / فتح المغيث ٣ / ٤٥

٢ / التوضيح الأبهري لمحمد السخاوي ص ٧٨.

٣ / تدريب الراوي ج ٢ / ص ١٨٤

٤ / توضيح الأفكار ٢ / ٤١٣

٥ / التقريب للنووي ص ٧٧ و ٧٨.

٦ / أخرجه: البخاري / ٨٧ - ٣٥ ك السلم بَابُ عَرَضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قِيلَ الْبَيْعِ ح ٢٢٥٨ ابن ماجة ٢ / ٨٣٣

- ١٧ - كتاب الشفعة ٢ باب الشفعة بالجوار ح ٢٤٩٥ من حديث أبي رافع، و أبو داود كتاب البيوع

والإجازات ٧٣ باب في الشفعة ٢ / ٣٠٨ ح ٣٥١٦ من حديث أبي رافع أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم

يقول: " الجار أحق بسقبة ". و.و.السَّقْبُ بفتح السين القرب وبابه (طرب)، ويروى بالصاد المهملة والمعنى

واحد. انظر : مختار الصحاح ص: ٣٢٦.

٧ / تدريب الراوي ٢ / ١٨٥.

أفصح العرب صلى الله عليه وسلم، ولا يتحقق في معناها إلا أئمة البلاغة، ومن خير ما ألف فيها كتاب المجازات النبوية تأليف الإمام العالم الشاعر الشريف الرضي<sup>١</sup>.

ويقول نور الدين عتر: ( وقد نبه العلماء على وجوب التحري و التوقي في بحثه، لئلا يقع المتعرض له في تحريف الكلم عن مواضعه و القول على الله بغير علم)<sup>٢</sup>.

قلت: معرفة غريب الحديث فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة وبأهل العلم عامة، لأن الجهل به يوقع في الخطأ في فهم الحديث، وربما فسرت كلمة غريبة بما يخالف معناها فيفهم الحديث تبعاً لذلك خطأً، والخوض في هذا العلم ليس بالهين.

### المطلب الثالث: بم يُفسر غريب الحديث؟

١ / إن أجود ما يُفسر به غريب الحديث أن يظفر الباحث على معنى هذه الكلمة الغريبة في رواية أخرى للحديث، وهو من باب تفسير الحديث بالحديث. ومثال ذلك حديث: عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: ( دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعة قالت: فقال رسول الله: صلى الله عليه وسلم) مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله ) . فقلت: يا رسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( قد قلت: وعليكم)<sup>٣</sup>.

وقد جاء تفسير وشرح كلمة (السام) في حديث أبي هريرة عند الزرار: (عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ( فِي هَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ قِيلَ : وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ )<sup>٤</sup>.

٢ / ويُفسر الغريب في الحديث بالرجوع إلى أقوال الصحابة رضي الله عنهم فقد كانوا ( يفهمون جُلَّ حديث نبيهم صلى الله عليه وسلم وما خَفِيَ عليهم منه سألوه عنه، وأزالوا الإشكال عنه )<sup>٥</sup>.

ومثال ذلك حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: ( ...قلت يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالاً يأتون الكهان، قال: فلا تأتهم قال: ومنا رجالاً يتطيرون، قال: (ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدقهم)،

١ / ألفية السيوطي، بتعليق الشيخ أحمد شاکر، ص ٢٠١-٢٠٢.

٢ / منهج النقد، ص: ٣٣٢.

٣ / البخاري ٨١ ك الأدب ٣٥ باب الرفق في الأمر كله ح ٥٦٧٨، و مسلم ٤/ ١٧٠٦ - ٣٩ ك السَّلام بَابُ النَّهْيِ عَنْ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ ح ١٠.

٤ / صحيح البخاري ٧/ ١٢٤ - ٧٦ ك الطَّبِّ بَابُ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ ح ٥٦٨٧ وصحيح مسلم ٤/ ١٧٣٥ - ٣٩ ك السَّلام ٢٩ بَابُ التَّدَاوِيِّ بِالْحَبَّةِ السُّودَاءِ ح ٨٨ و مسند أحمد ٧/ ٣٢٢ ح ٧٥٤٨ مسند الزرار ٢/ ٣٨٧ ح ٧٨٠٦.

٥ / منهج ابن الأثير الجَزَري في مصنفه النهاية في غريب الحديث والأثر ص ٤.

(قال ابن المصباح: فلا يصدنكم) قال: قلت: ومنا رجالاً يخطون، قال: (كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك...)¹.

جاء في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم : (فمن وافق خطه فذاك) قال ابن عباس رضي الله عنه : ( الخطُّ هو الذي يخطُّه الحازي، وهو علمٌ قد تركه الناس يأتي، صاحب الحاجة إلى الحازي، فيعطيه خلواناً فيقول له: أفعُد حتى أخط لك وبين يدي الحازي غلام له معه ميلٌ ثم يأتي إلى أرضٍ رخوة فيخطُّ فيها خطوطاً كثيرة بالعجلة لئلا يلحقها العددُ ثم يرجع فيمحو منه على مهلٍ خطين خطين وغلّامه يقول للتفاؤل : ابني عيان أسرعا البيان، فإن بقي خطان فهما علامة النجح وإن بقي خط واحد فهو علامة الخيبة)².

٣ / يُشرح بالرجوع إلى أقوال التابعين كما في حديث : أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( إن مثل ما أتاني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً، فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبئت الكلاً والعشب الكثير، وكانت منها إخاذات، أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا، وأصابت منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)³. فقد نقل ابن الجوزي رحمه الله قول مسروق في تفسير ذلك حيث قال : جالست أصحاب رسول الله فوجدتهم كالإخاذ : وهو الماء⁴.

٤ / الرجوع إلى الكتب المؤلفة في الغريب إن لم يجد رواية أخرى تفسر هذه الكلمة، ومثال ذلك حديث أم بلال عند أحمد قالت: ( إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ضحوا بالجذع من الضأن فإنه جائز)⁵.

فقد جاء تفسير الجذع بقول ابن الأثير: ( وأصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شاباً قتيلاً فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية، وقيل البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل أقل منها، ومنهم من يخالف بعض هذا في التقدير)⁶.

١ / صحيح مسلم ٥ ك المساجد ومواضع الصلاة ٧ باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة ٣٨١/١ ح ٣٣.

٢ النهاية ٢/ ١١٧.

٣ / صحيح البخاري ١/ ٢٧ - ٣ ك العلم باب فضل من علم وعلم ح ٧٩ و صحيح مسلم ٤/ ١٧٨٧ - ٤٤٣ ك الفضائل باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم ح ١٥ مسند أبي يعلى الموصلي ١٣/ ٢٣٩ ح ٧٣١١. وصح إسناده حسين سليم أسد محقق المسند. قلت: و رجال إسناده ثقات.

٤ / غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ١٣

٥ / مسند أحمد ١١/ ٢٤٠ و المعجم الكبير للطبراني ٢٥/ ١٦٤ ح ٣٩٧ و السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٤٥٤ - السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٤٣٥)

٦ ك الضحايا باب لا يجزي الجذع إلا من الضأن وحدها، ويجزي الثني من المعز والإبل والبقر ح ١٩٠٧٢.

٦ / انظر : النهاية ١/ ٧١٣.

٥ / كما يشرح غريب الحديث بالرجوع إلى كتب شروح السنة، فإن مؤلفيها قد اعتنوا بهذا الجانب أيضاً، ومثال ذلك ما جاء في شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (ومس الختان الختان فقد وجب الغسل)<sup>١</sup> قال النووي: (قال العلماء معناه: غيبت ذكرك في فرجها، وليس المراد حقيقة المس، وذلك أن ختان المرأة في أعلى الفرج ولا يمسه الذكر في الجماع، وقد أجمع العلماء على أن لو وضع ذكره على ختانها ولم يولجه لم يجب الغسل لا عليه ولا عليها، فدل على أن المراد ما ذكرناه، والمراد بالمماسمة المحاذاة...)<sup>٢</sup>.

٦ / ويُشرح الغريب من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجوع إلى أقوال أهل اللغة والشعر، وبالبحث في المعاجم اللغوية، وذلك إذا لم يظفر الباحث بحاجته فيما ذكر، ومثال ذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له: لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندي، لكنه دعا ودعا، ثم قال: يا عائشة، أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه أتاني رجلان فقعدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال مطبوع؟ قال: ومن طبعه؟ قال لبيد بن الأعصم - رجل من بني زريق حليفاً لليهود كان منافقاً - قال: وفيم؟ قال في مشط ومشاقة قال: وأين؟ قال: في جف طلعة ذكر تحت رعوفة في بئر ذروان)<sup>٣</sup>.

فقد جاء في شرح بعض هذا الحديث عند ابن منظور: (طب أي سحر ودفن سحره في بئر ذي أروان، قال الأصمعي: هي بئر معروفة، قال: وبعضهم يخطئ فيقول ذروان والأرونان: الصوت، وقال: بها حاضر من غير جن يروعه، ولا أنس ذو أرونان وذو زجل، ويوم أرونان وليلة، أرونانة: شديدة صعبة. وأرونان مشتق من الرون وهو الشدة)<sup>٤</sup>.

### المطلب الرابع: المؤلفات في غريب الحديث

لقد بدأ التأليف في غريب الحديث مبكراً غير أنه كان متأخراً عن غريب القرآن لما نُسب إلى ابن عباس رضي الله عنه أنه كان يُبين ذلك من كلام العرب، ولم يُنسب له ولا لأحد من الصحابة أو تلاميذهم شيء من ذلك في الحديث.

وأما بالنسبة لغريب الحديث فقد كانت بدايات التأليف فيه في أواخر القرن الثاني الهجري لما وُجد من بعض الجهود القليلة المبذولة في هذا الجانب ككتاب أبي عبيدة مَعْمَر

١ / صحيح مسلم ٣ ك الحيض ٢٢ باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالقاء الختانين ١ / ٢٧١ ح ٨٨ من حديث عائشة رضي الله عنها.  
٢ / شرح صحيح مسلم للنووي ١٢ / ٩٩.  
٣ / صحيح البخاري ٧٩ ك الطب ٤٦ باب السحر ٥ / ٢١٧٤ ح ٥٤٣٠.  
٤ / انظر: لسان العرب لابن منظور المصري ٧ / ٣٨٠.  
٥ / انظر الإتيان ٢ / ٥٥.

بن المثنى (ت سنة ٥٢٠٨هـ)، إذ وصفه ابن الأثير بقوله: (كتاباً صغيراً ذا أوراق معدودات)<sup>١</sup>. وقال الحاكم: (إن النضر بن شميل المازني (ت سنة ٢٠٣هـ)، أول مصنف في غريب الحديث، ويقول في وصفه: هو عندنا بلا سماع)<sup>٢</sup>.

ومما نُقل إلينا ذكره من مؤلفات هذه الحقبة المتقدمة ما ( صنفه قطرب أبو علي محمد بن المستنير بن أحمد النحوي اللغوي البصري مولى سالم بن زياد المعروف بقطرب<sup>٣</sup> (ت سنة ٢٠٦هـ)، وأبو زيد الأنصاري (ت سنة ٢١٥هـ)، والأصمعي ت سنة ٢١٦هـ)<sup>٤</sup>.

ولكن الخطيب البغدادي ذكر ( أن أول من صنّف في هذا الفن هو: أبو عبيدة مَعْمَرُ بن المثنى (ت سنة ٢١٠هـ) ، ويوافق في ذلك جماعة من المؤرخين، كياقوت الحموي في معجم الأدباء<sup>٥</sup> وابن الأثير في النهاية<sup>٦</sup> والسيوطي في البغية<sup>٧</sup>.

### أهم الكتب في غريب الحديث:

١ / كتاب غريب الحديث لنضر بن شميل المازني<sup>٩</sup> (ت سنة ٥٢٠٤هـ).

٢ / كتاب غريب الحديث والآثار لأبي عبيد القاسم بن سلام البغدادي الحافظ (ت سنة ٥٢٢٤هـ) – مطبوع<sup>١٠</sup>. وكتاب أبي عبيد هذا هو القدوة في هذا الشأن، وقد أفنى فيه عمره، حتى لقد قال فيما يُروى عنه: ( جمعتُ كتابي هذا في أربعين سنة وهو كان خُلاصة عمري)<sup>١١</sup>. و ذيله لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة القتيبي الدينوري<sup>١٢</sup> النحوي (ت سنة ٥٢٧٦هـ). مطبوع.

٣ / كتاب أبي عمرو شمر بن حمدويه (ت سنة ٥٢٥٦هـ)<sup>١٣</sup>.

٤ / كتاب عيون الأخبار لابن قتيبة (ت سنة ٥٢٧٦هـ)، وهو أكبر من أصله، مع أنه أضاف إليه كثيراً من أوهامه، وأُفرد للإعتراض عليه كتاباً سماه: إصلاح الغلط. مطبوع. و ذيل ابن قتيبة لأبي محمد قاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي (ت سنة

١ / النهاية ٥ / ١.

٢ / معرفة علوم الحديث: ١٢١، وانظر: الرسالة المستطرفة: ١٥٤.

٣ / وفيات الأعيان ٨ / ٦.

٤ / الفهرست ص / ٩٦، وغريب الحديث للخطابي: ١ / ٤٩.

٥ / تاريخ بغداد: ١٢ / ٤٠٥.

٦ / معجم الأدباء: ٦ / ٢٧٠٤.

٧ / النهاية: ٥ / ١.

٨ / بغية الوعاة: ٢ / ٢٩٤.

٩ / الرسالة المستطرفة محققة ومعها التعليقات المستطرفة ٨ / ٤٠.

١٠ / الرسالة المستطرفة محققة ومعها التعليقات المستطرفة ٨ / ٣٩.

١١ / المرجع نفسه ٨ / ٤٠.

١٢ / الدينوري: بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف وفتح النون والواو وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى الدينور، وهي بلدة من بلاد الجبل عند قرميسين انظر: الأنساب للسمعاني ٢ / ٥٣١.

١٣ / المرجع نفسه ٨ / ٤٤.

٣٠٢هـ)، وهو المسمى: بالدلائل في شرح ما أغفله أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث. مطبوع<sup>١</sup>.

٥ / كتاب أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت سنة ٢٨٥هـ). مطبوع<sup>٢</sup>. واسم كتابه غريب الحديث.

٦ / كتاب غريب الحديث أيضا لأبي سليمان حمّد، بسكون الميم، الخطابي البستي (ت سنة ٣٨٨هـ)، وهو أيضا ذيل على القتيبي<sup>٣</sup>.

٧ / كتاب الغريبين أي: غريب القرآن وغريب الحديث، في مجلد ضخم لأبي عبيد أحمد بن محمد بن محمد ابن أبي عبيد العبدى المؤدب الهروي (ت سنة ٤٠١هـ). مطبوع<sup>٤</sup>.

٨ / كتاب مجمع الغرائب لعبد الغافر الفارسي<sup>٥</sup> (ت سنة ٥٢٩هـ).

٩ / كتاب التقريب في علم الغريب للقاضي نور الدين أبي التثاء محمود بن أحمد بن محمد الهمداني الفيومي الأصل، الحموي المولد، الشافعي، (ت سنة ٥٣٤هـ) المعروف: بابن خطيب جامع الدّهشة ت بحماة<sup>٦</sup>.

١٠ / كتاب الفائق في غريب الحديث، في مجلد ضخم أو مجلدين متوسطين، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد ابن عمر الزّمخشرى (ت سنة ٥٣٨هـ) مطبوع<sup>٧</sup>.

١١ / كتاب مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي أبي الفضل عياض (ت سنة ٥٤٤هـ). مطبوع<sup>٨</sup>.

١٢ / كتاب مطالع الأنوار على صحاح الآثار. للحافظ أبي إسحاق إبراهيم بن يوسف الوهراني الحمزي، (ت سنة ٥٦٩هـ) المعروف بابن قرقول<sup>٩</sup>.

١ / المرجع نفسه ٨ / ٤١ و ٤٢.

٢ / المرجع نفسه ٨ / ٤٤.

٣ / المرجع نفسه ٨ / ٤٣.

٤ / المرجع نفسه ٨ / ٤٥.

٥ / المرجع نفسه ٨ / ٤٨.

٦ / المرجع نفسه ٨ / ٥٠ و ٥١.

٧ / المرجع نفسه ٨ / ٤٩.

٨ / المرجع نفسه ٨ / ٥٠.

٩ / الرسالة المستترفة محققة ومعها التعليقات المستترفة ٨ / ٥٠.

١٣ / كتاب المغيـث في مجلد، لأبي موسى المديني (ت سنة ٥٨١هـ)، كَمَل به كتاب الغريبيين، واستدرك عليه. مطبوع<sup>١</sup>.

١٤ / كتاب النهاية في غريب الحديث لأبي السعادات أثير الدين أو مجد الدين المبارك بن محمد، المعروف بابن الأثير الشيباني الجزري الموصلـي الشافعي (ت سنة ٦٠٦هـ). مطبوع. ذيل النهاية المسمى: الدر النثير للسيوطي (ت سنة ٩١١هـ). مطبوع<sup>٢</sup>.

١٥ / كتاب مجمع البحار في لغة الأحاديث لرئيس محدثي الهند محمد طاهر الصديقي الفتني الهندي، (ت سنة ٩٨٦هـ) في مجلدين، مقتطف من النهاية<sup>٣</sup>. وكتب الغريب كثيرة سوى ما ذكرنا.

## المبحث الثاني: التعريف بابن الجوزي وكتابه غريب الحديث

### المطلب الأول : ترجمة ابن الجوزي<sup>٤</sup>

#### أولاً: اسمه ونسبه ولقبه :

(هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله بن عبد الله بن حمادي بن أحمد ابن محمد بن جعفر بن عبد الله بن القاسم بن النضر بن القاسم بن محمد بن عبد الله بن الفقيه عبد الرحمن بن الفقيه القاسم ابن محمد بن أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، الفَرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، البُكْرِيُّ، البُعْدَايِيُّ، المفسر، الحافظ، الفقيه، الواعظ، الأديب المؤرخ، المعروف بابن الجوزي<sup>٥</sup>، رحمه الله تعالى).

#### ثانياً: المولد والنشأة :

قال ابن رجب ( وُلد ابن الجوزي بدر ب حبيب الواقعة في بغداد، واختلف في تاريخ ولادته: قيل: سنة ٥٠٨هـ، وقيل سنة ٥٠٩هـ، وقيل سنة ٥١٠هـ، والأرجح أنه ولد سنة ٥١١هـ = ١١١٧م)، كما يظهر ذلك في بعض مؤلفاته في الوعظ، حيث يقول: إنه بدأ

١ / المرجع نفسه ٤٦ / ٨.

٢ / المرجع نفسه ٤٧/٨ و ٤٨.

٣ / المرجع نفسه ٥١ / ٨.

٤ / يُنظر: تاريخ الإسلام للذهبي ١٢/١١٠، ترجمة ٣٧٥، سير أعلام النبلاء ٢١/٣٦٥، تذكرة الحفاظ ٤/ ١٣٤٢ ترجمة ١٠٩٨، البداية والنهاية ١٤/٤٦٥، وفيات الأعيان ٣/٤١، ترجمة ٣٧٠، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/٤٥٨، الكامل لابن الأثير ١٢/١٧١، العبر في خبر من عبر ٤/٢٩٧-٢٩٨، الوافي بالوفيات ١٨/١٠٩، ترجمة ٦٧٩، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٦١، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٦/١٧٤، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٦/٥٣٧، الأعلام ٤/٨٩-٩٠، معجم المؤلفين ٥/١٥٧-١٥٨، امرأة الجنان ٣/٤٨٩-٤٩٢، تاريخ ابن الوردي ٢/١١٨.

٥ / الجوزي: بفتح الجيم وسكون الواو وفي آخرها الزاي، هذه النسبة إلى الجوز وبيعه الأنساب للسمعاني ٢/١١٩. وقيل: إن جده جعفر نسب إلى فرضه من فرض البصرة، يقال لها: جوزة. وقيل أنه منسوب إلى محلة بالبصرة تسمى محلة الجوز. وقيل: بل كانت بداره في واسط جوزة، لم يكن بواسط جوزة سواها. ذيل طبقات الحنابلة ١/١٦٢.

٦ / ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/٤٥٨.

التصنيف سنة ٥٢٨هـ، وله من العمر ١٧ سنة<sup>١</sup> وَأَيْضًا لِمَا نَقَلَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ( لا تحقّق مولدي غير أنه مات والدي في سنة ٥١٤هـ، وقالت الوالدة: كان لك من العمر ثلاث سنين)<sup>٢</sup>. قال ابن رجب بعد هذا النقل: (فعلی هذا:

يكون مولده سنة إحدى عشرة، أو اثنتي عشرة... ووجد بخطه تصنيف له في الوعظ، ذكر: أنه صنف سنة ثمان وعشرين

وخمسمائة، وقال: ولي من العمر سبع عشرة سنة)<sup>٣</sup>.

نشأ يتيمًا على العفاف والصلاح، وذلك أنه توفي والده وله من العمر ثلاث سنين، فربته عمته، وأخذته ( إلى مسجد محمد بن ناصر الحافظ )<sup>٤</sup>، فلزم الشيخ وقرأ عليه وسمع عليه الحديث وتفقه بابن الزاغوني<sup>٥</sup>، وحفظ الوعظ، ووعظ وهو ابن عشرين سنة أو دونها، وأخذ اللغة عن أبي منصور الجواليقي<sup>٦</sup>، وكان وهو صبي ديتًا مجموعاً على نفسه، لا يخالط أحداً، ولا يأكل ما فيه شبهة، ولا يخرج من بيته إلا للجمعة، وكان لا يلعب مع الصبيان)<sup>٧</sup>. و(كان أهله تجاراً في النحاس، فربما كتب اسمه في السماع: عبد الرحمن بن علي الصفار)<sup>٨</sup>.

**ثالثاً: شيوخه:** كثرت شيوخ ابن الجوزي بسبب علو همته، إذ إنه لم يكن يقنع بعلم دون علم، فقد مر معنا أنه قال عن نفسه: ( ولم أفتع بفن واحد من العلوم، بل كنت أسمع الفقه والوعظ والحديث، وأنبغ الزهاد. ثم قرأت اللغة، ولم أترك أحداً ممن يروي ويعظ، ولا غريباً يقدم إلا وأحضره، وأتخير الفضائل )<sup>٩</sup>.

وقد ألف كتاباً جمع فيه أسماء شيوخه وقد فاق عددهم الثمانين شيئاً، منهم:

( ١ - أبو القاسم بن الحسين هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن العباس بن الحسين الشيباني البغدادي الكاتب الأزرق مسند العراق.... )<sup>١٠</sup>.

١ / ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٤٦٢/٢.

٢ / وفيات الأعيان ١٤٢/٣.

٣ / ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٤٦٢/٢.

٤ / هو: محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر أبو الفضل البغدادي. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي ١٠/١٦٢.

٥ / ابن الزاغوني هو: أبو الحسن علي بن عبيد الله بن نصر بن السري. شذرات الذهب ٤/٧٩.

٦ / هو: موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر أبو منصور الجواليقي. البداية والنهاية ١٢/٢٢٠.

٧ / البداية والنهاية ١٣/٢٩.

٨ / سير أعلام النبلاء ٢١/٣٦٧ - ٣٦٨.

٩ / لفتة الكبد في نصيحة الولد ص ١٠.

١٠ / ينظر ترجمته في: شذرات الذهب ٤/٧٦.

٢- ابن الطبر الشيخ الامام، المقرئ المعمر، مسند القراء والمحدثين، أبو القاسم هبة الله بن أحمد بن عمر البغدادي الحريري... قال ابن الجوزي: كان صحيح السماع، قوي البدن، ثباتاً، كثير الذكر...<sup>١</sup>

٣- أبو الحسن الدينوري علي بن عبد الواحد، روى عن القزويني وأبي محمد الخلال وجماعة، وهو أقدم شيخ لابن الجوزي ت سنة ٥٢١هـ).<sup>٢</sup>

٤ - أبو منصور الجواليقي أبو منصور موهوب بن أبي طاهر أحمد بن محمد بن الخضر الجواليقي البغدادي الأديب اللغوي كان إماماً في فنون الأدب، وهو من مفاخر بغداد... ت سنة ٥٤٠هـ).<sup>٣</sup>

٥ - أبو بكر الدينوري الحنبلي أحمد بن محمد بن أحمد الدينوري ، قرأ الفقه على أبي الخطاب الكلوزاني حتى برع في المذهب والخلاف، وكان مليح المناظرة، جيد العبارة ... ت ٥٣٢هـ).<sup>٤</sup>

رابعاً تلاميذه : تتلمذ عليه خلق كثير منهم:

١- ولده محيي الدين يوسف ( ت سنة ٦٥٦هـ).

٢- سبطه يوسف بن قزلي الحنفي (ت سنة ٦٥٤هـ).

٣- الحافظ ( محمد بن عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي، ثم الدمشقي الحافظ، أبو الفتح بن الحافظ

أبي محمد، ويلقب عز الدين ... عاد إلى بغداد. وأقام بها مدة يسمع من أبي الفرج بن الجوزي وطبقته ... وكان من أئمة المسلمين، حافظاً للحديث متناً وإسناداً، عارفاً بمعانيه وغريبه ومشكله، متقناً لأسماء المحدثين وكناهم، ومقدار أعمارهم، وما قيل فيهم من جرح وتعديل، ومعرفة أنسابهم، واختلاف أسمائهم، مع ثقة وعدالة وصدق وأمانة، وحسن طريقة وديانة، وجميل سيرة، ورضى أخلاق، وتودد وكيس ومروءة ظاهرة، وتعتمد لقضاء حقوق الإخوان، ومساعدة الغرباء ، ت سنة ٦١٣هـ).<sup>١</sup>

٤- محمد بن سعيد بن يحيى، أبو عبد الله بن الدُبَيْثِي (ت سنة ٦٣٧هـ).

٥- الحافظ ( ضياء الدين المقدسي محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل الحافظ الحجة الإمام ضياء الدين أبو عبد الله السعدي المقدسي الدمشقي

١ / سير أعلام النبلاء للذهبي ١٩ / ٥٩٣ و الكامل في التاريخ: ١١ / ٥٤.

٢ / شذرات الذهب في أخبار من ذهب ٤ / ٦٣.

٣ / وفيات الأعيان وأنباء الزمان ٧ / ١٥٤.

٤ / الوافي بالوفيات ٢٨ / ١٥٢.

٥ / تاريخ الإسلام ١٢ / ١١٠١ وسير أعلام النبلاء ٢١ / ٣٦٦ و تذكرة الحفاظ لمحمد الذهبي ٤ / ١٣٤٢ و الوافي بالوفيات للصفدي ٦ / ٨١.

٦ / ذيل طبقات الحنابلة ١ / ٢١٨.

الصالحى صاحب التصانيف... ورحل إلى بغداد بعد موت ابن كليب ومن هو أكبر منه وسمع من ابن الجوزي الكثير سنة ٦٤٣هـ)<sup>١</sup>.

٦- ( عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي الصالحى المقيم بالمدرسة العادلية... ت سنة ٦٦٩هـ )<sup>٢</sup>.

٧- ( ابن النجار محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله ت سنة ٥٦٤٣هـ )<sup>٣</sup>.

#### خامساً: مؤلفاته<sup>٤</sup> :

اختلف في عدد مؤلفاته على أقوال، وقد حكى الدكتور عبد الحميد العلوجي هذا الاختلاف في كتابه: مؤلفات ابن الجوزي ، فمنهم من قال: كتابان، وإليه أشار: ابن قطلوبغا.

وقال ابن كثير في البداية والنهاية نحو من ثلاثمائة كتاب. وذهب ابن تيمية في الأجوبة المصرية إلى أن مؤلفاته بلغت ألف كتاب.

قلت: والعدد بين هذا وذاك كثير ولعل سب الخلاف في هذا العدد يرجع إلى:

١- أن من ذكر له مؤلفين أو أربعة أو خمسة: لم يقصد الحصر، وإنما التمثيل.

٢- أن الإمام ابن الجوزي بدأ مسيرته بالتأليف والتصنيف، ولم تتوقف حتى في آخر عمره، فقد جاء في محنته التي نالته في آخره عمره أنه بينما: ( ... هو جالس في داره في السرداب يكتب، جاءه من أسمعته غليظ الكلام وشتمه... )، لذا يصعب الجزم بأن له عدداً معيناً من المصنفات.

وأهم ما يمكن أن نمثل به هنا ، أشهر مؤلفاته المطبوعة، إذ أن المقام لا يتسع لنذكرها كلها:

١ / زاد المسير في علم التفسير<sup>٥</sup> حققه وكتب هوامشه محمد بن عبد الرحمن عبد الله - الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م - الناشر دار الفكر بيروت - لبنان.

٢ / الموضوعات ضبطه وقدم له وحققه عبدالرحمن محمد عثمان الطبعة الأولى ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.

٣ / غريب الحديث<sup>٦</sup> الناشر دار الكتب العلمية - بيروت تحقيق : د. عبدالمعطي أمين قلجعي -. الطبعة الأولى ، ١٩٨٥ م.

١ / الوافي بالوفيات للصفدي ١/ ٤٧٣.

٢ / الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة ٢/ ٤

٣ / ذيل طبقات الحنابلة ١ / ١٧٤ و الوافي بالوفيات للصفدي ٦ / ٨١ والأعلام للزركلي ٦ / ٢٥٥.

٤ / هداية العارفين لإسماعيل البغدادي ١/ ٢٧٠.

٥ / انظر: المرجع نفسه ٢ / ٤٦١.

٦ / انظر: هداية العارفين لإسماعيل البغدادي ٢ / ٤٦٢.

٤ / تلبيس إبليس الناشر دار الكتاب العربي – بيروت - تحقيق : د. السيد الجميلي  
الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥ / المنتظم في تاريخ الملوك والأمم الناشر دار صادر – بيروت الطبعة الأولى ،  
١٣٥٨هـ التحقيق بدون المؤلفات سوى ما ذكر كثير.

والسبب في إكثاره من التأليف هو أنه يرى أن التأليف أكثر إفادة وأبقى أثراً من التدريس، بل ويحض عليه كما يُبين العلة الداعية له والسنن التي يُستحب التأليف فيها فيقول رحمه الله: ( رأيتُ من الرأي القويم أن نفع التصانيف أكثر من نفع التعليم بالمشافهة؛ لأنني أشافه في عمري عدداً من المتعلمين، وأشافه بتصانيفي خلاقاً لا تُحصى ما خلقوا بعد. ودليل هذا أن انتفاع الناس بتصانيف المتقدمين أكثر من انتفاعهم بما يستفيدونه من مشايخهم. فينبغي للعالم أن يتوفر على التصانيف إن وفق للتصنيف المفيد، فإنه ليس كل من صنف صنف، وليس المقصود جمع شيء كيف كان، وإنما هي أسرار يطلع الله عز وجل عليها من شاء من عباده ويوفقه لكشفها، فيجمع ما فُرِّقَ، أو يرتب ما سُتِّتَ، أو يشرح ما أُهْمِلَ، هذا هو التصنيف المفيد .

وينبغي اغتنام التصنيف في وسط العمر، لأن أوائل العمر زمن الطلب، وآخره كلال الحواس. وربما خان الفهم والعقل مَنْ قَدَّرَ عُمُرَهُ، وإنما يكون التقدير على العادات الغالبة، لأنه لا يعلم الغيب فيكون زمان الطلب والحفظ و التشاغل إلى الأربعين. ثم يبتدئ بعد الأربعين بالتصانيف والتعليم، هذا إذا كان قد بلغ ما يُريد من الجمع والحفظ، وأعين على تحصيل المطالب.

فأما إذا قَلَّتِ الآلات عنده من الكتب، أو كان في أول عمره ضعيف الطلب فلم ينل ما يريده في هذا الأوان: أحرَّ التصانيف إلى تمام خمسين سنة، ثم ابتدأ بعد الخمسين في التصنيف والتعليم إلى رأس الستين. ثم يزيد فيما بعد الستين في التعليم، وَيُسْمَعُ الْحَدِيثَ والعلم، وَيَقْلَلُ التصانيف إلا أن يقع مهم إلى رأس السبعين، فإذا جاوز السبعين جعل الغالب عليه ذكر الآخرة والتهيؤ للرحيل، فيوفر نفسه على نفسه إلا من تعليم يحتسبه، أو تصنيف يُفْتَقِرُ إليه، فذلك أشرف العُدَد للآخرة<sup>١</sup>

وهذا ما جعله ( لا يُضَيِّعُ من زمانه شيئاً. يكتب في اليوم أربع كراريس، ويرتفع له كل سنة من كتابته ما بين خمسين مجلداً إلى ستين، وله في كل علم مشاركة)<sup>٢</sup>.

#### سادساً: ثناء العلماء عليه :

أثنى عليه وشهد بفضله ثلة من العلماء الذين جاءوا من بعده، وبيينوا علو كعبه منهم:  
موفق الدين المقدسي ( ت سنة ٥٦٢٠هـ )، و موفق الدين عبد اللطيف البغدادي ( ت سنة ٥٦٢٩هـ )، و أبو عبد الله بن الدُبَيْيِّي ( ت سنة ٥٦٣٧هـ ) في تاريخه، و سبطه أبو

١/ صيد الخاطر ص ٢٤١ - ٢٤٢.

٢/ شذرات الذهب ٥٣٩/٦.

المظفر ( ت سنة ٥٦٥٤هـ )، و ابن خلكان ( ت سنة ٥٦٨١هـ )، و الإمام الذهبي ( ت سنة ٥٧٤٨هـ )، و ابن كثير ( ت سنة ٥٧٧٤هـ )، الحافظ ابن رجب ( ت سنة ٧٩٥هـ )، وغيرهم.

### سابعاً : ما أخذ عليه<sup>١</sup>:

وعلى الرغم من المكانة العلمية الرفيعة التي حازها هذا العلم إلا أننا نجد للعلماء عليه مأخذ تقدر في سيرته منها:

أولاً- كان يميل إلى التأويل في بعض كلامه: يقول ابن رجب في الذيل: (اشتد إنكار العلماء عليه في ذلك، وكان مضطرباً في قضية التأويل رغم سعة اطلاعه على الأحاديث في هذا الباب، فلم يكن خبيراً بحل شبه المتكلمين، ويقول: كان أبو الفرج تابعاً لشيوخه أبي الوفاء ابن عقيل في ذلك، وكان ابن عقيل بارعاً في علم الكلام ولكنه قليل الخبرة في الأحاديث والآثار لذا نراه مضطرباً في هذا الباب.

نعم، قد نجد ما يثبت ميوله إلى التأويل من ثنايا كتبه حيث ألف كتاباً مستقلاً يناقش هذا الموضوع باسم "دفع شبه التشبيه" وهو مطبوع<sup>٢</sup> أورد فيه بعض الآيات القرآنية، وستين حديثاً ورد فيها الكلام عن ذات الله وصفاته سبحانه وتعالى، كالجبه، واليد، والنفس، والساق، والاستواء، فيؤولها بما يحتمل التأويل بخلاف ما ذهب إليه السلف من إمرارها كما وردت بدون تأويل ولا تشبيه، ولا تعطيل<sup>٣</sup>.

ونجد أيضاً في صيد الخاطر، ينقد نهج السلف، فيقول: (... ولكن أقواماً قصرت علومهم فرأى أن حمل الكلام على غير ظاهره نوع تعليل، ولو فهموا سعة اللغة لم يظنوا هذا)<sup>٤</sup>.

وقد قام بالرد على ما كتبه ابن الجوزي مانلاً إلى التأويل عالم معاصر له، وهو الشيخ إسحاق بن أحمد بن غانم العلثي ( ت ٦٣٤هـ )<sup>٥</sup> حيث كتب رسالة يرد فيها على ابن الجوزي رداً عنيفاً طالباً فيها العودة إلى الحق وإلى العقيدة السلفية، وإلى ما كان عليه إمامه أحمد بن حنبل، رحمه الله، حيث يقول فيها: (وإذا تأولت الصفات على اللغة وسوغته لنفسك وأبيت النصيحة، فليس هو مذهب الإمام الكبير أحمد بن حنبل قدس الله روحه، فلا يمكنك الانتساب بهذا، فاختر لنفسك مذهباً، حتى قال: فلقد استراح من خاف مقام ربه، وأحجم عن الخوض فيما لا يعلم، لئلا يندم. فانتبه قبل الممات، وحسن القول والعمل، فقد قرب الأجل، لله الأمر من قبل ومن بعد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)<sup>٦</sup>.

١ / انظر : المرجع نفسه ٤٤٦/٣ وموقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

٢ / طبع الكتاب في مصر بتحقيق محمد زاهد الكوثري.

٣ / انظر : اعتقاد أهل السنة والجماعة للشيخ عدي بن مسافر ص ١٤.

٤ / انظر صيد الخاطر ص ٨٣ و٨٤.

٥ / ترجمته في تذكرة الحفاظ ٤/٢٣٧ و سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٣/١٣٩.

٦ / انظر: ذيل طبقات الحنابلة ٢/٢١٠ و٢١١.

ثانياً- (كثرة أغلظه في تصانيفه، وعذره في هذا واضح وهو أنه كان أكثراً من التصانيف، فيصنف الكتاب ولا يعتبره، بل يشتغل بغيره وربما كتب في الوقت الواحد تصانيف عديدة ولولا ذلك لم تجتمع له هذه المصنفات الكثيرة)<sup>١</sup>.

سيجد القارئ مثلاً لذلك من ثانياً هذا الكتاب،- مقدمة تحقيق كتاب نواسخ القرآن محمد أشرف علي المليباري، وأصله رسالة ماجستير- (حيث يذكر المؤلف في المقدمة أنه سيناقد وقائع النسخ ببيان صحة الصحيح وفساد الفاسد، ثم يأتي إلى قضايا النسخ فيوردها ببيان الخطأ أو الصواب تارة -وهو كثير- وتركه أخرى. وأمثال ذلك كثيرة، سأبينه في الخاتمة إن شاء الله)<sup>٢</sup>.

ثالثاً- (ما يوجد في كلامه من الثناء على نفسه والترفع والتعظيم، وكثرة الدعاوى، ولا ريب أنه كان عنده من ذلك طرف، والله يسامحه)<sup>٣</sup> كقوله: في صيد الخاطر (... ونظرت إلى علو همتي فرايتها عجباً)<sup>٤</sup> ويقول في موضع آخر: (خُلِقْتُ لِي هِمَّةٌ عَالِيَةٌ

تطلب الغايات) ° وأمثال ذلك كثير. ولعل ما قدم للأمة من القدوة الصالحة والخدمة الخالصة التي لا مثيل لها، تغطي مساوئه، وترفع درجاته، لأن الحسنات يذهبن السيئات، والله واسع المغفرة والكرم، وهو عليم بذات الصدور.

### ثامناً: وفاته :

توفي ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء (١٣/رمضان/٥٩٧هـ)، في داره بقُطُنَا<sup>٥</sup>. وقد أوصى أن يكتب على قبره :

يَا كَثِيرَ الْعَفْوِ عَمَّنْ \*\*\* كَثَرَ الدَّنْبُ لَدَيْهِ  
جَاءَكَ الْمُدْنِبُ يَرْجُوا الصَّدَّ \*\*\* صَفَحَ عَنْ جُرْمِ يَدَيْهِ  
أَنَا ضَيِّفٌ وَجَزَاءُ الضُّدِّ \*\*\* ضَيِّفٌ إِحْسَانٌ إِلَيْهِ.<sup>٦</sup>

١ / تذكرة الحفاظ ٤ / ٩٥ ترجمة ١٠٩٧ و ذيل طبقات الحنابلة ١ / ٤١٤.

٢ / ناسخ القرآن و منسوخه تحقيق المليباري ١ / ٦٠.

٣ / تذكرة الحفاظ ٤ / ٩٥ ترجمة ١٠٩٧ و ذيل طبقات الحنابلة ١ / ٤١٤.

٤ / انظر: صيد الخاطر ٢٣٩.

٥ / المرجع نفسه ص ٢٥٠.

٦ / قطفنا: بالفتح ثم الضم والفاء ساكنة، وتاء مثناة من فوق، والقصر، كلمة عجمية لا أصل لها في العربية في علمي وهي: محلة كبيرة ذات أسواق بالجانب الغربي من بغداد. معجم البلدان للحموي ٩ / ٤٤٦.  
٧ / تاريخ الإسلام ١٢ / ١٠٨، و سير أعلام النبلاء ٢ / ٣٩٧ - ٣٨، والبداية والنهاية ١ / ٤٦٩، وتكره الكتابة على القبر عند جمهور العلماء قال ابن العثيمين: (الكتابة التي لا يرد بها إلا إثبات الاسم للدلالة على القبر فهذه لا بأس بها وأما الكتابة التي تشبه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية يكتب اسم الشخص ويكتب الثناء عليه وأنه فعل كذا وكذا وغيره من المديح أو تكتب الأبيات... فهذا حرام) شرح رياض الصالحين ٦ / ٥٢٢.

## المطلب الثاني: التعريف بكتاب غريب الحديث

## وصف الكتاب:

يقع الكتاب في مجلدين ،متوسطي الحجم ، وقد وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبد المعطي أمين قلجعي، ويشتمل على مقدمة يبين فيها المؤلف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عربياً وكذلك جمهور أصحابه وتابعيهم، فوقع في كلامهم من اللُغة ما كان مشهوراً بينهم، ثم وقعت مخالطة الأعاجم ففشى اللحن وجهل جمهور الناس مُعظم اللُغة، فافتقر ذلك الكلام إلى التفسير<sup>١</sup>.

قسم المؤلف كتابه إلى ثمانية وعشرين كتاباً مقسمة على حروف الهجاء، ثم قسمه تحت كل كتاب إلى أبواب مرتبة على حروف المعجم، مثل كتاب الألف، باب الألف مع الباء، ثم باب الألف مع التاء وهكذا حتى يكمل باب الألف إلى نهاية الحروف. وهكذا في بقية الحروف.

## الباعث على تأليف الكتاب:

هناك عدة أسباب دفعت ابن الجوزي لتأليف هذا الكتاب منها:

١/ الجهل باللُغة وبعد الناس في زمانه عن فهم اللُغة، وقد أوضح ذلك ابن الجوزي بقوله: (مخالطة الأعاجم ففشى اللحن وجهل جمهور الناس مُعظم اللُغة فافتقر ذلك الكلام إلى التفسير)<sup>٢</sup>.

٢/ الاستدراك على من سبقه من المؤلفين في هذا الفن إذ يقول: (وقد كان جمع شيئاً من غريب الحديث النضر ابن شميل وأبو عبيدة معمر بن المثنى والأصمعي في جماعة كانوا في ذلك الزمان، ثم جاء أبو عبيد القاسم بن سلام فألف ذلك المتفرق وزاد فيه وبسط الكتاب حتى ظن أنه لم يبق شيء من الغريب، وإذا به قد أحلّ بأشياء كثيرة، وقال أبو سليمان الخطابي: بلغني أن أبا عبيدة مكث في تصنيف كتابه أربعين سنة يسأل العلماء عن ما أودعه من تفسير الحديث، وجمع الغريب إبراهيم الحربي، ثم جمع أبو محمد بن قتيبة ما فات أبا عبيدة، وقال: أرجو أن لا يكون بقي بعد كتاب أبي عبيد وكتابي من الغريب ما فيه مقال، وقويت الظنون بأنه لم يبق شيء وإذا أشياء قد فاتتهما ألفها أبو سليمان الخطابي، وفاتته أشياء، ثم جمع أبو عبيد الهروي صاحب الغريبين كتاباً أوهم فيه أنه لم يبق شيء، وإنما اقتصر على ما ذكره الأزهرى في كتاب التهذيب ورأيت أنه قد أحلّ بأشياء، وذكر أشياء ليست بغريبة فلا تحتاج إلى تفسير)<sup>٣</sup>.

١ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ١.

٢ / المرجع نفسه.

٣ / المرجع نفسه.

٣ / رغبته في الاستغناء بكتابه عن كتب السابقين وأن يكون جمع جميع الغريب فقد قال : ( فرأيت أن أبتذل الوُسْعَ في جمع جميع غريب حديث رسول الله وأصحابه وتابعيهم وأرجو أن لا يبتدأ عني مهم من ذلك وأن يُغني كتابي عن جميع ما صنّف في ذلك )<sup>١</sup>.

### مصادر مادة الكتاب :

لقد استفاد ابن الجوزي رحمه من جهود السابقين له في هذا الشأن فائدة عظيمة، ويظهر لنا ذلك من النقل الكثيرة التي أثرى بها كتابه في الاستشهاد بأقوالهم والنقل عنهم، و من الأمثلة على ذلك:

١ / النضر بن شميل ت ٢٠٣هـ حيث يقول: في شرح حديث: ( في النبيّ أهْبُ عَطْنَةٌ<sup>٢</sup> - (والعَطْنَةُ: المُنْتِنَةُ الَّتِي هِيَ

في دِبَاغِهَا)<sup>٣</sup> - أي جلود في دِبَاغِهَا يقال : أهْبُ وأهَبُّ، قال النَّضْرُ بن شَمَيْلٍ: لا يُقَالُ لِلجِلْدِ إِهَابٌ بعد دَبَغِهِ إِنَّمَا يُقَالُ

قَبْلَ الدَّبَغِ ، وإِنَّمَا يُقَالُ: إِهَابُ الجِلْدِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ، وقوله: (لو جُعِلَ القُرْآنُ في إِهَابٍ ما احْتَرَقَ)<sup>٤</sup> قال ابن الجوزي: المعنى أن حَافِظَ القُرْآنِ مُمْتَنِعٌ مِنَ النَّارِ )<sup>٥</sup>.

٢ / أبو عبيدة بن معمر بن المثنى التيمي البصري (ت سنة ٢١٠هـ) استشهد بقوله في شرح حديث: ( من امْتَحَنَ في حَدِّ قَامَةٍ ثُمَّ تَبَرَّأَ فَلَيْسَتْ عَلَيْهِ عُقُوبَةٌ )<sup>٦</sup>. قال أبو عبيدة: هو الإِفْرَارُ ومعناه: أن يُعَاقَبَ لِيُقَرَّرَ فإِفْرَارُهُ باطلٌ قال : ولم أَسْمَعْ الأَمهَ بمعنى الإِفْرَارِ إلا في هذا الحديث )<sup>٧</sup>.

٣ / أبو زيد ت ٢١٥هـ ذكره عند شرح حديث: ( إن الناس كانوا علينا إلباً واحداً )<sup>٨</sup>، قال ابن الجوزي : الإلبُ : أن يكونوا مجتمعين على عداوتهم ، وقد ألبوا أي : تجمعوا

١ / المرجع نفسه ١ / ٤.

٢ / ذكره المتقي الهندي في الكنز ٨ / ٩٣ ح ١٨٦٠٢ وعزاه لابن سعد. وهو في كتب الغريب واللغة ولم أقف عليه في غيرها.

٣ / النهاية في غريب الحديث والأثر ١ / ٨٣ مادة أهب.

٤ / سنن الدارمي ٤ / ٢٠٨٦ - ٢٣ وَمِنْ كِتَابِ فَصَائِلِ القُرْآنِ بَابُ: فَضْلُ مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ ح ٣٣٥٣، قال المحق : إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، و شرح مشكل الآثار ٢ / ٣٦٣ بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: " لَوْ جُعِلَ القُرْآنُ في إِهَابٍ ثُمَّ أَلْفِي فِي النَّارِ لَمَا احْتَرَقَ ح ٩٠٦.

٥ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٤٨.

٦ / لم أقف عليه إلا في كتب الغريب.

٧ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٤٢. ولم أقف عليه إلا في كتب الغريب وعنده.

٨ / دلائل النبوة للبيهقي ٥ / ٣٤٢ - ك جُمَاعُ أَبْوَابِ وَفُودِ العَرَبِ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابِ وَفَدِ طِيءٍ مِنْهُمْ زَيْدُ الحَيْلِ وَعَدِيُّ ابن حَاتِمٍ وَمَا قَالَ لِزَيْدٍ وَإِخْبَارِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدِيًّا بِنِعْضِ مَا يَكُونُ بَعْدَهُ وَمَا ظَهَرَ فِيهِ مِنْ أَثَارِ النُّبُوَّةِ/ وعزاه لابن هشام في سيرته ٤ / ١٩١.

وفي ذكر البصرة لا يخرج منها أهل إلا اللألبة قال أبو زيد: الألبة الجماعة كلهم يتجمعون في المجاعة ويخرجون أرسالاً<sup>١</sup>.

قلت: وقد بلغ استشهاد بأقواله أكثر من عشرين موضعاً.

٤ / عبد الملك بن قريب الأصمعي (ت سنة ٢١٦هـ) - وقد ورد ذكره عند شرح حديث: ((أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَتْ رَدِيئَةُ النَّاطِبِ<sup>٢</sup>) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ أَنْ يُدْخَلَ الرَّجُلُ الثَّوْبَ تَحْتَ يَدِهِ الْيُمْنَى فَيُلْقِيهِ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ<sup>٣</sup>)).

قلت: وقد أكثر من الاستشهاد بأقواله.

٥ / أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت سنة ٢٢٤هـ) - و أكثر جداً من الاستشهاد بأقواله ففي شرح حديث: ( مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ<sup>٤</sup> . قَالَ أَبُو عبيد: الْأَخِيَّةُ الْعُرْوَةُ الَّتِي تُشَدُّ بِهَا الدَّابَّةُ وَتَكُونُ فِي وَتِدٍ ، أَوْ سِكَّةٌ مُنْتَبِةٌ فِي الْأَرْضِ ، قَالَ الْمُصَنِّفُ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يُبْعَدُ عَنْ رَبِّهِ بِالذَّنُوبِ وَأَصْلُ إِيْمَانِهِ تَأْيِتٌ<sup>٥</sup> ) .

٦ / أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت سنة ٢٧٦هـ)، ومن الشواهد التي نوردها للإستدلال على الإستفادة منه

ماجاء في شرح حديث: ( فَمَشَى فَيَصِرُ إِلَى إِبْلِیَاءَ لَمَّا أَبْلَاهُ اللَّهُ<sup>٦</sup> ) . قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يُقَالُ مِنَ الْخَيْرِ أَبْلَيْتُهُ أَبْلِيَهُ إِبْلَاءً وَمِنَ الشَّرِّ بَلَاهُ بَيْلُوهُ بِلَاءً وَإِنَّمَا مَشَى شُكْرًا لِأَنْدِفَاعِ فَارِسَ عَنْهُ<sup>٧</sup> .

٧ / إبراهيم بن إسحاق الحربي الحافظ (ت سنة ٢٨٥هـ) - فقد استشهد بشيء من شرحه للغريب فقد ذكره عند شرحه لحديث: كعب ( ثم يُؤْمَرُ بِأَمِّ الْبَابِ عَلَى أَهْلِ النَّارِ فَلَا يَخْرُجُ

١ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٣٤ . ولم أقف عليه إلا عنده .

٢ / المرجع نفسه ١ / ٦ . النهاية ١ / ١٥ .

٣ / المرجع نفسه ١ / ٦ .

٤ / أخرجه مسند أحمد ط الرسالة ١٨ / ٨٥ ح ١١٥٢٦ ابن حبان في صحيحه ك الرقائق ذكر الإخبار عما يجب على المرء من لزوم التوبة، والإتابة عند السهو والخطأ ٢ / ٣٨١ ح ٦١٦ ، وقال الأرنؤوط إسناده ضعيف قلت : فيه عبد الله ابن الوليد ابن قيس التجيبي المصري قال فيه الحافظ : ( لين الحديث من السادسة مات سنة إحدى وثلاثين د س ) تقريب التهذيب ص: ٣٢٨ ، أبو سليمان الليثي، قال الحافظ فيه : ، قال علي ابن المديني: مجهول وذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه وذكره ابن حبان في الثقات ولم يزد على ذكر شيخه والراوي عنه. تعجيل المنفعة ٢ / ٤٩٢ . و مدار الإسناد عليهما فالحديث ضعيف والله أعلم.

٥ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ١٤ .

٦ / البخاري ك الجهاد باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنوبة وأن لا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله وقوله تعالى { مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ } إلى آخر الآية. ٤ / ٤٥ ح ٢٩٤٠ .

٧ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٧ .

منهم غمُّ أبدأ<sup>١</sup>. قال إبراهيم الحربي: أَظَنَّهُ يُفْصَدُ بِالْقَصْدِ إِلَيْهِ فَيُسَدُّ عَلَيْهِمْ وَإِلَّا فَلَا أَعْرِفُ وَجْهَهُ<sup>٢</sup>.

٨ / شمر بن حمدويه (ت سنة ٢٥٦هـ) وقد استفاد منه أيضاً حيث تكرر اسمه عنده مراراً ومن ذلك عند حديث ( ( مَا كُنَّا نَأْبَهُ بِرُفِيَّةٍ )<sup>٣</sup> ، أي: مَا كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ يَرْقَى فَنَعْبِيهِ ... وقال شمرُ التَّائِبِينَ الشَّاءَ عَلَى الرَّجْلِ فِي الْمَوْتِ وَالْحَيَاةِ )<sup>٤</sup>.

٩ / أبو العباس أحمد بن يحيى المعروف بثعلب (ت سنة ٢٩١هـ). وقد جاء ذكره عند شرحه لكلمات بتول في وصف مريم فقال: ( وَسُمِّيَتْ مَرْيَمُ الْبَتُولَ لِأَنْقَطَاعِهَا عَنِ الْأَزْوَاجِ ، قَالَ ثَعْلَبُ: وَسُمِّيَتْ فَاطِمَةُ الْبَتُولَ لِأَنْقَطَاعِهَا عَنِ نِسَاءِ زَمَانِهَا فَضْلاً وَدِيناً وَحَسَباً )<sup>٥</sup>.

قلت: وقد استشهد بأقواله أكثر من خمس وثلاثين مرة.

١٠ / محمد بن يزيد الثمالي المعروف بالمبرد (ت ٢٨٥هـ) وقد ذكره عند شرحه لحديث أبي بكر: (( وَتَلَأَمَنَّ الصُّوفَ الْأَذْرَبِيَّ )<sup>٦</sup> يعني تَسْتَحْشِنُونَهُ مِنَ التَّرْفِ قَالَ الْمَبْرَدُ : الْأَذْرَبِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى أَدْرَبِجَانَ )<sup>٧</sup>.

قلت: ولم يكثر من أقواله.

١١ / أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت سنة ٣٢٨هـ). وقد ذكره عند صفة الدجال: ( كَانَ رَأْسُهُ أَصْلَةً<sup>٨</sup> قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : الْأَصْلَةُ الْحَيَّةُ الْعَظِيمَةُ الضَّخْمَةُ الْقَصِيرَةُ الْجَسْمِ وَفِيهَا اسْتِدَارَةٌ )<sup>٩</sup>.

١٢ / أبو عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد (ت سنة ٣٤٥هـ). وقد ألف غريب الحديث على مسند أحمد، ولم يكثر عنه، وذكره عند شرحه لحديث: ( ( وَجَعَلْتُمْ الْأَرْضَ عَلَيْهِ حَيْصَ بَيْصٍ )<sup>١٠</sup> . أَي ضَيْفْتُمْ عَلَيْهِ الْأَرْضَ حَتَّى لَا يَبْصُرَفَ فِيهَا يَقَالُ: وَقَعَ فِي حَيْصٍ

١ / المرجع نفسه ١ / ٧ وانظر والغريبيين / ٩٢ و النهاية ١ / ٦٩.

٢ / المرجع نفسه ١ / ٤٢.

٣ / صحيح البخاري ٦ / ١٨٧ - ٦٦ ك فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب ح ٥٠٠٧ و صحيح مسلم ٤ / ١٧٢٨ - ٣٩ ك السلام ٢٣ - باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار ح ٦٦

٤ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٨.

٥ / المرجع نفسه ١ / ٥٤ و و النهاية في غريب الحديث والأثر ١ / ٩٤.

٦ / المرجع نفسه ١ / ١٦ و النهاية في غريب الحديث و الأثر ١ / ٣٣.

٧ / المرجع نفسه ١ / ١٦.

٨ / الإمام أحمد في المسند ١ / ٢٤٠ ح ٢١٤٨. وقال الأرنؤوط : صحيح لغيره رجاله ثقات رجال الصحيح. قلت : وفيه سماك ضبطه الحافظ بقوله: ( بكسر أوله وتخفيف الميم ابن حرب ابن أوس ابن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن [يلقن] من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين) انظر : تقريب التهذيب (ص: ٢٥٥) و بقية رجاله ثقات ، ولذلك فهو صحيح لغيره والله أعلم.

٩ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٢٩.

١٠ / المرجع نفسه ١ / ٢٥٧ و ٤ / ٤٣٩ و الغريبيين في القرآن والحديث ٢ / ٥١٧.

يبص إذا وقع في أمرٍ لا يجدُ منه مُخْلِصاً. قال أبو عَمَرَ الرَّاهِد: الحَيْصُ عَيْنُ القَارَةِ والْبَيْصُ نُقْبُ الإِبْرَةِ <sup>١</sup>.

١٣ / أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت سنة ٣٨٨هـ) - ومن ما نقله عنه ما جاء في حديث ( كَيْفَ تَبْلُغُكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرَمْتَ ) <sup>٢</sup> أي: بُلِيت. قال الخطابي: أصله أَرَمْتَ فَحَذَفْتَ إِحْدَى الميمين كقولهم: ظَلَمْتَ ظَلَمْتَ <sup>٣</sup>.

١٤ / أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت سنة ٤٠١هـ) - وقد نقل عنه عند شرحه لحديث: ( لا تَأْخُذْ من حَزْرَاتِ الناسِ شَيْئاً ) قال أبو عبيد الحَزْرَةَ خِيَارُ المالِ، وَحَكَى الأزهريُّ أَنَّ حَزْرَاتِ الأموالِ هي التي يُوَدُّها أربابها وليس كُلُّ المالِ الحَزْرَةَ وفي مثل ( واحرزني وابتغ النوافلا ... ) وتروى واحرزني وهو ما أحرز، وقد سبق، وقال أبو عبيدة: الحَزْرَاتِ نقاوة المالِ، وقد ذكر هذا أبو عبيد الهروي فقال: ( لا تَأْخُذْ من حَزْرَاتِ الناسِ ) بَتَقْدِيمِ الرَّاءِ، قال: وَسَمِيَتْ حَزْرَاتِ لأنَّ صاحبها يُحْرِزُها، والمرادُ لا يَأْخُذْ من الخِيَارِ، والتعويل على القولِ الأوَّلِ <sup>٤</sup>. قلتُ: ولم يكثر من النقل عنه.

### القيمة العلمية للكتاب :

لا شك أن لهذا لكتاب قيمة علمية قيمة، فمكانة مؤلفه، وسعة علمه واطلاعه، و لأنه اجتهد في جمع كلام من سبقه وزاد عليه، فقد أصبح كتابه عمدة في الباب، ولقد استفاد عدد ممن جاء بعد ابن الجوزي رحمه من كتبه عامة ويهمنها هنا ما أخذ من كتاب غريب الحديث، و شروح كتب السنة ومن ذلك:

١ / أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الجزري صاحب كتاب النهاية في غريب الحديث والأثر ومما نقله عن ابن الجوزي في شرحه لحديث: [ من مات حَتَفَ أنْفُه في سبيل الله فهو شهيد ] <sup>٥</sup> هو أن يموت على فراشه كأنه سقط لأنفه فمات . والحَتَفُ : الهلاك . كانوا يَتَحَيَّلُونَ أن رُوح المريض تَخْرُج من أنفه ( في الدر النثير :

١ / المرجع نفسه ١ / ٢٥٧.

٢ / سنن أبي داود ك الصلاة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة / ١ / ٣٤٢ ح ١٠٤٧. و صححه كمال يوسف الحوت. وفي سنن أبي داود ك ٨ - بابُ تَفْرِيعِ أبوابِ الوَثْرِ بابُ في الاستِغْفَارِ / ٢ / ٨٨ ح ١٥٣١. و النسائي ١٤ ك الجُمُعَةِ بابُ إِكْتِثَارِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الجُمُعَةِ / ٣ / ٩١ ح ١٣٧٤ و ابن ماجه في ك إقامة الصلاة، وَالسُّنَّةُ فِيهَا بابُ في فَضْلِ الجُمُعَةِ / ١ / ٣٤٥ ح ١٠٨٥. وفي ك الجَنَائِزِ بابُ ذِكْرِ وفاتِهِ وَدَفْنِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ١ / ٥٢٤ ح ١٦٣٦ و ابن خزيمة في صحيحه ك الجُمُعَةِ بابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الجُمُعَةِ / ٣ / ١١٨ ح ١٧٣٣ قلتُ: و إسناده صحيح.

٣ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٢٠.

٤ / ابن أبي شيبه في مصنفه ٤ / ٢٠.

٥ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ٢٠٩ و ٢١٠.

٦ / الحاكم في المستدرک ٢ / ٩٧ ح ٢٤٤٥ و وافقه الذهبي وبمعناه عند أحمد ٢٦ / ٣٤٠ ح ١٦٤١٤.

قلت: قال ابن الجوزي : وإنما قيل ذلك لأن نفسه تخرج من فيه وأنفه فغلب أحد الاسمين وهو أولى مما ذكره صاحب النهاية . ١ هـ وانظر اللسان ( حتف ) ... )<sup>١</sup> .

٢ / المبارك فوري في شرحه لسنن الترمذي حيث يقول عند شرحه لحديث أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

( مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ )<sup>٢</sup> . قال : قوله: (في الجنة شجرة) قال ابن الجوزي: يقال إنها طوبى)<sup>٣</sup> .

٣ / المناوي في فيض القدير عند شرحه لحديث ((الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها

فامسحوا بنواصيها وادعوا له بالبركة )<sup>٤</sup> قال ابن حجر : وفي هذه الأخبار كلها ترغيب في الغزو على الخيل وبقاء الإسلام وأهله إلى يوم القيامة لأن من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وهو كحديث: ( لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق... )<sup>٥</sup> (وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار )<sup>٦</sup> جمع وتر بالتحريك.

قال ابن الجوزي : المراد بالأوتار ثلاثة أقوال أحدها: أنهم كانوا يقلدونها أوتار القسي لئلا يصيبها العين بزعمهم، فنهوا عنها إعلماً بأن الأوتار لا ترد من الله شيئاً ، الثاني: نهى عنه لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض والرعي ، والثالث: أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس فنهوا عنها، و زعم أن الأوتار جمع وتر بالسكون والمراد به الثار، و أن المراد النهي عن طلب الثار تكلف وتعسف )<sup>٧</sup> .

١ / النهاية في غريب الحديث والأثر للجزري ١/٨٨٣ في الحاشية من قول المحققين، وانظر غريب الحديث لابن الجوزي ١/١٩١ .

٢ / سنن الترمذي ٣٦ - أبواب صفة الجنة عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَجَرِ الْجَنَّةِ ٤/٦٧١ ح ٢٥٢٥ وصححه الألباني. قلت: فيه زياد ابن الحسن ابن فرات القرزاز التميمي الكوفي قال عنه الحافظ: صدوق يخطيء من التاسعة. تقريب التهذيب (ص: ٢١٩).

٣ / تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي ١٣/٢١٨ .

٤ / صدره في الصحيحين. البخاري ٤/٢٨ - ٥٦ ك الجهاد والسبب بَابُ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ح ٢٨٤٩ و مسلم ٣٣ - كِتَابُ الْإِمَارَةِ ٢٦ - بَابُ الْخَيْلِ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٣/١٤٩٢ ح ٩٦ و الترمذي ك الجهاد بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٤/١٧٣ ح ١٦٣٦ . و سنن النسائي ٢٨ ك الْخَيْلِ بَابُ: قُتِلَ نَاصِيَةَ الْفَرَسِ ٦/٢٢١ ح ٣٥٧٢ و ابن ماجه بَابُ ارْتِبَاطِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٢/٩٣٢ ح ٢٧٨٧ مسند أحمد ٥/٢٤٠ ح ٥٧٨٣ .

٥ / صحيح مسلم ١/١٣٧ - ا ك الإيمان ٧١ بَابُ نَزُولِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ حَاكِمًا بِشَرِيعَةٍ نَبِيًّا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح ٢٤٧ وفي ٣/١٥٢٤ - ٣٣ ك الإمارة ٥٣ بَابُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ ح ١٧٣ و سنن أبي داود ٣/٤ - ١٥ ك الجهاد بَابُ فِي نَوَامِ الْجِهَادِ ح ٢٤٨٤ .

٦ / سنن أبي داود ٣/٢٤ - ١٥ ك الجهاد بَابُ إِكْرَامِ الْخَيْلِ وَارْتِبَاطِهَا وَالْمَسْحَ عَلَى أَكْفَالِهَا ح ٢٥٥٣ .

٧ / فيض القدير ٣/٥١٢ ح ٤١٥٩ .

٨ / فيض القدير للمناوي ١٠/١٠٨ .

## المبحث الثالث

## منهج ابن الجوزي في شرح غريب الحديث

لقد سلك المؤلف طريقة ميسرة في شرح غريب الحديث ، فلا يجد الباحث عن معنى كلمة غريبة مشقة في الوصول إليها وذلك للآتي :

١/ لأن الكتاب مرتب على حروف المعجم ، وقد نص على ذلك المؤلف بقوله: ( وقد رَتَّبْنَاهُ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ )<sup>١</sup>. وقد راعى المؤلف الترتيب الداخلي لمبنى كل كلمة.

٢/ أثر المؤلف الإتيان بالمعنى مباشرة و لم يشغل القارئ بالاشتقاقات والتصريفات اللغوية فقال: (وإنَّما أتى بالمقصود من شرح الكلمة من غير إيغالٍ في التصريف والاشتقاق إذ كُتِبَ اللُّغَةُ أُولَى بذكر ذلك)<sup>٢</sup>. والسبب في هذا الاختصار حتى يُسَهَّلَ لمن أراد أن يحفظه.

٣/ راعى في ترتيبه التقسيم الداخلي للكتاب أن تكون الكتب مقسمة إلى أبواب مرتبة على حروف المعجم، وتبع ذات التقسيم داخل الباب وفي ذلك تيسير على الباحث .

٤/ رتب كلمات الغريب داخل كل كتاب على أبواب مرتبة على حروف المعجم أيضاً ، مثلاً: كتاب الألف : باب الألف مع الباء<sup>٣</sup>.

٥/ يعتمد في شرح الغريب على مصدر الكلمة أي كان ( ثلاثي ، رباعي ... ) مثلاً : فِي الْحَدِيثِ: ( إِنْ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدٌ )<sup>٤</sup> يَعْنِي اسْتِيحَاشًا وَنَفُورًا عَنِ النَّاسِ وَيُقَالُ جَاءَ فُلَانٌ بَأَبْدَةِ أَبِي بَشَيْءٍ يَسْتَوْحِشُ مِنْهُ وَيَنْفِرُ عَنْهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ: (أَبْدَهُ بَصْرَهُ )<sup>٥</sup> ( أي : أتبعه إياه )<sup>٦</sup>.

٦/ أحياناً قد لا يكون في الباب كلمات بكل حروف المعجم فيتجاوزها إلى غيرها وفق الترتيب الموجود مثال : في كتاب الناء نجده يقفز من باب الناء مع الباء إلى باب الناء مع الجيم .

٧/ لم يراع الوحدة الموضوعية داخل الباب الواحد فنجد الأحاديث متنوعة الموضوعات.

١ / غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٤.

٢ / المرجع نفسه ١/ ٤.

٣ / المرجع نفسه ١/ ٥.

٤ / صحيح البخاري ٣/ ١٣٨-٤٧٠ ك الشَّرْكَةِ بَابُ قِسْمَةِ الْغَنَمِ ح ٢٤٨٨ وفي ٣/ ١٤٢ بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِجَزْوَرٍ فِي الْقِسْمِ ح ٢٥٠٧ و سنن أبي داود ٣/ ١٠٢ - ١٦ ك الضَّحَايَا بَابُ فِي الدَّبِيحَةِ بِالْمَرْوَةِ ح ٢٨٢١ و سنن الترمذي ٤/ ٨٢ ك أَبْوَابِ الْأَحْكَامِ وَالْفَوَائِدِ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَعِيرِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ إِذَا نَدَّ فَصَارَ وَحْشِيًّا يُزْمَى بِسَنَمٍ أَمْ لَا؟ ح ١٤٩٢

٥ / صحيح البخاري ٦/ ١٠ - ٦٤ ك الْمَغَازِي بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ ح ٤٤٣٨.

٦ / غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٥.

٨ / خالف ترتيب حروف المعجم في تقسيمه للكاتب والأبواب ، فجعل حرف الواو مقدّماً على حرف الهاء في كل تقسيماته .

٩ / أفرد في كتاب الباء ( الباء مع الباء ) كباب في آخر هذا الكتاب مخالفاً بذلك منهجه الذي سار عليه .

١٠ / تختلف المادة العلمية المجموعة في كل كتاب طويلاً وقصراً بحسب عدد الحروف المتضمنة ، مثلاً نجد باب التاء من صفحة ١٠١ إلى صفحة ١٠٥ ، أربع صفحات، و كذلك باب الياء في الجزء الثاني من صفحة ٥٠٩ إلى صفحة ٥١٤ ، أربع صفحات، وباب الطاء في الجزء الثاني من صفحة ٥١ إلى صفحة ٥٨ ، ٧ صفحات.

١١ / حاول المؤلف رحمه الله جمع كل الغريب في كتابه هذا، ليكون غنية عن الكتب السابقة له، ولكن فاته ما فات غيره، بدليل تعقب واستدراك ممن جاء بعده، من كتب المتأخرين عنه.

١٢ / كان من منهجه أنه يورد الحديث الذي يشتمل على الكلمة الغريبة ، ثم يقوم بشرحها ، وشرحه ليس على نسق واحد في الأحاديث فتارة يشرحه :

- بالقرآن الكريم كما في قوله : ( الجثا : جمع جثوة ، والجثوة الشيء المَجْمُوع ، وَالْمُرَاد من جماعات جَهَنَّم ، وَ قَدْ رُوِيَ (من جثي جَهَنَّم) <sup>١</sup> بِتَشْدِيدِ التَّاء ، وَمَعْنَاهُ من الذين يجثون على الركب من قَوْلِهِ تَعَالَى :

{ حَوْلَ جَهَنَّمَ جثيا } <sup>٢</sup> .

- يشرح الغريب بحديث آخر مثل : ( الجفار وإجدها جفر والأُنثى جفرة وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الجفر الحَمْلُ الصَّغِيرُ والجدي بَعْدَمَا يَفْطَمُ ابْنُ سِنَّةٍ أَشْهَرُ ، قَالَ : والغلام جفر ، وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَرَعَ : ( يشبعة ذِرَاعُ الجفرة ) <sup>٤</sup> ) .

- وتارة يشرح الغريب بقول الصحابي : كما في شرحه لحديث : (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ تَكُورَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) <sup>٦</sup> قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تكويرهما تعطيلهما) <sup>٧</sup> .

١ / سنن الترمذي ٥ / ١٤٨ - ٤١ ك أَبْوَابِ الْأَدَبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ ح ٢٨٦٣ . وقال الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ ، وَصَحَّه الْأَبْلَانِيُّ ، صَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةَ ٣ / ١٩٥ ك الصِّيَامِ بَابُ ذِكْرِ تَمَثُّلِ الصَّائِمِ فِي طَيْبٍ رِيحِهِ بِطَيْبٍ رِيحِ الْمُسْكِ إِذْ هُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ ح ١٨٩٥ ، وَصَحَّه الْأَعْظَمِيُّ .

٢ / سورة مريم آية ٦٨ .

٣ / غريب الحديث لابن الجوزي ١ / ١٣٧ .

٤ / صحيح البخاري ٧ / ٢٧ - ٦٧ ك النَّكَاحِ بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ ح ٥١٨٩ و صحيح مسلم ٤ / ١٨٩٦ - ٤٤٤ ك فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ١٤ بَابُ ذِكْرِ حَدِيثِ أُمِّ زُرْعَةَ ح ٢٤٤٨ .

٥ / المرجع نفسه ١ / ١٦١ .

٦ / صحيح البخاري ٤ / ١٠٨ - ٥٩ ك بَدَأَ الْخَلْقَ بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ بِحُسْبَانٍ ح ٣٢٠٠

٧ / غريب الحديث لابن الجوزي ٢ / ٣٠٣ ، ولم أفق عليه بهذا اللفظ عند غيره .

- وتارة يشرح الغريب بأقوال التابعين كما في شرحه لحديث : ( وَكَانَتْ مِنْهَا إِخَاذَاتٌ أُمْسِكَتِ الْمَاءَ )<sup>١</sup> وَهِيَ الْغَدْرَانُ وَمِنْهُ قَوْلُ مَسْرُوقٍ : ((جَالَسْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوجدتهم كالإخاذا)<sup>٢</sup> وَهُوَ: الْمَاءُ )<sup>٣</sup> .
- وتارة يشرح الغريب بأقوال أهل اللغة كما في حديث : ( وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْإِرَةِ)<sup>٤</sup> يَعْنِي الْقَدِيدَ ، هُوَ أَنْ يَغْلَى اللَّحْمُ بِالْخَلِّ وَيَحْمَلُ فِي الْأَسْفَارِ )<sup>٥</sup> . ومثل هذا كثير في كتابه .
- و ربما يشرحه مستشهداً بالشعر كما في شرحه لحديث أم زرع : ( زَوْجِي لِحْمِ جَمَلٍ عَلِيٍّ ، رَأْسُ قَوْزٍ . الْقَوْزُ : الْعَالِي مِنَ الرَّمْلِ الَّذِي كَانَتْهُ جَبَلٌ ، وَالصَّعُودُ إِلَيْهِ شَاقٌ ، وَجَمْعُهُ أَقْوَاظٌ ، وَقِيْزَانٌ ، وَأَقَاوِزٌ قَالَ الشَّاعِرُ :
- ومخلدات باللجين كأنما ... أعجازهن أقاوز الكثنان<sup>٦</sup>
- أكثر جداً من استخدام ثروته العلمية ، ومخزونه العلمي العميق ، فكان يشرح الغريب من عند نفسه ، على القريحة ، دون الإشارة إلى المصدر الذي استقى منه المعنى ، وغالباً ما يكون ذلك المعنى دقيقاً ومؤدياً للمراد في سهولة ويسر ، ومثال ذلك كما في شرحه لحديث : ( (إن لهذه البهائم أوايد)<sup>٧</sup> . يعني : اسْتِيحَاشاً وَنَفُوراً عَنِ النَّاسِ ، وَ يُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِأَبْدَةٍ أَيْ : بِشَيْءٍ يُسْتَوْحَشُ مِنْهُ وَيُنْفَرُ عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : ( أَبَدَهُ بَصَرَهُ أَيْ أَتْبَعَهُ إِيَّاهُ )<sup>٨</sup> )<sup>٩</sup> .
- يستشهد بأقوال من سبقوه في شرح الغريب ، وهذا أيضاً واضح في كتابه ، فلا يكاد يخلو باب من ذلك ، كما في شرحه في حديث : ( (أَتَيْتُهُ بِأَجْرٍ )<sup>١٠</sup> قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ : (هُوَ جَمْعُ جِرْوٍ وَيَجْمَعُ أَيْضاً جِرٌّ )<sup>١١</sup> ، وَجِرْوُ الْقَتَاءِ وَالرُّمَانُ صِغَارُهُ )<sup>١٢</sup> . وغيره كثير .

١ / المعجم لعبد الخالق بن أسد الحنفي ص : ٣٦٥-٣٧٥ ، ومعناه في الصحيحين بغير لفظ إخاذاذات .

٢ / المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي ص ١٦١ بَابُ أَقَاوِيلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا تَقَرَّفُوا فِيهَا وَيُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَكْبَرِ فُقَهَاءِ الْأُمُصَارِ ح ١٥٠ وانظر : النهاية في غريب الحديث ٢٨/١ .

٣ / غريب الحديث لابن الجوزي ١٣/١ .

٤ / انظر : تهذيب اللغة للهروي ١٥/ ٢٢٣ و النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٤٢ مادة : أَرَتْ و لسان العرب ٥/ ٢٧١ مادة : وَأر .

٥ / غريب الحديث لابن الجوزي ٢١/١ .

٦ / المرجع نفسه ٢/ ٢٧٠ وانظر لسان العرب ٣/ ١٦٤ مادة خلد .

٧ / صحيح البخاري ٣/ ١٣٨-٤٧٠ ك الشَّرْكَةِ بَابُ قِسْمَةِ الْعَنَمِ ح ٢٤٨٨ وفي ٣/ ١٤٢ بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرًا مِنْ الْعَنَمِ يَجْرُورُ فِي الْقَسْمِ ح ٢٥٠٧ و سنن أبي داود ٣/ ١٠٢-١٦ ك الضَّحَايَا بَابُ فِي الدَّبِيحَةِ بِالْمَرْوَةِ ح ٢٨٢١ و سنن الترمذي ٤/ ٨٢ ك أَبْوَابِ الْأَحْكَامِ وَالْفَوَائِدِ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَعِيرِ وَالْبَقَرِ وَالْعَنَمِ إِذَا نَدَّ فَصَارَ وَحْشِيًّا يُرْمَى بِسَهْمٍ أَمْ لَا؟ ح ١٤٩٢

٨ / صحيح البخاري ٦/ ١٠-٦٤ ك الْمَغَازِي بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَفَاتِهِ ح ٤٤٣٨ .

٩ / غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٥ .

١٠ / لم أقف عليه إلا في غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ١٢ .

١١ / غريب الحديث لابن قتيبة ١/ ٢٧١ .

١٢ / المرجع نفسه ١/ ١٢ .

١٣ / لم يهتم ابن الجوزي بخريج الأحاديث التي يوردها، ولو بالإشارة لمصدرها، وكأنني به يركز على المفردة الغريبة، التي هي محور عملة مما يجعل الكتاب يحتاج لعمل آخر، وهو العناية بتخريج أحاديثه، وبيان درجتها لتكتمل الفائدة.

١٤ / كان يجتزئ الحديث ويختار موضع الشاهد، دون أن يسوق الحديث كاملاً، أو سنداً للحديث، ولذلك نجد في الكتاب بعض الأحاديث التي لا يُعلم درجتها من حيث القبول والرد، وهذا شائع غني عن المثال.

١٥ / أحياناً يستشهد بأقوال الصحابة لبيان مراده في تفسيره للغريب كاستشهاده بقول أبي بكر للأَنْصَار: ( لقد أزرتم وأسيتم يُقَالُ أزر ووازر وأسى وواسى )<sup>١</sup>. وأيضاً ما جاء في حديث عمر: ( ليذك لكم الأسل الرماح والنبل، وَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَام: لَا قُودَ إِلَّا بِالْأَسْلِ يُرِيدُ بِهِ مَا أَرَقَ مِنَ الْحَدِيثِ )<sup>٢</sup>. و منه قول ابن مسعود: ( آل حم من تلاميذ أي: من أول ما تعلمت )<sup>٣</sup>.

١٦ / خلا الكتاب من ذكر الخلافات الفقهية، فلا يلاحظ المقارنة أو ذكر اختلاف الآراء الفقهية فيه، إذ لم يكن ذلك موضعها في هذا المجال.

١٧ / لم يهتم الملف رحمه الله بالترجمة للأعلام الواردين في هذا الكتاب.

١٨ / لم يخض المؤلف رحمه الله في كثير من المسائل اللغوية، ولم يولها كثير اهتمام، مثل الإعراب، والبناء لصرفي، وقد علل ذلك بقوله: ( وَإِنَّمَا آتِيَ بِالْمَقْصُودِ مِنْ شَرْحِ الْكَلِمَةِ مِنْ غَيْرِ إِيْجَالٍ فِي التَّصْرِيفِ وَالِاشْتِقَاقِ إِذْ كَتَبَ اللُّغَةَ أَوْلَى بِذِكْرِ ذَلِكَ وَإِنَّمَا أَثَرْتُ هَذَا الْإِخْتِصَارَ تَلَطُّفًا لِلْحَافِظِ وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ )<sup>٤</sup>.

١٩ / لم أجد له اعتراضات واضحة لمن سبقه في بيان معنى الغريب، بل على العكس فهو كثير الموافقة لهم.

٢٠ / استفاد المؤلف من مؤلفات من سبقه كثيراً، ويظهر ذلك بجلاء في ثنايا كتابه، حيث يشير، ويعزو الأقوال لأصحابها.

١ / المرجع نفسه ١/ ٢٣.

٢ / المرجع نفسه ١/ ٢٧.

٣ / المرجع نفسه ١/ ١١٠.

٤ / المرجع نفسه ١/ ٤.

## الخاتمة

- بحمد الله وتوفيقه وصلنا إلى نهاية هذا البحث ، وفي خاتمة نسرد أهم النتائج التي توصل إليها البحث وهي :
- أهمية معرفة غريب الحديث لكل مشغل بالعلوم الشرعية، وعلم الحديث على وجه الخصوص، إذ به يُعرف المراد من الحديث ، ووجه الدلالة فيه.
  - كشف البحث عن مراد المؤلف في تصنيف لهذا الكتاب ، إذ أنه أراد أن يستوعب فيه غريب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكان واحد، و استدراك النقص الذي فات سابقه من المؤلفين.
  - رتب المؤلف كتابه بصورة يسيرة ، وسهلة الفهم ، في شرح الغريب حيث رتب كتبه على حروف المعجم ، ثم داخل كل كتاب منه رتبه على ذات النهج.
  - عمد المصنف إلى إثبات المعنى المراد مباشرة دون تعرض لاشتقاقات الكلمة ، أو مصدرها ، أو تصريفها اللغوي ، التي قد تصرف الباحث عن مراده.
  - استفاد المؤلف من صنيع المؤلفين السابقين له في علم الغريب فأكثر من الاستشهاد بأقوالهم ، والنقل من كتبهم.
  - أظهر الكتاب براعة صاحبه ، ومدى استفادته من مخزونه العلمي ، و ثراء المعرفي ، وذلك بشرحه للغريب من عند نفسه مباشرة دون عزو للآخرين أو مصدر آخر.
  - يُعد كتاب ابن الجوزي مصدراً غنياً بأقوال الصحبة والتابعين علاوة على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاشتمل على ثروة فقهية من أقوال الصحابة والتابعين وآدابهم وسلوكهم ومعاملاتهم.
  - بيّن البحث أهمية معرفة غريب الحديث وضرورة الإلمام به ، وبم يُشرح ، وأهم المصادر التي يُمكن أن تُعين الباحثين في هذا الباب.
  - الكتاب مهم في بابهِ ولا يمكن تجاوزه من بين كتب الغريب ، لما فيه من الفوائد.
  - يُمثل الكتاب حلقة من سلسلة كتب الغريب، التي جاءت على نمط الدراسات المعجمية في تاريخ علم اللغة.

## المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- اعتقاد أهل السنة و الجماعة : لعدي بن مسافر الهكاري ت سنة ٥٥٥هـ، تحقيق وتعليق حمدي عبد المجيد السلفي وتحسين إبراهيم الدوسكي- الناشر مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة- المملكة العربية السعودية – الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
- الأعلام: لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة العاشرة ١٩٩٢م.
- الأنساب: لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره- الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢م.
- البداية والنهاية : إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء ، مكتبة المعارف - بيروت .
- تاريخ ابن الوردي : عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن الوردني ، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- تحفة الأحوزي : لأبي العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان - بيروت .
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق الناشر: دار البشائر - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.
- تقريب التهذيب : لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) بتحقيق: محمد عوامة الناشر: دار الرشيد - سوريا - الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه : لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي - تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر - الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .
- تاريخ ابن الوردي لعمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى: ٧٤٩هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م
- تاريخ الإسلام : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ، دار الفكر بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٠م .

- تذكرة الحفاظ : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى .
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان - الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
- ذيل طبقات الحنابلة : لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي ، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥م.
- سنن أبي داود : لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) بتحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن الترمذي : لمحمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- سير أعلام النبلاء : أحمد بن محمد بن عثمان الذهبي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، ط ٩ ، ١٤١٣ هـ .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب : عبد الحي بن العماد الحنبلي ، دار الآفاق الجديدة .
- صحيح مسلم: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦٦هـ) بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان : لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) بتحقيق: شعيب الأرنؤوط - الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣م.
- صيد الخاطر : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، بعناية: حسن المساحي سويدان ، الناشر: دار القلم - دمشق ، الطبعة: الأولى ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

- طبقات المفسرين : لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- العبر في خبر من غير : أحمد بن محمد الذهبي ، تحقيق صلاح الدين المنجد ، مطبعة حكومة الكويت ، ط ٢ ١٩٤٨م .
- غريب الحديث : عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٥م .
- فيض القدير شرح الجامع الصغير : لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ .
- الكامل في التاريخ : أبو الحسن علي بن عبد الكريم بن الأثير، دار صادر، بيروت، ١٩٦٥م .
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال : للعلامة علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (المتوفى: ٩٧٥هـ) بتحقيق: بكرى حياني - صفوة السقا الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الخامسة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م .
- لفظة الكبد في نصيحة الولد للحافظ الإمام ابن الجوزي - شرح وتحقيق أشرف عبد المقصود بن عبد الرحيم عفا الله عنه الناشر مكتبة الإمام البخار - الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - مصر - الإسماعيلية.
- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان : أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان الياضي ، وضع حواشيه: خليل المنصور ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- مستدرک الحاكم على الصحيحين : لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠م .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل : لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) بتحقيق: أحمد محمد شاكر - الناشر: دار الحديث - القاهرة لطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
- مصنف ابن أبي شيبة : كتاب المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) بتحقيق: كمال يوسف الحوت الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ .

- معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٣ م .
- معجم البلدان : شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج ، دار صادر - بيروت ، ط ١ ، ١٣٥٨ هـ .
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : جمال الدين يوسف بن تغري بردي الاتاكي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م .
- النهاية في غريب الحديث والأثر : لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) - تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم باشا البغدادي ، وكالة المعارف - اسطنبول ١٩٥٥ م .
- الوافي بالوفيات : صلاح الدين خليل الصفدي ، دار إحياء التراث بيروت ، ٢٠٠٠ م.
- وفيات الأعيان : أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ، تحقيق إحسان عباس دار صادر - بيروت.

## قاعدة: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه"

## نماذج تطبيقية من القرآن الكريم

د. لولوة عبد الله أحمد بخيت

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد – جامعة أم القرى

## المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الحليم الكريم، الغفور الرحيم، الشكور العليم، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد النبي الأمي الذي تحقق فيه قول ربه تعالى: "قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ" [الأنعام: ١٦٣، ١٦٢]، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه الذي بذلوا النفس والنفيس والغالي والرخيص في سبيل الله ونصرة دينه وإعلاء كلمته، وعلى من سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد جرت سنة الله تعالى أن يجازي العبد من جنس عمله، واقتضت رحمته التي سبقت غضبه أن يعفو ويصفح، وأن يعطي عبده فوق ما يستحق تكراما منه ومنة وفضلا، وهو الغني الكريم.

ومن أسماء الله تعالى "الشكور" و"الشاكر": وهو الذي يجازي ببسير الطاعات كثير الدرجات، ويعطي بالعمل في أيام معدودة نعيما في الآخرة غير محدود، ومن جازى الحسنة بأضعافها يقال: إنه شكر تلك الحسنة، ومن أتى على المحسن أيضا يقال: إنه شكر، فإن نظرت إلى معنى الزيادة في المجازاة لم يكن الشكور المطلق إلا الله عز وجل؛ لأن زيادته في المجازاة غير محصورة ولا محدودة، فإن نعيم الجنة لا آخر له، والله سبحانه وتعالى يقول: "كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ" [الحاقة: ٢٤]، وإن نظرت إلى معنى الثناء فثناء كل مثن على فعل غيره، والرب عز وجل إذا أتى على أعمال عباده فقد أتى على فعل نفسه؛ لأن أعمالهم من خلقه، فإن كان الذي أعطى فأتى شكرًا، فالذي أعطى وأتى على المعطي أحق بأن يكون شكورا، وثناء الله تعالى على عباده كقوله: "وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ" [الأحزاب: ٣٥]، وكقوله تعالى: "نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ" [ص: ٣٠]، وما يجري مجراه فكل ذلك عطية منه<sup>(١)</sup>.

وقال السعدي: "ومن أسمائه تعالى الشاكر الشكور، وهو الذي يشكر القليل من العمل الخالص النقي النافع، ويعفو عن الكثير من الزلل ولا يضيع أجر من أحسن عملا بل يضاعفه أضعافاً مضاعفة بغير عد ولا حساب، ومن شكره أنه يجزي بالحسنة عشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وقد يجزي الله العبد على العمل بأنواع من الثواب العاجل قبل الأجل، وليس عليه حق واجب بمقتضى أعمال العباد وإنما هو الذي

(١) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنة للغزالي ص ١٠٦، ١٠٥.

أوجب الحق على نفسه كرمًا منه وجوداً، والله لا يضيع أجر العاملين به إذا أحسنوا في أعمالهم وخلصوها لله تعالى.

فإذا قام عبده بأوامره، وامتلأ طاعته أعانه على ذلك، وأثنى عليه، ومدحه، وجزاه في قلبه نوراً وإيماناً وسعة، وفي بدنه قوة ونشاطاً وفي جميع أحواله زيادة بركة ونماء، وفي أعماله زيادة توفيق.

ثم بعد ذلك يقدم على الثواب الآجل عند ربه كاملاً موفوراً، لم تنقصه هذه الأمور. ومن شكره لعبده، أن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، ومن تقرب منه شبراً تقرب منه ذراعاً، ومن تقرب منه ذراعاً تقرب منه باعاً، ومن أتاه يمشي أتاه هرولة، ومن عامله ربح عليه أضعافاً مضاعفة<sup>(٢)</sup>.

والله تعالى شكور يقبل من عباده اليسير من العمل، ويجازيهم عليه الكثير من الأجر، ويشكر تعالى لمن تحمل من أجله المشاق والأثقال، وناء بالتكاليف الثقيل، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه<sup>(٣)</sup>.

ولقد تنوعت نصوص الشرع في هذا المعنى العظيم الذي يعد من أدعى الأسباب لمخالفة الهوى، ولزوم التقوى؛ والإيمان بالله إذ فيه نظر إثارة للأجل على العاجل: "فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ" [الزلزلة: ٧، ٨]، فحري بالعقل أن يتبصر في الأمور، وأن ينظر في عواقبها، وألا يؤثر اللذة الحاضرة الفانية على اللذة الآجلة الباقية.

ولأهمية هذه القاعدة التي أشار إليها الإمام السعدي في ثنايا كلامه، ولارتباطها بكثير من أسماء الله الحسنى وصفاته العلى، ولعظم أثرها في حياة الفرد والمجتمع، وكثرة شواهدا في القرآن الكريم، فقد عزمنا أن نكتب حول هذه القاعدة من خلال نماذج تطبيقية من القرآن الكريم مذكرة بأهميتها، داعية إلى إحياء العمل بهذه القاعدة على مستوى الأفراد والأسر والمجتمعات لننعم جميعاً بظلالها الوارفة، ونحيا في رحاب المحبة والإيثار والرحمة والأخوة الصادقة، وجعلنا عنوان البحث:

قاعدة: "من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه – نماذج تطبيقية من القرآن الكريم".

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- فيما سبق إشارة إلى شيء مما يدل على أهمية الموضوع، وما داعني للكتابة حوله.
- أضف إلى ذلك ارتباط هذا الموضوع بالقرآن الكريم، وهو خير ما يشتغل الباحث فيه، وقد قيل: شرف العلم بشرف موضوعه، فلا أشرف من مدارسة القرآن الكريم واستخراج بعض ما فيه من الهدايات والتوجيهات.

(٢) تفسير أسماء الله الحسنى، السعدي (ص ٢١٠، ٢١١).

(٣) تفسير السعدي (ص ٨٦٨).

- وسبب ثالث دعاني للكتابة حوله وهو ما نراه في حياة الكثير من الناس من القسوة والأنانية وحب الذات، بل حب الانتقام والتشفي، وغلبة الهوى والشح والحرص، وما ذلك إلا من جراء الغفلة عن هذه القاعدة وأثارها وبركاتهما، ففعل في ذلك تذكيرا لنفسي ولمن يطلع عليه فينتفع به.

### الدراسات السابقة:

لقد كانت هذه القاعدة: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه" موضع اهتمام كثير من الكتاب، وكلُّ يتناولها من ناحية اهتمامه، وقد وقفت على عدد من الدراسات حولها منها:

كتاب: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه- قصص واقعية للأنبياء والرسل والصحابة والتابعين للمتقدمين والمتأخرين" للمؤلف: إبراهيم بن عبد الله الحازمي، الرياض ١٨/٩/١٤١١هـ.

مقال: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه"، لمحمد بن إبراهيم الحمد، التصنيف: العقيدة الإسلامية. ١٣/٣/١٤٢٦هـ، -<http://ar.islamway.net/article/1253>.

مقال: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه"، د. أمين بن عبد الله الشقاوي، ٢٦/٥/٢٠١٠م، المصدر: كتاب "الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة" الكلمة الثامنة".

مقال: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه"، منتدى إسلام ويب، ١٧/٢/٢٠١٣م، <http://akhbarona.com/religion/36135.html#ixzz2QRzTNQEu>

وكذلك هناك عدد من الكلمات اليسيرة في ملتقى أهل الحديث، بعنوان: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه" <http://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t=943>

ولكني أحببت أن أؤكد على النماذج القرآنية الواردة في تطبيقات هذه القاعدة خاصة ودراستها وتحليلها بما يوضح هذه القاعدة ويرسخها، وهو ما لم يتم الوقوف عليه من قبل الباحثة.

### منهج البحث، وعمل الباحثة:

#### سرت في هذا البحث على الطريقة الآتية:

- استخدمت المنهج الاستقرائي لجمع مادة البحث العلمية، ثم المنهج التحليلي في تحليل هذه المادة وصياغتها، ووضعها في سياقها المناسب للبحث.

- كتبت الآيات مضبوطة بالشكل، وعزوت الآيات إلى سورها في صلب البحث.

- خرجت الأحاديث من مظانها تخريجا مختصرا، فما كان في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، لتلقي الأمة لهما بالقبول، وما كان في غيرها ذكرت حكمه من

خلال كلام أهل العلم بالحديث.

- رجعت إلى كلام أهل العلم في كتب تفسير الآيات والتعليق عليها، وكتب شروح الحديث للعليق على الحديث وما تضمنه من الفوائد مما له تعلق بموضوع البحث، وغيرها من المراجع بما يتناسب وحجم البحث وغايته.

- وثقت الأقوال من مصادر لها التي رجعت إليها.

- استوفيت بيانات المرجع كاملة في فهرس المصادر والمراجع، وفي ثنايا البحث أكتفي بذكر الكتاب والمؤلف، ورقم الصفحة والجزء.

- لم أترجم للأعلام – وهم قليل- طلبا للاختصار بما يتناسب مع حجم البحث.

- قسمت البحث إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، كما يأتي:

**المقدمة:** وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهجية البحث ومنهج الباحث، وخطة البحث.

**المبحث الأول:** أدلة القاعدة وشواهدا من القرآن والسنة.

**المبحث الثاني:** نماذج قرآنية لتطبيقات القاعدة.

**المبحث الثالث:** الأسباب المعينة على تمثّل هذه القاعدة والعمل بمقتضاها.

**المبحث الرابع:** الآثار المترتبة على العمل بهذه القاعدة على الفرد والمجتمع.

**الخاتمة:** وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

هذا وفي الأخير، ولا يسعني إلا أن أشكر الله تعالى الذي يسر إنجاز هذا البحث، وأشكر كل كان له دور في ترتيب البحث أو مراجعته أو تقويمه أو تقييمه أو نشره، فهلم مني كل الشكر والعرفان، وأسأل الله أن ينفع بهذا البحث كاتبه وقارئه وناشره، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المبحث الأول

## أدلة القاعدة وشواهدا من القرآن والسنة

جاء لفظ هذه القاعدة في حديث رُوي عن رسول الله ﷺ أنه قال: "مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ".

وهذا الحديث بهذا اللفظ لم يثبت عن النبي ﷺ، ولم أجده في ما تيسر لي الاطلاع عليه من كتب السنة، وإن كان مشهورًا عند كثير من الناس.

لكن قد ثبت الحديث بلفظ مقارب له وهو: "إنك لن تدع شيئا لله عز وجل إلا بدلك الله به ما هو خير لك منه".

أخرجه أحمد عن أبي قتادة وأبي الدهماء- وكانا يكثران السفر نحو هذا البيت- قالوا: أتينا على رجل من أهل البادية فقال البدوي: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فجعل يعلمني مما علمه الله تبارك وتعالى، وقال: "إنك لن تدع شيئا اتقاء الله جل وعز إلا أعطاك الله خيرا منه"<sup>(٤)</sup>.

وقد بين في رواية أخرى أن القائل: كانا يكثران السفر... هو عفان أحد رجال الإسناد، وفي تلك الرواية بيان أنهما كانا يكثران السفر للحج. ينظر: مسند أحمد بن حنبل<sup>(٥)</sup>، وعند البيهقي من حديث حميد بن هلال عن رجل من قومه عن الأعرابي قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يخطف فقلت: يا رسول الله، علمني... فذكر الحديث قال: وكان في آخر ما حفظت أن قال: "إنك لن تدع شيئا اتقاء الله إلا أبدلك الله به ما هو خير منه"<sup>(٦)</sup>، وهذا سند في رجل مبهم، ولكن يشهد له ما سبق.

قلت: وأما جهالة الأعرابي -أو البدوي- كما في الرواية الأخرى- فلا تضر لأنه من الصحابة كما هو ظاهر، والصحابة كلهم عدول كما هو مقرر عند علماء الحديث<sup>(٧)</sup>.

وقد قال الهيثمي: رواه أحمد بأسانيد ورجالها رجال الصحيح<sup>(٨)</sup>، والحديث صححه شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند، وصححه الألباني<sup>(٩)</sup>.

وقد ورد الحديث بلفظ آخر وهو: "ما ترك عبد الله أمرا لا يتركه إلا لله إلا عوضه الله منه ما هو خير له منه في دينه ودنياه"

أخرجه أبو نعيم بسند فيه ضعف: عن عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال:...

(٤) مسند أحمد (٧٨/٥) رقم (٢٠٧٥٨).

(٥) مسند أحمد (٧٩/٥) رقم (٢٠٧٦٥)، (٣٦٣/٥) رقم (٢٣١٢٤).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٣٣٥/٥) رقم (١١١٣٦).

(٧) ينظر: تدريب الراوي لتدريب الراوي للسيوطي (٢١٤/٢).

(٨) مجمع الزوائد (٢٩٦/١٠).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦١/١) تحت حديث رقم (٥).

فذكره، وقال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث الزهري لم نكتبه إلا من هذا الوجه<sup>(١٠)</sup>.

وأخرجه ابن عساكر<sup>(١١)</sup>، وقد حكم عليه الألباني بهذا اللفظ بالوضع كما في ضعيف الجامع<sup>(١٢)</sup>، وفي السلسلة الضعيفة، وقال: وقد صح الحديث بدون قوله في آخره: "في دينه ودنياه" وهو بلفظ: "إنك لن تدع شيئا لله عز وجل إلا بدلك الله به ما هو خير لك منه". وسنده صحيح<sup>(١٣)</sup>.

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان بسنده إلى سفيان ابن عيينة قال: قوموا بنا إلى عبد الله بن مرزوق فإنه ثقيل لنعوده، فقاموا حتى دخلوا على عبد الله فوجدوه في بيت ليس بينه وبين الحصى شيء، وعلى عورته خرقة تكاد تستره، ورأسه على دكان، وهو مسجد البيت، فقال له سفيان: "يا أبا محمد، بلغني أنه ليس أحد يدع من الدنيا شيئا إلا عوضه الله خيرا من ذلك، وقد تركت أشياء من الدنيا، فما عوضك الله منها؟ قال: الرضا بما ترون"<sup>(١٤)</sup>.

وأخرج الطبراني بسند فيه ضعف من حديث أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: "من قدر على طمع من طمع الدنيا فأداه ولو شاء لم يؤده زوجة الله عز وجل من الحور العين حيث شاء"<sup>(١٥)</sup>.

وقد وردت بعض الآثار عن الصحابة ومن بعدهم مما يؤيد هذه القاعدة ويوافقها، ومنها:

عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: "ما ترك عبد شيئا لا يتركه إلا الله إلا أتاه الله بما هو خير منه من حيث لا يحتسب، ولا تهاون عبد به فأخذه من حيث لا ينبغي له إلا أتاه الله بما هو أشد منه من حيث لا يحتسب"<sup>(١٦)</sup>.

عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا قال: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإنك لن تجد فقد شيء تركته لله عز وجل"<sup>(١٧)</sup>.

والخلاصة أن الحديث قد صح بلفظ: "إنك لن تدع شيئا اتقاء الله جل وعز إلا أعطاك الله خيرا منه".

وهذه قاعدة عظيمة تشدز الهم وتحت على الزهد في الدنيا وطلب الآخرة، وعلى

(١٠) حلية الأولياء (١٩٦/٢).

(١١) تاريخ مدينة دمشق (١٥٣/٥٢)، (٣٧٤/١٠).

(١٢) ضعيف الجامع رقم (٥٠٤١).

(١٣) السلسلة الضعيفة حديث رقم (٥).

(١٤) شعب الإيمان (٥٣/٥) رقم (٥٧٤٩).

(١٥) المعجم الكبير (٢٣٨/٨) رقم (٧٩٢٧).

(١٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الورع (ص ٥٥).

(١٧) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٠/٢)، وضعفه، وقال الخليلي: والصواب وفقهه على ابن عمر.

البذل في سبيل الله طلبا لثوابه مع اليقين بأن ما يبذله العبد في هذه الدنيا سيعطيه الله خيرا منه ولا شك.

ثم إن الحديث الوارد فيها العظيم قد اشتمل على ثلاث جُمَل:

الأولى قوله: "لن تدع شيئا"، وهذا لفظ عام يشمل كل شيء يتركه الإنسان؛ ابتغاء وجه الله تعالى.

الثانية: قوله: "الله عزَّ وجلَّ"، هذه الجملة بيِّن فيها النبي ﷺ أن التَّرك لا بد أن يكون ابتغاء مرضاة الله لا خوفاً من سلطان، أو خيآء من إنسان، أو عدم القدرة على التمكن منه، أو غير ذلك.

الثالثة: قوله ﷺ: "أبدله الله خيراً منه"، وهذه الجملة فيها بيان للجزاء الذي يناله من قام بذلك الشرط، وهو تعويض الله للتارك خيراً وأفضل مما ترك، والعوض من الله قد يكون من جنس المتروك، أو من غير جنسه، ومنه الأُنس بالله عز وجل ومحبته، وطُمأنينة القلب وانسراح الصدر، ويكون في الدنيا والآخرة؛ كما علم الله المؤمن أن يدعو: "رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً" [البقرة: ٢٠١].

وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله: " وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كُنْتُمْ وَرَنُوْا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" [الإسراء: ٣٥]: أي خير ثوابا وعاقبة... وقال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: "لا يقدر رجل على حرام ثم يدعه، ليس به إلا مخافة الله، إلا أبدله الله في عاجل الدنيا قبل الآخرة ما هو خير له من ذلك" (١٨).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "يقول الله: إذا أراد عبي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فاكتبوها بمثلها وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة، فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف" (١٩).

ومما يشهد لهذه القاعدة قوله تعالى: "وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ. فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ" [النازعات: ٤١، ٤٠].

وعن ابن عباس ومقاتل أنه الرجل يهيم بالمعصية، فيذكر مقامه للحساب بين يدي ربه

(١٨) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤٤٦/١٧)، وهو مرسل.

(١٩) صحيح البخاري (٢٧٢٤/٦) رقم (٧٠٦٢٠) كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: "يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ" [الفتح: ١٥]. صحيح مسلم - (ج ١ / ص ٨٢) رقم (٣٥١) كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسينة لم تكتب، ولفظه: "قال الله عز وجل: إذا تحدث عبي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها"، وفي رواية: "قالت الملائكة: رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة - وهو أبصر به- فقال: ارقبوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة؛ إنما تركها من جرائي".

سبحانه فيخاف فيتركها، فله جنتان(٢٠).

فالعبد المؤمن بتغلبه على شهواته، وتركه حظوظ نفسه الأمارة بالسوء لأجل مرضاة الله عز وجل يتمتع عما تهواه نفسه مما حرّمه الله، بل ويترك من الحلال ما جاء به أمرٌ تعبدِي، كحال الصائم في رمضان فلن يخيب رجاءه، ونعم ما رجا وأمل لما ترك وامتنع؛ فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً، فسيجازي الله عبده بما هو أنفع وأفضل.

ومما يوضح معنى هذه القاعدة ويقويه قوله تعالى: "وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ"، فمن بذل من ماله يريد بذلك وجه الله تعالى، فسيطرح الله له البركة في ماله، ويزيد له فيه، وقوله: "وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ" يشمل النفقة الواجبة والمستحبة، وسواء على قريب، أو جار، أو مسكين، أو يتيم، أو غير ذلك، "فَهُوَ يُخْلِفُهُ" فلا تتوهما أن الإنفاق مما ينقص الرزق، بل وعد بالخلف للمنفق، الذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر "وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ" فاطلبوا الرزق منه، واسعوا في الأسباب التي أمركم بها(٢١).

ويؤكد هذا حديث النبي ﷺ إذ يقول: "ما نَقَصْتُ صدقةً من مالٍ، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله"(٢٢).

ومن ترك الانتقام لنفسه، ومنعها عن التشفي مع قدرته على ذلك، وكظم غيظه وهو قادرٌ على إنفاذه إلا عوضه الله انشراحاً في صدره، وفرحاً يغمر قلبه؛ فالعفو يعقبه طمأنينةً وسكينةً وحلاوةً يجدها العبد في نفسه، ففي الحديث عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً"، هذا فضلاً عما ينتظره من الكرامة والمثوبة عند لقاء الله -عز وجل- يوم القيامة كما جاء في الحديث الشريف: "مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ -عز وجل- عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ مَا شَاءَ"(٢٣).

ومن ترك التكبر على الناس، وامتنع عن التعالي، وتخلق بالتواضع يبتغي بذلك مرضاة الله ومثوبته، كان له من الرفعة والمحبة بين الخلق، وعلو المكانة نصيباً مفروضاً، حيث يقول النبي ﷺ: "وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله"(٢٤).

وقد جاء في الحديث عن فضل من ترك التباهي باللباس ابتغاء مرضاة الله ما تتوق له الأنفس وتطيب به القلوب، يقول النبي ﷺ: "من ترك اللباس تواضعاً لله وهو يقدر عليه

(٢٠) تفسير الألوسي (١٥٩/٢٢)، وانظر تفسير الطبري في تفسير سورة الرحمن أيضا (٥٦/٢٣).

(٢١) تفسير السعدي (ص ٦٨١).

(٢٢) صحيح مسلم (٢١/٨) رقم (٦٧٥٧) كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢٣) سنن أبي داود (٣٩٤/٤) رقم (٤٧٧) باب من كظم غيظاً، وسنن الترمذي (٣٧٢/٤) رقم (٢٠٢١) وقال/ حديث حسن غريب، وسنن ابن ماجه (١٤٠٠/٢) رقم (٤١٨٦) كلهم من حديث معاذ بن أنس الجهني ﷺ، وحسنه الألباني.

(٢٤) سبق تخريجه قريباً.

دَعَاَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يَخِيَّرَهُ مِنْ أَى حَلْلِ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبِسُهَا<sup>(٢٥)</sup>.

ومعنى قوله: "حلل الإيمان" يعني ما يعطى أهل الإيمان من حلل الجنة.

### المبحث الثاني

#### نماذج قرآنية لتطبيقات القاعدة

النماذج التي تشهد لهذه القاعدة وتوافقها كثيرة جدا في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية، وفي حوادث الواقع، وسيقتصر البحث على ذكر نماذج من القرآن الكريم بما يتناسب وحجم البحث وغرضه.

قال الشيخ ابن سعدي: القاعدة التاسعة والستون: "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه".... ثم قال: وهذه القاعدة وردت في القرآن في مواضع كثيرة: ثم ذكر بعض النماذج باختصار<sup>(٢٦)</sup>.

ومما يجدر التأكيد عليه أن هذا التبديل والتعويض قد يكون بشيء من جنس الشيء المتروك، وقد يكون من غير جنسه، ويكون أفضل للعبد مما ترك، قال ابن القيم رحمه الله: "وقولهم: "من ترك لله شيئا عوضه الله خيرا منه" حق، والعوض أنواع مختلفة؛ وأجل ما يعوض به: الأنس بالله ومحبته، وطمأنينة القلب به، وقوته ونشاطه وفرحه ورضاه عن ربه تعالى"<sup>(٢٧)</sup>.

هذا التعويض لا يلزم أن يكون بشيء محسوس من مال أو نحوه، بل قد يكون ذلك بأن يرزق الله تعالى عبده درجة عالية من الإيمان واليقين والرضى بما يقدره الله تعالى، كما قيل لبعض الزهاد وقد رئي في هيئة رثة: من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه، وأنت تركت الدنيا، فماذا عوضك الله! فقال: الرضا بما أنا فيه<sup>(٢٨)</sup>.

وقد يكون هذا التعويض في الآخرة -وهو ظاهر- فإن من ترك شيئا لله عز وجل أثابه الله، وثواب الآخرة مهما قل فهو أعظم من الدنيا كلها مهما عظمت.

قال ابن دقيق العيد رحمه الله: فمن المعلوم أن جميع ما في الدنيا : لا يساوي ذرة مما في الجنة<sup>(٢٩)</sup>.

وأهل اليقين والتقوى والبصيرة لا يابهون بالعوض الذي ينالونه في الدنيا، بل كل

(٢٥) سنن الترمذي (٤/٦٥٠) رقم (٢٤٨١) من حديث معاذ بن أنس الجهني ؓ وقال حديث حسن، وحسنه الألباني.

(٢٦) القواعد الحسان (ص٢١١) عبد الرحمن السعدي، مع شرح ابن عثيمين.

(٢٧) الفوائد لابن القيم (ص١٠٧).

(٢٨) صفة الصفوة (٢/٣٩٧)، وتقدم في المبحث الأول تخريج أثر نحوه.

(٢٩) فتح الباري (٦/١٤٦).

همهم ومنتهى آمالهم أن ينالوا العوض في الآخرة، بل إنهم إذا أدركوا من ذلك شيئا في الدنيا، فإنهم يداخلهم الخوف والوجل، يخشون أن يكونوا ممن عجلت لهم طبيباتهم في الدنيا، فقد جاء أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أتى يوما بطعامه فقال: قتل مصعب بن عمير وكان خيرا مني، فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة، وقتل حمزة -أو رجل آخر- خير مني فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردة؛ لقد خشيت أن يكون عجلت لنا طبيباتنا في حياتنا الدنيا، ثم جعل يبكي" (٣٠).

وفي رواية: "وقد خشينا أن تكون حسناتنا عجلت لنا، ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام" (٣١).

يعني أنه يخشى أن أعطي حقه من الطبيبات في الدنيا، فلم يبق له نصيب في لذائذ الآخرة، هذا مع كونه من العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه، فنشكو إلى الله قسوة قلوبنا، وغفلتنا عن إصلاح أنفسنا.

فما دام العبد قد ترك شيئا مما نهاه الله عنه لا يتركه إلا لوجه الله عز وجل فالعوض له محقق، وهذا وعد من الله، ولن يخلف الله وعده.

وهذا الباب كله هو من الرزق، والرزق والعطاء سواء ابتداء أو جزاء، معلق بمشيئة الله جل جلاله: "مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلُّهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا. وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا. كُلًّا نُمِدُّ هُوْلَاءِ وَهَؤْلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا" [الإسراء: ١٨-٢٠]

وقال تعالى: "وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" [التوبة: ٢٨].

قال السعدي في قوله: "فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ" فليس الرزق مقصورا على باب واحد، ومحل واحد، بل لا ينغلق باب إلا وفتح غيره أبواب كثيرة، فإن فضل الله واسع، وجوده عظيم، خصوصا لمن ترك شيئا لوجهه الكريم، فإن الله أكرم الأكرمين، وقد أنجز الله وعده، فإن الله قد أغنى المسلمين من فضله، وبسط لهم من الأرزاق ما كانوا به من أكبر الأغنياء والملوك.

وقوله: "إِنْ شَاءَ" تعليق للإغناء بالمشيئة، لأن الغنى في الدنيا، ليس من لوازم الإيمان، ولا يدل على محبة الله، فلهذا علقه الله بالمشيئة، فإن الله يعطي الدنيا، من يحب، ومن لا يحب، ولا يعطي الإيمان والدين، إلا من يحب "إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" أي: علمه واسع، يعلم من يليق به الغنى، ومن لا يليق، ويضع الأشياء مواضعها وينزلها

(٣٠) صحيح البخاري (٤٢٨/١) رقم (١٢١٥) كتاب الجنائز، باب الكفن من جميع المال.

(٣١) صحيح البخاري (٤٢٨/١) رقم (١٢١٦) كتاب الجنائز، باب إذا لم يوجد إلا ثوب واحد، وفي كتاب المغازي، باب غزوة أحد (١٤٨٧/٤) رقم (٣٨١٩).

منازلها<sup>(٣٢)</sup>.

فإذا كان الرزق، ابتداء أو جزاء، إنما هو بيد الله جل جلاله، وبمشيئته العامة لخلقهم، فليس من العقل ولا الحكمة في شيء أن يطلب ما في يد الله، بمخالفة أمر الله.

عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "نفث روح القدس في روعي: أن نفسا لن تخرج من الدنيا حتى تستكمل أجلها، وتستوعب رزقها؛ فأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعصية الله؛ فإن الله لا ينال ما عنده إلا بطاعته"<sup>(٣٣)</sup>.

لكن لا من التنبيه مرة أخرى أنه لا ينبغي أن ينحصر مفهوم الرزق في النواحي المادية أو المحسوسة، فالعوض من الله -عز وجل- أنواعه مختلفة ومظاهره متعددة، لكن أعظم وأجل ما يعوض الله به عبده هو: الأُنس بالله ومحبته، وتحقيق طمأنينة قلبه، ومنحه القوة والنشاط في الطاعة والعون على ترك المعصية، فضلا عما يلقاه من جزاء في الحياة الدنيا مع ما ينتظره من الجزاء الأوفى في الآخرة.

فمن تلك النماذج القرآنية:

النموذج الأول: إبراهيم خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام.

لما اعتزل قومه وأباه وما يدعون من دون الله، وهب له إسحاق ويعقوب والذرية الصالحين، قال تعالى: "وَأَعْتَرَلَكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا. فَلَمَّا اعْتَرَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا. وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِنْ رَحْمَتِنَا وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا. وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا" [مريم/٤٨-٥١].

قال ابن جرير: فلما اعتزل إبراهيم قومه وعبادة ما كانوا يعبدون من دون الله من الأوثان آتسنا وحشته من فراقهم، وأبدلناه منهم بمن هو خير منهم وأكرم على الله منهم، فوهبنا له ابنه إسحاق، وابن ابنه يعقوب بن إسحاق.. ورزقنا جميعهم، يعني إبراهيم وإسحاق ويعقوب من رحمتنا، وكان الذي وهب لهم من رحمته، ما بسط لهم في عاجل الدنيا من سعة رزقه، وأغناهم بفضله ... ورزقناهم الثناء الحسن، والذكر الجميل من الناس<sup>(٣٤)</sup>.

قال ابن كثير: فلما اعتزل الخليل أباه وقومه في الله، أبدله الله من هو خير منهم، ووهب له إسحاق ويعقوب، يعني ابنه وابن إسحاق، كما قال في الآية الأخرى: "وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً" [الأنبياء: ٧٢]، وقال: "وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ" [هود: ٧١]<sup>(٣٥)</sup>.

(٣٢) تفسير السعدي (ص ٣٣٣).

(٣٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٦/٨)، وغيره، وصححه الألباني.

(٣٤) تفسير الطبري (٢٠٨/١٨).

(٣٥) تفسير ابن كثير (٢٣٦/٥).

قال السعدي: ولما كان مفارقة الإنسان لوطنه ومألفه وأهله وقومه، من أشق شيء على النفس، لأمر كثيرة معروفة، ومنها انفراده عن يتعزز بهم ويتكثر، وكان من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه، واعتزل إبراهيم قومه، قال الله في حقه: "فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا" من إسحاق ويعقوب "جَعَلْنَا نَبِيًّا" فحصل له هبة هؤلاء الصالحين المرسلين إلى الناس، الذين خصهم الله بوحيه، واختارهم لرسالته، واصطفاهم من العالمين، "وَوَهَبْنَا لَهُمْ" أي: لإبراهيم وابنيه "مِنْ رَحْمَتِنَا" وهذا يشمل جميع ما وهب الله لهم من الرحمة، من العلوم النافعة، والأعمال الصالحة، والذرية الكثيرة المنتشرة، الذين قد كثر فيهم الأنبياء والصالحون، "وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا" وهذا أيضا من الرحمة التي وهبها لهم، لأن الله وعد كل محسن، أن ينشر له ثناء صادقا بحسب إحسانه، وهؤلاء من أئمة المحسنين، فنشر الله الثناء الحسن الصادق غير الكاذب، العالي غير الخفي، فذكرهم ملا الخافقين، والثناء عليهم ومحبتهم، امتلأت بها القلوب، وفاضت بها الألسنة، فصاروا قدوة للمقتدين، وأئمة للمهتدين، ولا تزال أذكراهم في سائر العصور، متجددة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم<sup>(٣٦)</sup>.

ومن النماذج الفريدة في ترك حظوظ النفس من أجل الله امتثال إبراهيم عليه السلام لأمر ربه له أن يذبح ولده، فأسلم واستسلم لأمر الله وهم بذبح ولده، قال تعالى: "قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمِرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ. فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ. وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ. قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ. إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ. وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ. وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ. سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ. كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ. إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ. وَبَشَرْنَاهُ إِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ. وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ" [الصفافات: ١٠٢-١١٣]، فكان العوض من الله تعالى عظيما مباركا:

وأول شيء أن الله اتخذه خليلا، وهذه مرتبة في المحبة عالية، كما قال الله تعالى: "وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا" [النساء: ١٢٥]، لأنه هم بذبح محبة أقرب الناس طاعة لله تعالى وامتثالا لأمره.

فأن الله تعالى لما اتخذ إبراهيم خليلا، والخلة تتضمن أن يكون قلبه كله متعلقا بربه ليس في شعبة لغيره، فلما سأله الولد وهبه إسماعيل فتعلق به شعبة من قلبه، فأراد خليله سبحانه أن تكون تلك الشعبة له ليست لغيره من الخلق فامتحنه بذبح ولده، فلما أقدم على الامتثال خلصت له تلك الخلة وتمحضت لله وحده، فنسخ الأمر بالذبح لحصول المقصود وهو العزم وتوطين النفس على الامتثال<sup>(٣٧)</sup>.

ومن العوض الذي حصل لإبراهيم عليه السلام أن فدى الله ولده إسماعيل عليه السلام

(٣٦) تفسير السعدي (ص ٤٩٤).

(٣٧) إغاثة اللفهان (٣٥٦/٢).

بذبح عظيم، وصارت سنة متبعة وشعرا لأهل الإسلام، وليس هذا فحسب، بل بشره من بعده بإسحاق نبيا من الصالحين، كما قال تعالى: "وَبَشِّرْنَا بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ" [الصافات: ١١٢] هذه البشارة الثانية بإسحاق، الذي من ورائه يعقوب، فيشر بوجوده وبقائه، ووجود ذريته، وكونه نبيا من الصالحين، فهي بشارات متعددة.

وجعل الله في ذريته النبوة والكتاب كما قال تعالى: "وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ" [العنكبوت: ٢٧]، فلم يأت بعده نبي إلا من ذريته، ولا نزل كتاب إلا على ذريته، حتى ختموا بالنبي محمد ﷺ الذي من ذرية إسماعيل الذبيح وعليهم أجمعين: "وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ" [الصافات: ١١٣] أي: أنزلنا عليهما البركة، التي هي النمو والزيادة في علمهما وعملهما وذريتهما، فنشر الله من ذريتهما ثلاث أمم عظيمة: أمة العرب من ذرية إسماعيل، وأمة بني إسرائيل، وأمة الروم من ذرية إسحاق<sup>(٣٨)</sup>.

### النموذج الثاني: نبي الله يوسف - عليه الصلاة والسلام.

عُرِضَتْ عليه المغريات في أرقى صورها فاستعصم فعصمه الله، وترك ذلك لله عز وجل؛ لأنَّ الله جعله من المخلصين، وأُوذِيَ بسبب ذلك؛ فاختر السجن على ما يدعونه إليه، فصبر واختار ما عند الله فعوضه الله تعالى أحسن العوض، فملكه على خزائن الأرض، وعلمه تأويل الرؤيا، فنعِمَ الْمُعْطَى، ونعم المُعْطَى، ونعمت العَطِيَّة.

قال تعالى: "وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ. وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنَّ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ" [يوسف: ٢٤، ٢٣] ويستمر السياق إلى قوله تعالى عن امرأة العزيز: "... وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا أَمَرَهُ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونَنَّ مِنَ الصَّاعِرِينَ. قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ. فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" [يوسف/٣٢-٣٤].

ثم قال تعالى بعد كل تلك الأحداث والمواقف: "وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نَصِيبٌ بِرَحْمَتِنَا مِنْ نَشَاءٍ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ" [يوسف: ٥٦].

"وَكَذَلِكَ" أي: بهذه الأسباب والمقدمات المذكورة "مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ" في عيش رغد، ونعمة واسعة، وجاه عريض، "نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ" أي: هذا من رحمة الله بيوسف التي أصابه بها وقدرها له، وليست مقصورة على نعمة الدنيا.

"وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ" ويوسف عليه السلام من سادات المحسنين، فله في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، ولهذا قال: "وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ" من أجر الدنيا "لِلَّذِينَ آمَنُوا

(٣٨) ينظر: تفسير السعدي (ص ٧٠٥) و(ص ٦٢٩).

وَكَانُوا يَتَّقُونَ" أي: لمن جمع بين التقوى والإيمان، فبالتقوى تترك الأمور المحرمة من كبار الذنوب وصغائرهما، وبالإيمان التام يحصل تصديق القلب، بما أمر الله بالتصديق به، وتتبعه أعمال القلوب وأعمال الجوارح، من الواجبات والمستحبات<sup>(٣٩)</sup>.

ثم إن يوسف عليه السلام لم عَفَّ عن الحرام، واستعصم عنه، واعتصم بالله، وتحمل السجن من أجل الله تعالى، عوضه الله تعالى وأكرمه ورفع ذكره، وبرأه مما رمي به كذبا وبهتاناً، فشهد ببراءته كل من له تعلق بالحادثة:

يقول الشنقيطي: القرآن العظيم بين براءته عليه الصلاة والسلام من الوقوع فيما لا ينبغي، حيث بين شهادة كل من له تعلق بالمسألة ببراءته، وشهادة الله له بذلك، واعتراف إبليس به.

أما الذين لهم تعلق بتلك الواقعة فهم: يوسف، والمرأة، وزوجها، والنسوة، والشهود.

أما جزم يوسف بأنه بريء من تلك المعصية فذكره تعالى في قوله: " هِيَ رَاوَدْتَنِي عَنْ نَفْسِي... الآية" [يوسف: ٢٦]. وقوله: " قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ" [يوسف: ٣٣].

وأما اعتراف المرأة بذلك ففي قولها للنسوة: " وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ" [يوسف: ٣٢]، وقولها: "الآن حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ" [يوسف: ٥١].

وأما اعتراف زوج المرأة، ففي قوله: " قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ" [يوسف: ٢٨، ٢٩].

وأما اعتراف الشهود بذلك ففي قوله: " وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ... الآية" [يوسف: ٢٦].

وأما شهادة الله جل و علا ببراءته، ففي قوله: "كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ" [يوسف: ٢٤].... إلى ان قال:

وأما إقرار إبليس بطهارة يوسف ونزاهته، ففي قوله تعالى: " قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ" [ : ٨٣، ٨٢]، فأقر بأنه لا يمكنه إغواء المخلصين، ولا شك أن يوسف من المخلصين، كما صرح تعالى به في قوله: "إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ" [يوسف: ٢٤]، فظهرت دلالة القرآن من جهات متعددة على براءته مما لا ينبغي<sup>(٤٠)</sup>.

فخرج من السجن نقي الصفحة ليتبوا منزلة رفيعة، ويكون متصرفا في خزائن مصر: "تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ" [يوسف: ٧٦].

(٣٩) تفسير السعدي (ص ٤٠٠).

(٤٠) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي ٦٧/٣، ٦٨.

وزاده الله رفعةً عندما ترك مؤاخذه أخوته بما اقترفوه في حقه، وعفا عنهم، بل تغاضى عن ذلك، وغفر لهم، وقال: "لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ" [يوسف: ٩٢]، فسمح لهم سماحاً تاماً، من غير تعبير لهم على ذكر الذنب السابق، ودعا لهم بالمغفرة والرحمة، وهذا نهاية الإحسان، الذي لا يتأتى إلا من خواص الخلق وخيار المصطفين<sup>(٤١)</sup>.

وصدق من قال:

لا يحملُ الحقدَ من تعلو به الرتبُ ولا ينالُ العلا من طبعه الغضبُ

ومما له تعلق بما حصل ليوسف عليه السلام، وأن من غض بصره وحفظ فرجه عن الحرام أبدله الله خيراً مما ترك، ما ذكره الله تعالى في سورة النور حيث أمر بغض البصر للرجال والنساء وقال أن ذلك خيرٌ وأزكى، قال تعالى: "قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ. وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ" [النور: ٣١، ٣٠].

فقوله تعالى: "ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ" أظهر وأطيب، وأنمى لأعمالهم، فإن من حفظ فرجه وبصره، طهر من الخبث الذي يتدنس به أهل الفواحش، وزكت أعماله، بسبب ترك المحرم، الذي تطمع إليه النفس وتدعو إليه، فمن ترك شيئاً لله، عوضه الله خيراً منه، ومن غض بصره عن المحرم، أثار الله بصيرته، ولأن العبد إذا حفظ فرجه وبصره عن الحرام ومقدماته، مع داعي الشهوة، كان حفظه لغيره أبلغ<sup>(٤٢)</sup>.

قال ابن كثير: "ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ" أي: أظهر لقلوبهم وأنقى لدينهم، كما قيل: "مَنْ حَفِظَ بَصْرَهُ، أَوْرَثَهُ اللَّهُ نُورًا فِي بَصِيرَتِهِ"، ويروى: "في قلبه"، وقد قال الإمام أحمد: ... عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة أول مرة ثم يغض بصره، إلا أخلف الله له عبادة يجد حلاوتها"<sup>(٤٣)</sup>.

ويستمر السياق إلى قوله تعالى: "اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ" [النور: ٣٥].

ولعل في ذلك إشارة -والله أعلم- إلى أن من غض بصره وحفظ فرجه عن الحرام، أبدله الله نوراً في قلبه، والله يهدي لنوره من يشاء.

(٤١) تفسير السعدي (ص ٤٠٤).

(٤٢) تفسير السعدي (ص ٥٦٦).

(٤٣) تفسير ابن كثير (٤٣/٦)، وقال: وروى هذا مرفوعاً عن ابن عمر، وحذيفة، وعائشة، رضي الله عنهم، ولكن في إسناده ضعف، إلا أنها في الترغيب، ومثله يتسامح فيه.

والحديث المذكور أخرجه أحمد (٢٦٤/٥) رقم (٢٢٣٣٢)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف جداً.

ولا شك أن إطلاق البصر في الحرام يزعج القلب ويشوش الفكر ويجلب الخواطر السيئة، ويقود إلى الزنا والعياذ بالله، وصدق من قال:

كل الحوادث مبدؤها من النظر      ومعظم النار من مستصغر الشرر  
كم نظرة فتكت في قلب صاحبها      فتك السهام بلا قوس ولا وتر  
يسر ناظره ما ساء خاطره      لا مرحبا بسرور جاء بالضرر  
وصدق الله تعالى إذ قال: "دَلِكْ أَزْكَى لَهُمْ" [النور: ٣٠].

لهذا يقال: إن لغض البصر عن الحرام فوائد جلية القدر منها:

حلاوة الإيمان ولذته التي هي أحلى وأطيب مما تركه الله، ونور القلب والفراسة، قال تعالى عن قوم لوط: "أَعْمَرَكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ" [الحجر: ٧٢]، فالتعلق بالحرام يوجب فساد العقل وعمى البصيرة وسكر القلب بل جنونه.

### النموذج الثالث: نبي الله سليمان عليه السلام.

في سورة (ص)، ما خلاصته: أن نبي الله سليمان كان محباً للجهاد في سبيل الله، ولذلك كانت عنده خيل كثيرة وكان يحبها حباً شديداً، فاشتغل بها يوماً حتى فاتته صلاة العصر، فغربت الشمس قبل أن يصلي، فأمر بها فزُدَّتْ عليه، فضرب أعناقها وعراقبيها بالسيف؛ إثارة لمحبة الله عز وجل، وقد كان ذلك جائزاً في شريعتهم.

فعوّضه الله - عز وجل - خيراً منها الريح التي تجري بأمره رخاءً حيث أصاب، تقطع في النهار ما يقطعه غيرها في شَهْرَيْنِ، وإليك الآيات فتدبر، وسخر له الجن والشياطين يعملون بأمره، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه.

قال تعالى: "وَوَهَبْنَا لِداوودَ سُلَيْمَانَ نَعَمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ. إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشيِّ الصَّافِنَاتِ الْجِيَادُ. فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ. رُدُّوهَا عَلَيَّ فَفُطِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ. وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ. قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكاً لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَوَّابٌ. فَسَخَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ" [ص: ٣٠-٣٦].

قال الحسن البصري رحمه الله: لما عقر سليمان الخيل غضبا لله، عز وجل عوضه الله ما هو خير منها وأسرع: الريح التي غدوها شهر ورواحها شهر<sup>(٤٤)</sup>.

قال العلامة السعدي: ...ولهذا لما عرضت عليه الخيل الجياد سبق "الصافنات" أي: التي من وصفها الصفون، وهو رفع إحدى قوائمها عند الوقوف، وكان لها منظر رائع، وجمال معجب، خصوصاً للمحتاج إليها كالمملك، فما زالت تعرض عليه حتى غابت الشمس في الحجاب، فألهته عن صلاة المساء وذكره.

(٤٤) تفسير ابن كثير (٧/٧٣).

فقال ندما على ما مضى منه، وتقربا إلى الله بما ألهاه عن ذكره، وتقديما لحب الله على حب غيره: "إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ" ... أي: آثرت حب الخير، الذي هو المال عموما، وفي هذا الموضع المراد الخيل "عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ"، "رُدُّوْهَا عَلَيَّ"، فردوها "فَطَفِقَ" فيها "مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ" أي: جعل يعقرها بسيفه، في سوقها وأعناقها..... ف "قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ" فاستجاب الله له وغفر له، ورد عليه ملكه، وزاده ملكا لم يحصل لأحد من بعده، وهو تسخير الشياطين له، يبنون ما يريد، ويغوصون له في البحر، يستخرجون الدر والحلي، ومن عصاه منهم قرنه في الأصفاد وأوثقه.

وقلنا له: "هَذَا عَطَاؤُنَا" فَفَرَّ بِهِ عَيْنَا "فَأَمْنُنْ" على من شئت، "أَوْ أَمْسِكْ" من شئت "بِغَيْرِ حِسَابٍ" أي: لا حرج عليك في ذلك ولا حساب، لعلمه تعالى بكمال عدله، وحسن أحكامه، ولا تحسبن هذا لسليمان في الدنيا دون الآخرة، بل له في الآخرة خير عظيم.

ولهذا قال: "وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ" أي: هو من المقربين عند الله المكرمين بأنواع الكرامات لله... ثم بدأ يعدد الفوائد والحكم في قصة داود وسليمان عليهما السلام فكان مما قال:

ومنها: إكرام الله لعبده داود وسليمان، بالقرب منه، وحسن الثواب، وأن لا يظن أن ما جرى لهما منقص لدرجتهما عند الله تعالى..... إلى أن قال:

ومنها: تقديم سليمان محبة الله تعالى على محبة كل شيء.

ومنها: أن كل ما أشغل العبد عن الله، فإنه مشئوم مذموم، فليُفَارِقْهُ وَلْيُقْبَلْ عَلَى مَا هُوَ أَنْفَعُ لَهُ.

ومنها: القاعدة المشهورة "من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه" فسليمان عليه السلام عقر الجياد الصافنات المحبوبة للنفس، تقديما لمحبة الله، فعوضه الله خيرا من ذلك، بأن سخر له الريح الرخاء اللينة، التي تجري بأمره إلى حيث أراد وقصد، غدوها شهر، ورواحها شهر، وسخر له الشياطين، أهل الاقتدار على الأعمال التي لا يقدر عليها الأدميون<sup>(٤٥)</sup>.

### النموذج الرابع: مريم بنت عمران عليها السلام.

التي وصفها الله بأنها صديقة، وقال عنها: "وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ" [التحريم: ١٢] وهذا وصف لها بالعلم والمعرفة، فإن التصديق بكلمات الله، يشمل كلماته الدينية والقدرية، والتصديق بكتبه، يقتضى معرفة ما به يحصل التصديق، ولا يكون ذلك إلا بالعلم والعمل، ولهذا وصفها أيضا بقوله: "وَكَانَتْ مِنَ الْغَائِثِينَ" [التحريم: ١٢] أي: المطيعين لله، المداومين على طاعته بخشية وخشوع، وهذا وصف لها بكمال العمل، فإنها

(٤٥) تفسير السعدي (ص ٧١٢).

رضي الله عنها صديقة، والصديقية: هي كمال العلم والعمل<sup>(٤٦)</sup>.

وقد وصفها الله تعالى أوصافاً بالإنصاف، وكمال العفة والنزاهة، قال تعالى: "وَأَلَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ" [الأنبياء: ٩١]

أي: واذكر مريم -عليها السلام- مثنيا عليها مبينا لقدرها، شأها لشرفها فقال: "وَأَلَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا" أي: حفظته من الحرام وقربانه، بل ومن الحلال، فلم تنزوي لاشتغالها بالعبادة، واستغراق وقتها بالخدمة لربها.

وحين جاءها جبريل في صورة بشر سوي تام الخلق والحسن "قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا" [مريم: ]، (وقالت: "أَنِّي يَكُونُ لِي غَلَامٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا" [مريم: ٢٠])، فجازاها الله من جنس عملها، ورزقها ولدا من غير أب، بل نفخ فيها جبريل عليه السلام، فحملت بإذن الله.

"وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ" حيث حملت به، ووضعته من دون مسيس أحد، وحيث تكلم في المهد، وبرأها مما ظن بها المتهمون وأخبر عن نفسه في تلك الحالة، وأجرى الله على يديه من الخوارق والمعجزات ما هو معلوم، فكانت وابنها آية للعالمين، يتحدث بها جيلا بعد جيل، ويعتبر بها المعتبرون<sup>(٤٧)</sup>.

### النموذج الخامس: أهل الكهف.

لما اعتزل أولئك الفتية قومهم وما يعبدون من دون الله، وفروا بدينهم، وهب لهم من رحمته، وهباً لهم أسباب التوفيق والراحة، وجعلهم هداية للضالين.

فقد ذكر عنهم أنهم: "إِنَّهُمْ فَتِيَّةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ" [الكهف: ١٣]، فشكر الله لهم إيمانهم، فزادهم هدى، كما قال: "وَرَزَقْنَاَهُمْ هُدًى" أي: بسبب أصل اهتدائهم إلى الإيمان، زادهم الله من الهدى، الذي هو العلم النافع، والعمل الصالح، كما قال تعالى: "ويزيد الله الذين اهتدوا هدى"، وأيضاً: ثبت قلوبهم، فقال: "وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ" [الكهف: ١٤] أي صبرناهم، وثبتناهم، وجعلنا قلوبهم مطمئنة في تلك الحالة المزعجة، وهذا من لطفه تعالى بهم وبره، أن وفقهم للإيمان والهدى، والصبر والثبات، والطمأنينة.

وقد جمع هؤلاء الفتية بين صدق اللجوء إلى الله في صلاح أمرهم، والتبري من حولهم وقتهم، وترك الاعتماد على أنفسهم، ودعوا الله تعالى بقولهم: "رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا" [الكهف: ١٠]، فلا جرم أن الله عوضهم خيراً، ونشر لهم من رحمته، وهباً لهم من أمرهم مرفقا، فحفظ أديانهم وأبدانهم، وجعلهم من آياته على خلقه، ونشر لهم من الثناء الحسن، ما هو من رحمته بهم، ويسر لهم كل سبب، حتى المحل الذي ناموا فيه، كان على غاية ما يمكن من الصيانة، فحفظهم الله من الشمس فيسر

(٤٦) تفسير السعدي (ص ٨٧٤).

(٤٧) ينظر: تفسير السعدي (ص ٥٣٠).

لهم غارا إذا طلعت الشمس تميل عنه يمينا، وعند غروبها تميل عنه شمالا فلا ينالهم حرها فتفسد أبدانهم بها، "وَهُمْ فِي فُجُوةٍ مِنْهُ" [الكهف: ١٧] أي: من الكهف أي: مكان متسع، وذلك ليترققهم الهواء والنسيم، ويوزل عنهم الوحم والتأذي بالمكان الضيق، خصوصا مع طول المكث، وذلك من آيات الله الدالة على قدرته ورحمته بهم، وإجابة دعائهم وهدايتهم حتى في هذه الأمور.

ومن ذلك أن الله جعلهم آية للناس، ورفع ذكرهم إلى يوم القيامة، فالناس قدر رأوا منهم آية من آيات الله، المشاهدة بالعيان، على أن وعد الله حق لا شك فيه ولا مرية ولا بعد، بعدما كانوا يتنازعون بينهم أمرهم، فمن مثبت للوعد والجزاء، ومن نافٍ لذلك، فجعل قصتهم زيادة بصيرة ويقين للمؤمنين، وحجة على الجاحدين، وصار لهم أجر هذه القضية، وشهر الله أمرهم، ورفع قدرهم حتى عظمهم الذين اطلعوا عليهم.

وفي هذه القصة، دليل على أن من فر بدينه من الفتن، سلمه الله منها، وأن من حرص على العافية عافاه الله، ومن أوى إلى الله، آواه الله، وجعله هداية لغيره، ومن تحمل الذل في سبيله وابتغاء مرضاته، كان آخر أمره وعاقبته العز العظيم من حيث لا يحتسب " وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ " [آل عمران: ١٩٨] <sup>(٤٨)</sup>، وأن من ترك شيئا لله تعالى عوضه الله خيرا منه.

#### النموذج السادس: النبي ﷺ وأصحابه.

لما هاجروا تركوا ديارهم، وأموالهم لله تعالى، فعوّضهم الله بأن جعلهم قادة الدنيا، وحُكَّام الأرض وفتح عليهم خزائن كِسْرَى وقيصر، ومكَّنهم من رقاب الملوك والجبابرة، هذا مع ما يرجى لهم من نعيم الآخرة، فشكروا، ولم يكفروا، وتواضعوا ولم يتكبروا، وحكموا بالعدل بين الناس، قال تعالى: "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ" [النور: ٥٥].

وقال تعالى: "وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَآجِرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ" [النحل: ٤٢، ٤١]

فأخبر تعالى عن جزائه للمهاجرين في سبيله ابتغاء مرضاته، الذين فارقوا الدار والإخوان والخلان، رجاء ثواب الله وجزائه... فوعدهم تعالى بالمجازاة الحسنة في الدنيا والآخرة فقال: "لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً" قال ابن عباس والشعبي وقاتادة: المدينة، وقيل: الرزق الطيب، قاله مجاهد.

(٤٨) تفسير السعدي (ص ٤٧٣).

قال ابن كثير: ولا منافاة بين القولين، فإنهم تركوا مساكنهم وأموالهم فعوضهم الله خيرا منها في الدنيا، فإن من ترك شيئا لله عوضه الله بما هو خير له منه، وكذلك وقع فإنهم مكن الله لهم في البلاد، وحكمهم على رقاب العباد، فصاروا أمراء حكاما، وكل منهم للمتقين إماما، وأخبر أن ثوابه للمهاجرين في دار الآخرة أعظم مما أعطاهم في الدنيا، فقال: "وَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ" أي: مما أعطيناهم في الدنيا...<sup>(٤٩)</sup>

وتأمل قصة أحد هؤلاء المهاجرين، وهو صهيب الرومي رضي الله عنه، كان صهيب الرومي رضي الله عنه ممن شرح الله صدورهم للإسلام، وكان يعيش في مكة وبارك الله له في ماله، فلما أراد الهجرة تبعه نفر من قريش حتى إذا أدركوه قال لهم: والله لقد علمتم أنني من أركام رجلا، والله لا تصلون إلي حتى أرمي بكل سهم من كنانتي رجلا منكم، أولا أدلكم على خير من ذلك؟ مالي بالمكان الفلاني خذوه واخلوا سبيلي، فرجعوا وهاجر هو إلى الله ورسوله، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال: **ربح البيع يا صهيب أبا يحيى**، وفيه نزل قول الله تعالى: **"وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ"** [البقرة: ٢٠٧]<sup>(٥٠)</sup>.

وفي رواية أخرى: عن صهيب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"أرأيت درا هجرتكم سبحة بين ظهرائي حرة، فإما أن تكون هجرا أو تكون يثرب"**، قال: وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وخرج معه أبو بكر رضي الله عنه، وكنت قد هممت بالخروج معه فصدني فتيان من قريش، فجعلت ليلتي تلك أقوم ولا أقعد، فقالوا قد شغلنا الله عنكم بيظنه ولم أكن شاكيا، فقاموا فلحقني منهم ناس بعدما سرت بريدا ليردوني فقلت لهم: هل لكم أن أعطيكم أواقى من ذهب وتخلون سبيلي و تفون لي؟ فتبعتهم إلى مكة فقلت لهم: احفروا تحت أسكفة الباب، فإن تحتها الأواق، واذهبوا إلى فلانة فخذوا الحلتين، وخرجت حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل أن يتحول منها يعني قباء فلما رأني قال: **"يا أبا يحيى ربح البيع"** ثلاثا، فقلت: يا رسول الله، ما سبقني إليك أحد، وما أخبرك إلا جبريل عليه السلام<sup>(٥١)</sup>.

ففي صهيب وفي أمثاله أنزل الله تعالى: **"وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ"** [البقرة: ٢٠٧].

فهل هناك مقارنة بين ما تركه صهيب رضي الله عنه وبين ما عوضه الله عز وجل؟! !!

قال ابن كثير: قال ابن عباس وأنس وسعيد بن المسيب وأبو عثمان التَّهْدِي وعكرمة

(٤٩) تفسير ابن كثير (٤/٥٧٣).

(٥٠) أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في زوائد مسند الحارث للهيتمي (٢/٦٩٣) رقم (٦٧٩)، وانظر: المستدرک علی الصحیحین (٣/٤٥٠) رقم (٥٧٠٠)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عليه الذهبي.

(٥١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٤٥٢) رقم (٥٧٠٦)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وجماعة: نزلت في صُهيبي بن سنان الرومي، وذلك أنه لما أسلم بمكة وأراد الهجرة، منعه الناس أن يهاجر بماله، وإن أحب أن يتجرد منه ويهاجر، فَعَلَ. فتخلص منهم وأعطاهم ماله، فأنزل الله فيه هذه الآية، فتلقاه عمر بن الخطاب وجماعة إلى طرف الحرّة. فقالوا: ربح البيع. فقال: وأنتم فلا أخسر الله تجارتكم، وما ذاك؟ فأخبروه أن الله أنزل فيه هذه الآية، ويروى أن رسول الله ﷺ قال: "ربح البيع صهيب، ربح البيع صهيب".....

وقال ابن كثير: وأما الأكثرون فحملوا ذلك على أنها نزلت في كل مُجاهد في سبيل الله، كما قال تعالى: "إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ" [التوبة: ١١١] (٥٢).

وهكذا الشهداء في سبيل الله تعالى لما بذلوا أنفسهم لله تعالى، وتركوا ملذات الحياة الدنيا وشهواتها من أجل الله، لإعلاء كلمة الله، وطلبوا الموت لتبقى شريعة الله ودينه، ولتكون كلمة الله هي العليا، فلما طلبوا الموت وهبت لهم الحياة، وعوضهم الله تعالى بحياة أبدية ونعيم سرمدي، كما قال الله تعالى عنهم: "وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أحيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ" [البقرة: ١٥٤]

..الجهاد في سبيله هو أفضل الطاعات البدنية، وأشقها على النفوس، لمشقتها في نفسه، ولكونه مؤدياً للقتل، وعدم الحياة، التي إنما يرغب الراغبون في هذه الدنيا لحصول الحياة ولو أزمها، فكل ما يتصرفون به، فإنه سعى لها، ودفع لما يصادها.

ومن المعلوم أن المحبوب لا يتركه العاقل إلا لمحبوب أعلى منه وأعظم، فأخبر تعالى: أن من قتل في سبيله، بأن قاتل في سبيل الله، لتكون كلمة الله هي العليا، ودينه الظاهر، لا لغير ذلك من الأغراض، فإنه لم تقته الحياة المحبوبة، بل حصل له حياة أعظم وأكمل، مما تظنون وتحسبون.

فالشهداء: "أحياءٌ عند ربهم يُرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون يستبشرون بنعمة من الله وفضلٍ وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين".

فهل أعظم من هذه الحياة المتضمنة للقرب من الله تعالى، وتمتعهم برزقه البدني في المأكولات والمشروبات اللذيذة، والرزق الروحي، وهو الفرح، والاستبشار، وزوال كل خوف وحزن، وهذه حياة برزخية أكمل من الحياة الدنيا، بل قد أخبر النبي ﷺ أن أرواح الشهداء في أجواف طيور خضر ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل

(٥٢) تفسير ابن كثير (١/٥٦٥، ٥٦٤).

معلقة بالعرش<sup>(٥٣)</sup>.

وفي هذه الآية، أعظم حث على الجهاد في سبيل الله، وملازمة الصبر عليه، فلو شعر العباد بما للمقتولين في سبيل الله من الثواب لم يتخلف عنه أحد، ولكن عدم العلم اليقيني التام، هو الذي فتر العزائم، وزاد نوم النائم، وأفات الأجور العظيمة والغنائم، لم لا يكون كذلك والله تعالى قد: "اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ".

فوالله لو كان للإنسان ألف نفس، تذهب نفسا فنفسا في سبيل الله، لم يكن عظيما في جانب هذا الأجر العظيم، ولهذا لا يتمنى الشهداء بعدما عاينوا من ثواب الله وحسن جزائه إلا أن يردوا إلى الدنيا، حتى يقتلوا في سبيله مرة بعد مرة<sup>(٥٤)</sup>.

قوله تعالى: "وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ" [آل عمران: ١٦٩-١٧١]

وهذه الآيات الكريمة فيها فضيلة الشهداء وكرامتهم، وما من الله عليهم به من فضله وإحسانه، وفي ضمنها تسلية الأحياء عن قتلاهم وتعزيتهم، وتنشيطهم للقتال في سبيل الله والتعرض للشهادة، فقال: "ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا" أي: لا يخطر ببالك وحسبانك أنهم ماتوا وبقوا، وذهبت عنهم لذة الحياة الدنيا والتمتع بزهرتها، الذي يحذر من فواته، من جبن عن القتال، وزهد في الشهادة، "بل" قد حصل لهم أعظم مما يتنافس فيه المتنافسون. فهم "أحياء عند ربهم" في دار كرامته، ولفظ: "عند ربهم" يقتضي علو درجاتهم، وقربهم من ربهم، "يرزقون" من أنواع النعيم الذي لا يعلم وصفه، إلا من أنعم به عليهم، ومع هذا "فرحين بما آتاهم الله من فضله" أي: مغتبطين بذلك، قد قرت به عيونهم، وفرحت به نفوسهم، وذلك لحسنه وكثرته، وعظمتها، وكمال اللذة في الوصول إليه، وعدم المنعص، فجمع الله لهم بين نعيم البدن بالرزق، ونعيم القلب والروح بالفرح بما آتاهم من فضله: فتم لهم النعيم والسرور، وجعلوا "يستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم" أي: يبشر بعضهم بعضا، بوصول إخوانهم الذين لم يلحقوا بهم، وأنهم سينالون ما نالوا، "ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون" أي: يستبشرون بزوال المحذور عنهم وعن إخوانهم المستلزم كمال السرور، "يستبشرون بنعمة من الله وفضل" أي: يهنئ بعضهم بعضا، بأعظم مهناً به، وهو: نعمة ربهم، وفضله، وإحسانه، "وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين" بل ينميه ويشكره، ويزيده من فضله، ما لا يصل إليه سعيهم.

وفي هذه الآيات إثبات نعيم البرزخ، وأن الشهداء في أعلى مكان عند ربهم، وفيه

(٥٣) صحيح مسلم برقم (١٨٨٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٥٤) تفسير السعدي (ص ٧٥).

تلاقي أرواح أهل الخير، وزيارة بعضهم بعضا، وتبشير بعضهم بعضا<sup>(٥٥)</sup>.

ولما ترك المؤمنون موالة الكفار امتثالا لأمر الله وتصديقا بالله ورسوله ﷺ، عوضهم الله بأن كتب في قلوبهم الإيمان: أي أثبته وقرره فيهم، فهو لا يبرح ينير لهم طريق الهدى حتى ينتهوا إلى جوار ربهم، وأيدهم بروح منه: أي ببرهان ونور منه سبحانه وتعالى هذا في الدنيا.

**هذا مع ما ينتظرهم في الآخرة من دخول الجنات وما يحصل لهم من النعيم المقيم الأبدى السرمدي، وقد أخبر الله أنه رضي الله عنهم بطاعتهم إياه، ورضوا عنه في الآخرة بإدخاله إياهم الجنة دار المتقين، وصاروا هم حزب الله وجنده وأوليائه، وأعلن تعالى عن فوزهم، ونجاحهم يوم القيامة بالنجاة من النار ودخول الجنة، قال تعالى: "لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" [المجادلة: ٢٢].**

والنماذج في القرآن كثيرة جدا، ونكتفي بما ذكر، لأن المقصود هو الاستشهاد للقاعدة وبيان آثارها وبركاتها، وليس الحصر والاستقصاء، ففيما ذكر كفاية إن شاء الله تعالى.

### المبحث الثالث

**الأسباب المعينة على تمثّل هذه القاعدة والعمل بمقتضاها**

ثمة أسباب كثيرة تعين على تمثّل هذه القاعدة والعمل بها، وحمل النفس عليها، نذكر ببعضها، ونسأل الله التوفيق والسداد:

#### ١ - الإيمان القوي بالله واليوم الآخر:

ولا شك أن الإيمان الحق يفعل في نفوس أهل الأعاجيب، ويدعوهم إلى البذل والتضحية والزهد في الدنيا والإقبال على الآخرة، فالإيمان يجعل المؤمن مستعداً للتضحية بنفسه وماله وكل ما يملك في سبيل الله، فلا يجبن، ولا يتخاذل، لأنه يؤمن بالميعاد وجنة الرحمن التي أعدت للمتقين، ويوقن بالعوض من الله تعالى، وأن ما عند الله خيرٌ وأبقى.

والإيمان سبب لمزيد من الهدى والتوفيق والسداد في القول والعمل: قال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ" [يونس: ٩].

أي: الذين جمعوا بين الإيمان، والقيام بموجبه ومقتضاه من الأعمال الصالحة،

(٥٥) تفسير السعدي (ص ١٥٦).

المشتملة على أعمال القلوب وأعمال الجوارح، على وجه الإخلاص والمتابعة "يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ" أي: بسبب ما معهم من الإيمان يثيبهم الله أعظم الثواب، وهو الهداية، فيعلمهم ما ينفعهم، ويمن عليهم بالأعمال الناشئة عن الهداية، ويهديهم للنظر في آياته، ويهديهم في هذه الدار إلى الصراط المستقيم وفي الصراط المستقيم، وفي دار الجزاء إلى الصراط الموصل إلى جنات النعيم<sup>(٥٦)</sup>.

كما أن الإيمان الحق يهون على العبد المصائب لعلمه بأن ذلك من عند الله سبحانه، فلا تضعف نفسه بل يرضى ويسلم أمره للذي بيده سبحانه، ويقول كما علمنا النبي ﷺ، فعن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: "إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتى وأخلف لي خيرا منها إلا أخلف الله له خيرا منها"، فيكون أمره كله له خير: إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له".

قال تعالى: "مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ" [التغابن: ١١]، وهو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله، وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، فيرضى ويسلم.

## ٢ - الثقة بوعده الله تعالى:

من معاني الثقة بالله وبوعده الله أن تُعلق قلبك بالله وحده في تحصيل ما ينفعك ودفع ما يضرك، أن تكون أوثق بما عند الله منك مما في يدك أو في يد غيرك.

ومتى حصلت هذه الثقة للعبد يبذل كل ما يمكنه، وكل ما يملكه انتظارا لما وعد الله به من الأجر والعوض، وما عند الله خير وأبقى.

فالثقة بالله هي التي جعلت إبراهيم الخليل عليه السلام يضرب أبلغ مثل للثقة والتسليم، ولما ألقى في النار، كان على ثقة عظيمة بالله، فكان قوله: "حسبي الله ونعم الوكيل"، كلمات قليلة، لكنها كاشفة مضية ليس وراءها إلا الفرج والتأييد، فكفاه الله شر ما أرادوا به من كيد، وحفظه من أن تصيبه النار بسوء.

والثقة بالله وبوعده هي التي جعلته عليه الصلاة والسلام يهم بذبح ولده طاعة لله تعالى، واستسلاما لأمره، فكان العوض من الله تعالى كبيرا مباركا، وقد سبق الإشارة إلى ذلك.

والثقة بالله تعالى بوعده هي التي جعلت أم موسى عليه السلام تلقية في اليم بما أوحى الله إليها وألهمها أنه سبحانه سيرجع إليها ولده، فما قوي يقينها قذفت ولدها وفلذة كبدها في اليم، فأنجز الله وعده، ورد إليها ولدها وكانت ترضعه وتأخذ على ذلك أجراً، والناس من حولها لا يشعرون، ولكنه تدبير الله الذي بيده الأمر وإليه يرجع الأمر كله، قال تعالى:

(٥٦) تفسير السعدي (ص ٣٥٨).

"وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خَفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ" [القصص: ٧]، فبشرها بأنه سيرده عليها، وأنه سيكبر ويسلم من كيدهم، ويجعله الله رسولا.

وهذا من أعظم البشائر الجليلة، وتقديم هذه البشارة لأم موسى، ليطمئن قلبها، ويسكن روعها، فإنها خافت عليه، وفعلت ما أمرت به وألقته في اليم، فساقه الله تعالى<sup>(٥٧)</sup>، وهياً الله من الأسباب، ودير بقدرته الأمور حتى أنجز لأم موسى ما وعد، وحمى موسى عليه السلام من القتل: "فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ" [القصص: ١٣] ما جرى به القلم، ومضى به القدر، من وصوله إلى ما وصل إليه، وهذا من لطفه تعالى، فإنهم لو شعروا، لكان لهم وله، شأن آخر.

### ٣- ومما يعين على تمثّل هذه القاعدة التحلي بالصبر والمصابرة:

قال الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" [آل عمران: ٢٠٠].

قال السعدي: ثم حض الله المؤمنين على ما يوصلهم إلى الفلاح - وهو: الفوز والسعادة والنجاح، وأن الطريق الموصل إلى ذلك:

لزوم الصبر، الذي هو حبس النفس على ما تكرهه، من ترك المعاصي، ومن الصبر على المصائب، وعلى الأوامر الثقيلة على النفوس، فأمرهم بالصبر على جميع ذلك.

والمصابرة أي الملازمة والاستمرار على ذلك، على الدوام، ومقاومة الأعداء في جميع الأحوال.

والمرابطة: وهي لزوم المحل الذي يخاف من وصول العدو منه، وأن يراقبوا أعداءهم، ويمنعوهم من الوصول إلى مقاصدهم، لعلهم يفلحون: يفوزون بالمحبوب الديني والديني والأخروي، وينجون من المكروه كذلك.

فعلم من هذا أنه لا سبيل إلى الفلاح بدون الصبر والمصابرة والمرابطة المذكورات، فلم يفلح من أفلح إلا بها، ولم يفت أحدا الفلاح إلا بالإخلال بها أو ببعضها، والله الموفق ولا حول ولا قوة إلا به<sup>(٥٨)</sup>.

فالصبر خير معين للعبد في مسألة الترك ابتغاء مرضاة الله تعالى، وهو أنواع:

- **الصبر على التزام الطاعات والقيام بالواجبات:** فالنفس مانعة للعبد من الانقياد السريع لفعل الطاعة، لذا يحسن بالعبد أن يوطن نفسه على خلق الصبر في باب الطاعات وأداء الواجبات في مواضع ثلاثة:

(٥٧) تفسير السعدي (ص ٦١٢).

(٥٨) تفسير السعدي (ص ١٦٢).

الأول: قبل البدء بالطاعة، وذلك بأن يستحضر الإخلاص لله تعالى وحده.

والثاني: أثناء أداءه للطاعة، إذ يحرص على أدائها على الوجه الذي أتى به الشرع.

والثالث: بعد أداء الطاعة، بأن لا يدخل لنفسه العجب أو محبة ثناء الخلق.

- **الصبر عن ارتكاب المعاصي** وفعل المحرمات: وذلك لأن العبد يحتاج لسلاح الصبر في مواجهة المغريات الكثيرة والمتنوعة التي تعرض له في مسيرة حياته، وذلك بأن يستذكر المسلم في هذا المقام مصير أولئك الذين انجرفوا وراء ملذات الدنيا وحطامها الزائل.

- الصبر على متاعب الحياة ومشاقها، وعلى الأقدار المؤلمة من المرض والفقر والموت وغيرها من مصائب الدنيا، ونعم العاقبة لأهل الصبر: "وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ" [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

#### ٤ - ويلحق بذلك مجاهدة النفس:

ولا سيما أن النفس أمارة بالسوء، والنفس مجبولة على الشح والحرص والطمع، وعلى حب التشفي والانتقام، وعلى حب العاجل: "وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا" [الإسراء: ١١]، وقد خلق الله عز وجل الخلق واقتضت حكمته أن يبتلي عباده بمغريات الدنيا وملذاتها وبالفتن والابتلاءات التي يواجهها العبد، ومن هنا كان العبد محتاجا في هذا الطريق إلى إيمان عميق ومجاهدة مستمرة، وأن يكون على يقين بأن الله يعوض عبده بما يفرح قلبه، وما يسعد نفسه، "وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" [الحشر: ٩]، "وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ" [العنكبوت: ٦٩].

الاعتصام بالله: "وَمَنْ يَعْصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" [آل عمران: ١٠١]، وعندما اعتصم يوسف بربه من كيد امرأة العزيز والنسوة عصمه الله ونجاه، كما قال الله تعالى عنه: "قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ. فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" [يوسف: ٣٤، ٣٣]، وكانت امرأة العزيز قد قالت: "وَلَقَدْ رَاودتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ" [يوسف: ٣٢]...

فالمرء بنفسه ضعيف، وهو بالله قوي، والتوفيق كله بيد الله تعالى، وهو المعين والهادي والناصر، وكما قال شعيب عليه السلام: "وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ" [هود: ٨٨]، أي: وما يحصل لي من التوفيق لفعل الخير، والانفكاك عن الشر إلا بالله تعالى، لا بحولي ولا بقوتي، "عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ" أي: اعتمدت في أموري، ووثقت في كفايته، "وَإِلَيْهِ أُنِيبُ" في أداء ما أمرني به من أنواع العبادات، وفي هذا التقرب إليه بسائر أفعال الخيرات، وبهذين الأمرين تستقيم أحوال العبد، وهما الاستعانة بربه، والإنابة

إليه، كما قال تعالى: "فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ" [هود/١٢٣]، وقال: "إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ" [الفاتحة:٥] (٥٩).

٥- التفكير بعواقب الأمور ومآلاتها وعدم قصر النظر على العاجل:

ويظهر ذلك في قيام كل فرد من أفراد المجتمع بواجبه فلا يهمله، ولا يفرط فيه، بل يقوم به على أتم وجه، وأحسن حال، ابتغاء وجه الله وثوابه.

قال الحسن البصري- رحمه الله: "المؤمن يعمل بالطاعات وهو مشفق وجل خائف، والفاجر يعمل بالمعاصي وهو آمن" (٦٠)، فالمؤمن يخاف من عقاب الله ويرجو ثواب الله، والعاصي يعمل بالمعاصي وهو آمن من مكر الله لإمهاله له.

### المبحث الرابع

#### الآثار المترتبة على العمل بهذه القاعدة على الفرد والمجتمع

لا شك أن العمل بهذه القاعدة له أثر كبير على الفرد والمجتمع، ويثمر ثمرات مباركة وعظيمة تجعل المجتمع يسعد وتسوده المحبة والإيثار والرضا والقناعة..

فهذه قاعدة ذهبية لو وضعها المسلم نصب عينيه لما وجد مشقة في ترك المألوفات من المعاصي إلا أول وهلة وقفت، ولأحس بالريح الدائم مهما بدا خاسراً.. يترك الحرام وهو أقرب الناس إليه ولكن يتركه لله فيعوضه الله خيراً منه.. يصير الألم لذة بها.. وفيها كل هذا فيها المخرج: قال الله تبارك وتعالى: "ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب" [الطلاق:٢-٣] فأخبر الله سبحانه وتعالى أنه إذا اتقاه بترك أخذ ما لا يحل له رزقه من حيث لا يحتسب ففتح له الأبواب المغلقة.. وأعطاه من حيث لا يتوقع.. ومنحه من حيث لا يعلم.

يبدله الله حلاوة يجدها في قلبه: عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "إن النظرة سهم من سهام إبليس مسموم من تركها مخافتى أبدلته إيماناً يجد حلاوته في قلبه" (٦١)، فصاحب النظرة يسعى بنظرته هذه إلى اللذة والاستمتاع فيبدل الله تاركها حلاوة ولذة في قلبه لا يجدها سواه.. وسبحان الله الكريم الوهاب.

- المعاملة من الله تعالى بالمثل، فالجزاء من جنس العمل: قال رسول الله ﷺ: "إن الملائكة لتلتقن روح رجل كان قبلكم.. فقالوا له: هل عملت خيراً قط؟ قال لا.. قالوا: تذكر.. قال: لا، إلا أنني كنت أداين الناس، فكنن أمر فتياي أن ينظروا الموسر،

(٥٩) تفسير السعدي (ص٣٨٧).

(٦٠) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ. بإشراف الشيخ: صالح بن عبد الله بن حميد (٤٠٢/٩).

(٦١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧٣/١٠) رقم(١٠٣٦٢)، والحاكم في المستدرک (٣٤٩/٤). رقم(٧٨٧٥)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والحديث ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة رقم(١٠٦٥).

ويتجاوزوا عن المعسر. قال الله سبحانه وتعالى: تجاوزوا عنه" متفق عليه.. فيسر الله عنه كما كان هو يبسر عن الناس.

وهكذا ...

وبالجملة فمن علم الله أن نيته ابتغاء وجهه، وأنه إنما ترك ما ترك أو فعل ما فعل من أجل الله فإنه الله يعوضه خيرا من ذلك، ويعطيه أجزل العطاء، وقد قيل: على قدر النوايا تكزن العطايا، قال الله تعالى: "إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَعْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ" [الأنفال: ٧٠].

وهذه نزلت في أسارى يوم بدر، وكان في جملتهم العباس عم رسول الله ﷺ، فلما طلب منه الفداء، ادعى أنه مسلم قبل ذلك، فلم يسقطوا عنه الفداء، فأنزل الله تعالى جبرا لخاطره ومن كان على مثل حاله: " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ" ... وقد أنجز الله وعده للعباس وغيره، فحصل له - بعد ذلك - من المال شيء كثير، حتى إنه مرة لما قدم على النبي ﷺ مال كثير، أتاه العباس فأمره أن يأخذ منه بثوبه ما يطيق حمله، فأخذ منه ما كاد أن يعجز عن حمله<sup>(٦٢)</sup>.

فمن ترك مسألة الناس وإراقة ماء الوجه أمامهم وعلق رجاءه بالله وحده دون سواه.. عوضه الله حرية قلبه، وعزة نفسه، والاستغناء عن الخلق.

ومن ترك الاعتراض على قدر الله فسلم لربه في جميع أمره.. وجد الرضا واليقين: "وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ" [التغابن: ١١].

ومن ترك الذهاب للعرافين والسحرة.. وعوضه الله الصبر والرضا، وصدق التوكل، وتحقق التوحيد، وحصل له الشفاء بإذن الله.

ومن ترك الخوف من غير الله.. وجد أمناً الله من كل شيء فصارت مخاوفه بردا وسلاما.

ومن ترك التكالب على الدنيا.. جمع الله له أمره وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة.

في الحديث: عن زيد بن ثابت قال رسول الله ﷺ: "من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره . وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة"<sup>(٦٣)</sup>.

(٦٢) ينظر: تفسير الطبري تفسير الطبري (٧٣/١٤)، وتفسير ابن كثير (٩١/٤)، وتفسير السعدي (ص٣٢٧).  
(٦٣) الحديث في سنن ابن ماجه (١٣٧٥/٢) رقم (٤١٠٥) كتاب الزهد باب الهم بالدنيا، وصححه البوصيري والألباني.

ومن ترك الكذب ولزم الصدق.. هداه الله بذلك إلى البر، وكان عند الله صديقا، ووجد الطمأنينة في صدره، فإن الكذب ربيبة والصدق طمأنينة، عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: حفظت من رسول الله ﷺ: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ربيبة"<sup>(٦٤)</sup>.

ومن ترك المراء وإن كان محقا.. ضمن الله له بيتا في ربض الجنة وسلم من شر الخصومة وحافظ على صفاء قلبه، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: "أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه"<sup>(٦٥)</sup>.

ومن ترك الغش وترك الربا.. وجد ثقة الناس به، وفتح الله له أبواب الخيرات والبركات، قال تعالى: "وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تَرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ" [الروم: ٣٩].

ومن ترك الحرص والطمع والبخل والشح أحبه الله وأحبه الناس واقترب من الله والجنة، وسلم من الهم وضيق الصدر، وترقى في مراتب الفضيلة، فعن سهل بن سعد الساعدي قال أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله، دلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله وأحبني الناس، فقال رسول الله ﷺ: "ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي الناس يحبوك"<sup>(٦٦)</sup>.

ومن ترك الانتقام والتشفي مع قدرته على ذلك وجد انشراحا في الصدر، وفرحا في القلب، وتقدم دليل ذلك قريبا.

ومن ترك صحبة السوء التي يظن أن بها منتهى أنسه وسروره يسر الله له أصحابا أبرارا يجد عندهم المتعة والفائدة، وينال معهم خيري الدنيا والآخرة.

ومن ترك الغضب وحلم عن من أساء إليه، وكظم غيظه وجد عزة نفسه وكرامتها وقهر الشيطان، وأمن من نتائج الغضب السيئة.

ومن ترك سوء الظن بالناس وجد السلامة من تشوش القلب واشتغال الفكر.

ومن ترك حب الشهرة والظهور رفع الله له ذكره ونشر فضله، وكتب له القبول في الأرض.

وبالجملة فالمجتمع الذي يتحلى بالعمل بهذه القاعدة، ويترك التشفي والانتقام والتقصي، فإنه تسوده المحبة والألفة والتعاون وكل معاني الحب والاحترام والإخاء

(٦٤) سنن الترمذي (٦٦٨/٤) رقم (٢٥١٨) قال: وهذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٦٥) سنن أبي داود (٤٠٠/٤) رقم (٤٨٠٢) وحسنه الألباني.

(٦٦) سنن ابن ماجه (١٣٧٣/٢) رقم (٤١٠٢) كتاب الزهد، باب الزهد في الدنيا، وهو حديث حسن، حسنه غير واحد من أهل العلم.

والمودة... فيتحقق فيهم معنى قول الله تعالى: "فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا" [آل عمران: ١٠٣].

فتتحقق للفرد والجماعة والمجتمع الحياة الطيبة في الدنيا مع ما ينتظرهم من النعيم المقيم في الآخرة، وهذه من أعظم الثمار إن لم تكن اعظمها، فترى العمل بهذه القاعدة المتمثل لها شاكرًا لفضل ربه وعطائه، صابرا على قضائه وابتلائه، مؤمنا بأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، فتراه دائما رضي القلب، مطمئن النفس، إن عمل فله، إن ترك فله، وإن أعطى فمن أجل الله، وإن منع فمن أجل الله، واثقا بأن ما عند الله خير وأبقى، وأعلى وأثمن من هذه الدنيا من زينة وبهجة ومتاع، التي عبر الله بها في قوله تعالى: "مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" [النحل: ٩٧]

فمن جمع بين الإيمان والعمل الصالح "فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً" وذلك بطمأنينة قلبه وسكون نفسه وعدم التفاته لما يشوش عليه قلبه وپرزقه الله رزقا حلالا طيبا من حيث لا يحتسب "وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ" أي في الآخرة "أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" من أصناف اللذات مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فيؤتيه الله في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة<sup>(٦٧)</sup>.

(٦٧) تفسير السعدي (ص ٤٤٨).

**الخاتمة:****نسأل الله حسنها**

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله على آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

في ختام هذا البحث اليسير أحب أن أسجل أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث، فمن ذلك:

- أهمية هذه القاعدة وعظم أثر العمل بها على الفرد نفسه حيث يجد برد اليقين والطمأنينة، ويذوق حلاوة الإيمان ولذته إذ كان فعله وتركه من أجل الله تعالى، وعلى المجتمع حيث تسوده المحبة والرحمة والتعاون، وتغيب عنه مظاهر الأنانية والحدق والانتقام والتشفي.

- أن هذه القاعدة لها ارتباط بكثير من أسماء الله الحسنى وصفاته العليا كاسمه الرحمن، والكريم والعفو، واسمه الشاكر والشكور، واسمه الغني الكريم، واسمه الرؤوف الرحيم وغيرها.

- أن لهذه القاعدة شواهد كثيرة جدا في القرآن الكريم وفي السنة المطهرة، بحيث يزداد المرء عند المطالعة بأهمية بل بضرورة العمل بهذه القاعدة الربانية لينال بركاتها وآثارها.

- أن أعظم الناس امتثالاً لهذه القاعدة وملازمة لها هم أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام، وذلك لكمال معرفتهم بالله تعالى وثقتهم بوعده وتصديقهم بخبره.

- أن من أعظم الأسباب التي تعين على العمل بهذه القاعدة معرفة الله والإيمان به وباليوم الآخر، والثقة بموعود الله تعالى، ومما يعين على ذلك كثرة التدبر لآيات القرآن وما فيه من القصص والعبر التي تملأ القلب انشراحاً والنفس طمأنينة.

- لو تصورنا أن أفراد المجتمع قد التزموا بالعمل بهذه القاعدة لتحقق لهم من الراحة والسعادة والهناء، بل من المحبة والألفة فيما بينهم ما يخطر لهم على بال، ولا يدور لهم في خيال، ولكن اقتضت حكمة الله أن يكون منهم الشاكر والكافر، والبر والفاجر... وفي ذلك ابتلاء من الله: "لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ" [الأنفال: ٣٧].

**وأخيراً: أوصي نفسي ومن يطلع على هذا البحث بملازمة التقوى والتزود منها، وأن نسعى جاهدين للعمل بمقتضى هذه القاعدة فنقهر أنفسنا رجاء العوض من الله تعالى الذي إذا أعطى أدهش، وهو الكريم الوهاب.**

**كما أوصي بمدارسة هذه القاعدة وتذكير الناس به من خلال خطب الجمعة والدروس والكلمات والمواعظ لإحياء العمل بها في أوساط المجتمع.**

**كما أوصي أن يكتب حول هذه القاعدة وتطبيقاتها من خلال نصوص السنة النبوية، والقصص الواقعية، إن كان قد كتب في هذا لكن التذكير به طيب ونافع إن شاء الله.**

وأسال الله الكريم أن ينفعنا بما علمنا وأن يعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علما، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبد ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## فهرس المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، بإشراف: د. بكر بن عبد الله أبو زيد، دار علم الفوائد- مكة، طبعة أولى ١٤٢٦هـ.
- ٣- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، لابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية ١٣٩٥-١٩٧٥م.
- ٤- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة، الهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، الطبعة: أولى، ١٤١٣-١٩٩٢، مركز خدمة السنة والسيره النبوية - المدينة المنورة.
- ٥- تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦- تاريخ دمشق لابن عساكر، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط/أولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، تحقيق أبي عبد الله على عاشور الجنوبي .
- ٧- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي السيوطي، مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.
- ٨- تفسير أسماء الله الحسنى، السعدي، تحقيق: عبيد بن علي العبيد، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد ١١٢، السنة ٣٣ - ١٤٢١هـ.
- ٩- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل ابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٠- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١١- جامع البيان في تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري ٥٦/١، دار الكتب العلمية- بيروت، ط / الثانية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ١٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي- بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ١٣- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الألوسي أبو الفضل، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- ١٤- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني، مكتبة المعارف- الرياض، ط/أولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- ١٥- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار الفكر- بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ١٦- سنن أبي داود، دار الكتاب العربي- بيروت (بدون).
- ١٧- سنن الترمذي لأبي عيسى الترمذي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين.
- ١٨- السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي لابن التركماني، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الأولى - ١٣٤٤هـ.
- ١٩- شعب الإيمان للبيهقي، مكتبة الرشد- الرياض، الدار السلفية بومباي الهند، ط: الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف: مختار أحمد الندوي.
- ٢٠- صحيح البخاري، تحقيق وتعليق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير واليمامة، بيروت ط/٣، ١٤٠٧- ١٩٨٧م.
- ٢١- صحيح مسلم، دار الجيل بيروت، دار الأفق الجديدة - بيروت (بدون تاريخ).
- ٢٢- صفة الصفوة، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٩ - ١٩٧٩م.
- ٢٣- ضعيف الجامع الصغير وزيادته للألباني، المكتب الإسلامي- بيروت ط/الثالثة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
- ٢٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ٢٥- الفوائد لابن القيم، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣- ١٩٧٣م.
- ٢٦- القواعد الحسان عبد الرحمن السعدي، مع شرح ابن عثيمين، دار بن الجوزي - القاهرة، ط/ الثانية ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م.
- ٢٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي، دار الفكر، بيروت- ١٤١٢هـ.
- ٢٨- المستدرک على الصحيحين للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت ط/الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.
- ٢٩- مسند أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٣٠- المعجم الكبير للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم- الموصل، الطبعة الثانية ١٤٠٤ - ١٩٨٣م.

٣١- المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنة، محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي - قبرص، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م

٣٢- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ بإشراف د: صالح بن عبد الله بن حميد.

٣٣- الورع، لابن أبي الدنيا، تحقيق : أبي عبد الله محمد بن حمد الحمود، الدار السلفية- الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨م.

## نماذج من سؤالات الإمام الطبري في سورة الفاتحة "جمعا ودراسة"

د. ماجد بن عبد العزيز بن سعيد الحارثي

الأستاذ المشارك بجامعة الطائف

كلية الشريعة والأنظمة - قسم الثقافة الإسلامية

### ملخص البحث:

إن هذا البحث يهدف إلى:

- الحديث عن جانب من جوانب تفسير شيخ المفسرين الإمام الطبري - رحمه الله -
- طريق الإمام المختارة، وهي السؤال والجواب طريقة مبتكرة، وجيدة لتوصيل المعلومة.

وقد قامت منهجية هذا الحث على:

- المنهج التاريخي في سرد تاريخ المؤلف من ولادته، وحتى وفاته.
- المنهج الاستقرائي من خلال تتبع واستقراء الأسئلة التي افترضها الإمام الطبري.
- المنهج التحليلي من خلال عرض تلك السؤالات، وبيان أجوبتها، ومقارنة تلك الأجوبة بأجوبة كثير من المفسرين، وبيان الراجح إن أمكن.

وخلصت دراسة البحث إلى مجموعة من النتائج، ومنها:

- التوصل لمعرفة مصطلحات البحث.
- الإمام بتاريخ المؤلف، وحياته.
- التعريف بسورة الفاتحة، وما يتصل بذلك.
- ذكر نماذج من أسئلة افترضها الإمام، مع ذكر أجوبة تلك الأسئلة.

وأما التوصيات فكانت على النحو الآتي:

- إطلاق مشاريع تعنى بسبر سؤالات الطبري في كامل القرآن، وكذا غيره من المفسرين.

- كتابة أبحاث ترقية في قصار السور لتلك السؤالات.

Research Summary:

This research aims to:

- Talk about the aspect of the interpretation of the Sheikh of the interpreters Imam Tabari God's mercy
- Imam's chosen path, the question and answer is an innovative way, and good for the delivery of information.

The methodology of this induction was:

- Historical approach in the history of the author from his birth, until his death.
- The inductive approach by tracking and extrapolating the questions assumed by Imam al-Tabari.
- Analytical approach through the presentation of these questions, and answer their answers, and compare those answers with the answers of many interpreters, and the most likely statement if possible.

The research study concluded a number of results, including:

- Access to search terms.
- Knowledge of the author's history, and his life.
- The definition of Al-Fatihah, and related.
- Provide examples of questions posed by the imam, with answers to those questions.

The recommendations were as follows:

- Launching projects to investigate the questions of al-Tabari in the entire Qur'an, as well as other commentators.
- Writing promotion research in the Qasr al-Sur for those questions.

**المقدمة:**

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وبعد:-

فقد لفت انتباهي الطريقة الفذة التي سلكها الإمام الطبري - رحمه الله - في تفسيره، حيث يفترض سوالات افتراضها هو، أو يسألها أحدهم، ثم يعقب عليها بأجوبة؛ لذا أردت خوض غمار نماذج من تلك الأسئلة، وسبرها، وجمعها ودراستها تحت هذا العنوان: "نماذج من سوالات افتراضها الإمام الطبري في سورة الفاتحة جمعا ودراسة" ليكون بحثاً أقدمه وفق متطلبات الترقية للأستاذية، والله الموفق والمعين.

**أسباب اختيار الموضوع:**

- موضوع حيوي هام يتكلم عن جانب من جوانب منهج الإمام الطبري.
- إن هذا الموضوع له طريقة جيدة في توصيل المعلومة للطلبة، وذلك من خلال السؤال والجواب.
- مناسب جداً للأبحاث المتعلقة بالترقية - وخصوصاً - قصار السور.

**أهمية الموضوع:**

- طريقة تناول الإمام الطبري تعد من الطرائق المهمة في إيصال المعلومة؛ لذا ارتأيت أن أدرس هذه الطريقة، وأن أكتب عنها.
- يطرأ على الناس أسئلة ملحة تحتاج إلى أجوبة، وطريقة الإمام الطبري تحاكي ذلك، وعندما يقرأ الشخص في هذه الأسئلة قد يجد ضالته في عرض أجوبة الإمام الطبري.

**مشكلة البحث:**

ماهي صيغ أسئلة الإمام الطبري؟ وما كنه تلك الأسئلة؟ وهل أجاب عليها؟ وما هي تلك الأجوبة؟

**حدود الدراسة:**

ستكون الدراسة - بإذن الله - مقتصرة على نماذج من سوالات افتراضها الإمام الطبري في سورة الفاتحة، مع أجوبتها.

**منهج البحث:**

سيكون المنهج في البحث منهجاً تاريخياً استقرائياً تحليلياً، ويتمثل المنهج التاريخي في سرد ترجمة موجزة للإمام الطبري، والمنهج الاستقرائي من خلال تتبع واستقراء

الأسئلة التي افترضها الإمام الطبري، والمنهج التحليلي من خلال عرض تلك السؤالات، وبيان أجوبتها، ومقارنة تلك الأجوبة بأجوبة كثير من المفسرين، وبيان الراجح إن أمكن.

### الدراسات السابقة:

لم أجد - حسب علمي - من تطرق إلى هذا الموضوع، وبالطريقة التي كتبت فيها هذا البحث.

### خطة البحث:

المقدمة: وتشتمل على أسباب اختيار الموضوع، وأهميته، ومشكلة البحث، وحدوده، ومنهجه، وخطته.

التمهيد: تعريفات مفردات البحث.

المبحث الأول: نبذة عن الإمام الطبري.

المبحث الثاني: التعريف بسورة الفاتحة.

المبحث الثالث: سوالات الطبري في سورة الفاتحة.

الخاتمة، وفيها النتائج والتوصيات.

الفهارس: فهرس المصادر.

وفي نهاية هذه المقدمة أسأل الله العون والتوفيق والسداد، وأن ينفعني في هذا البحث، وأن يكون عوناً لي على الطاعة، وأن يكون شاهداً لي لا علي، وأن ينفع من قرأها، والحمد لله رب العالمين.

## التمهيد: تعريفات مفردات البحث

### أولاً: السؤالات في اللغة:

مفردها سؤال، والسؤال استدعاء معرفة، أو ما يؤدي إلى المعرفة، واستدعاء مال، أو ما يؤدي إلى المال.<sup>١</sup>

### ثانياً: السؤالات في الاصطلاح:

طلب الأدنى من الأعلى.<sup>٢</sup>

والمقصود بالسؤالات في بحثي هذا أسئلة توقع وقوعها - الإمام الطبري - من آخرين فأجاب عليها.

### ثالثاً: السورة في اللغة:

لها معان عدة ذكرها أصحاب المعاجم، ومنها:

البطشة، والوثبة، وشدة الشراب، والسيرة، والطريقة، والمنزلة الرفيعة، وحد كل شيء، وأحد أعراق الحائط، وإحدى سور القرآن، ومخفف سورة: وهي البقية.<sup>٣</sup>

### رابعاً: السورة في الاصطلاح:

قطعة من القرآن معلومة الأوائل والأواخر، وقيل: هي الطائفة من القرآن المترجمة التي أقلها ثلاث آيات.<sup>٤</sup>

١ انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (٤٣٧)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور/ أحمد مختار (١٠٢٠/٢).

٢ انظر: كتاب التعريفات للجرجاني (١٢٣).

٣ انظر: إكمال الإعلام بتتليث الكلام للجباني، باب: ما أوله سين من المثلث المختلف (٣٢٣/٢).

٤ انظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي (٣٩).

## المبحث الأول: نبذة عن الإمام الطبري

### أولاً: اسمه ونسبه ومولده:

هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، وقيل: يزيد بن خالد ابن غالب: يكنى أبا جعفر. طبري، من أهل أمل<sup>٥</sup>، وقد ولد سنة أربع أو أول سنة خمس وعشرين ومئتين<sup>٦</sup>.

### ثانياً: نشأته وطلبه للعلم:

يخبر - رحمه الله - عن نفسه أنه حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وصلى بالناس وهو ابن ثماني سنين، وكتب الحديث وهو ابن تسع سنين، ورأى أبوه في النوم أنه بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان معه مخللة<sup>٧</sup> مملوءة حجارة يرمي بين يديه، فقال له المعبر: إنه إن كبر نصح في دينه وذبح عن شريعته، فحرص أبوه على معونته على طلب العلم - يقول - وأنا حينئذ صبي صغير<sup>٨</sup>.

سمع بالري<sup>٩</sup>، وبالعراق، وارتحل إلى الشام، ومصر<sup>١٠</sup>.

### ثالثاً: مكانته العلمية:

أشهر من أن يذكر، جامع في العلوم، الإمام<sup>١١</sup> المحدث الفقيه المقرئ المؤرخ المعروف المشهور<sup>١٢</sup> العالم العلامة، أوجد الدهر، وفريد كل عصر<sup>١٣</sup>.

جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان حافظاً لكتاب الله، عارفاً بالقراءات بصيراً بالمعاني، فقيهاً في أحكام القرآن، عالماً بالسنن وطرقها صحيحها

٥ انظر: تاريخ ابن يونس المصري للصدفي (١٩٥/٢)، والإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٨٠٠/٢)، وتاريخ بغداد للطبيب البغدادي (٥٤٨/٢)، وطبقات الفقهاء للشيرازي (٩٣/١)، وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٨٨/٥٢)، ومعجم الأدباء للحموي (٢٤٤/١)، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح (١٠٦/١)، والمحمدون من الشعراء للقفطي (١٨٧/١)، وإنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي (٨٩/٣)، والدر الثمين في أسماء المصنفين لابن الساعي (٨٩/٣)، ووفيات الأعيان لابن خلكان (١٩١/٤)، وأمل مدينة عظيمة، قصة طبرستان. مستقر ملوك طبرستان، وفيها تجارات كثيرة. وفيها علماء كثر في شتى العلوم. انظر: حدود العالم من المشرق للمغرب (١٥٤).

٦ انظر: معجم الأدباء (٢٤٤/١)، والدر الثمين في أسماء المصنفين (٨٩/٣)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٦٥/١١)، ومعرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي (١٥٠)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٢٠/٣)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (٣١١).

٧ المخلاة: وعاء لزيد الراعي. انظر: المنتخب من كلام العرب لكراع النمل، باب: الصناعات والأدوات والأنية والأوعية (٣٣٣).

٨ انظر: معجم الأدباء (٢٤٤/١).

٩ مدينة، واسمها المحمدية، وأهلها أخلاط من العجم وعربها قليل. انظر: البلدان لليعقوبي (٨٩/١).

١٠ انظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٠٠/٢).

١١ انظر: المرجع السابق.

١٢ انظر: معجم الأدباء (٢٤٤/٦).

١٣ انظر: المحمدون من الشعراء (١٨٧).

وسقيمها وناسخها ومنسوخها، عارفا بأقوال الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الخلفين في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام، عارفا بأيام الناس وأخبارهم.<sup>١٤</sup>

يقول الشيخ أبو حامد الإسفراييني<sup>١٥</sup> - عن كتاب تفسير الطبري -: (لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له كتاب تفسير محمد بن جرير لم يكن ذلك كثيرا).<sup>١٦</sup>

قال أبو بكر بن بالويه<sup>١٧</sup>، قال لي أبو بكر محمد بن إسحاق، يعني ابن خزيمة<sup>١٨</sup>: بلغني أنك كتبت التفسير عن محمد بن جرير، قلت: نعم كتبنا التفسير عنه إملاء، قال: كله؟ قلت: نعم، قال: في أي سنة؟ قلت من سنة ثلاث وثمانين إلى سنة تسعين، قال: فاستعاره مني أبو بكر ورده بعد سنين، ثم قال: نظرت فيه من أوله إلى آخره، وما أعلم على أديم الأرض أعلم من ابن جرير، ولقد ظلمته الحنابلة؛ قال: وكانت الحنابلة تمنع منه ولا تترك أحدا يسمع عليه).<sup>١٩</sup>

### رابعاً: شيوخه وتلاميذه:

#### شيوخه:

الإمام الطبري - رحمه الله - طاف الأقاليم، ورحل وارتحل يطلب العلم في علوم شتى، ومن الصعوبة بمكان حصر مشايخه، ولكن سأذكر أبرزهم:

○ أحمد بن عبدة الضبي البصري [ت: ٢٤٥]، سمع عنه الطبري في العراق.<sup>٢٠</sup>

○ محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب القرشي أبو عبد الله البصري [ت: ٥٢٤٣]، سمع منه الإمام الطبري الحديث.<sup>٢١</sup>

○ أحمد بن منيع البغوي الحافظ أبو جعفر الأصم [ت: ٥٢٤٢]، سمع منه الإمام الطبري.<sup>٢٢</sup>

١٤ انظر: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢).

١٥ هو: الشيخ أبو حامد أحمد بن طاهر محمد بن أحمد الإسفراييني الفقيه الشافعي. توفي ليلة السبت لإحدى عشرة ليلة بقيت من شوال سنة ست وأربع مئة ببغداد. انظر: وفيات الأعيان (٧٢/١).

١٦ انظر: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢).

١٧ هو: أبو بكر: محمد بن أحمد بن بالوية الجلاب النيسابوري، ويلقب بعصيدة، وكان من أعيان المشايخ. انظر: تاريخ نيسابور لابن البيع (٥٣).

١٨ وهو: محمد بن إسحاق بن خزيمة إمام الحديث في عصره. توفي سنة إحدى عشرة وثلاث مئة. انظر: تاريخ نيسابور (٥١).

١٩ انظر: معجم الأدباء (٢٤٤٣/٦).

٢٠ انظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٠٠/٢)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي (١٩٩/١).

٢١ انظر: معجم الأدباء (٢٤٤١/٦)، والنقات لابن حبان (١٠٢/٩).

٢٢ انظر: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (٢٠٤/١).

- أبو همام الوليد بن شجاع بن الوليد البغدادي [ت: ٥٢٤٣هـ]، سمع منه الإمام الطبري.<sup>٢٣</sup>
- أبو كريب محمد بن العلاء بن كريب الهنائي الكوفي [ت: ٢٤٨هـ]، سمع منه الإمام الطبري.<sup>٢٤</sup>
- محمد بن حميد الرازي أبو عبد الله [ت: ٢٤٨هـ]، وحدّث عنه الإمام الطبري.<sup>٢٥</sup>
- يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدورقي [ت: ٢٥٢هـ]، وحدّث عنه الإمام الطبري.<sup>٢٦</sup>
- وأبو سعيد الأشج عبد الله بن سعيد من أهل الكوفة مات بعد خمسين ومئتين، وسمع منه الإمام الطبري.<sup>٢٧</sup>

### تلاميذه:

- ذكرت سابقا ما سطرته أنامل أهل التراجم من ثناء للإمام الطبري الذي ذاع صيته، وانتشر علمه في فنون شتى؛ لذا كان له تلاميذ لا يحصون، وسأكتفي بذكر بعض منهم:
- علي بن موسى الدقيقي الحلواني، روى عنه التاريخ، والتفسير.<sup>٢٨</sup>
  - مخلد بن جعفر الباقري، روى عنه كتاب الذيل [ت: ٣٩٦هـ].<sup>٢٩</sup>
  - جعفر بن يعقوب الفناكي الرازي آخر من روى عن الإمام الطبري [٣٨٣هـ].<sup>٣٠</sup>
  - أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة البغدادي القاضي [ت: ٣٥٠هـ].<sup>٣١</sup>
  - سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي أبو القاسم الطبراني [ت: ٣٦٠هـ].<sup>٣٢</sup>

٢٣ انظر: التاريخ الأوسط للبخاري (٣٧٨/٢)، وتاريخ بغداد (٥٤٨/٢).

٢٤ انظر: التاريخ الأوسط (٣٨٦/٢)، وتاريخ بغداد (٥٤٨/٢).

٢٥ انظر: تاريخ دمشق (١٨٩/٥٢)، والمجروحين لابن حبان (٣٠٣/٢).

٢٦ انظر: تاريخ دمشق (١٨٩/٥٢)، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٤١٥/١).

٢٧ انظر: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢)، والثقات لابن حبان (٣٦٥/٨).

٢٨ انظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٠٠/٢).

٢٩ انظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٠٠/٢)، ولسان الميزان لابن حجر (١٤/٨).

٣٠ انظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٨٠١/٢).

٣١ انظر: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢)، وسير أعلام النبلاء (١٠٨/١٢).

٣٢ انظر: تاريخ دمشق (١٨٩/٥٢)، وتاريخ أصبهان لابن مهران (٣٩٣/١).

**خامسا: آثاره ومؤلفاته:**

حكى علي بن عبيد الله بن عبد الغفار اللغوي المعروف بالسهماني<sup>٣٣</sup>: (أن محمد بن جرير مكث أربعين سنة يكتب في كل يوم منها أربعين ورقة).<sup>٣٤</sup>

من خلال قول السهماني يتضح جليا اهتمام الإمام الطبري بالكتابة والتدوين، وليس بمستغرب وجود الكم الهائل من تأليف وآثار الإمام، ولو حسبناها رياضيا لوجدنا أن عدد الأوراق التي كتبها على مدار الأربعين سنة (٤٨٩٥٧٦٠) ورقة أي قريبا من خمسة ملايين ورقة! لذا من الصعوبة حصر تلك المؤلفات في هذا البحث الصغير، وحسبي بذكر بعض من تلك المؤلفات:

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن (مطبوع).
  - تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك) (مطبوع).
  - اختلاف علماء الأمصار في أحكام شرائع الإسلام (مطبوع).
- سادسا: وفاته:

توفى - رحمه الله - ببغداد في العشر الأواخر من شوال، وتحديدًا في وقت المغرب من عشية الأحد ليومين بقيا من ذلك الشهر سنة عشر وثلاث مئة<sup>٣٥</sup>، ودفن وقد أضحى النهار من يوم الاثنين غد ذلك اليوم في داره برحبة يعقوب<sup>٣٦</sup> ولم يغير شبيهه، وكان السواد في شعر رأسه ولحيته كثيرا.<sup>٣٧</sup>

٣٣ مات في يوم الأربعاء لأربع خلون من المحرم سنة خمس عشرة وأربع مئة. انظر: تاريخ بغداد (٤٥٣/١٣).

٣٤ انظر: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢).

٣٥ انظر: تاريخ ابن يونس (١٩٦/٢)، وتاريخ بغداد (٥٤٨/٢).

٣٦ ببغداد منسوبة إلى يعقوب بن داود مولى بني سليم وزير المهدي بن المنصور. انظر: معجم البلدان للحموي (٣٦/٣).

٣٧ انظر: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢).

## المبحث الثاني: التعريف بسورة الفاتحة

أولاً: أسماء السورة:

ذكر الإمام السيوطي<sup>٣٨</sup> - رحمه الله - أن للفاتحة نيفا وعشرين اسماً... وسأذكر فقط الأسماء التي ثبتت في السنة الصحيحة مع ذكر تلك الأحاديث:

١. فاتحة الكتاب، ودليل هذا الاسم قول النبي ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»<sup>٣٩</sup>.

٢. أم الكتاب.

٣. أم القرآن.

٤. السبع المثاني.

٥. القرآن العظيم، ودليل الأسماء الثلاثة الأنفة الذكر قول النبي ﷺ: «أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم»<sup>٤٠</sup>.

٣٨ وهو: الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبي بكر بن محمد السيوطي المعروف بابن الأسيوطي [٨٤٩-٩١١]. انظر: ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (٢٢٣)، وطبقات النسابين لا بن غيهب (١٥٩).

٣٩ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت (١/١٥١)، وأخرجه مسلم، كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة، ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (١/٢٩٥).

٤٠ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ

الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧].

## ثانيا: فضائل السورة:

لا شك أن هذه السورة الكريمة المباركة فيها من الفضائل الكثيرة التي نجد أن النبي ﷺ أخبر عنها في كثير من الأحاديث، ومن هذه الأحاديث اخترت منها ما يأتي:

عن أبي سعيد بن المعلى - رضى الله عنه -<sup>٤١</sup>، قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أصلي، فقال: " ألم يقل الله: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾<sup>٤٢</sup> . ثم قال لي: «لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن، قبل أن تخرج من المسجد». ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج، قلت له: «ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن»، قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>٤٣</sup> هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته.<sup>٤٤</sup>

ومن الأحاديث التي تدل على فضل سورة الفاتحة - أيضا - عن ابن عباس - رضى الله عنهما -<sup>٤٥</sup>، قال: بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ، سمع نقيضا<sup>٤٦</sup> من فوقه، فرفع رأسه، فقال: " هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته".<sup>٤٧</sup>

٤١ هو: الحارث بن نفيع بن المعلى بن لوذان بن حارثة بن زيد بن ثعلبة من بني زريق الأنصاري الزرقى. له صحبة، يعد في أهل الحجاز توفي سنة أربع وسبعين، وهو ابن أربع وستين سنة. انظر: طبقات خليفة بن خياط (١٧١)، والاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن الأثير (١٦٧٠/٤).

٤٢ [الأنفال: ٢٤].

٤٣ [الفاتحة: ٢].

٤٤ أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: تفسير القرآن، باب: ما جاء في فاتحة الكتاب (١٧/٦).

٤٥ هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، أبو العباس، الهاشمي. مختلف في وفاته قيل: مات سنة سبعين، وهو بالطائف، وقيل: مات سنة ثمان وستين. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٣/٥)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٧٠٠/٣).

٤٦ النقيض: الصوت من غير الفم كفرقة الأعضاء والأصابع والمحمل ونحوها. انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار لليحصبى (٢٤/٢).

٤٧ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة (٥٥٤/١).

ومما يدل على فضلها ما رواه أبو هريرة - رضى الله عنه -<sup>٤٨</sup>، عن النبي ﷺ قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج<sup>٤٩</sup>» ثلاثا غير تمام. فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام؟ فقال: «اقرأ بها في نفسك»؛ فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: " قال الله - تعالى -: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبي ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾﴾<sup>٥٠</sup>.

قال الله - تعالى -: حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ ﴿٣﴾﴾<sup>٥١</sup>، قال الله - تعالى -: أنتى علي عبدي، وإذا قال: ﴿مَلَائِكُ يَوْمَ الدِّينِ ﴿٤﴾﴾<sup>٥٢</sup>، قال: مجدني عبدي - وقال مرة فوض إلي عبدي فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾<sup>٥٣</sup> قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبي ما سأل، فإذا قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾<sup>٥٤</sup> قال: هذا لعبدي ولعبي ما سأل<sup>٥٥</sup>.

٤٨ مختلف في اسمه، حيث كان اسمه عبد شمس فسمي في الإسلام عبد الله. وقيل: اسمه عبد نهم، ويقال: عبد غنم، ويقال: سكنين. قال: وقال هشام بن محمد بن السائب الكلبي: اسمه عمير بن عامر، وحدث عن نفسه قائلا: (كان اسمي عبد شمس فسميت في الإسلام عبد الرحمن)، ومختلف في سنة وفاته، فمنهم من قال مات سنة سبع وخمسين، ومنهم من قال مات سنة ثمان وخمسين، ومنهم من قال مات سنة تسع وخمسين. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٢٥/٤)، والتاريخ الكبير (١٣٣/٦).

٤٩ قال الأصمعي: الخداج النقصان مثل خداج الناقة إذا ولدت ولدا ناقص الخلق أو لغير تمام. يقال: أخذج الرجل صلاته فهو مُخْدَجٌ وهي مُخْدَجَةٌ ومنه قيل لذي النُدْبَةِ: إنه مخدج اليد أي ناقصها. انظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام، باب: خدج (٦٦/١).

٥٠ [الفاتحة: ٢].

٥١ [الفاتحة: ٣].

٥٢ [الفاتحة: ٤].

٥٣ [الفاتحة: ٥].

٥٤ [الفاتحة: ٦، ٧].

٥٥ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة، ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٢٩٦/١).



اختلافها آيتان ( {بسم الله الرحمن الرحيم} ) عدها المكي والكوفي ولم يعدها الباقر ( {أنعمت عليهم} ) لم يعدها المكي والكوفي وعدها الباقر.

وفيها مما يشبه الفواصل وليس بمعدود بإجماع موضع واحد وهو قوله تعالى ( {إياك نعبد} ).

ورؤوس الآي: العالمين، الرحيم، الدين، نستعين، المستقيم، عليهم، الضالين.<sup>٦٩</sup>

---

٦٩ انظر: البيان في عد القرآن للداني (١٣٩).

### المبحث الثالث: سؤالات الطبري في سورة الفاتحة

إن مقصودي من هذا المبحث جمع ودراسة نماذج من سؤالات أطلقها الإمام الطبري - رحمه الله - قد تكون عرضت عليه، وقد تكون قد طرأت على باله حينما كان يطلب العلم، وقد يكون قد سمعها حينما كان يطلب العلم، وقد تكون سؤالات توقعها أن تقع من الناس فأطلقها، ثم أجاب عليها، والمتخصصون في طرق التدريس الحديثة يجعلونها وسيلة تعليمية مهمة لجذب انتباه الطلاب - إن لم تكن هي الأهم على الإطلاق -، وسأذكر تلك السؤالات بنصها، ثم أذكر جواب الإمام الطبري عليها مع دراستها - بإذن الله -، وللعلم قد يطرح سؤالا، ثم يتوسع هذا السؤال، ويتفرع منه سؤالات؛ لذا قد أجمع ذلك السؤال مع تفرعاته بسؤال واحد، وقد أبقى كل سؤال إلى حده، والله الموفق والمسدد.

#### السؤال الأول:

قال الطبري - رحمه الله -: (فإن قال لنا قائل: فإن كان تأويل قوله {بسم الله} ما وصفت، والجالب الباء في {بسم الله} ما ذكرت، فكيف قيل {بسم الله}، بمعنى أقرأ باسم الله، أو أقوم أو أقعد باسم الله؟ وقد علمت أن كل قارئ كتاب الله، فبعون الله وتوفيقه قراءته، وأن كل قائم أو قاعد أو فاعل فعلا فبأنه قيامه وقعوده وفعله. وهلا - إذ كان ذلك كذلك - قيل {بسم الله الرحمن الرحيم} ولم يقل {بسم الله}؟" فإن قول القائل: أقوم وأقعد بالله الرحمن الرحيم، أو أقرأ بالله - أوضح معنى لسامعه من قوله "بسم الله"، إذ كان قوله "أقوم أو أقعد باسم الله"، يوهم سامعه أن قيامه وقعوده بمعنى غير الله).<sup>٧٠</sup>

#### الجواب على السؤال الأول:

(إن المقصود إليه من معنى ذلك غير ما توهمته في نفسك. وإنما معنى قوله {بسم الله}: أبدأ بتسمية الله وذكره قبل كل شيء، أو أقرأ بتسميتي الله، أو أقوم وأقعد بتسميتي الله وذكره - لا أنه يعني بقبيله {بسم الله}: أقوم بالله، أو أقرأ بالله، فيكون قول القائل: أقرأ بالله، أو أقوم أو أقعد بالله - أولى بوجه الصواب في ذلك من قوله {بسم الله}).<sup>٧١</sup>

#### الدراسة:

طرح الإمام الطبري - رحمه الله - سؤالا مفاده كيف أقرأ باسم الله، أو أقوم أو أقعد باسم الله؟ والمعلوم - كما ذكر - أن القارئ، والقائم والقاعد والفاعل بعون الله يقرأ ويقوم ويقعد ويفعل؛ لذا هو أوضح حينما يقول القائل: بالله الرحمن الرحيم أقرأ وأقوم وأقعد وأفعل، من قول القائل: أقرأ وأقوم وأقعد وأفعل باسم الله، فيقع الإيهام أن تلك الأفعال والأقوال بمعنى غير الله، وقد أجاب عن ذلك السؤال مرجحا - رحمه الله - القول بأن أبدأ بتسمية الله قبل كل شيء، أو أقرأ أو أقوم أو أقعد بتسمية الله وذكره، وهذا يقودنا إلى

٧٠ انظر: تفسير الطبري (١/١١٥).

٧١ انظر: المرجع السابق (١/١١٥).

إيجاز الاختلاف بين العلماء في هذه المسألة، فمنهم من ذكر أن (بسم) صلة زائدة، وإنما هو الله الرحمن الرحيم<sup>٧٢</sup>؛ ليقع الفرق بين ذكره وذكر غيره من المخلوقين<sup>٧٣</sup>، وليخرج من حكم القسم إلى التبرك<sup>٧٤</sup>، وذهب جم كبير على أن (بسم) أصل مقصود، واختلفوا في دخول الباء: إما على معنى الأمر، أو على معنى الخبر، فيكون التقدير على معنى الأمر: أبدأوا بسم الله الرحمن الرحيم<sup>٧٥</sup>، وعلى معنى الخبر بدأت بسم الله الرحمن الرحيم<sup>(٧٦)</sup>، وقد وافق الزجاج<sup>٧٧</sup> الطبري حيث قال: (الجالب للباء معنى الابتداء، كأنك قلت: بدأت باسم الله الرحمن الرحيم، إلا أنه لم يحتج لذكر " بدأت " لأن الحال تنبئ أنك مبتدئ)<sup>٧٨</sup>، وابن أبي حاتم<sup>٧٩</sup> في تفسيره.

### الترجيح:

أرى - والله أعلم - أن ما ذهب إليه الطبري - رحمه الله - هو الأرجح؛ وذلك لكثرة الآيات التي نجد اسم الله مقرونا بأمر تتعلق بالتسمية على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد، حيث يقول - سبحانه -: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَانْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعَ الْحِسَابِ ٤﴾<sup>٨٠</sup>، والأمر بذكر اسم الله على ما ذكى من الذبائح ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّنْ مَّوَدَّعَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ١١٨﴾<sup>٨١</sup>، بل والنهي عن أكل ما تم ذبحه وتذكيته، ولم يذكر اسم الله عليه ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَيْكُمْ لِيُجَدِّدُوا لَكُمْ وَإِن أَعْطَمْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ١١٩﴾<sup>٨٢</sup>، ويذكروا اسم الله على ما رزقهم من الهدايا والبدن التي أهدوها

٧٢ ذهب لهذا أبو عبيدة وطائفة. انظر: النكت والعيون للماوردي (٤٧/١)، وتفسير القرطبي (٩٩/١).

٧٣ وهذا قول قطرب. انظر: المرجعان السابقان.

٧٤ وهذا قول الأخفش. انظر: المرجعان السابقان.

٧٥ وهذا قول الفراء. انظر: المرجع السابق (٤٨/١)، وتفسير القرطبي (٩٩/١).

٧٦ انظر: المرجعان السابقان.

٧٧ هو: إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق النحوي الزجاج صاحب كتاب معاني القرآن، كان من أهل الفضل والدين، حسن الاعتقاد. توفي في جمادى الآخرة سنة إحدى عشرة وثلاث مئة، وقيل: مات يوم الجمعة لإحدى عشرة ليلة بقيت من الشهر. انظر: تاريخ بغداد (٦١٣/٦).

٧٨ وهو: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو محمد ابن أبي حاتم التميمي الحنظلي، الإمام ابن الإمام الحافظ ابن الحافظ. توفي في المحرم سنة سبع وعشرين وثلاث مئة. انظر: فوات الوفيات لصالح الدين (٢٨٧/٢)، والوفاي بالوفيات لصالح الدين (١٣٥/١٨).

٧٩ انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٥/١).

٨٠ [المائدة: ٤].

٨١ [الأنعام: ١١٨].

٨٢ [الأنعام: ١٢١].

من بهيمة الأنعام ﴿ لِيَشْهَدُوا مَنَفَعَهُمْ وَإِنِّ لَكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْأَبْيَاسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ <sup>٨٣</sup>، ذكر اسم الله كثيرا في المساجد ﴿ وَسَجِدْ يُذَكِّرُ فِيهَا أَسْمَ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ <sup>٨٤</sup>، وعلى هذا لا يحسن أن يقال بالله لأنه حينئذ يكون المعنى أنه يستمد من الله تيسيرا وتصرفا من تصرفات قدرته وليس ذلك هو المقصود بالشروع <sup>٨٥</sup>.

### السؤال الثاني:

قال الطبري - رحمه الله -: (فإن قال: فإن كان الأمر في ذلك على ما وصفت، فكيف قيل: "بسم الله" وقد علمت أن الاسم اسم، وأن التسمية مصدر من قولك سميت؟) <sup>٨٦</sup>.

### الجواب على السؤال الثاني:

قيل: إن العرب قد تخرج المصادر مبهمة على أسماء مختلفة، كقولهم: أكرمت فلانا كرامة، وإنما بناء مصدر "أفعلت" - إذا أخرج على فعله - "الإفعال". وكقولهم: أهنت فلانا هوانا، وكلمته كلاما. وبناء مصدر: "فعلت" التفعيل. ومن ذلك قول الشاعر: <sup>٨٧</sup>

أكفرا بعد رد الموت عني ... وبعد عطائك المئة الرتاعا <sup>٨٨</sup>

يريد: إعطائك. ومنه قول الآخر: <sup>٨٩</sup>

وإن كان هذا البخل منك سجية ... لقد كنت في طولي رجاءك أشعبا

يريد: في إطالتي رجاءك. ومنه قول الآخر: <sup>٩٠</sup>

أظلم إن مصابكم رجلا ... أهدى السلام تحية ظلم

يريد: إصابتكم. والشواهد في هذا المعنى تكثر، وفيما ذكرنا كفاية، لمن وفق لفهمه.

فإن كان الأمر - على ما وصفنا، من إخراج العرب مصادر الأفعال على غير بناء أفعالها - كثيرا، وكان تصديرها إياها على مخارج الأسماء موجودا فاشيا، فبين بذلك

٨٣ [الحج: ٢٨].

٨٤ [الحج: ٤٠].

٨٥ انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١٤٩/١) "بتصرف".

٨٦ انظر: تفسير الطبري (١١٦/١).

٨٧ وهو: القطامي واسمه عمير بن شبيب بن عمرو بن عباد بن بكر بن عامر ابن أسامة بن مالك بن بكر بن حبيب

بن عمرو بن غنم بن تغلب. انظر: معجم الشعراء للمرزباني (٢٢٤/١).

٨٨ انظر: ديوان القطامي (٣٧).

٨٩ لم أف عليه.

٩٠ البيت للحارث بن خالد المخزومي، ولا يوجد له ديوان - على حسب علمي -.

صواب ما قلنا من التأويل في قول القائل "بسم الله"، أن معناه في ذلك عند ابتدائه في فعل أو قول: أبدأ بتسمية الله، قبل فعلي، أو قبل قولي.

وكذلك معنى قول القائل عند ابتدائه بتلاوة القرآن: "بسم الله الرحمن الرحيم"، إنما معناه: أقرأ مبتدئاً بتسمية الله، أو أبتدئ قراءتي بتسمية الله. فجعل "الاسم" مكان التسمية، كما جعل الكلام مكان التكليم، والعطاء مكان الإعطاء.<sup>٩١</sup>

### الدراسة:

مفاد سؤال الطبري - رحمه الله - كيف تخرج مصادر الأفعال على غير بناء أفعالها، وقيام الأسماء مقام المصادر، وقد أجاب إجابة وافية مستشهدا بالشعر، ومبيناً إخراج المصادر - عند العرب - مبهمة على أسماء مختلفة، وهذا يؤكد ترجيحه للجواب على السؤال الأول بالإضافة لجعل الاسم مكان التسمية، وبهذا تكون هذه المسألة خالية من الترجيح، حيث لم أجد - على حسب علمي - من تطرق إلى اختلاف في هذه المسألة، وجواب الطبري - رحمه الله - يعضده ما ذكره هو من أن العرب تخرج مصادر الأفعال على غير بناء أفعالها، وكان تصديرها إياها على مخارج الأسماء موجوداً فاشياً.

### السؤال الثالث:

فإن قال قائل: فما أنت قائل في بيت لبيد بن ربيعة:<sup>٩٢</sup>

إلى الحول ثم اسم السلام عليكم... ومن يبك حولا كاملاً فقد اعتذر<sup>٩٣</sup>

الجواب على السؤال الثالث:

انتقد الإمام الطبري تأويل معمر بن المثنى<sup>٩٤</sup> الذي تأول معنى اسم السلام بالسلام، وسلم جدلاً بجواز قول معمر، وقال: لو جاز ذلك الجواب لجاز أن يقال: رأيت اسم زيد، وأكلت اسم الطعام، وشربت اسم الشراب؛ وفي إجماع جميع العرب على إحالة ذلك ما ينبئ عن فساد تأويل من تأول قول لبيد: "ثم اسم السلام عليكم"، أنه أراد: ثم السلام عليكم، وادعائه أن إدخال الاسم في ذلك وإضافته إلى السلام إنما جاز، إذ كان اسم المسمى هو المسمى بعينه، ثم يضع سؤالاً آخر بناء على جواز قول معمر: أنتستجيزون

٩١ انظر: تفسير الطبري (١١٦/١).

٩٢ وهو: لبيد بن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة الشاعر. ويكنى أبا عقيل. قدم على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأسلم ورجع إلى بلاد قومه ثم هاجر إلى الكوفة فنزلها ومعه بنون له. ومات بها ليلة نزل معاوية النخيلة لمصالحة الحسن بن علي. رضى الله عنهما. ودفن في صحراء بني جعفر بن كلاب. ورجع بنوه إلى البادية أعراباً. ولم يقل لبيد في الإسلام شعراً وقال: أبدلني الله بذلك القرآن. انظر: طبقات ابن سعد (١٠٧/٦).

٩٣ انظر: ديوان لبيد بن ربيعة (٥١/١).

٩٤ وهو: أبو عبيدة معمر بن المثنى صاحب العربية سمع رؤبة بن العجاج من أهل البصرة روى عن البصريين مات سنة عشرة ومئتين وقد قارب المئة كان الغالب عليه معرفة الأدب والشعر. انظر: الكنى والأسماء لمسلم (٥٩١/١)، والتقات لابن حبان (١٩٦/٩).

في العربية أن يقال: "أكلت اسم العسل"، يعني بذلك: أكلت العسل، كما جاز عندكم: اسم السلام عليك، وأنتم تريدون: السلام عليك؟

فإن كان جوابهم بنعم فهنا يتعجب الإمام، ويبين خروجهم عن العربية، وإن كان جوابهم بلا لن يتركهم الإمام حتى يبينوا الفرق بينهما، وبعد هذا كله يجيب عن معنى قول لبيد بن ربيعة بوجهين محتملين: أحدهما: السلام اسم من أسماء الله - تعالى -، فيكون المعنى الزما ذكر اسم الله وذكره، ودعا ذكري والبكاء علي.

والوجه الآخر منهما: ثم تسميتي الله عليكما، كما يقول القائل للشيء يراه فيعجبه: "اسم الله عليك" يعوده بذلك من السوء، فكأنه قال: ثم اسم الله عليكما من السوء.

ثم كأنه يميل إلى الوجه الأول.<sup>٩٥</sup>

الدراسة:

وضع الإمام سؤالا عن معنى (ثم السلام عليكما)، وقبل جوابه وضع خطأ فهم معمر بن المثنى، ثم أجاب باحتمال جوابين مال إلى أولهما وهو: السلام اسم من أسماء الله - تعالى -، فيكون المعنى الزما ذكر اسم الله وذكره، ودعا ذكري والبكاء علي.

**الترجيح:**

الراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه الطبري، ولبيد في قصيدته كان يخاطب ابنتيه لما حضرته الوفاة مبينا أمنية ابنتيه بعيثه، وموضحا أن الموت قد حان فلا تجزعا وانظرا إلى من مات من ملوك وسوقة، وإن حان وقت الرحيل فلا خمشا لوجهيكما، ولا حلق شعر، ويكفيكما بكاء حول لفدي، وهذا يعني ترك ذكري، والبكاء علي، وإلزام نفسيكما بذكر اسم الله - سبحانه وتعالى -.

**السؤال الرابع:**

وإن قال لنا قائل: ولم قدم اسم الله الذي هو "الله"، على اسمه الذي هو "الرحمن"، واسمه الذي هو "الرحمن"، على اسمه الذي هو "الرحيم"؟

**الجواب على السؤال الرابع:**

قال في جوابه - رحمه الله: (قيل: لأن من شأن العرب، إذا أرادوا الخبر عن مخبر عنه، أن يقدموا اسمه، ثم يتبعوه صفاته ونعوته. وهذا هو الواجب في الحكم: أن يكون الاسم مقدما قبل نعته وصفته، ليعلم السامع الخبر، عن الخبر. فإذا كان ذلك كذلك - كان لله جل ذكره أسماء قد حرم على خلقه أن يتسموا بها، خص بها نفسه دونهم، وذلك مثل "الله" و "الرحمن" و "الخالق"، وأسماء أباح لهم أن يسمي بعضهم بعضها بها، وذلك: كالرحيم والسميع والبصير والكريم، وما أشبه ذلك من الأسماء - كان الواجب أن تقدم

٩٥ انظر: تفسير الطبري (١١٩/١) بتصرف.

أسماءه التي هي له خاصة دون جميع خلقه، ليعرف السامع ذلك من توجه إليه الحمد والتمجيد، ثم يتبع ذلك بأسمائه التي قد تسمى بها غيره، بعد علم المخاطب أو السامع من توجه إليه ما يتلو ذلك من المعاني. فبدأ الله جل ذكره باسمه الذي هو "الله"؛ لأن الألوهية ليست لغيره - جل ثناؤه - من وجه من الوجوه، لا من جهة التسمي به، ولا من جهة المعنى. وذلك أنا قد بينا أن معنى "الله" - تعالى ذكره - المعبود، ولا معبود غيره جل جلاله، وأن التسمي به قد حرمه الله جل ثناؤه، وإن قصد المتسمي به ما يقصد المتسمي بسعيد وهو شقي، وبحسن وهو قبيح.

أولا ترى أن الله - جل جلاله - قال في غير آية من كتابه: ﴿أَلِهَ مَعَ اللَّهِ﴾<sup>٩٦</sup> فاستكبر ذلك من المقر به، وقال - تعالى - في خصوصه نفسه بالله وبالرحمن: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾<sup>٩٧</sup>، ثم ثنى باسمه، الذي هو الرحمن، إذ كان قد منع أيضا خلقه التسمي به، وإن كان من خلقه من قد يستحق تسميته ببعض معانيه. وذلك أنه قد يجوز وصف كثير ممن هو دون الله من خلقه، ببعض صفات الرحمة. وغير جائز أن يستحق بعض الألوهية أحد دونه. فلذلك جاء الرحمن ثانيا لاسمه الذي هو "الله".<sup>٩٨</sup>

وأما اسمه الذي هو "الرحيم" فقد ذكرنا أنه مما هو جائز وصف غيره به. والرحمة من صفاته جل ذكره، فكان - إذ كان الأمر على ما وصفنا - واقعا مواقع نعوت الأسماء اللواتي هن توابعها، بعد تقدم الأسماء عليها. فهذا وجه تقديم اسم الله الذي هو "الله"، على اسمه الذي هو "الرحمن"، واسمه الذي هو "الرحمن" على اسمه الذي هو "الرحيم".<sup>٩٩</sup>

### الدراسة:

أجاب عن ذلك - رحمه الله - بأن العرب إذا أرادوا الخبر عن مخبر عنه، أن يقدموا اسمه، ثم يتبعوه صفاته ونعوته مبينا أن ذلك هو الواجب، ثم مثل لأسماء الله يحرم التسمي بها مثل "الله" و "الرحمن" و "الخالق"، وأسماء أياح لهم التسمي بها: كالرحيم والسميع والبصير والكريم، وما أشبه ذلك من الأسماء، وبتقديمه لتلك الأسماء التي لا يشاركه فيها غيره؛ ليعرف السامع من توجه إليه الحمد والتمجيد، ثم يتبع ذلك بالأسماء التي قد تسمى بها غيره، وأما العلة بالبدء باسم "الله"؛ لخصوصية الألوهية له - سبحانه وتعالى - تسميا ومعنى، والثنية بـ"الرحمن" فمعلوم أن ممنوع التسمية به، ولكن قد يستحق بعض خلقه التسمية ببعض صفات الرحمة ومعانيها؛ لذا جاء "الرحمن" ثانيا، وهذا يشمل اسمه "الرحيم" - أيضا -، ثم ختم كلامه بإجماع الأمة على منع جميع الناس بالتسمي بـ"الله"

٩٦ جزء من الآيات ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤ من سورة النمل.

٩٧ [سورة الإسراء: ١١٠].

٩٨ انظر: تفسير الطبري (١/١٣٢).

٩٩ انظر: تفسير الطبري (١/١٣٢).

و"الرحمن" و"الرحيم" <sup>١٠٠</sup>، والملفت للنظر تعرض الإمام لقضايا ست من خلال إجابته على ذلك السؤال المفترض، ولم أجد من تكلم من المفسرين عن هذه القضايا - على حسب علمي - بمثل ما تكلم بها شيخ المفسرين، فبعضهم تكلم عن منع اسمي الله والرحمن من تسمي الناس بهما <sup>١٠١</sup>، ومنهم من ذكر علة تقديم الرحمن على الرحيم، حيث قالوا: (لأن "الرحمن" اسم شريف مبني للمبالغة لا يتسمى به غير الله - جل ذكره -، والرحيم قد يوصف به الخلق فأخر لذلك). <sup>١٠٢</sup>

وقيل: إنما قدم الرحمن على الرحيم؛ لأن النبي - عليه السلام - كان يكتب في كتبه "باسمك اللهم" حتى نزل: ﴿ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ جَمْعًا مَبْنِيًّا وَمَنْ نَزَعَ مِنْهَا يَمْسِكُ بِإِصْبَعِهِ الرَّحْمَنَ إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ <sup>١٠٣</sup> فكتب "بسم الله"، حتى نزل: ﴿ قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافَتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ <sup>١٠٤</sup>، فكتب "بسم الله"، فسبق نزول الرحمن. ثم نزل: ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ <sup>١٠٥</sup>. فكتب ذلك على ترتيب ما أنزل عليه - صلى الله عليه وسلم - <sup>١٠٦</sup>.

وقيل: إنما جيء بالرحيم ليعلم الخلق أن ﴿ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمِ ﴾ على اجتماعهما لم يتسم بهما غير الله - جل ذكره -؛ لأن الرحمن على انفراده قد تسمى به مسيلمة الكذاب لعنه الله، و﴿ الرَّحِيمِ ﴾ على انفراده قد يوصف به المخلوق. فكرر الرحيم بعد الرحمن، وهما صفتان لله أو اسمان، ليعلم الخلق ما انفرد به الله - تعالى ذكره - من اجتماعهما له، وما ادعى بعضه بعض خلقه. <sup>١٠٧</sup>

١٠٠ انظر: المرجع السابق "بتصرف".

١٠١ قول للحسن ذكره ابن أبي زمنين، ونصه: (هذان الاسمان من أسماء الله ممنوعان؛ لم يستطع أحد من الخلق أن ينتحلهما: الله، والرحمن). انظر: تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (١/١١٧)، والكشف والبيان عن تفسير القرآن للعلبي (١/٩٦-٩٩)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/١٢٦).

١٠٢ انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب (١/٩٦).

١٠٣ [هود: ٤١].

١٠٤ [الإسراء: ١١٠].

١٠٥ [النمل: ٣٠].

١٠٦ أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه، كتاب: الأوائل، باب: أول ما فعل ومن فعله (٧/٢٦١)، وقد نسبه للشعبي، وذكره ابن بشران في أماليه، المجلس السادس والأربعون والست مئة (١/٧٨)، وهو مرسل، وانظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (١/٩٦).

١٠٧ انظر: المرجع السابق (١/٩٧).

وذكر بعضهم العلة في ذكر "الرحمن الرحيم" عقب "الله" لكثرت رحمته إذا قورنت بقرهه، حيث ذكروا أن لفظ "الله" فيه إشارة للقهر والقدرة والعلو، و"الرحمن الرحيم" فيهما إشارة للرحمة<sup>١٠٨</sup>

وعلى بعضهم تقديم "الرحمن" على "الرحيم"؛ لاختصاص "الرحمن" بالله، وجريانه مجرى الأسماء التي ليست بصفات.<sup>١٠٩</sup>

### الترجيح:

لعل هذا السؤال من أعقد ما مر؛ وذلك لكثرة إجاباته وتفرعها، و - أيضا - لتفرد ابن جرير - رحمه الله - في غالبها، والخلاصة من هذا كله: وضح - رحمه الله - علة تقديم "الله" على "الرحمن" و "الرحيم" بكون "الله" اسما، و "الرحمن" و "الرحيم" صفات ونعوت لله - سبحانه -، وبين العلة في تقديم "الله" ليعرف السامع من يوجه إليه الحمد والتمجيد، ولخصوصية الألوهية له، ثم بين حرمة التسمي بـ "الله" و "الرحمن" و "الرحيم" موضحا أنه قد يستحق الخلق التسمية ببعض صفات الرحمة ومعانيها، وانظر إن شئت قول الله - سبحانه وتعالى -: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾<sup>١١٠</sup>، حيث وصف النبي - صلى الله عليه وسلم - بالرأفة والرحمة، ولكن يحرم التسمي بـ "الله" و "الرحمن" و "الرحيم"، وهذا إجماع الأمة كما ذكره الطبري، وأما من ذكر علة التسمي بالله والرحمن الرحيم أنها كانت نتيجة لأنه كان يقول باسمك اللهم فهو حديث مرسل، وأما من ذكر أن الله تسمى بالرحمن والرحيم مجتمعين، ولم يتسمى بهما أحدا غيره فهذا صحيح، وقد ورد في القرآن الكريم اجتماع هذين الاسمين في ستة مواضع، وهي:

في بسملة الفاتحة، وفي قوله - تعالى -: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾، وقوله: ﴿الرَّحْمَنُ

الرَّحِيمِ ﴿٢﴾﴾<sup>١١١</sup>، وقوله: ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّكَ وَحْدَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿١٣٣﴾﴾، وقوله: ﴿إِنَّهُم مِّن

سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾﴾<sup>١١٣</sup>، وقوله: ﴿تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾﴾، وقوله: ﴿هُوَ

١٠٨ انظر: مفاتيح الغيب للرازي (١٥٣/١).

١٠٩ انظر: التسهيل لعلوم التنزيل للكلي (٤٩/١).

١١٠ [التوبة: ١٢٨].

١١١ [الفاتحة: ٣].

١١٢ [البقرة: ٦٣].

١١٣ [النمل: ٣٠].

١١٤ [فصلت: ٢].

اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿١١٥﴾ ، وورد الاسمان منفصلان في مواضع عدة، والذي يهمننا هنا في هذا القول الاتفاق مع قول الطبري في كونهما اسمان خاصان بالله، ومن قال انهما أتيا بعد اسم "الله"؛ لكثرة رحمات الله إذا قورنت بقهره فهذا صحيح، حيث قال الله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾<sup>١١٦</sup>.

### السؤال الخامس:

فإن قال لنا قائل: وما وجه إدخال الألف واللام في الحمد؟ وهلا قيل: حمدا لله رب العالمين؟<sup>١١٧</sup>

### الجواب على السؤال الخامس:

أجاب - رحمه الله - عن ذلك بقوله: (قيل: إن لدخول الألف واللام في الحمد، معنى لا يؤديه قول القائل "حمدا"، بإسقاط الألف واللام. وذلك أن دخولهما في الحمد منبئ عن أن معناه: جميع المحامد والشكر الكامل لله. ولو أسقطنا منه لما دل إلا على أن حمد قائل ذلك لله، دون المحامد كلها. إذ كان معنى قول القائل: "حمدا لله" أو "حمد لله": أحمد الله حمدا، وليس التأويل في قول القائل: (الحمد لله رب العالمين)، تاليا سورة أم القرآن: أحمد الله، بل التأويل في ذلك ما وصفنا قبل، من أن جميع المحامد لله بألوهيته وإنعامه على خلقه بما أنعم به عليهم من النعم التي لا كفاء لها في الدين والدنيا، والعاجل والآجل.

ولذلك من المعنى، تتابعت قراءة القراء وعلماء الأمة على رفع الحمد من (الحمد لله رب العالمين) دون نصبها، الذي يؤدي إلى الدلالة على أن معنى تاليه كذلك: أحمد الله حمدا. ولو قرأ قارئ ذلك بالنصب، كان عندي محيلا معناه، ومستحقا العقوبة على قراءته إياه كذلك، إذا تعمد قراءته كذلك، وهو عالم بخطئه وفساد تأويله).<sup>١١٨</sup>

### الدراسة:

بين - رحمه الله - في جوابه فائدة دخول الألف واللام في الحمد، حيث يكون المعنى بعد دخولهما إثبات جميع المحامد والشكر لله - تعالى -، ثم بين قراءة القراء على رفع الحمد، ولو قرئت بالنصب لغيرت المعنى، واستحق العقوبة من قرأ بالنصب وكان عالما بذلك الخطأ، وقد أكد الزجاج - رحمه الله - رفع الحمد في القرآن، ومنع فتح الحمد في القرآن؛ لأنها قراءة القراء المشهور بالثقة والضبط مجوزا نصب الحمد في غير القرآن تريد أحمد الله الحمد فاستغنيت عن ذكر "أحمد"؛ لأن حال الحمد يجب أن يكون عليها

١١٥ [الحشر: ٢٢].

١١٦ جزء من آية [١٥٦: الأعراف].

١١٧ انظر: تفسير الطبري (١/١٣٨).

١١٨ انظر: المرجع السابق.

الخلق، مؤكداً على أن الرفع أحسن وأبلغ في الثناء على الله - عز وجل -<sup>١١٩</sup>، ووافق السمعاني<sup>١٢٠</sup> والبيهقي<sup>١٢١</sup> - رحمهما الله - الطبري أن معنى الحمد يكون بمعنى الشكر والثناء، حيث قالوا: (الحمد يكون بمعنى الشكر على النعمة، ويكون بمعنى التحميد والثناء على الأوصاف المحمودة)<sup>١٢٢</sup>، ورد ابن عطية<sup>١٢٣</sup> كلام الطبري من كون الحمد والشكر بمعنى واحد، واختار قول من قال: (الشكر ثناء على الله بأفعاله وأنعامه، والحمد ثناء بأوصافه)، ثم بين إجماع السبعة وجمهور الناس على رفع الدال من {الحمد لله}<sup>١٢٤</sup>.

### الترجيح:

لدينا مسألتان:

الأولى: قراءة رفع الدال في كلمة "الحمد".

الثانية: هل الحمد والشكر بمعنى واحد؟

أما مسألة القراءة بالرفع فهذا إجماع أجمع جمهور الناس، والقراء السبعة، وعليه القاعدة الترجيحية التي تنص على أنه: (إذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردها، أو رد معناها، وهي بمنزلة آية مستقلة)<sup>١٢٥</sup>، والقاعدة التي تنص على (معنى القراءة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة)<sup>١٢٦</sup>.

١١٩ انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤٥/١).

١٢٠ وهو: الإمام أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن سمعان المروزي السمعاني صاحب السنة والفقاه والعلوم. [المتوفى: ٤٨٩ هـ]. انظر: المؤلف والمختلف لابن القيسراني (١٨٠/١)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٦٤٠/١٠).

١٢١ وهو: محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البيهقي الفراء المروزي الفقيه المحدث. كان من كبار الفقهاء المجتهدين. توفي سنة خمس مئة وعشر، وقيل: خمس مئة وستة عشر. انظر: تاريخ اربل لابن المستوفي (٨٧/٢)، ووفيات الأعيان (١٣٦/٢).

١٢٢ انظر: تفسير القرآن للسمعاني (٣٥/١)، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن للبيهقي (٧٣/١).

١٢٣ وهو: عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية، الإمام الكبير، فدوة المفسرين، أبو محمد ابن الحافظ الناقد الحجة أبي بكر المحاربي، الغرناطي، القاضي. [المتوفى: ٥٤١ هـ]. انظر: تاريخ الإسلام.

١٢٤ انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية (٦٦/١)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٣٥٩/١)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٢٧/١)، ومحاسن التأويل للقاسمي (٢٢٦/١)، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي (٥/١).

١٢٥ انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٨٩/١).

١٢٦ انظر: المرجع السابق (١٠٤/١).

وأما مسألة هل الحمد والشكر بمعنى واحد؟  
فالحمد والشكر متقاربان، والحمد أعم، وقد ذكر حديث فيه انقطاع يبين ذلك: "الحمد رأس الشكر، ما شكر الله عبد لا يحمده".<sup>١٢٧</sup>

### السؤال السادس:

فإن قال قائل: وأنى وجدت الهداية في كلام العرب بمعنى التوفيق؟<sup>١٢٨</sup>  
الجواب على السؤال السادس:

قال - رحمه الله -: (قيل له: ذلك في كلامها أكثر وأظهر من أن يحصى عدد ما جاء عنهم في ذلك من الشواهد. فمن ذلك قول الشاعر:<sup>١٢٩</sup>

لا تحرمني هداك الله مسألتي ... ولا أكونن كمن أودى به السفر  
يعنى به: وفقك الله لقضاء حاجتي. ومنه قول الآخر:<sup>١٣٠</sup>

ولا تعجلني هداك المليك ... فإن لكل مقام مقالا

فمعلوم أنه إنما أراد: وفقك الله لإصابة الحق في أمري).<sup>١٣١</sup>

### الدراسة:

أبان الطبري في جوابه عن استخدام العرب للهداية أنها بمعنى التوفيق، واستشهد بشاهدين من الشعر يؤكد استخدام الهداية بمعنى التوفيق، وقد ذكر أهل العلم أقوالا لمعنى "اهدنا" وهي:

- عرّفنا.<sup>١٣٢</sup>
- أرشدنا يقال: هديته للدين وهديته إلى الدين هدى وهداية.<sup>١٣٣</sup>
- أرشدتنا فهذا كما يقال للرجل الذي يأكل: كل.<sup>١٣٤</sup>

١٢٧ أخرجه معمر بن أبي عمرو بن راشد في جامعه المنشور كملحق في مصنف عبد الرزاق، باب: الثريد، شكر الطعام (٤٢٤/١٠)، والبيهقي في أدابه، باب من حمد الله عز وجل في السراء والضراء وشكره على عطائه وصبر على بلائه، وبين أنه مرسل (٢٩٣/١)، باب في تعديد نعم الله عز وجل، وما يجب من شكرها (٢٣٠/٦)، وذكره البغوي في شرح السنة، كتاب: الدعوات، باب: ثواب التحميد (١٤٤/٢)، وقد رفعه المناوي في الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، وذكر أن رجاله ثقافت لكنه منقطع بين فتادة وابن عمرو. (١٠٠/١)، وضعفه الألباني في الجامع الصغير وزيادته (٦٥٣٦/١).

١٢٨ انظر: تفسير الطبري (١٦٧/١).  
١٢٩ لم أقف على قائله، وقد علق محققه: أحمد محمد شاکر بقوله: (وأخشى أن يكون من أبيات ودقة الأسدي بقولها لمعن بن زائدة). انظر: المرجع السابق.

١٣٠ قائله الحطينة. انظر: ديوانه (١٦٤) غير أن بدء الشطر (تحنن على)، وليس (ولا تعجلني).

١٣١ انظر: تفسير الطبري (١٦٧/١).

١٣٢ انظر: معاني القرآن للأخفش (١٦/١)

١٣٣ وهو مروى عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - وعن السدي ومقاتل. انظر: تفسير السمرقندي (١٨/١)، وتفسير الثعلبي (١١٩/١).

١٣٤ تفسير الثعلبي (١١٩/١).

- ثبتنا على الهدى .<sup>١٣٥</sup>
- وجمع بعضهم بين أرشدنا ودلنا في قول واحد.<sup>١٣٦</sup>
- وجمع آخرون بين أرشدنا وثبتنا.<sup>١٣٧</sup>
- وفقنا.<sup>١٣٨</sup>
- ألهمنا.<sup>١٣٩</sup>

### الترجيح:

من خلال الأقوال السابقة المذكورة أستطيع الجمع بينها، حيث أن طلب الهداية من الله تعني دعاؤنا لله بأن يعرفنا الطريق المستقيم، ويرشدنا إليه، ويثبتنا ويدلنا عليه موفقنا وملهمنا للثبات والسير عليه، وعليه فالكل صحيح، والاختلاف اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، والتفسير بالعموم أولى، وعليه القاعدة الترجيحية التي تنص على أنه: (يجب حمل نصوص الوحي على العموم)<sup>١٤٠</sup>، وهناك قاعدة تفسيرية تنص على: (تعدية الفعل بنفسه دون حرف إلى)<sup>١٤١</sup>، وفائدته: أن يتضمن المعنى الجامع لطلب الهداية من الله تعريفا وإلهاما وبيانا وتقديرا؛ لذا عدى الفعل بنفسه دون الحرف، وأوتى به مجردا.<sup>١٤٢</sup>

### السؤال السابع:

فإن قال لنا قائل: فمن هؤلاء المغضوب عليهم، الذين أمرنا الله - جل ثناؤه - بمسألته ألا يجعلنا منهم؟، ثم أعقبه بسؤال آخر، حيث قال: (فإن قيل: وما الدليل على أنهم أولاء الذين وصفهم الله وذكر نبأهم في تنزيله على ما وصفت؟)<sup>١٤٣</sup>.

### الجواب على السؤال السابع:

أجاب - رحمه الله - بقوله: (قيل: هم الذين وصفهم الله - جل ثناؤه - في تنزيله فقال:

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا

١٣٥ انظر: معاني القرآن وإعرابه (٤٩/١)، وتفسير السمرقندي (١٨/١) وقد نسب قول: (ثبتنا) لعلي بن أبي طالب - رضی الله عنه -، ونسب هذا القول ابن الجوزي في زاد المسير لعلي وأبي بكعب - رضی الله عنهما - (١٧/١).

١٣٦ كالماوردي (٥٨/١)، والقرطبي وزاد (أرنا) (١٤٧/١).

١٣٧ كالبيهقي (٧٥/١)، والزمخشري (١٥/١).

١٣٨ انظر: تفسير الماوردي، ونسبه لابن عباس - رضی الله عنهما - (٥٨/١)، وذكر ذلك ابن كثير، وأضاف إليها: ألهمنا، أرزقنا، أعطنا (١٣٧/١).

١٣٩ انظر: زاد المسير (١٧/١)، وقد نسبه لابن عباس - رضی الله عنهما -.

١٤٠ انظر: قواعد الترجيح (٥٢٧/١).

١٤١ انظر: بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية (٢٠/٢).

١٤٢ انظر: المرجع السابق (٢١/٢).

١٤٣ انظر: تفسير الطبري (١٨٥/١).

وَأَصْلُ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٦٠﴾<sup>١٤٤</sup>، فأعلمنا - جل ذكره - ثمة ما أحل بهم من عقوبته بمعصيتهم إياه، ثم علمنا، - مِنْهُ - مَنَّهُ علينا، وجه السبيل إلى النجاة من أن يحل بنا مثل الذي حل بهم من المثلات<sup>١٤٥</sup>، ورأفة منه بنا،<sup>١٤٦</sup> ثم سرد مجموعة من الأحاديث والآثار في جوابه على السؤال الثاني تؤكد أنهم هم اليهود.<sup>١٤٧</sup>

### الدراسة:

أجاب الطبري - رحمه الله - على السؤال بأية كريمة تشير إلى أنهم هم اليهود، وأجاب على السؤال الثاني بأحاديث وأثار تؤكد على أنهم هم اليهود، ومن هذه الأحاديث:

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعدي بن حاتم: "المغضوب عليهم: اليهود، والنصارى هم الضالون".<sup>١٤٨</sup>

ومن هذه الآثار ما روى عن ابن عباس: {غير المغضوب عليهم}، يعني اليهود الذين غضب الله عليهم<sup>١٤٩</sup>، ومنها - أيضا - عن مجاهد، قال: "غير المغضوب عليهم"، قال: هم اليهود<sup>١٥٠</sup>، وقد وافق الطبري ابن قتيبة في ذلك<sup>١٥١</sup>، ووافق جم غفير من أهل التفسير الطبري في ذلك<sup>١٥٢</sup>، وقد دلت - كما عرفنا - الطبري على ذلك بالآية الستين من سورة المائدة، ودلوا على ذلك - أيضا - من خلال آيات كريمة من القرآن الكريم كقوله - تعالى -: ﴿يَسْمَأَ أَشْرَوْا بِهِمْ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَعِيًّا أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ

١٤٤ [المائدة: ٦٠].

١٤٥ المثلات جمع، ومفردها مثلة، وهي: العقوبة. انظر: معجم ديوان الأدب للفارابي، باب فعل بفتح الفاء وضم العين (٢٤٥/١)، والصاحح تاج اللغة وصاحح العربية للفارابي، فصل الميم (١٨١٦/٥).

١٤٦ انظر: تفسير الطبري (١٨٥/١).

١٤٧ انظر: المرجع السابق.

١٤٨ أخرجه سعيد بن منصور في سننه، كتاب: التفسير، باب: سورة الفاتحة، وقد حكم محققه على إسناده بالضعف لإرساله (٥٣٧/٢)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وحكم عليه محققه بأن حسن لغيره، ذكر البيان بأن أهل الكتاب هم الذين ضلوا وغضب عليهم، نعوذ بالله منهما (١٣٩/١٤)، والطبراني في معجميه: الأوسط، والكبير، وقد ذكره في الكبير مطولا، عباد بن حبيش، عن عدي بن حاتم (٩٩/١٧)، وأما الأوسط، من اسمه على (١٣٩/٤).

١٤٩ انظر: تفسير الطبري (١٨٧/١).

١٥٠ انظر: المرجع السابق (١٨٨/١)، ومجاهد هو: مجاهد بن جبر مولى قيس بن السائب المخزومي. مات وهو ساجد بمكة سنة اثنتين ومئة، وقيل: ثلاث ومئة، وقيل: أربع ومئة. وكان فقيها عالما ثقة كثير الحديث. انظر: طبقات ابن سعد (١٩/٦).

١٥١ انظر: غريب القرآن لابن قتيبة (٣٨/١)، وهو: عبد الله بن مسلم بن قتيبة. له تصانيف كثيرة. توفي سنة ست وسبعين ومائتين، غرة رجب، منها. انظر: تاريخ العلماء النحويين (٢٠٩/١).

١٥٢ انظر: معاني القرآن للنحاس (٦٩/١)، وتأويلات أهل السنة للماتريدي - في أحد قوليه - (٣٦٨/١)، وتفسير السمرقندي (١٩/١)، وقد حكى إجماع المفسرين في ذلك، وتفسير القرآن العزيز (١٩/١)، وقد نسب القول للحسن، وتفسير الثعلبي (١٢٤/١)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١١٣/١)، وتفسير الماوردي (٦٠/١)، ووسيط الواحدي (٧٠/١)، وتفسير السمعاني (٣٩/١)، وتفسير البيهقي (٧٧/١)، وتفسير الزمخشري (١٧/١)، وياهر البرهان في معاني مشكلات القرآن لبيان الحق (٢١/١)، وتفسير القرطبي (١٤٩/١)، وتفسير البيضاوي (٣١/١)، وتفسير النسفي (٣٣/١)، وتفسير ابن جزي (٦٦/١)، وتفسير الخازن (٢١/١)، وتفسير القرآن الكريم لابن القيم (٥٢/١)، وتفسير ابن كثير (١٤٠/١).

عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِعَضْبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٠﴾<sup>١٥٣</sup> ، وقوله: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فِقْرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَكَتْنَا مَا قَالُوا وَقَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بَعِيرٍ حَتَّى وَنَقُولُ دُفُوعًا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾<sup>١٥٤</sup> ، وقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُنَّ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَاتُ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾<sup>١٥٥</sup> ، وقوله: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَتُكَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَتَلْتُمُوسَى وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾<sup>١٥٦</sup> .

وذكروا أنه عام يراد به الخاص<sup>١٥٧</sup> ، وذكر بعضهم أنهم من فسدت إرادتهم، فعلموا الحق وعدلوا عنه، وهي طريقة اليهود<sup>١٥٨</sup> ، وضعف بعضهم هذا القول؛ لأن منكري الصانع والمشركين أخطب دينا من اليهود فكان الاحتراز عن دينهم أولى، بل الأولى أن يحمل المغضوب عليهم على كل من أخطأ في الأعمال الظاهرة وهم الفساق، وحنة أخرى تؤكد أن المقصود الكفار لا اليهود؛ لأن الله بدأ بذكر المؤمنين، والثناء عليهم في خمس آيات من أول البقرة، ثم أتبعه بذكر الكفار في الآية السادسة من سورة البقرة<sup>١٥٩</sup> ، وهي قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦٠﴾<sup>١٦٠</sup> ، وقد ذكر بعض العلماء أقوالا أخرى للمغضوب عليهم، وهي:

- هو واحد؛ إذ كل ضال قد استحق الغضب عليه، وكل مغضوب عليه استحق الوصف بالضلال<sup>١٦١</sup>.
- مغضوب عليهم بالمخالفة والعصيان<sup>١٦٢</sup>.

١٥٣ [البقرة: ٩٠].

١٥٤ [آل عمران: ١٨١].

١٥٥ [المائدة: ٦٤].

١٥٦ [المائدة: ٨٢].

١٥٧ انظر: معاني القرآن للنحاس (٦٩/١).

١٥٨ انظر: تفسير ابن كثير (١٤٠/١).

١٥٩ انظر: تفسير الرازي (٢٢٢/١)، ووافق القرطبي في أحد أقواله القول بأنهم المشركون (١٤٩/١).

١٦٠ [البقرة: ٦٠].

١٦١ انظر: تفسير الثعلبي (١٢٤/١)، وقد نسبه للواقدي، وذكر البيضاوي أنهم العصاة (٣١/١).

١٦٢ انظر: تفسير الثعلبي، وقد نسبه للتستري، وتفسير القرطبي (١٤٩/١).

- مغضوب عليهم بالبدعة.<sup>١٦٣</sup>
- من أسقط فرض هذه السورة في الصلاة.<sup>١٦٤</sup>
- المشركون<sup>١٦٥</sup>
- هم أهل فساد القصد، الذين عرفوا الحق وعدلوا عنه.

### الترجيح:

الراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه أكثر أهل التفسير والعلماء من أن المقصود اليهود؛ لما تم ذكره من أدلة وتعليلات ومؤكدات على أن المقصود بالمغضوب عليهم اليهود، و - أيضا -؛ لوجود أحاديث تؤكد هذا المعنى، وهذا من تفسير القرآن بالسنة، وعليه القاعدة التفسيرية التي تنص على ورود كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - ويكون صالحا لأن تفسر به الآية. مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه - صلى الله عليه وسلم - .<sup>(١)١٦٦</sup>

### السؤال الثامن:

فإن قال لنا قائل: ومن هؤلاء الضالون الذين أمرنا الله بالاستعاذة بالله أن يسلك بنا سبيلهم، أو نضل ضلالهم؟، ثم أعقبه بسؤال آخر، حيث قال: فإن قال: وما برهانك على أنهم أولاء؟<sup>١٦٧</sup>

### الجواب على السؤال الثامن:

أجاب عن السؤال الأول - رحمه الله - بقوله: (قيل: هم الذين وصفهم الله في تنزيله فقال: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾<sup>(١)١٦٨</sup>، ثم أجاب عن السؤال الثاني بسرد مجموعة من الأحاديث والآثار التي تؤكد على أن المقصود بهم النصارى .<sup>١٦٩</sup>

١٦٣ انظر: تفسير القرطبي، وقد نسبه للسلمي (١٤٩/١).

١٦٤ انظر: المرجع السابق.

١٦٥ انظر: تفسير القرآن الكريم لابن القيم (٥٢/١).

١٦٦ انظر: قواعد التفسير للسبب (١٣٦/١).

١٦٧ انظر: تفسير الطبري (١٩٢/١).

١٦٨ [المائدة: ٧٧].

١٦٩ انظر: تفسير الطبري (١٩٢/١).

## الدراسة:

أجاب الإمام - رحمه الله - عن سؤاله الأول بآية تدل على أن المقصود النصاري، ثم أجاب عن السؤال الثاني بأحاديث وآثار تدل على إنهم هم النصاري، وقد تم ذكر أحدها في السؤال السابع<sup>١٧٠</sup> ومن الآثار التي أجاب بها الإمام تأكيدا على أنهم النصاري: عن ابن عباس - رضى الله عنهما - عند تفسيره لقوله - تعالى -: {ولا الضالين} قال: (وغير طريق النصاري الذين أضلهم الله بفريتهم عليه. قال: يقول: فألهمنا دينك الحق، وهو لا إله إلا الله وحده لا شريك له، حتى لا تغضب علينا كما غضبت على اليهود، ولا تضلنا كما أضلت النصاري فتعذبنا بما تعذبهم به. يقول امنعنا من ذلك برفقك ورحمتك وقدرتك)<sup>١٧١</sup>

عن مجاهد {ولا الضالين} قال: النصاري<sup>١٧٢</sup>، ووافقه جم كثير من المفسرين<sup>١٧٣</sup>، واستشهدوا بمثل ما استشهد به الطبري حينما ذكروا قوله - تعالى -: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾<sup>١٧٤</sup>، وقد ذكر بعض أهل التفسير أقوالا أخرى للضالين، وهي:

- هو واحد؛ إذ كل ضال قد استحق الغضب عليه، وكل مغضوب عليه استحق الوصف بالضلال.<sup>١٧٥</sup>
- ضالين عن الدين والإيمان.<sup>١٧٦</sup>
- ضالين عن السنة.<sup>١٧٧</sup>
- المنافقون.<sup>١٧٨</sup>

١٧٠ انظر: هذا البحث (٢٨).

١٧١ انظر: تفسير الطبري (١٩٤/١).

١٧٢ انظر: المرجع السابق.

١٧٣ انظر: معاني القرآن للنحاس (٦٩/١)، وتأويلات أهل السنة للماتريدي - في أحد قوليه - (٣٦٨/١)، وتفسير السمرقندي (١٩/١)، وقد حكى إجماع المفسرين في ذلك، وتفسير القرآن العزيز (١٩١/١)، وقد نسب القول للحسن، وتفسير الثعلبي (١٢٤/١)، والهداية إلى بلوغ النهاية (١١٣/١)، وتفسير الماوردي (٦٠/١)، ووسيط الواحدي (٧٠/١)، وتفسير السمعي (٣٩/١)، وتفسير البغوي (٧٧/١)، وتفسير الزمخشري (١٧/١)، وياهر البرهان في معاني مشكلات القرآن لبيان الحق (٢١/١)، وتفسير القرطبي (١٤٩/١)، وتفسير البيضاوي (٣١/١)، وتفسير النسفي (٣٣/١)، وتفسير ابن جزى (٦٦/١)، وتفسير الخازن (٢١/١)، وتفسير القرآن الكريم لابن القيم (٥٢/١)، وتفسير ابن كثير (١٤٠/١).

١٧٤ [المائدة: ٧٧].

١٧٥ انظر: تفسير الماتريدي (٣٦٨/١).

١٧٦ انظر: تفسير الثعلبي (١٢٤/١).

١٧٧ انظر: المرجع السابق، وقد نسبه للتستري.

١٧٨ انظر: تفسير القرطبي (١٥٠/١).

- من ضل عن بركة قراءة الفاتحة.<sup>١٧٩</sup>
- من ضل عن سنن الهدى.<sup>١٨٠</sup>
- الضلال صفة النصارى لاختلاف أقوالهم الفاسدة في عيسى بن مريم - عليه السلام.<sup>١٨١</sup>
- هم أهل فساد العلم، الذين جهلوا الحق ولم يعرفوه.<sup>١٨٢</sup>
- هم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون إلى الحق.<sup>١٨٣</sup>

### الترجيح:

الراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه أكثر أهل التفسير والعلماء من أن المقصود النصارى؛ لما تم ذكره من أدلة وتعليقات ومؤكدات على أن المقصود بالضالين النصارى، و - أيضا -؛ لوجود أحاديث تؤكد هذا المعنى، وهذا من تفسير القرآن بالسنة، وعليه القاعدة التفسيرية التي تنص على ورود كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - ويكون صالحا لأن تفسر به الآية. مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه - صلى الله عليه وسلم.<sup>١٨٤</sup>

١٧٩ انظر: المرجع السابق، وقد نسب هذا القول، والذي يسبقه للسلمي، وللماوردي وردهما.  
 ١٨٠ انظر: المرجع السابق.  
 ١٨١ انظر: تفسير الكلبي (٦٦/١).  
 ١٨٢ انظر: تفسير ابن القيم (٥٢/١).  
 ١٨٣ انظر: تفسير ابن كثير (١٤٠/١).  
 ١٨٤ انظر: قواعد التفسير للسبب (١٣٦/١).

**الخاتمة:**

الحمد لله على التمام، والصلاة والسلام على النبي الإمام  
وبعد: -

ها قد وصلت - بتوفيق من الله - لخاتمة بحثي، وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج،  
وهي:

- توصلت إلى أن السؤال في اللغة: استدعاء معرفة ومال، أو ما يؤدي إليهما.
- تعرفت على أن السؤال في الاصطلاح هو: طلب الأدنى من الأعلى.
- أيقنت أن السورة في اللغة لها معان عدة، منها: البطشة، والسيرة، وإحدى سور القرآن.
- توصلت إلى أن السور اصطلاحاً تعني: القطعة من القرآن، وأقلها ثلاث آيات.
- تعرفت على اسم ونسب ومولد ونشأة الإمام الطبري.
- تعرفت على طلب العلم للطبري، ومكانته العلمية.
- تعرفت على أبرز شيوخ وتلاميذ الإمام الطبري.
- تعرفت على بعض من آثاره ومؤلفاته، ووفاته.
- وضحت أن للفاتحة نيفا وعشرين اسماً، واعتمدت الأسماء التي ثبتت في السنة الصحيحة بأدلتها.
- سردت مجموعة من الأحاديث التي تدل على فضل هذه السورة المباركة.
- توصلت لمعرفة عدد آياتها وأحرفها وكلمها.
- ذكرت موطن اختلاف العلماء في عد آياتها.
- سردت رؤوس آياتها.
- بينت مقصودي من سوالات الطبري، والتي قد تكون عرضت عليه، أو طرأت على باله حينما كان يطلب العلم، أو كان قد سمعها، أو توقع حدوثها.
- توصلت إلى أن اسم الله قرن بأمور تتعلق بالتسمية؛ ولذا لا يحسن أن يقال بالله دون أن نقول بسم الله.
- توصلت إلى أن العرب قد تخرج مصادر الأفعال على غير بناء أفعالها، ويكون تصديرها لها على مخارج الأسماء موجوداً فاشياً.
- توصلت إلى أن السلام اسم من أسماء الله - تعالى -.

- توصلت إلى أنه يجوز أن نقول للشيء الذي يعجبنا: اسم الله عليك تعويذا له.
  - توصلت إلى أن العرب إذا أرادوا خبر عن مخبر به؛ فإنهم يقدموا اسمه ثم يتبعوه صفاته ونعوته.
  - توصلت إلى أن أسماء من الله - من حيث التسمي بها - تنقسم إلى أسماء محرمة لا يتسمى بها الخلق مثل: الله، والرحمن، والخالق، وأسماء يباح لهم التسمي بها مثل: الكريم، والرحيم، والسميع، والبصير، والحليم.
  - توصلت لعلّة تقديم اسم الله الخاص به ليعرف السمع من يتوجه إليه الحمد والتمجيد، ولعلّة تقديمه على الرحمن، والرحيم؛ لاختصاصه بالألوهية وحده - سبحانه وتعالى -.
  - توصلت إلى أن التثنية بـ الرحمن؛ لمنع تسمي خلقه به، ولأن الألوهية لا يستحقها غيره - عز وجل -.
  - علمت أن العلة في تأخير الرحيم؛ لجواز وصف الخلق به.
  - توصلت إلى أن فائدة دخول اللف واللام في الحمد: اثبات جميع المحامد واشكر لله، وأن الحمد والشكر متقاربان، والحمد أعم.
  - توصلت إلى أن القراءة بنصب الدال في كلمة (الحمد) تغيّر المعنى، ويستحق العقوبة من قرأ بها، وهو عالم بخطأ تلك القراءة.
  - توصلت إلى أن كثيرا من الاختلاف بين المفسرين هو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، وعليه فالترسيخ بالعموم أولى.
  - توصلت إلى أن السنة تفسّر القرآن، ويكون صالحا لذلك - علما بأن الآية لم يرد لها ذكر في الحديث.
- التوصيات:
- إطلاق مشاريع تعنى بسبر سؤالات الطبري في كامل القرآن، وكذا غيره من المفسرين.
  - كتابة أبحاث ترقية في قصار السور لتلك السؤالات.

## فهرس المصادر والمراجع:

## القرآن الكريم.

- الآداب أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ببيروت، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- إكمال الأعلام بتلخيص الكلام لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبائي، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، المحقق: سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: جامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٢.
- أمالي ابن بشران لأبي القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد بن بشران بن مهران البغدادي (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ضبط نصه: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- إنباه الرواة على أنباه النحاة لجمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي بالقاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي الناشر: دار إحياء التراث العربي ببيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ، عدد الأجزاء: ٥.
- باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن لمحمود بن أبي الحسن علي بن الحسين النيسابوري الغزنوي، أبو القاسم، الشهير بـ (بيان الحق) (المتوفى: بعد ٥٥٣هـ)، المحقق

(رسالة علمية): سعاد بنت صالح بن سعيد بابقي، الناشر: جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام النشر: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

● بدائع الفوائد محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ، عدد الأجزاء: ٥.

● بحر العلوم لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٣.

● البلدان لأحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (المتوفى: بعد ٢٩٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، عدد الأجزاء: ١.

● البيان في عدّ آي القرآن لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، المحقق: غانم قدوري الحمد، الناشر: مركز المخطوطات والتراث بالكويت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ١.

● تاريخ ابن يونس المصري لعبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصديقي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

● تاريخ إربل للمبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠ م، عدد الأجزاء: ٢.

● تاريخ الإسلام وَوَفِيَّاتِ المشاهير وَالْأعلام لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الذهبِي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٥.

● تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ، عدد الأجزاء: ٢.

● تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٦.

- تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٨٠.
- تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم لأبي المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (المتوفى: ٤٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الطلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان بالقاهرة، الطبعة: الثانية ١٤١٢هـ، عدد الأجزاء: ١.
- التاريخ الأوسط لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث بحلب، والقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، نشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.
- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ، عدد الأجزاء: ٣٠.
- التسهيل لعلوم التنزيل لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ببيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- التفسير من سنن سعيد بن منصور لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، دراسة وتحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دار الصمعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ، عدد الأجزاء: ٥.
- تفسير القرآن لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- تفسير القرآن العزيز لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي رَمَين المالكي (المتوفى: ٣٩٩هـ)، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، محمد بن مصطفى الكنز، الناشر: الفاروق الحديثة بالقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٥.

- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس التميمي، الحنظلي، الرازي (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز بالمملكة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٩ هـ، عدد الأجزاء: ١٣.
- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء ابن كثير الدمشقي، تحقيق: مصطفى السيد محمد ورفاقه، نشر: دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.
- تفسير القرآن الكريم لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، الناشر: دار ومكتبة الهلال ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) لمحمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
- تلخيص تاريخ نيسابور أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن بن أحمد المعروف بالخليفة النيسابوري، الناشر: كتابخانه ابن سينا بتهران، عرّبه عن الفارسية: د/ بهمن كريمي، وهي نسخة إلكترونية متميزة عن المطبوعة بترجمة الكلمات الفارسية إلى العربية، والتنبيه على أخطاء بالمطبوعة.
- الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ عدد الأجزاء: ٩.
- الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق) لمعمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري (المتوفى: ١٥٣هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ، عدد الأجزاء: ٢ (الأجزاء ١٠، ١١ من المصنف).
- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية بالقاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، عدد الأجزاء: ٢٠ جزءاً.

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٢٦.
- حدود العالم من المشرق إلى المغرب، المؤلف: مجهول (توفي: بعد ٣٧٢هـ)، محقق ومترجم الكتاب (عن الفارسية): السيد يوسف الهادي، الناشر: الدار الثقافية للنشر بالقاهرة، الطبعة: ١٤٢٣هـ، عدد الأجزاء: ١.
- الدر الثمين في أسماء المصنفين لعلي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله أبو طالب، تاج الدين ابن السّاعي (المتوفى: ٦٧٤هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنين، محمد سعيد حنشي، الناشر: دار الغرب الاسلامي بتونس، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ديوان الحطيئة برواية وشرح ابن السكيت، لجرول الحطيئة العبسي أبو مليكة، المحقق: مفيد محمد قميحة، الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ، رقم الطبعة: ١، عدد المجلدات: ١.
- ديوان القطامي لعمير بن شبيب التغلبي، تحقيق: الدكتور/ إبراهيم السامرائي، وأحمد مطلوب، الناشر: دار الثقافة ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٦٠م، عدد الأجزاء: ١.
- ديوان ليبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري الشاعر معدود من الصحابة (المتوفى: ٤١هـ)، اعتنى به: حمدو طمّاس، الناشر: دار المعرفة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ذيل [طبقات الحفاظ للذهبي] لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ١.
- زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، تحقيق: أحمد شمس الدين، نشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ.

- شرح السنة لمحيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي بدمشق، وبيروت، الطبعة: الثانية، ٥١٤٠٣هـ، عدد الأجزاء: ١٥.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين ببيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ، عدد الأجزاء: ٦.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة: الثانية، ٥١٤١٤هـ، عدد الأجزاء: ١٦.
- صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، مع الكتاب: أحكام محمد ناصر الدين الألباني، هذا الكتاب الإلكتروني، يمثل جميع أحاديث الجامع الصغير وزيادته للسيوطي، مع حكم الشيخ ناصر من صحيح أو ضعيف الجامع الصغير، وهو متن مرتبط بشرحه، من فيض التقدير للمناوي [الكتاب مرقم آليا، فهو - بهذا الترتيب - إلكتروني فقط، لا يوجد مطبوعا]، عدد الأجزاء: ١.
- طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ٥١٤٠٣هـ، عدد الأجزاء: ١.
- طبقات الحنابلة لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة ببيروت، عدد الأجزاء: ٢.
- طبقات خليفة بن خياط لأبي عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ٣هـ)، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي (ت ٣هـ)، المحقق: د سهيل زكار، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة النشر: ١٤١٤هـ، عدد الأجزاء: ١.
- طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، و د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
- طبقات الفقهاء لأبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبه: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٧٠م، عدد الأجزاء: ١.

- طبقات الفقهاء الشافعية لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: محيي الدين علي نجيب الناشر: دار البشائر الإسلامية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٢.
- طبقات النسابين لبكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، الناشر: دار الرشد بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨.
- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الذكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- غريب القرآن لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، المحقق: أحمد صقر، الناشر: دار الكتب العلمية، السنة: ١٣٩٨ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (المتوفى: ١٠٣١هـ)، المحقق: أحمد مجتبي، الناشر: دار العاصمة بالرياض، عدد الأجزاء: ٣.
- فوات الوفيات لمحمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون بن شاكر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر ببيروت، الطبعة: الأولى، عام النشر: ١٩٧٣م، و ١٩٧٤م، عدد الأجزاء: ٤.
- قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين بن علي الحربي، الناشر: دار القاسم بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- قواعد التفسير جمعا ودراسة، لخالد بن عثمان السبت، الناشر: دار ابن عفان بالقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز على ناظمة الزهر للإمام الشاطبي (شرح العلامة المخلاطي على ناظمة الزهر)، لرضوان بن محمد بن سليمان أبو عبيد المخلاطي، المحقق: عبد الرزاق بن علي بن إبراهيم موسى، الناشر: مطابع الرشيد، سنة النشر: ١٤١٢هـ، عدد المجلدات: ١.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة وحاشيته لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المحقق: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة

للتقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن، سنة النشر: ١٤١٣هـ، الطبعة: الأولى، عدد المجلدات: ٢.

● كتاب التعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، عدد الأجزاء: ١.

● كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.

● الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ، عدد الأجزاء: ٧.

● الكشف عن حقائق غوامض التنزيل لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ، عدد الأجزاء: ٤.

● كشف المشكل من حديث الصحيحين لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن بالرياض، عدد الأجزاء: ٤.

● الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي ببيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١٠.

● الكنى والأسماء لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ، عدد الأجزاء: ٢.

● لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ) تصحيح: محمد علي شاهين الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

● لسان الميزان لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعارف النظامية بالهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ، عدد الأجزاء: ٧.

- محاسن التأويل لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٦.
- المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، عدد الأجزاء: ١١.
- المحمدون من الشعراء وأشعارهم لجمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، حققه وقدم له ووضع فهارسه: حسن معمري، راجعه وعارضه بنسخه المؤلف: حمد الجاسر، الناشر: دار اليمامة، عام النشر: ١٣٩٠هـ، عدد الأجزاء: ١.
- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي بحلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بدوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لمسلم المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي -بيروت عدد الأجزاء: ٥.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار لعياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة، ودار التراث، عدد الأجزاء: ٢.
- معالم التنزيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة (١٤٢٠هـ).
- معاني القرآن لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (المتوفى: ٣٣٨هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

- معاني القرآن لأبي الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (المتوفى: ٢١٥هـ)، تحقيق: الدكتور هـ/ هدى محمود قراعة، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- معاني القرآن وإعرابه لإبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ، عدد الأجزاء: ٥.
- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ٧.
- المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين بالقاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.
- معجم البلدان لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٧.
- معجم ديوان الأدب لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، (المتوفى: ٣٥٠هـ)، تحقيق: د/ أحمد مختار عمر، مراجعة: د/ إبراهيم أنيس، نشر: مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر بالقاهرة، عام النشر: ١٤٢٤ هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- معجم الشعراء لأبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني (المتوفى: ٣٨٤هـ)، تصحيح وتعليق: الأستاذ الدكتور ف. كرنكو، الناشر: مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٢ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٢٥.
- معجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ، عدد الأجزاء: ٤.
- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، الناشر: مكتبة الآداب بالقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ، عدد الأجزاء: ١.

- معرفة الصحابة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر بالرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ، عدد الأجزاء: ٧.
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- مفاتيح الغيب لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
- المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية بدمشق وبيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- المنتخب من غريب كلام العرب لعلي بن الحسن الهنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ «كراع النمل» (المتوفى: بعد ٣٠٩هـ)، المحقق: د/ محمد بن أحمد العمري، الناشر: جامعة أم القرى (معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ، عدد الأجزاء: ٢.
- النظم المستعذب في تفسير ألفاظ غريب المهذب لمحمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطل الركبي، أبو عبد الله، المعروف ببطل (المتوفى: ٦٣٣هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سالم، الناشر: المكتبة التجارية بمكة المكرمة، عام النشر: ١٩٨٨ م، ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ٢.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، عدد الأجزاء: ١٨ (في ٩ مجلدات).
- النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار الكتب العربية، بيروت، لبنان، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، عدد الأجزاء: ٦.
- المؤلف والمختلف = الأنساب المنققة في الخط المتماثلة في النقط، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ، عدد الأجزاء: ١.

● الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه لأبي محمد مكي بن أبي طالب حَمَوْش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ) المحقق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م عدد الأجزاء: ١٣.

● الوافي بالوفيات لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث ببيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ، عدد الأجزاء: ٢٩.

● الوسيط في تفسير القرآن المجيد لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٤.

● وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر ببيروت، سنوات النشر: (مختلفة)، عدد الأجزاء: ٧.

## حديث أبي ذر "نور أتى أراه" دراسة وتخرّيج

د. عمر بن صالح بن حسن القرموشي

جامعة الملك عبد العزيز- كلية العلوم والآداب بربيع

### ملخص البحث

الحمد لله و الصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فهذا البحث الموسوم بـ(حديث أبي ذر نورٌ أتى أراه دراسة و تخرّيج) يهدف إلى جمع طرق الحديث ، وبيان الصحيح منها وغير الصحيح ، ويُعدُّ من أهم أدلة القائلين بعدم وقوع رؤية الله تعالى للنبي صلى الله عليه و سلم ليلة المعراج. وقد جاء البحث في مقدمة و تمهيد و أربعة مباحث و خاتمة كالتالي: تمهيد: بذكر أقوال أهل العلم في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج.

- المبحث الأول: تخرّيج الحديث من كتب السنة وبيان درجته.

- المبحث الثاني: ذكر من ضعف الحديث ومناقشته.

- المبحث الثالث: رواية (نوراني أراه) ومدى صحتها.

- المبحث الرابع: الترجيح بين الروايات.

و تبين من خلال الدراسة أن الحديث ثابت و صحيح و يدل على عدم وقوع الرؤية ليلة المعراج.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## Research Overview

Praise is due to Allah, Prayer and Peace be upon Prophet Mohammed,

This research entitled **“Abu Dhar’s Hadith: A Light that I cannot See: A Study and an Authentication”** aims to study the hadith’s versions in order to distinguish the genuine ones from the non-tenable ones and say which can be considered as the main argument to prove that the Prophet, Prayer and Peace be upon him, did not see Allah during the Meeraj journey.

The research has an introduction, a preface, four research sections and a conclusion:

-Preface: What scholars say about whether the Prophet saw Allah or not.

-Research section 1: Authenticating the Hadith through the Sunnah books and evaluating the degree of its authenticity.

-Research section 2: Discussing the eventual weakness of the Hadith.

-Research section 3: The authenticity of the version “A Light that I cannot see”

-Research section 4: Deciding which version is more tenable than the others.

This piece of research shows that the Hadith is genuine and authentic and proves that Prophet Mohammed, Prayer and Peace be upon him, didn’t see Allah during the Meeraj journey.

Prayer and Peace be upon Prophet Mohammed,

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد : فمن المسائل التي وقع فيها نزاع بين أهل السنة و الجماعة :مسألة وقوع رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه تعالى ليلة المعراج، وقد تناولت المسألة في رسالتي للماجستير بالبحث و البسط<sup>(١)</sup>، و كان من أقوى أدلة المانعين لوقوع الرؤية تلك الليلة حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك ؟ فقال: نور أتى أراه.

وقد وردت ألفاظ أخرى مثل: "رأيت نورا"، و"قد رأيته" و" نوراني أراه" وغيرها.

ولأهمية هذا الحديث عند من ينفي وقوع الرؤية تلك الليلة ، و وجود من ينازع في صحته، أو يفسره بوقوع الرؤية ؛ أردت أن أجمع طرق الحديث من كتب السنة النبوية ، مع حصر جميع الالفاظ الواردة ، ثم أبين الثابت منها، وذكر أقوال أهل العلم في ذلك، و الجمع قدر الإمكان بين الروايات التي يمكن الجمع بينها، ثم الترجيح عند التعارض.

وتعدُّ هذه الدراسة إكمالاً للدراسة السابقة، فقد خلت السابقة عن الكلام المفصل لروايات و طرق الحديث، و توجيه جميع الالفاظ فيها .

و سميته (حديث أبي ذر "نور أتى أراه" دراسة و تخريج).

و بهذا أكون قد أسهمت في دعم الدراسة السابقة بفضل الله تعالى و توفيقه.

و قد جاء البحث في مقدمة و تمهيد، و أربعة مباحث، و خاتمة كالتالي:

تمهيد: بذكر أقوال أهل العلم في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج.

(١) انظر: رسالة: الاسراء و المعراج و مسائل العقيدة فيهما للباحث: عمر صالح القرموشي ، في الفصل الثاني من الرسالة، المبحث الرابع: رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه تعالى ليلة المعراج ٢٦٧/١ - ٢٩٤ . و هي رسالة قدمت لنيل درجة الماجستير لجامعة أم القرى بمكة المكرمة عام ١٤١٨ . غير منشورة.

- المبحث الأول: تخرّيج الحديث من كتب السنة وبيان درجته.
  - المبحث الثاني: ذكر من ضعف الحديث ومناقشته.
  - المبحث الثالث: رواية: (نوراني أراه) ومدى صحتها.
  - المبحث الرابع: الترجيح بين الروايات.
- و قد اجتهدت في ترتيبه وعرضه ، بإذلا قدر طاقتي، والحمد لله أولا و آخرا،  
وظاهرا و باطنا، مع استعانتى بالله تعالى.
- وصلّى الله و سلم على نبينا محمد و على آله و صحبه أجمعين .

**التمهيد :****أقوال أهل العلم في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج:**

اختلف أهل العلم في ذلك إلى ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه تعالى بعينه تلك الليلة . وقد نسب القرطبي هذا القول إلى ابن عباس و أبي ذر رضي الله عنهما ، وأحمد بن حنبل و أبي الحسن الأشعري وغيرهم.<sup>(١)</sup>

وهو اختيار ابن جرير الطبري كما أشار إلى ذلك ابن كثير حيث قال: (وصرح بعضهم بالرؤية بالعينين، واختاره ابن جرير، وبالغ فيه وتبعه على ذلك آخرون من المتأخرين ،وممن نص على الرؤية بعيني رأسه الشيخ أبو الحسن الأشعري فيما نقله السهيلي عنه، واختاره الشيخ أبو زكريا النووي في فتاويه).<sup>(٢)</sup>

وذهب فريق من العلماء إلى إثبات الرؤية تلك الليلة ؛ولكن رؤية مطلقة بدون تقييد بالعين، منهم ابن عباس وأنس بن مالك وأبو هريرة رضي الله عنهم ، وتابعه على ذلك الإمام أحمد بن حنبل في إحدى رواياته.<sup>(٣)</sup>

**القول الثاني:** أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه تلك الليلة. وقد نسب القرطبي هذا القول إلى عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما وجماعة من السلف، قال: (وهو المشهور عن ابن مسعود وإليه ذهب جماعة من المتكلمين والمحدثين).<sup>(٤)</sup> . وذكر ابن حجر أنه اختلف عن أبي ذر.<sup>(٥)</sup>

**القول الثالث: التوقف في المسألة.**

فممن توقف في ذلك سعيد بن جبير<sup>(٦)</sup> والقاضي عياض<sup>(٧)</sup> والقرطبي صاحب المفهم<sup>(٨)</sup> والذهبي<sup>(٩)</sup> رحم الله الجميع. ولكل طائفة أدلتها<sup>(١٠)</sup>.

(١) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ١/ ٤٠١ - ٤٠٢.

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ٣/ ١٣٩، وانظر: فتاوى النووي ٤٢، شرح مسلم للنووي ٣/ ٥.

(٣) انظر: المسائل العقديّة من كتاب الروايتين والوجهين مسائل في أصول الديانات للقاضي أبي يعلى ص ٦٤-٧٢. وهذه آراء بعض الصحابة كما وردت.

(٤) انظر: المفهم ١/ ٤٠١. فيكون لأبي هريرة قولان في المسألة.

(٥) فتح الباري ٨/ ٤٧٤.

(٦) انظر: الدر المنثور للسيوطي ٦/ ١٦٠.

(٧) انظر: الشفا للقاضي عياض ١/ ٣٨٦ -- ٣٨٨.

(٨) انظر: المفهم ١/ ٤٠٢.

(٩) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ١٠/ ١١٣ - ١١٤.

(١٠) انظر: انظر تفصيل الأدلة و المناقشة في رسالة الإسراء و المعراج و مسائل العقيدة فيهما ١/ ٢٧٠-٢٧٨.

وسنتناول في هذه الدراسة المكملّة للموضوع حديث أبي ذر رضي الله عنه، وهو من أقوى أدلة المانعين لوقوع الرؤية تلك الليلة. من خلال استعراض طرق الحديث والكلام عليها في المباحث التالية بإذن الله تعالى.

### المبحث الأول:

#### تخريج الحديث من كتب السنة وبيان درجته:

##### أولاً: تخريج الحديث من كتب السنة:

الحديث يرويه من أصحاب رسول الله أبو ذر رضي الله عنه، ويرويه عن أبي ذر عبد الله بن شقيق العقيلي، وعنه قتادة بن دعامة رحمهم الله تعالى، وعن قتادة رواه ثلاثة من الرواة وهم:

١- يزيد بن إبراهيم التستري.

٢- هشام الدستوائي.

٣- همام بن يحيى العوذى.

وجميع هذي الطرق قد رواها الإمام مسلم في صحيحه كما سيأتي، وقد رواه عن كل واحد جماعة من المحدّثين وسوف نذكر هذه الطرق مع الإشارة إلى مواضعها في كتب السنة إن شاء الله تعالى.

##### ١- طريق يزيد بن إبراهيم التستري:

أ- أخرجه مسلم في صحيحه بسنده قال:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذر رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك؟ قال: (نور أنى أراه).<sup>(١)</sup>

ب- وأخرجه الترمذي بزيادة قال:

حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع ويزيد بن هارون عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة به وفيه قال عبد الله بن شقيق قلت لأبي ذر: لو أدركت النبي صلى الله عليه وسلم لسألته، فقال: عما كنت تسأله؟ قال: كنت أسأله: هل رأى محمد ربه؟، فقال: قد سألته فقال: (نور أنى أراه). قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.<sup>(٢)</sup>

(١) أخرجه مسلم في صحيحه مع شرح النووي ٣/ ١١، رقم (١٧٨)، المجلد الأول، ك/ الإيمان، ب/ ما جاء في رؤية عز وجل وقد ساقه أول الثلاثة.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٣٦٩ ح ٣٢٨٢، وقد صححه الألباني. انظر: صحيح سنن الترمذي للألباني ٣/ ١١٠ ح ٣٥١٣. وحديث أبي ذر هذا لم يخرج من أصحاب الكتب الستة إلا مسلم والترمذي. انظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للزمري ٩/ ١٧٠ ح ١١٩٣٨.

ج-

أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق وكيع وبهز، قالوا: ثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة نحو سياق الترمذي وفي آخره قال: يعني على طريق الإيجاب.<sup>(١)</sup>

وأخرجه من طريق يحيى بن سعيد عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة به نحوه.<sup>(٢)</sup>  
ومن طريق يزيد بن هارون ثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة ونحوه.<sup>(٣)</sup>

د-

وأخرجه أبو عوانه في مسنده من طريق يونس بن حبيب قال: ثنا أبو داود قال: ثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة ونحوه.

ومن طرق أخرى عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة به نحوه.<sup>(٤)</sup>

هو وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد من طريق أبي موسى قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: ثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة به، وفيه: قد سألته فقال "أنى أراه".<sup>(٥)</sup>

ومن طرق أخرى عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة بلفظ "نور أنى أراه".<sup>(٦)</sup>

وبعد أن ساق ابن خزيمة الطرق المشار إليها ساق طريق بندار قال: حدثنا بندار أيضاً، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: ثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة به بلفظ: (نور أنى أراه).

ثم قال: (كذا قال لنا بندار: "أنى أراه"، لا كما قال أبو موسى؛ فإن أبا موسى قال: "إنذ ي أراه").<sup>(٧)</sup>

و-

وأخرجه الدار قطني في الرؤية من طريق أحمد بن محمد بن إسماعيل حدثنا محمد بن سعيد أخبرنا معاذ العنبري حدثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة به نحوه.<sup>(٨)</sup>

ز-

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم عن قتادة به نحوه.<sup>(٩)</sup>

(١) المسند للإمام أحمد بن حنبل ١٥٧/٥.

(٢) المصدر السابق ١٧١/٥.

(٣) المصدر السابق ١٧٥/٥. ومن الكتب الستة من طريق يزيد لم يخرج إلا مسلم والترمذي. انظر: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ١٨/٧ لفظ "نور".

(٤) مسند أبي عوانه ١٤٦/١-١٤٧.

(٥) التوحيد لابن خزيمة ٥٠٨/١ ح ٣٠٣.

(٦) المصدر السابق ٥٠٩/١-٥١٣ ح ٣٠٥، ٣٠٨، ٣٠٩.

(٧) المصدر السابق ٥١٣/١-٥١٤.

(٨) الرؤية للدار قطني ص ٣٤٣ ح ٢٦٠ قال المحقق: (رجاله ثقات غير محمد بن سعيد بن غالب البغدادي قال عنه الحافظ في التريب: صدوق. وقد وثقه ابن أبي حاتم وابن حبان ومسلمة والخطيب وضعفه ابن قانع).

(٩) مسند أبي داود الطيالسي ح ٤٧٦.

ح-

وأخرجه ابن مندة في كتابه الإيمان من عدة طرق عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة به بسياقي مسلم والترمذي كما تقدم.<sup>(١)</sup>

ط-

وأخرجه البغوي في تفسيره بسنده من طريق مسلم بن الحجاج حدثنا ابن أبي شيبة به كما تقدم.<sup>(٢)</sup>

ي- وأخرجه اللالكائي بسنده عن محمد بن الوزير الواسطي قال: ثنا معتمر بن سليمان التيمي عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة به، وفيه قال: (نور أنى أراه، نور أنى أراه مرتين أو ثلاثة)<sup>(٣)</sup> بدون إيضاح بكسر الهمزة أو فتحها .

ي-

وأخرجه ابن عدي من الطريق السابقة، فقال: حدثنا أحمد بن عمير الدمشقي ثنا محمد بن الوزير أبو عبدالله الواسطي ثنا معتمر بن سليمان التيمي عن يزيد بن إبراهيم عن قتادة به وفيه قال: ( "نور أريه" مرتين أو ثلاثاً).<sup>(٤)</sup> وقد ساق الحديث بالسند السابق الذهبي في ميزان الاعتدال بلفظ ("نور إني أراه" مرتين أو ثلاثاً).<sup>(٥)</sup>

وقال ابن عدي: (وهذا لم يروه عن قتادة غير يزيد ولا أعلم رواه عن يزيد غير معتمر)<sup>(٦)</sup> وكذا قال الذهبي.<sup>(٧)</sup> وقال: (وليزيد بن إبراهيم أحاديث مستقيمة عن كل من يروي عنه وإنما أنكرت عليه أحاديث رواها عن قتادة عن أنس، وهو ممن يكتب حديثه ولا بأس به، وأرجو أن يكون صدوقاً).<sup>(٨)</sup>

ك- وأخرجه عبد الله بن أحمد في كتاب السنة، قال: حدثني محمد بن منصور الطوسي نا عفان نا يزيد بن إبراهيم عن قتادة به وفيه: (قد سألته، فقال: "قد رأيتُه")<sup>(٩)</sup> .

## ٢- طريق هشام الدستوائي:

أ- أخرجه مسلم في صحيحه قال: حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن قتادة عن عبد الله بن شقيق قال: قلت لأبي ذر: لو رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته، فقال: عن أي شيء كنت تسأله؟ قال: كنت أسأله: هل رأيت ربك؟ قال: أبو ذر: قد سألته فقال: "رأيت نوراً".<sup>(١٠)</sup>

(١) الإيمان لابن مندة ٧٦٧/٢ ح ٧٧٠-٧٧١.

(٢) تفسير البغوي ٤٠٤/٧.

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي ٥١٩/٣-٥٢٠ ح ٩١٨.

(٤) الكامل في الضعفاء لابن عدي ٢٨١/٧.

(٥) ميزان الاعتدال الذهبي ٤١٩/٤.

(٦) الكامل في الضعفاء ٢٨١/٧.

(٧) ميزان الاعتدال ٤١٩/٤.

(٨) الكامل في الضعفاء ٢٨٢/٧.

(٩) السنة لعبد الله بن أحمد ٢٨٩/١ ح ٥٥٦. وقال محققه: رجاله ثقات.

ب- وأخرجه أبو عوانه في مسنده من طريق عفان عن أبي هشام عن أبيه عن قتادة به بلفظ: (قد رأيت نورًا ، أنى أراه).<sup>(١)</sup>

ج- وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة قال: ثنا زيد بن أوزم ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة به نحوه.<sup>(٢)</sup>

د- وأخرجه ابن مندة في الإيمان من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به باللفظين: (رأيت نورًا) و (نورًا أنى أراه).<sup>(٣)</sup>

هـ- وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به ونحوه.<sup>(٤)</sup>

و- وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق أبي يعلى حدثنا عبد الله بن عمر القواريري حدثنا معاذ ابن هشام عن أبيه عن قتادة به نحوه.<sup>(٥)</sup>

### ٣- طريق همام بن يحيى:

أ- أخرجه مسلم في صحيح قال: حدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا عفان بن مسلم حدثنا همام عن قتادة به مثل حديث الدستوائي: (رأيت نورًا).<sup>(٦)</sup>

ب- وأخرجه أحمد في مسنده من طريق عفان ثنا همام به عن قتادة به ولفظه: (فقال: "قد رأيت نورًا، أنى أراه؟") قال عفان: وبلغني عن ابن هشام -يعني معاذًا- أنه رواه عن أبيه كما قال همام: "قد رأيت".<sup>(٧)</sup>

ج- وأخرجه أبو عوانه في مسنده من طريق عثمان بن أبي شيبة قال: ثنا عفان قال: ثنا همام - بمثل حديث أحمد بن حنبل.

وقد ذكرت من أخرج كل طريق من أهل الحديث حسب استطاعتي مشيرًا إلى الاختلاف كما سبق ، فله الحمد أولاً وآخرًا.

(١) مسلم شرح النووي ١١/٣ ، طريق الدستوائي عند مسلم فقط من أصحاب الكتب السنة، انظر: تحفة الأشراف ١٧٠/٩ ح ١١٩٣٨.

(٢) مسند أبي عوانه ١٤٧/١.

(٣) السنة لابن أبي عاصم ١٩٢/١ ح ٤٤١ قال الألباني: إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط البخاري غير عبد الله بن شفيق، وهو العقيلي فهو على شرط مسلم.

(٤) الإيمان لابن مندة ٢/٧٦٨-٧٦٩ ح ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤.

(٥) التوحيد لابن خزيمة ١/٥١٢ ح ٣٠٧.

(٦) الإحسان في تفریب صحيح ابن حبان ١/٢٥٤ ح ٥٨.

(٧) مسلم شرح النووي ١١/٣.

(٨) المسند ١٤٧/٥. وفي كتاب إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة عن أطراف العشرة لابن حجر نسب الحديث إلى ابن خزيمة في التوحيد وابن حبان وأحمد ومسلم. ١٤٣/١٤ ح ١٧٥٤٠.

**ثانيًا: بيان درجة الحديث:****ترجمة رجال الإسناد:****أ- عبد الله بن شقيق العقيلي البصري:**

أخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والأربعة.  
قال أحمد بن حنبل: ثقة، وكان يحمل على علي رضي الله عنه.  
وعن ابن معين: من خيار المسلمين لا يُطعن في حديثه. وقال أبو حاتم: ثقة.  
وقال ابن سعد: كان عثمانيا، وكان ثقة في الحديث.  
وقال يحيى بن سعيد: كان سليمان التيمي سيئ الرأي في عبد الله بن شقيق.  
وقال ابن خراش: كان ثقة وكان عثمانيا، ويبغض عليًا.  
ووثقه أبو زرعة والعجلي<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عدي: (ما بأحاديثه إن شاء الله بأس).<sup>(٢)</sup>

وقال ابن حجر: (ثقة، فيه نصب).<sup>(٣)</sup>

فالخلاصة أنه ثقة، وكونه فيه نصب لا يقضي برد روايته ؛ خاصة وأنها في غير بدعته.<sup>(٤)</sup>

**ب- قتادة بن دعامة السدوسي:**

أخرج له أصحاب الكتب الستة.

قال سعيد بن المسيب: ما أتاني عراقي أحسن من قتادة.

وقال ابن سريين: قتادة هو أحفظ الناس.

وقال أحمد بن حنبل: كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لم يسمع شيئًا إلا حفظه، وقرئ عليه صحيفة جابر مرة واحدة وحفظها.

(١) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ٥/ ٢٢٣ - ٢٢٤ ترجمة ٤٤٥، ومعرفة الثقات للعجلي ٢/ ٩٦ ترجمة ٢٨٠٤/ ٢٩٠.

(٢) الكامل في الضعفاء ٤/ ١٦٩. وحكى نشوان الحميري عن الجاحظ أنه قال: «كان في الصدر الأول لا يسمى شيعيًا إلا من قدم عليًا على عثمان؛ ولذلك قيل: شيعي وعثماني، فالشيعي من قدم عليًا على عثمان، والعثماني من قدم عثمان على علي». شرح رسالة الحور العين لنشوان الحميري (ص ٢٣٤).

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر ١/ ٤٢٢ ترجمة ٣٧٧. انظر: الكاشف للذهبي ٢/ ٩٦ ترجمة ٢٨٠٤/ ٢٩٠، ميزان الاعتدال ٢/ ٤٣٩ ترجمة ٤٣٨٠.

(٤) انظر: الرواة الذين وثقهم الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال وقد تكلم فيهم بعض النقاد من حيث البدعة، تأليف: محمد الموصلي ص ٦٩ - ٧٠، والبدعة وأثرها في الرواية لعائض القرني ص ٩٣ - ١١٧. رسالة ماجستير.

وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر.<sup>(١)</sup>  
قال الذهبي: (وكان يرى القدر نسأل الله العفو، ومع هذا فما توقف أحد عن صدقه  
وعدالته وحفظه).<sup>(٢)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر: (ثقة ثبت)<sup>(٣)</sup> وكان رحمه الله مدلساً، على قدر فيه.<sup>(٤)</sup>  
ولا شك أن رواية أصحاب الصحيح (البخاري ومسلم) لقتادة تحمل على السماع كما  
ذكر العلماء، وإنما محل البحث خارج الصحيحين؛ ووجه ذلك أنهما ما أخرجاه إلا وقد  
ثبت سماعه عندهما؛ لا شتراطهما الصحة، والله تعالى أعلم.

### ج- يزيد بن إبراهيم التستري:

أخرج له أصحاب الكتب الستة، ووثقه أحمد، ووكيع، وأحمد بن صالح، والنسائي  
وجماعة. وقال يحيى بن سعيد: يزيد بن إبراهيم عن قتادة ليس بذلك.<sup>(٥)</sup> وقال الحافظ:  
(ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين).<sup>(٦)</sup>

لكن ابن عدي قال: (ليزيد بن إبراهيم أحاديث مستقيمة عن كل من يروي عنه، وإنما  
أنكرت عليه أحاديث رواها عن قتادة عن أنس، وهو ممن يكتب حديثه ولا بأس به،  
وأرجو أن يكون صدوقاً)<sup>(٧)</sup>، ووثقه العجلي.<sup>(٨)</sup>

وحديث يزيد الذي معنا ليس من طريق قتادة عن أنس، فهو خارج عن الأحاديث التي  
أنكرت عليه، وقد تابعه هشام الدستوائي وهمام بن يحيى، وكلاهما عند مسلم، فالحمد لله  
على ذلك.

### د- هشام الدستوائي:

أخرج له أصحاب الكتب الستة. قال أبو داود الطيالسي: هشام الدستوائي أمير  
المؤمنين في الحديث.

وقال العجلي: (ثقة ثبت في الحديث، وكان أروى الناس عن ثلاثة: عن قتادة، وحماد  
بن أبي سليمان ويحيى بن أبي كثير. وكان يقول بالقدر ولم يكن يدعو إليه).<sup>(٩)</sup>  
وعن أبي زرعة: أثبت أصحاب قتادة وهشام وسعيد. وذكره ابن حبان في الثقات.<sup>(١٠)</sup>  
وقال ابن حجر: (ثقة ثبت، وقد رمى بالقدر).<sup>(١١)</sup>

(١) انظر: تهذيب التهذيب ٨ / ٣١٥ - ٣١٨.

(٢) سير أعلام النبلاء ٥ / ٢٧١، وانظر: ميزان الاعتدال ٣ م ٣٨٥ ترجمة ٦٨٦٤.

(٣) تقريب التهذيب ٢ / ١٢٣ ترجمة ٨١، وانظر: الكاشف ٢ / ٣٩٦ ترجمة ٤٦١٨ / ٥٤.

(٤) انظر: تهذيب التهذيب ٨ / ٣١٥ - ٣١٨.

(٥) انظر: تهذيب التهذيب ١١ / ٢٧٢ - ٢٧٣. الكاشف ٣ / ٢٧٤ ترجمة ٦٣٨٤ / ١٦٠.

(٦) تقريب التهذيب ٢ / ٣٦١ ترجمة ٢٢٠.

(٧) الكامل في الضعفاء ٧ / ٢٨٢.

(٨) معرفة الثقات ٢ / ٣٦٠ ترجمة ٢٠٠٣، انظر: ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق للذهبي ٢٠٠ ترجمة ٣٨٠.

(٩) معرفة الثقات ٢ / ٣٣٠ ترجمة ١٩٠٣.

(١٠) انظر: تهذيب التهذيب ١١ / ٤٠ - ٤١ ترجمة ٨٥، الكاشف ٣ / ٢٢٢ - ٢٢٣ ترجمة ٦٠٦٩ / ٧٠.

(١١) تقريب التهذيب ٢ / ٣١٩ ترجمة ٨٩.

**هـ - همام بن يحيى العوذى:**

أخرج له أصحاب الكتب الستة.

قال ابن المبارك: همام ثبت في قتادة.

وقال أحمد بن حنبل: همام ثبت في كل المشايخ، وعن يزيد بن هارون كان همام قويًا في الحديث.

وقال محمد بن المنهال: سمعت يزيد بن زريع يقول: همام حفظه رديء وكتابه صالح.

وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عن همام، وكان عبد الرحمن يحدث عنه. وقال ابن سعد: كان ثقة ربما غلط في الحديث.

وقال ابن عدي: (وهمام أشهر وأصدق من أن يذكر له حديث منكر، أو له حديث منكر، وأحاديثه مستقيمة عن قتادة).<sup>(١)</sup>

وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه العجلي والحاكم.<sup>(٢)</sup>

وقال ابن حجر: (ثقة، ربما وهم).<sup>(٣)</sup>

وهمام قد تابعه هشام ويزيد فقد زال الوهم والحمد لله رب العالمين.

وقد أخرج الإمام مسلم رحمه الله تعالى هذا الحديث بطرقه الثلاثة في صحيحه مقدمًا طريق يزيد بن إبراهيم التستري، ثم طريق هشام الدستوائي، ثم طريق همام بن يحيى، رحم الله الجميع.

فالحديث صحيح والله الحمد .

وأما بعد هؤلاء الرواة فقد رواه الكثير من المحدثين، وقد أشرنا إلى طرقهم في العرض السابق، والله تعالى أعلم.

**المبحث الثاني: ذكر من ضعف الحديث ومناقشته**

**أولاً:** يرى ابن خزيمة رحمه الله في الحديث انقطاع بين عبد الله بن شقيق وأبي ذر رضي الله عنه، فقد قال في كتاب التوحيد: (في القلب من صحة سند هذا الخبر شيء لم أر أحدًا من أصحابنا من علماء أهل الآثار فطن لعله في إسناد هذا الخبر فإن عبد الله بن شقيق كأنه لم يكن يُثبت أباً ذر، ولا يعرفه بعينه واسمه ونسبه؛ لأن أباً موسى محمد بن المثني ثنا قال: "ثنا معاذ بن هشام قال:

(١) الكامل في الضعفاء ٧/ ١٣١.

(٢) انظر: تهذيب التهذيب ١١/ ٦٠- ٦٢ ترجمة ١٠٨. الكاشف ٣/ ٢٢٥- ٢٢٦ ترجمة ٦٠٨٧/ ٨٨. معرفة الثقات ٢/ ٣٣٥ ترجمة ١٩١٨، ذكر أسماء من تكلم في وهو موثق للذهبي ١٨٨ ترجمة ٣٥٧.

(٣) تقريب التهذيب ٢/ ٣٢١ ترجمة ١١٢.

حدثني عن قتادة عن عبد الله بن شقيق قال: أتيت المدينة فإذا رجل قائم على غرائر يقول: ليبشر أصحاب الكنوز بكِّي<sup>(١)</sup> في الحياة والموت".

فقالوا هذا أبو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال أبو بكر - يعني ابن خزيمة-: فعبد الله بن شقيق يذكر بعد موت أبي ذر أنه رأى رجلاً يقول هذه المقالة، وهو قائم على غرائر سود، خُبر أنه أبو ذر، كأنه لا يثبت ولا يعلم أنه أبو ذر.<sup>(٢)</sup>

ومما ذكره ابن خزيمة من أسس تنبأ لا يقبل؛ فقد صرح عبد الله بن شقيق كما مضى في الروايات بأنه سأل أبا ذر رضي الله عنه، فهذا دليل واضح على أنه يعرفه، بل ويحدث عنه، وعبد الله بن شقيق ثقة كما قال أبو حاتم وأحمد بن حنبل وغيرهم.<sup>(٣)</sup>

وأما دليله الذي ساقه فليس فيها ذكر ولا إشارة إلى موت أبي ذر رضي الله عنه، غاية ما يدل عليه أنه رأى أبا ذر قبل أن يعرفه، وهذا لا يمنع معرفته في المستقبل.

فمن أين له أن هذا الخبر بعد موت أبي ذر؟

وقد ثبت لنا أن الرجل ثقة، وقد صرح بسؤال أبي ذر، وليس عندنا ما يدفع ذلك فوجب تصويبه.

ثانياً: حكى الخلال في علله أن الإمام أحمد سئل عن هذا الحديث فقال: ما زلت منكراً له، وما أدري ما وجهه؟<sup>(٤)</sup> ويُدفع هذا بما ذكر أبو عوانة في مسنده بعد أن ساق الحديث من طرق عن يزيد بن إبراهيم به

قال: قال عثمان- هُوَ ابْنُ خُرَّزَادَ - سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما زلت منكراً لحديث يزيد بن إبراهيم حتى حدثنا عفان عن همام عن قتادة عن عبد الله بن

شقيق قال: قلت لأبي ذر: لو رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته. قال: سألته عن من عندنا من سألته؟

قال قلت: هل رأيت ربك؟ فقال: قد سألته فقال: "قد رأيت نوراً، أنى أراه". قال عفان فقدم علينا ابن هشام الدستوائي - يعني معاداً - فحدثنا عن أبيه عن قتادة مثل ما قال همام به<sup>(٥)</sup>.

وعليه فالحديث صحيح لا يعكر عليه شيء البتة.

(١) في المطبوعة (بكرة) وذكر المحقق أن في نسختين (ك/ق) بكى في ١/ ٥١١ حاشية (١). وفي كتاب الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة ص ٨٨ (بكي) كما في الأعلى وهو المناسب للسياق. و المراد به الاحراق بالنار، أخذنا من قول الله تعالى {...فَنُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ...}. [سورة التوبة: ٣٥]

(٢) التوحيد لابن خزيمة ١/ ٥١١.

(٣) انظر: تهذيب الكمال للمزي ١٥/ ٩٠- ٩١.

(٤) انظر: تفسير ابن كثير ٦/ ٤٥١.

(٥) المسند لأبي عوانة ١/ ١٤٧.

## المبحث الثالث: رواية: (نوراني أراه) ومدى صحتها

أشار بعض المحدثين إلى أن هذه الرواية وردت في بعض النسخ؛ حيث قال المازري: (وفي نسخة: "نوراني").<sup>(١)</sup>

وقد ذكرها النووي عن المازري بصيغة التمریض فقال: (و رُوِيَ "نوراني" أراه"، بفتح الراء وكسر النون وتشديد الياء).<sup>(٢)</sup> وفي هذا إشارة إلى ضعفه؛ وقد بين- رحمه الله- أن الحديث الصحيح لا يقال فيه رُوِيَ؛ حيث قال: (لَا يُقَالُ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ: وَرُوِيَ؛ بَلْ يُقَالُ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ).<sup>(٣)</sup>

وقال ملأ قارئ: (وفي بعض النسخ "نوراني" بتشديد الياء للنسبة لزيادة الألف والنون للمبالغة كالرباني).<sup>(٤)</sup> وعدها بعضهم دليلاً للمثبتين.

وهذه اللفظة لم تثبت في النقل، ووجودها في بعض النسخ ليس دليلاً على ثبوتها، وقد صرح أهل الحديث بعدم ثبوتها، وفي ذلك يقول القاضي عياض: (هذه الرواية لم تقع إلينا ولا رأيتها في شيء من الأصول إلا ما حكاها الإمام أبو عبد الله...)<sup>(٥)</sup>.

وقد حكم بتصحيح هذه اللفظة شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: (وقد أعضل أمر هذا الحديث على كثير من الناس حتى صحفه بعضهم فقال: (نوراني أراه)<sup>(٦)</sup> على أنها ياء للنسب، والكلمة كلمة واحدة، وهذا خطأ لفظاً ومعناً، وإنما أوجب لهم هذه الإشكال والخطأ أنهم لما اعتقدوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ربه وكان قوله: "أنى أراه" كالإنكار للرؤية حاروا في الحديث ورده بعضهم باضطراب لفظه، وكل هذا عدول عن موجب الدليل).<sup>(٧)</sup>

وقد ذكر النووي - رحمه الله - ضبط لفظ الحديث فقال: (أَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نُورٌ أَتَى أَرَاهُ" فَهُوَ بِنُتْوِينَ نَوْرٌ، وَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ فِي "أَنَى"، وَتَشْدِيدِ النَّوْنِ وَفَتْحِهَا، وَأَرَاهُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، هَكَذَا رَوَاهُ جَمِيعُ الرُّوَاةِ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ وَالرُّوَايَاتِ)<sup>(٨)</sup>، وعليه فلا تصح بل هي تصحيف كما أشار الأئمة سابقاً.

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم. للقاضي عياض ١/ ٥٣٣.

(٢) شرح مسلم للنووي ٣/ ١٢-١٣.

(٣) المجموع شرح المذهب للنووي ١/ ٨٣.

(٤) المرقاة شرح المشكاة، للقاري ٩/ ٦٢٥.

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم ١/ ٥٣٣.

(٦) في مجموع فتاوى ابن تيمية: (نور إني أراه) ٦/ ٥٠٧، وما أثبتته هو الموافق للسياق وقد صوبه جامع الفتاوى في الحاشية. وهو المذكور في كتاب اجتماع الجيوش لابن القيم فقد نقل النص السابق عن شيخه ابن تيمية ص ٤٨.

(٧) مجموع فتاوى ابن تيمية ٦/ ٥٠٧.

(٨) شرح مسلم للنووي ٣/ ١٢.

## المبحث الرابع: الترجيح بين الروايات

سبق ذكر روايات الحديث، والحديث مداره على قتادة رحمه الله تعالى عن ابن شقيق عن أبي ذر رضي الله عنه.

وقد رواه عن قتادة يزيد بن إبراهيم التستري بلفظ: (نورٌ أنى أراه)، وهي عند مسلم وغيره، كما سبق وهي رواية صحيحة، وقد قدمها مسلم رحمه الله تعالى في الذكر.

وأما ما جاء عقب الحديث عند أحمد من قول الراوي: (يعني على طريق الإيجاب) فالمقصود كما قال الطيبي: (أراد ليس الاستفهام على معنى الإنكار المستفيد للنفي، بل للتقرير المستلزم للإيجاب، أي: نورٌ حيث أراه).<sup>(١)</sup> وهي على أحد المعنيين الذين ذكرهما ابن خزيمة لمعنى (أنى).<sup>(٢)</sup>

وأما رواية ابن خزيمة عن أبي موسى بلفظ: (إني أراه) فعند سياق الحديث في نسخة الكتاب المحقق كتبت (أنى)، وفي نسخة الهراس كذلك كتبت (أنى)، وقد علق عليها الهراس بقوله: (هذا غير محتمل للنفي والإثبات بل هو صريح في النفي، وقد جاء على صورة الاستفهام الإنكاري الذي هو أبلغ من النفي الصريح).

ولم يعلق على كلام ابن خزيمة في المقارنة بين روايتي بدار وأبي موسى.

وأبو موسى هو: محمد المثني، وهو ثقة ثبت.<sup>(٣)</sup>

وفي أتحاف المهرة ذكر ابن حجر حديث ابن خزيمة من طريق أبي موسى به بلفظ: (أنى أراه) كما صدره أولاً، ولم يشر لا من قريب ولا من بعيد إلى لفظ: (إني أراه).<sup>(٤)</sup>

وقد ذكر محقق كتاب التوحيد لابن خزيمة أن في نسختين بدل (إني) (أنا)<sup>(٥)</sup>، ومع أن ابن خزيمة من أنصار وقوع الرؤية ليلة الإسراء إلا أنه لم يذكر رواية أبي موسى ضمن أدلته التي ذكرها، فلم يعتمد عليها، ولو ثبتت عنده لكانت أولى بالذكر، فاعلمها تصحيف.

بل قال القرطبي في المفهم: (ورواية من زعم أنه رواه (نور إني) ليس صحيحة النقل ولا موافقة للعقل، ولعلها تصحيف، وقد أزال هذا الوهم الرواية الأخرى حيث قال: (رأيت نوراً).<sup>(٦)</sup>

وقد ذكر النووي رحمه الله تعالى أن الحديث جاء بلفظ: (نور أنى أراه) هكذا في جميع الأصول والروايات<sup>(٧)</sup> كل هذا يقضي ببرد رواية: (إني أراه) وعدم قبولها.

(١) المرقاة شرح المشكاة ٦٢٦/٩.

(٢) انظر: التوحيد لان خزيمة ١/٥١٤. طبعة الهراس ص ٢٠٧.

(٣) انظر: تهذيب التهذيب ٢/٢٠٤ ترجمة ٦٦٦، والكاشف ٣/٩٣ ترجمة ٥٢١٥/٥٧٧.

(٤) انظر: أتحاف المهرة لابن حجر ١٤/١٤٣.

(٥) انظر: التوحيد لان خزيمة ١/٥١٤ حاشية رقم (١) قال في (ك/ق): (أنا).

(٦) المفهم ١/٤٠٧.

(٧) انظر: شرح مسلم للنووي ٣/١٤.

أو أن يكون المعنى: إنى أراه، أي: النور، الذي هو الحجاب، فالضمير يعود إلى الحجاب لا إلى الله تعالى جمعاً بينها وبين الألفاظ الأخرى، والقول الأول أرجح.

وأما رواية معتمر بن سليمان عن يزيد بن إبراهيم التي أخرجها ابن عدي في الكامل بلفظ: ("نور أريه" مرتين أو ثلاثاً)، وعند اللالكائي بلفظ ("نور إنى أراه" مرتين أو ثلاثاً) كما ساقها الذهبي، فقد حكم ابن عدي والذهبي بتفرد معتمر بن سليمان عن يزيد بها مما يقضي بردها لمخالفته أصحاب يزيد، مع أنه يمكن حملها على نور الحجاب جمعاً بين الروايات كما تقدم، أو يقال عن رواية اللالكائي إنها تصحيف من: (أنى) إلى: (إنى) وليس هذا ببعيد.

وأما رواية عفان عن يزيد عند عبد الله بن أحمد قال: (قد رأيتَه)، و عند ابن مندة من طريق عفان عن همامك (قال: "قد رأيتَه") فيمكن حملها على ما ورد عند أحمد من طريق عفان عن همام قال (قد رأيتَه نورا، أنى أراه)، فالمراد إذا رؤية نور الحجاب، لا تحتمل غير هذا المعنى جمعاً بين الروايات، و قد رواه عفان عن يزيد عند ابن مندة بلفظ (نور أنى أراه).<sup>(١)</sup>

وبهذا فالراجح من الألفاظ: (نور أنى أراه) و (رأيت نورا).

وهما عند مسلم كما تقدم والله تعالى أعلم.

(١) كتاب التوحيد لابن مندة ح ٧٧١.

## الخاتمة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على عبده الذي اصطفى وعلى آله وصحبه أهل  
الوفا ... وبعد:

فمن خلال عرضنا السابق لمرويات حديث أبي ذر رضي الله عنه في رؤية النبي  
صلى الله عليه وسلم ترجح لنا من خلال عرض الروايات أن هناك ألفاظاً صريحة في  
النفي مثل رواية: ( نورٌ أتى أراه)، و: ( رأيت نورا )، و بعض الالفاظ اخنصرت  
فأوردت إيهاما مثل رواية: ( قد رأيتَه ) و( إني أراه )، لكنها تحمل على رؤية الحجاب  
جمعا بين الروايات .

و بعضها قد دخله التصحيف مثل (نوراني أراه)، وقد حاول بعضهم تضعيف  
الحديث كابن خزيمة -رحمه الله- وقد بينت بطلان كلامه و أن الحديث ثابت صحيح .  
ولم يستدل أحد فيما أعلم بالحديث على وقوع الرؤية ليلة المعراج، بل استدل به من  
ينفي وقوع الرؤية.

و لا شك أن نتيجة البحث تؤيد القول الراجح الذي توصلت إليه في رسالة الماجستير  
وهو القول بعدم وقوع الرؤية بالعين ليلة المعراج، واحتمال وقوعها بالفؤاد كما بسط  
هنالك<sup>(١)</sup>.

فله الحمد والمنه على إتمام البحث.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم،،،

(١) انظر: الإسراء و المعراج و مسائل العقيدة فيهما ٢٧٩/١-٢٩٤.

## المصادر والمراجع

- ١- إتحاف المهرة - ابن حجر - ت: محمد المحسن - الجامعة الإسلامية بالمدينة - ط١/١٤١٨هـ.
- ٢- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة - بدر الدين الزركشي - ت: سعيد الأفغاني - المكتب الإسلامي - ط٤/١٤٠٥هـ.
- ٣- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان - علاء الدين الفارسي - ت: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - ط١/١٤٠٨هـ.
- ٤- إكمال المعلم بفوائد مسلم - القاضي عياض - تحقيق: د. يحيى إسماعيل - دار الوفاء - ط١/١٤١٩هـ.
- ٥- الإيمان - ابن مندة - ت: د. علي الفقيهي - مؤسسة الرسالة - ط٢/١٤٠٦هـ.
- ٦- البداية و النهاية ، أبوالفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط١/١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٧- البدعة وأثرها في الدراية والرواية - عائض القرني - دار الطرفين.
- ٨- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف- المزي- المكتب الإسلامي- ط٢/١٤٠٣هـ.
- ٩- تفسير ابن كثير- تحقيق: عبد العزيز غنيم وآخرين- الشعب.
- ١٠- تفسير البغوي- البغوي- تحقيق: جماعة- دار طيبة- ١٤١٢هـ.
- ١١- تقريب التهذيب- ابن حجر- تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف- دار المعرفة- بيروت.
- ١٢- تهذيب التهذيب- ابن حجر- دار الفكر- ط١/١٤٠٤هـ.
- ١٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين القضاعي المزي - تحقيق: بشار عواد- مؤسسة الرسال- ط٢/١٤١٣هـ.
- ١٤- التوحيد- ابن خزيمة- تحقيق: عبد العزيز الشهوان- دار الرشد- ط١/١٤٠٨هـ.
- ١٥- التوحيد- ابن خزيمة- تحقيق: محمد خليل هراس- دار الفكر- ط٢/١٣٩٣هـ.
- ١٦- الدرر المنثور - السيوطي - دار الكتب العلمية - ط١/١٤١١هـ.
- ١٧- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق- الذهبي- تحقيق: محمد الميادين- مكتبة المنار- ط١/١٤٠٦هـ.
- ١٨- الرواة الذين وثقهم الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال وقد تكلم فيهم بعض النقاد من حيث البدعة - محمد إشحاذ الموصلي - دار القبة.

- ١٩- الرؤىة - الدارقطنى - ت: إبراهىم العلى ، أحمد الرفاعى - مكتبة المنار - ط١ / ١٤١١هـ.
- ٢٠- السنة - ابن أبى عاصم - ت: الألبانى - المكتب الإسلامى - ط٢ / ١٤٠٥هـ.
- ٢١- السنة- عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل- تحقيق: د. محمد سعبد القحطانى- دار ابن القيم- ط١ / ١٤٠٦هـ.
- ٢٢- سنن الترمذى المسمى بالجامع الصحىح - الترمذى - ت: أحمد شاكىر - دار الفكر.
- ٢٣- سىر أعلام النبلاء- الذهبى- تحقيق: مجموعة المؤسسة الرسالة- ط٤ / ١٤٠٦هـ.
- ٢٤- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة- اللالكائى- تحقيق: د. أحمد سعد الحمدان- دار طىبىة.
- ٢٥- شرح رسالة الحور العىن، نشوان الحمىرى، تحقيق كمال مصطفى، دار آزال للطباعة والنشر، بىروت، المكتبة اليمنىة، الطبعة الثانىة، ١٩٨٥م.
- ٢٦- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، عىاض بن موسى بن عىاض بن عمرو بن الىحصبى السبئى، أبو الفضل ، دار الفىحاء - عمان، ط٢ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٢٧- صحىح سنن الترمذى- الألبانى- مكتبة الترىبىة العربى لدول الخلىج- ط١ / ١٤٠٨هـ.
- ٢٨- صحىح مسلم شرح النووى- النووى- دار الرىان.
- ٢٩- فتح البارى شرح صحىح البخارى- ابن حجر- دار الرىان للتراث- ط١ / ١٤٠٧هـ.
- ٣٠- الكاشف فى معرفة من له راوىة فى الكتب الستة- الذهبى- تحقيق: عزت عطىة، وموسى محمد على- دار الكتب الحدىثة، القاهرة، ط١ / ١٣٩٢هـ.
- ٣١- الكامل فى ضعفاء الرجال- عبد الله بن عدى الجرجانى- دار الفكر- ط٣ / ١٤٠٩هـ.
- ٣٢- مجموع فتاوى ابن تىمىة، تقى الدىن أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تىمىة الحرانى جمع : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، طباعة: مجمع الملك فهد بالمدينة- ١٤١٦هـ.
- ٣٣- مرقة المفاتىح شرح مشكاة المصابىح- ملا على قارى- تعليق: صدقى العطار- المكتبة التجارىة.
- ٣٤- المسائل العقدىة من كتاب الروایتىن والوجهىن مسائل فى أصول الدىانات للقاضى أبى يعلى محمد بن الحسين بن الفراء الحنبلى ، تحقيق سعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م- الرىاض - السعودىة .
- ٣٥- مسند أبى عوانه- أبو عوانه يعقوب بن إسحاق- دار المعرفة.

- ٣٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل- إعداد: علي الطويل، سمير فادي- المكتب الإسلامي- ط١/١٤١٣هـ.
- ٣٧- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، نشر: دار هجر - مصر، ط ١/١٤١٩هـ - ١٩٩٩ م .
- ٣٨- معرفة الثقات- العجلي- تحقيق: عبد العليم البستوي- مكتبة الدار- ط١/١٤٠٥هـ.
- ٣٩- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم- أحمد القرطبي- محي الدين دين مستور ومجموعة- دار ابن كثير- ط١/١٤١٧هـ.
- ٤٠- ميزان الاعتدال في نقد الرجال- الذهبي- تحقيق: علي البجاوي- دار المعرفة.

## تشریح جثث الموتى وموقف الفقهاء منه

د. محمد بن عبد الوذینانی

عضو هیئة التدیس بدار الحدیث المکیة التابع للجامعة الإسلامیة

## ملخص البحث:

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على رسوله المصطفى وبعد

فلقد تضمن بحث (تشریح جثث الموتى وموقف الفقهاء منه) الكلام عن تعريف التشریح لغة واصطلاحاً ثم بیان تاریخ العملية التشریحیة والتي بدأت بالحيوانات وقبل ذلك تحنيط الفراعنة لفرعون موسى عليه السلام مع التوضیح كيف أصبح التشریح نازلة فقهیة احتاج الفقهاء البحث فیها من خلال معرفة اقسام التشریح وتعریف كل قسم ومن ثم معرفة حكم كل قسم وأنهم انقسموا إلى مجیزین ومانعین مع ذكر أدلة كل فريق مع مناقشة الأدلة والترجیح وبعد ذلك بینت حكم شراء الجثة بغرض التشریح التعليمی وذللت البحث بعد الخاتمة بذكر المراجع والكتب والفتاوى والبحوث التي تطرقت لهذه النازلة .

والله تعالى أعلم وأحكم ،،،

All praises due to Allah and He is sufficient.

May the blessings and mercy of Allah be on His messenger.

However, this research includes autopsy and the position of Islamic jurists regarding it..

It contains the definition of autopsy both in the language and terminology.

It is included in this research, explanation of the historical activity of autopsy, which started with the animals and before that, the Pharaoh of Musa had been embalmed.

This research took cognizance of how did autopsy become new phenomenon to Islamic jurisdiction and what led the Islamic jurists to go for research on it by looking at it in different types with the definition of each type then given each type its ruling.

The scholars differ into two groups on the ruling: those that see autopsy being allowed and those ones that see it being prohibited.

This research is going to State the evidence of each group and scrutinize it then, the judgement would be given after the discussion of their evidence.

This research also explained the ruling behind the purchasing of corpse base on autopsy's preceptorship.

In the conclusion, the references are stated and the books of Fataawa are included as well as the books mainly written on this new phenomenon.

## المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد

فقد قررت الشريعة الإسلامية الغراء مبدأ حرمة المساس بجثة المتوفى، ووجوب تكريمها وعدم إهانتها، والتعامل معها باحترام وأدب، فإذا كان جسم الإنسان له حرمة حال حياته فإن له أيضاً حرمة بعد مماته، مما يقتضي عدم المساس بجثته أو التمثيل بها، فلا يتعدى عليه بشق أو كسر أو غير ذلك، ويلزم من ينتهك حرمة الميت بضمان حق أسرته في حرمة<sup>(١)</sup>.

لذا قال بعض الفقهاء بوجوب القصاص على من جرح ميتاً أو كسر عظمه، أو قام باستئصال عضو من جثته دون مسوغ شرعي، وذلك لعدم تعلق أحكام القصاص بالحي فقط<sup>(٢)</sup>، وقد ورد في هذا الشأن، الحديث النبوي الشريف: ( إن كسر عظم الميت ككسره حياً<sup>(٣)</sup> ) فهو يدل دلالة واضحة على تحريم كسر عظام الميت، وعلى حظر إتلافه أو إحراقه، وضرورة تكريمه وعدم إهانتها<sup>(٤)</sup>، وقد جاء عن جابر رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير القبر وجلسنا معه، فأخرج الحفار عظماً ساقاً أو عضداً فذهب ليكسرها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا تكسرها فكسرك إياه ميتاً ككسرك إياه حياً ولكن دسه في جانب القبر<sup>(٥)</sup>.

ومن أجل هذا التكريم، أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن يوارى كل ميت حتى قتلى الكفار، ونهى عن المثلة، أي عن التمثيل بجثة أي ميت أو قتيل، ولو قتل قصاصاً أو قتل في صفوف الكفار، فلا يجوز شرعاً الاعتداء على جثة المتوفى، ثم إن الحق في سلامة الحياة و الجسد حق مشترك بينه وبين ربه<sup>(٦)</sup>. وبلغت حرمة جسد الإنسان في نظر

(١) العز بن عبدالسلام. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج ١، ص ١٤٠ و ١٤١

(٢) ابن قدامة المغني، ج ٢٧، ص ٦٧٣، ابن حزم. المحلى، ج ١١، ص ٣٩ و ٤٠.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، رقم: 24308، 354 / 40، وصححه الألباني في "إرواء الغليل" رقم: ٧٦٣، ٣ / ٢١٣.

(٤) الشيخ البيهوتي، كشاف القناع، تعليق الشيخ هلال، ج ٢، ص ١٤٣.

(٥) انظر أسباب ورود الحديث لابن حمزة الحسيني الحنفي عند حديث (إن كسر عظم المسلم ..) ٦٤/٢، وقال: أخرجه ابن منيع في جزء من روايته عن جابر رضي الله عنه، وساق الحديث.

(٦) ابن عبد السلام ج ١ ص ١٢٢، ولذلك لا تسقط العقوبة الشرعية أو الضمان عند البعض، في حالة إذن المجني عليه بالاعتداء ( محمد عليش فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب مالك، ط ١، مكتبة الطوبى، القاهرة، ١٣١٩ هـ ص ٢٧١) ويقول القرافي في الفروق ج ١ ص ١٩٥ - إن حق الله تعالى لا يتمكن العباد من إسقاطه والإبراء منه بل أن ذلك يرجع إلى صاحب الشرع - ويقول أيضاً (ج ١ ص ١٤٠) حرم الله تعالى القتل والجرح صوتاً لمهجة العبد وأعضائه ومنافعها عليه ولو رضي العبد بإسقاط حقه في ذلك لم يعتبر رضاه ولا ينفذ إسقاطه.

بعض الفقهاء حدا جعلهم يذهبون إلى أن ما سقط منه أو زال عنه فحظه من الحرمة قائم ويجب دفنه<sup>(٧)</sup>، والذي يراجع كتب الفقه الإسلامي يجد أنها تخصص عادة باباً للجناز يزر بآدابها ويظهر في جلاء مدى حرمة المساس بالميت<sup>(٨)</sup>، بحيث أن كل من تسول له نفسه انتهاكها يعرض نفسه للعقوبة<sup>(٩)</sup>.

وبعد هذه الأحاديث التي نصت على حرمة جثة الميت مطلقاً ظهرت في هذا العصر أمورٌ أحتيج معها إلى التصرف في جثة الميت والنظر إلى أعضائه الداخلية، سواءً كان لغرض شرعي أم طبي أم علمي؟! سواءً وافق الميت قبل وفاته أم لا؟! ومن هذه الأمور: التشریح.

لذا أحببت أن أساهم في الكتابة حول هذا الموضوع وإن كان قد كتب حوله الكثير من البحوث، وإنما جهد مقل للمشاركة في الرأي حول هذه القضية فأسميت بحثي بـ

### تشریح جثت الموتى وموقف الفقهاء منه

وسأبحث الموضوع بعد ذكر المقدمة في المحاور الآتية:

**المحور الأول:** تعريف التشریح، والجثة.

**المحور الثاني:** بيان تاريخ التشریح ونشأته.

**المحور الثالث:** أقسام التشریح وأغراضه.

**المحور الرابع:** الموقف الفقهی من تشریح جثت الموتى.

**المحور الخامس:** حكم شراء الجثة.

**الخاتمة:** وفيها أهم النتائج والأحكام التي توصلت إليها.

وأخيراً ذكرت بعضاً من البحوث العلمية، والهيئات الشرعية، والمجامع الفقهية، والكتب الطبية التي تكلمت حول هذه النازلة.

**الفهارس:** وسأكتفي بفهرس المصادر والمراجع.

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٢ ص ١٠٢، ابن حزم، المحلى ج ١، القاهرة ١٣٤٩ هـ، ص ١١١٨، محمد الشربيني الخطيب، مغنى المحتاج، ج ١٠، القاهرة ١٣٤٩ هـ ص ٣٤٨.

(٨) انظر في آداب الجنائز ومظاهر تكريم الجثة الرملى، نهاية المحتاج، ج ٣، مكتبة الحلبي ١٩٣٨، ١٣٠٤ هـ ص ٢ وما بعدها، الكاساني ج ١ ص ٣٢٥، النووي ج ٥ ص ١٠٤ وما بعدها، ابن عابدين ج ١ ص ٥٩٤ وما بعدها.

(٩) الرملى ج ٧ ص ١٤، الخطيب ص ٣٥٤، الفتاوى الهندية ج ١ ص ١٢٣، القرطبي ج ٦ ص ١٦٤، المغنى ج ٨ ص ٢٧٢- ويلزم من ينتهك حرمة الميت بضمان حق أسرته في حرمة: ابن عبد السلام ج ١ ص ٩٦ - ويذهب البعض إلى وجوب القصاص على من جرح ميتاً أو كسر عظمه لعدم تعلق آيات القصاص بالحي فقط: ابن حزم ج ١١ (١٣٥٢ هـ) ص ٣٩، النووي ج ٥ ص ٢٨٣، ٣٠٣.

## المحور الأول: تعريف التشريح والجثة.

### أولاً: تعريف التشريح في اللغة:

يقول ابن فارس: "الشين والراء والحاء أصل يدل على الفتح والبيان، ومن ذلك شرحت الكلام وغيره شرحاً إذا بينته، واشتقاقه من تشريح اللحم" (١٠)  
 وقيل: شَرَحَ الشيء وسَّعَهُ (١١)، ويقال: شرح الله صدره للإسلام فانشرح، أي وسعه لقبول الحق، ومنه قول الله تعالى: (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام) (الأنعام: ١٢٥)

والتشريح: مصدر ( شَرَحَ ) "والشرح والتشريح: قطع اللحم عن العضو قطعاً، وقيل: قطع اللحم عن العظم قطعاً" (١٢). ويقال: شَرَحَ الجثة، أي فصل بعضها عن بعض. وهذا المعنى الأخير هو المراد في هذا البحث، وإن كانت المعاني الأخرى تتحقق فيه، فإن في تقطيع اللحم كشف وإبانة لأجزاء لم تكن ظاهرة قبل التشريح، كما أنه يتحقق به توسيع ما كان ضيقاً، وبسط ما كان محدوداً قبل إجراء التشريح.

### ثانياً: التعريف الاصطلاحي:

عرفه الأطباء بأنه: "العلم الذي يدرس تركيب أجسام المخلوقات الحية عامة، من نبات أو حيوان أو إنسان" (١٣)  
 وعرفوه الفقهاء المتأخرون بأنه: "العلم الذي يبحث في تركيب الأجسام العضوية، وتقطيعها عملياً، وتشقيقها للفحص الطبي" (١٤)

### وبذلك نصل إلى تعريف علم تشريح الإنسان:

بأنه العلم الذي يدرس كيفية شق جلد الإنسان الميت وفتحه، والنظر في أعضائه الداخلية؛ بهدف الكشف عن سبب المرض أو لمصلحة التعليم أو القضاء (١٥)، أو غير ذلك من المصالح .

### ثانياً: تعريف الجثة:

الجثة: مأخوذة من الجث وهو "القطع، أو انتزاع الشجر من أصوله" (١٦).  
 "وقيل: قطع الشيء من أصله" (١٧)

(١٠) معجم مقاييس اللغة. ابن فارس. تحقيق عبد السلام هارون. دار الجيل. بيروت (٢٦٩/٣).

(١١) القاموس المحيط. الفيروز آبادي (٣١٧/١). مادة (شرح)

(١٢) لسان العرب. ابن منظور. دار صادر. بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ) (٢/٤٧٩) مادة (شرح).

(١٣) الموسوعة الفقهية. أحمد محمد كنعان. دار النفائس. الأردن (١٩٩)

(١٤) حكم نقل الأعضاء في الفقه الإسلامي وبحوث فقهية أخرى. عقيل بن أحمد العقبلي. مكتبة الصحابة. الطبعة الأولى. (١٤١٢ هـ) (١٧).

(١٥) نفس المصدر السابق.

(١٦) القاموس المحيط. الفيروز آبادي (٢٢١/١). مادة (الجث).

(١٧) لسان العرب. ابن منظور (١٢٧/٢). مادة (الجث).

وقیل: لا یقال جثة إلا أن یكون على سرج أو رَحْل مُعْتَمًا، وجمعها جثث وأجثاث<sup>(١٨)</sup>

وفي معجم مقاييس اللغة: جث الجيم والثاء يدل على تجميع الشيء<sup>(١٩)</sup>، فالجثة جثة الإنسان إذا كان قاعداً أو نائماً.

وقیل: جثة الإنسان شخصه متكناً أو نائماً، فأما القائم فلا یقال: جثته، وإنما یقال: قمته<sup>(٢٠)</sup>.

مما سبق یتبین أن لفظه ( جثة ) تطلق ويراد بها "الجسد" <sup>(٢١)</sup>

### المحور الثاني: تاريخ علم التشريح ونشأته:

ومع أن الأمم السابقة عرفت التشريح منذ أزمان مُتطاولة؛ فقد عَرَفَه المصريون القدماء وذلك في سنة ١٦٠٠ ق م عندما كانوا يُسَرِّحون جُثث مَوْتَاهم، ويُزِيلون الأمعاء؛ ليقوموا بتحنيط تلك الجُثث، وبذلك استطاعتِ المُمُثِيات<sup>(٢٢)</sup> المصرية البقاء لهذا الزمن.

وفي الحضارة اليونانية يعد أبقراط من أقدم علماء الطب الذي بقي ذكره إلى الآن، نشط في أواخر القرن الخامس قبل الميلاد، قدم أبقراط شرحاً أساسياً للتركيب العضلي العظمي، اعتمد على التوقعات النظرية بدلاً من أن يكون له تجارب عملية.

وفي القرن الرابع قبل الميلاد، استخدم أرسطو ومعاصروه نظاماً تجريبياً بشكل أكبر ممن سبقهم، معتمدين على تشريح الحيوانات، حتى جاء عصر البطالمة ومدرسة الإسكندرية والتي سمحت بتشريح جثة الأدمي، وأكثر من ذلك فقد كانت تسلم كبار المجرمين للأطباء حتى يشرحوهم وهم أحياء، وكان هيروفيلوس أول من فعل ذلك في نهاية القرن الرابع قبل الميلاد، وبذلك ظهر علم التشريح علماً مستقلاً.

وفي القرن الثاني الميلادي ظهر جالينوس والذي يعد آخر عظماء التشريح في العصور القديمة وهو أول من قرر أن الشرايين تحتوي على دم وليس على هواء، ولقد اعتمد جالينوس في تشريحاته على الكلاب، لذلك أكثر ما يوجد في كتبه من رسومات إنما هي للكلاب، وظلت مؤلفات جالينوس أهم موسوعة طبية لفترة طويلة حتى سقطت الإسكندرية على يد المسلمين سنة ٢٢ هـ عام ٦٤٢ م.

وقبل البدء بتاريخ التشريح عند المسلمين أذكر قصة عجيبة ذكرها الحموي في معجم البلدان يبين فيها أن العرب كانوا على علم واطلاع بمبادئ التشريح، فيقول رحمه

<sup>(١٨)</sup> المرجع السابق. (٢/ ١٢٧).

<sup>(١٩)</sup> معجم مقاييس اللغة لابن فارس ص ٤٢٥، دار الجيل ط ١٩٩٠ م.

<sup>(٢٠)</sup> تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي ج ٥ ص ١٩١، دار الهداية.

<sup>(٢١)</sup> المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية. الطبعة الثانية (١٤٠٠ هـ) دار المعارف. مصر. (ص ١٠٦).

<sup>(٢٢)</sup> الجُثَّةُ الْمُحْنَطَةُ عِنْدَ قَدَمَاءِ الْمُصْرِيِّينَ كلمة مومياء أصلها الكلمة الهيروغليفية "مم" التي تعني شمع أو القار والذي كان يستخدم في عمليات التحنيط. وقد اشتقت منها لاحقاً الكلمة (Mummy) وانتشرت بعد ذلك إلى اللغات الهندوأوروبية

الله في أثناء حديثه عن حادثة اغتيال سيدنا "علي رضى الله عنه" قال: إنه لما جرح علي ابن أبي طالب وجمع له الأطباء لما ضربه عبد الرحمن بن ملجم، وكان أبصرهم بالطب أثير بن عمرو السكوني الكوفي المعروف "بابن عُمرى" أخذ "أثير" رئة شاة حارة فتتبع عرقاً فيها، فاستخرجه وأدخله في جرح علي رضى الله عنه ثم نفخ في العرق واستخرجه فإذا عليه بياض الدماغ، إذ إن الضربة وصلت إلى أم الرأس (٢٣). هذا يدل على التمرس والدراية الكافية بأعضاء جسم الإنسان الداخلية التي يكون اكتسابها عن طريق التشريح، وفي هذا رد على الغربيين الذين قالوا: إن المسلمين لم يعرفوا التشريح، ولم يمارسوه؛ بسبب ما يفرضه الإسلام من احترام الجثث.

ولقد بدأت دراسة التشريح كعلم نظري في زمن الخليفة العباسي المأمون، حينما بدأت ترجمة الكتب من جميع اللغات إلى العربية وكان من المترجمين حنين بن إسحاق العبادي النصراني فقد ترجم كتب جالينوس ومنها كتب التشريح المشهورة وذلك عام ٢٢٠ هـ تقريباً، إذا لولا المسلمون وعملية الترجمة لضاعت كتب اليونان والرومان.

وفي أوائل القرن الرابع والخامس الهجري انتعش علم الطب عند المسلمين ومنه علم التشريح، فهذا أبو بكر محمد بن زكريا الرازي (٢٤) ت ٣١١ هـ أحد أعلام الطب في الإسلام، من إسهاماته في علم التشريح أنه أول من وصف الفرع الحنجري الراجع للعصب الصاعد، ويعتبر ابن سينا ت ٤٢٨ هـ أشهر أطباء العرب، وظل كتابه الموسوعي الطبي "القانون" المرجع الأول لتدريس الطب في العالم الإسلامي وفي أوروبا لعدة قرون، وقد وزع ابن سينا ما كتبه عن التشريح في مختلف فصول كتابه، ثم جمعها مفردة ابن النفيس ت ٦٨٧ هـ (٢٥)، وشرحها في كتاب سماه "شرح كتاب التشريح من قانون ابن سينا"، وهو كتاب نفيس جداً، ويعتبر ابن النفيس أول من وصف الدورة الدموية الصغرى؛ الدورة القلبية، لذا يعتبر أب نظرية الدم.

ومنهم الطبيب العربي عبداللطيف البغدادي ت ٦٢٩ هـ فهو يعد أبرز من تكلم في تشريح العظام وأثبت خطأ جالينوس في تكوين عظم الفك السفلي، وله عدة مؤلفات في علم التشريح.

(٢٣) معجم البلدان، ١ / ٩٣

(٢٤) هو محمد بن زكريا الرازي، أبو بكر: فيلسوف، من الأئمة في صناعة الطب، من أهل الري، ولد وتعلم بها، وسافر إلى بغداد بعد سن الثلاثين، يسميه كتاب اللاتينية (رازي)، اشتغل بالكيمياء والكيمياء، ثم عكف على الطب والفلسفة في كبره، فنبغ واشتهر، ولد سنة: (٢٥١ هـ)، له تصانيف: منها (الحواري) في صناعة الطب و (الطب المنصوري) و (الفصول في الطب) ويسمى (المرشد). مات ببغداد، وفي سنة وفاته خلاف، بين نيف و ٢٩٠ و ٣٢٠ هـ. انظر: الأعلام للزركلي ١٣٠/٦.

(٢٥) هو علي بن أبي بالحزم القرشي، علاء الدين الملقب بابن النفيس: أعلم أهل عصره بالطب، أصله من بلدة قرش (بفتح القاف وسكون الراء، في ما وراء النهر) ومولده في دمشق سنة، ووفاته بمصر، له كتب كثيرة، منها "الموجز" في الطب اختصر به قانون ابن سينا، و "شرح الهداية لابن سينا" في المنطق، ومات في نحو الثمانين من عمره. انظر: الأعلام للزركلي ٢٧٠/٤.

واستمر علم التشريح على هذا المنوال النظري، وأن الممارس له يعتبر ممارساً في جزئية بسيطة لمعرفة أمر يسير، والكثير من هؤلاء مارسوه على الحيوانات، إلا أن بعض الفقهاء القدامى أجازوا بعض الإجراءات الجراحية التي يمكن اعتبارها ضرباً من ضروب التشريح، مثل شق بطن المرأة الحامل إذا ماتت لاستخراج الولد من بطنها إن كان يُرجى له الحياة<sup>(٢٦)</sup>، أو كمن ابتلع مال غيره قبل موته فيجوز شق بطنه لاستخراجه<sup>(٢٧)</sup>.

حتى جاء شيخ الأزهر العلامة أحمد بن عبد المنعم الدمنهوري - المتوفى ١١٩٢ هـ - فهو أول فقيه كُتِبَ في علم التشريح، وجواز استخدامه في رسالة أسماها: "القول الصريح في علم التشريح"، وشرحها في كتابه "منتهى التشريح بخلاصة القول الصريح في علم التشريح"<sup>(٢٨)</sup>.

وتولى مشيخة الأزهر بعد ذلك الشيخ حسن بن محمد العطار المتوفى ١٢٥٤ هـ، وله رسائل عدة في الطب والتشريح، وقد مورس في عهده التشريح التعليمي عندما تم تأسيس كلية الطب عام ١٢٤٧ هـ في القاهرة في أبي زعل، وتولى زمامها الطبيب الفرنسي كلوت بك، وكان شيخ الأزهر حسن العطار يُفَيِّدُ للطلبة أهمية التشريح وجواز استخدامه؛ لأنه يُؤَيِّدُ إلى علم الطب، وعلم الطب أحد فروض الكفاية التي اهتم بها الإسلام اهتماماً شديداً، واستطاع هذا العلامة أن يقنع طلبة الأزهر الذين كانوا نواة كلية الطب آنذاك بأهمية علم التشريح، وجواز تعلمه، عندما رأى ثورتهم على كلوت بك، وهو يُشْرَحُ (الجثث).

وفي القرن العشرين أصدر الشيخ عبدالمجيد سليم مُفْتِي الديار المصرية فتوى برقم ٦٣٩ في شعبان ١٣٥٦ هـ (٣١ أكتوبر ١٩٣٧م)<sup>[٢٩]</sup>، ببايحة التشريح بأغراضه الثلاثة؛ التعليمي والطبي والجنايي. وصدرت بعد ذلك فتوى الشيخ حسنين مخلوف مخلوف (مفتي الديار المصرية في تلك الفترة) عام ١٩٥١م، الموافق ١٣٧١ هـ وأكد فيها: جواز تشريح الجثث للأغراض التي ذكرها الشيخ عبدالمجيد في فتواه.

<sup>(٢٦)</sup> البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، ٢ / ٢٠٣، بدون طبعة. ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ٤ / ١٦٨، سنة النشر: ١٩٧٣ هـ.

<sup>(٢٧)</sup> الخرشى على مختصر خليل، ج٢، ص١٤٥، الكاساني. بدائع الصنائع، ج٥، ص١٢٩، الرملي. نهاية المحتاج، ج٣، ص٣٩، ابن حزم. المحلى، ج٥، ص١٦٦، الشوكاني. السيل الجرار، ج١، ص٣٣٦، ابن قدامة المغني، ج٢، ص٥٥١.

<sup>(٢٨)</sup> أحمد بن عبد المنعم الدمنهوري: علامة مُتَفَنِّ طبيب، تولى مشيخة الأزهر له كُتِبَ مُتَعَدِّدَةً في الفقه، والطب، وعلم المساحة، وعلم الهيئة. وله كتاب "القول الأقرب في علاج لسع العقرب" بالإضافة إلى ما ذكرناه، مولده سنة ١٦٨٩م، ووفاته ١٧٧٨م (الموافق ١١٩٢ هـ) انظر الدكتور فؤاد الحفاوي: "الطب في الأزهر قديماً وحديثاً"، المؤتمر الثاني للطب الإسلامي، الكويت ج٢ ص ٨١١ - ٨١٨، والدكتور محمد عيسى الصالحية: "التشريح بين اللغة والطب" المؤتمر الثاني للطب الإسلامي ج٢، ١٨٣ - ١٩٤.

<sup>(٢٩)</sup> الفتاوى الإسلامية: دار الإفتاء المصرية، ج٤ ص ١٣٣١.

ومع هذا كله عدّ تشریح جثة الإنسان في هذا العصر نازلة من النوازل الطبية الفقهية والتي تحتاج إلى حكم فقهي؟

والحق في عدّها نازلة؛ يكمن في عدم وجود نص شرعي من الكتاب أو السنة صريح في حكم هذه المسألة، ولأن الشريعة لا تجيز العبث ولا التمثيل بجثت الموتى، ولعدم العثور على نص لأحد الفقهاء القدامى رحمهم الله يتضمن حكم هذه العملية، ولكثرة وقوعها وانتشارها وحاجة الناس في العصر لمعرفة حكمها،، ولسؤال الكثير من الأطباء والطلاب والمرضى عن حكمها، عدت من النوازل الفقهية والتي جدت وطرات وأحتج للبحث فيها وبيان حكمها من خلال القواعد الشرعية المبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد، وتحمل الضرر الأخف لجلب مصلحة يترتب على تفويتها ضرراً أشد.

ولقد أفتت لجنة الإفتاء بالأزهر بجواز ممارسة التشريح لأغراضه الثلاثة عام ١٣٩١هـ

وبجوازه أيضاً أفتت لجنة الإفتاء التابعة للمجلس الإسلامي الأعلى بالجزائر بتاريخ ١٩٧٢/٤/٢٠ م الموافق ١٣٩٢ هـ

وهو قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية في دورته التاسعة رقم ٤٧ وتاريخ ١٣٩٦/٨/٢٠ هـ).

وكذلك لجنة الإفتاء بالمملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ ١٩٧٧ /٥/١٨ م الموافق ١٣٩٧هـ<sup>(٣٠)</sup>.

وقرار المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلام، في دورته العاشرة ٢٤ - ٢٨ صفر ١٤٠٨ هـ بشأن تشریح جثت الموتى<sup>(٣١)</sup>.

(٣٠) أسست دائرة الإفتاء في المملكة الأردنية الهاشمية في عام (١٩٢١م). وكانت منذ تأسيسها تعتمد في الفتوى المذهب الحنفي والذي كان معمولاً به في أيام العهد العثماني. [ موقع دار الإفتاء العام الأردنية، الرابط: <http://www.aliftaa.jo/index.php/ar/pages/view/id/7> ]

(٣١) كتاب: "قرارات المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي". مكة المكرمة.

### المحور الثالث: أقسام التشريح وأعراضه وفيه ثلاث فروع:

#### الفرع الأول: التشريح التعليمي.

وهو قيام الطلبة في مشارح كليات الطب بتشريح الجثث الأدمية تحت إشراف الأطباء المدرسين المختصين؛ للنظر في الأعضاء الداخلية للإنسان، ومعرفة تراكيبها، وأماكنها، ووظائفها الظاهرة والباطنة، وفحصها، لهدف التعليم أو التعلم.

#### الفرع الثاني: التشريح المرضي

وهو قيام الطبيب المختص بتشريح الجثة المصابة؛ لدراسة التغيرات المرضية التي طرأت على بنية الخلية والأنسجة والأعضاء، والأسباب المؤدية إلى ذلك، ومعرفة مدى تأثير ذلك المرض على المتوفى، وهل هو وباء أو غير ذلك، حتى تتمكن الدولة من عمل الإجراءات الوقائية اللازمة؛ لتحد من انتشار ذلك الوباء الذي قد يهدد سلامة وأمن المجتمع.

#### الفرع الثالث: التشريح الجنائي

وهو قيام الطبيب المختص بتشريح الجثة المتوفاة؛ لمعرفة المتغيرات التي طرأت عليها وإدراك الأسباب الحقيقية للوفاة، وهل هي عرضية أم جنائية أم انتحارية؟، إضافة إلى تحديد كيفية وتاريخ حدوثها، والأداة المستخدمة في ذلك، ونحو ذلك من التفاصيل التي قد تفيد في الوصول إلى المطلوب.

### المحور الرابع: تشريح جثث الموتى موقف الفقهاء منه:

#### المطلب الأول: حكم التشريح العام وبغرض العلم والتعليم .

ذكر الباحثون أن الفقهاء المعاصرين اختلفوا في حكم عملية التشريح مطلقاً وبغرض العلم والتعليم خاصة على قولين:

القول الأول: القائلين بجواز التشريح ، وأفتى بذلك:

- لجنة الإفتاء بالأزهر في مصر (٣٢).
- لجنة الإفتاء التابعة للمجلس الإسلامي الأعلى بالجزائر
- هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية (٣٣).

(٣٢) صدرت الفتوى بتاريخ ( ٢٩ / ٢ / ١٩٧١ م )، وهي ملحقه بكتاب: حكم تشريح الإنسان، عبد العزيز القصار، ( ٨٢).

(٣٣) في الدورة التاسعة عام ( ١٣٩٦ هـ )، وبقرار رقم ( ٤٧ ) وتاريخ ( ٢٠ / ٨ / ١٣٩٦ هـ )، انظر: أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية. إعداد: الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية دار القاسم، الطبعة الأولى. ( ١٤٢١ هـ ) ( ٦٨ / ٢ ).

- لجنة الإفتاء بالمملكة الأردنية الهاشمية<sup>(٣٤)</sup>.
- المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي<sup>(٣٥)</sup>.
- وقال بهذا القول: الشيخ يوسف الدجوي<sup>(٣٦)</sup>، والشيخ إبراهيم اليعقوبي<sup>(٣٧)</sup> والشيخ حسنين محمد مخلوف<sup>(٣٨)</sup> رحمهم الله وغيرهم.
- ولقد أجاز هؤلاء التشريح في الآتي:
- أولاً: التحقيق في دعوى جنائية لمعرفة أسباب الموت أو الجريمة المرتكبة، وذلك بشروط منها:
- ا- أن يكون في الجناية متهم.
- ب- التحقق من موت من يراد تشريجه.
- ج- عدم وجود أدلة كافية أدنى مفسدة من التشريح، مع غلبة الظن بكشف الجريمة بالتشريح.
- د- أن يأذن القاضي بالتشريح.
- ه- أن يقوم بالتشريح طبيب ثقة ماهر.
- و- أن لا يُسقط الورثة حقهم؛ فلو أن الورثة أسقطوا حقهم من المطالبة بدم الجاني فإنه لا فائدة من التشريح حينئذ.
- ثانياً: التحقق من الأمراض التي تستدعي التشريح ليتخذ على ضوءه الاحتياطات الواقية والعلاجات المناسبة لتلك الأمراض.
- ثالثاً: التشريح لغرض تعلم الطب وتعليمه ويراعى الشروط الآتية:
- ا- أن يكون هنالك إذن مسبق من صاحب البدن - المراد تشريجه - قبل وفاته، فإن لم يمكن الحصول منه على هذا الإذن، استؤذن أهله في ذلك إن عُرف له أهل - واستئذانهم في ذلك ليس لأنهم يملكون بدن الميت، وإنما هو مراعاة لمشاعرهم.
- ب- أن لا يكون في تشريح بدن الميت إهانة له، أو تمثيل به وفقاً للمثلة المحرمة المشار إليها سابقاً، أو العبث بأجزائه، أو نحو ذلك؛ لحرمة، وأن يتم رتق موضع
- 
- <sup>(٣٤)</sup> صدرت الفتوى بتاريخ ( ٢٠ / ٥ / ١٣٩٧ هـ ) الموافق ( ١٨ / ٥ / ١٩٧٧ م ) والفتوى موجودة بنصها في بحث: انتفاع الإنسان بأعضاء جسم إنسان آخر حياً أو ميتاً، د. عبد السلام داود العبادي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي. الدورة الرابعة لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي. العدد الرابع. (١٤٠٨ هـ).
- <sup>(٣٥)</sup> في دورته العاشرة المنعقدة في مكة المكرمة عام (١٤٠٨ هـ).
- <sup>(٣٦)</sup> انظر: مقالات يوسف الدجوي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية. القاهرة، (١٤٠١ هـ) (٢ / ٦٦٥).
- <sup>(٣٧)</sup> انظر: شفاء التباريح والأدواء في حكم التشريح ونقل الأعضاء، إبراهيم اليعقوبي (١٠٣) دار الحكمة دمشق، الطبعة الأولى (١٤٠٧ هـ)
- <sup>(٣٨)</sup> انظر: فتاوى شرعية وبحوث إسلامية. حسنين مخلوف (٣٢). دار الاعتصام. الطبعة الخامسة. (١٤٠٥ هـ).

الجراحة من بدن الميت، بعد الفراغ من تشريحه، ثم يعاد دفنه مرة أخرى، فإذا اقتضت الضرورة أو الحاجة لأخذ أجزاء منه لتحليلها، كالكبد، أو المعدة، أو الرئة، فإنه يجب إعادتها إلى موضعها، ومن ثم رتق الموضع الذي أخذت منه، لتدفن الجثة بعد ذلك.

ج- أن تكون الجثة -المراد تشريحها- لغير معصوم الدم، فإذا لم يوجد غير معصوم الدم فلا يجوز تشريح المسلم إلا للضرورة<sup>(٣٩)</sup>، لأن تشريح بدن الميت المسلم لأغراض التعليم فيه تعطيل لحقوق كثيرة أوجب الله تعالى التعجيل بها وهي: غسله، وتكفينه، والصلاة عليه ودفنه، وهو -أيضاً- غير مهدر الدم.

رابعاً: إذا كانت الجثة المراد تشريحها جثة امرأة، فلا يشرحها إلا النساء، وإذا كان لا بد من الرجال فيراعى التالي:

ا- عدم الخلوة بجثة المرأة لوجود النهي عن ذلك حال الحياة، ويبقى الحكم لما بعد الموت.

ب- أن يقتصر نظر الطالب ومسه لجثة المرأة على مواضع الحاجة فقط، ويستتر ما عداها ولا يمسه بدون ضرورة، وإذا أراد المس وضع قفازين حتى يكون حائلاً بين بشرته وجسد المرأة<sup>(٤٠)</sup>.

خامساً: مراعاة آداب تكريم الميت: فلا يساء التصرف في جسده بما لا يخدم البحث العلمي والغرض التعليمي، ولا تلقى الجثة مقطعة الأجزاء على منصات التشريح تتقاذفها أيادي الطلبة دون رادع أو زاجر، بل لا بد من احترام إنسانية الميت والاقتصار فقط على موضع الحاجة والضرورة<sup>(٤١)</sup>.

#### القول الثاني:

أن التشريح محرم ولا يجوز، وقال بهذا القول: بعض المعاصرين مثل الشيخ محمد بخيت المطيعي<sup>(٤٢)</sup> والشيخ محمد برهان الدين السنبهلي<sup>(٤٣)</sup> والشيخ العربي بوعياد الطبخي<sup>(٤٤)</sup> والشيخ محمد عبد الوهاب بحيري، وغيرهم.

(٣٩) انظر: قرار المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العاشرة عام (١٤٠٨ هـ).

(٤٠) انظر: حكم تشريح الإنسان. عبدالعزيز القصار (٥٨).

(٤١) انظر: حكم تشريح الإنسان. عبدالعزيز القصار (٥٥).

(٤٢) فتاوه موجودة في شفاء التباريح. اليعقوبي (٩٦).

(٤٣) قضايا فقهية معاصرة. محمد برهان الدين السنبهلي (ص ٦٧)، دار القلم. دمشق. الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ).

ورأيه ذكره اليعقوبي في شفاء التباريح (ص ٩٧).

(٤٤) رأيه ذكره اليعقوبي في شفاء التباريح (ص ٩٧).

## أدلة القول الأول:

استدل القائلون بجواز التشريح بالقياس، وبالنظر إلى قواعد الشريعة:

### أولاً: القياس

قالوا: بما أنه يجوز نبش قبر الميت لأخذ الكفن المغصوب<sup>(٤٥)</sup> أو إذا لم يجد الحي ما يستر به عورته، أو يتقي به الحر أو البرد، إلا كفن الميت، فإن له أن يأخذه لستر عورته به، أو اتقاء الحر أو البرد به- لأن حرمة الحي وحفظ نفسه أولى من حفظ الميت عن المثلة أو الهتك - فيجوز بالأولى تشريح بدنه لمعرفة سبب الوفاة أو المرض، أو التعليم والتعلم.

**نوقش:** هذا الدليل: بأن الأصل المقيس عليه ليس فيه مساس بجسد الميت، بخلاف الفرع، وجاز فعل النبش لمكان الحق المغصوب، وإذا نبش القبر لذلك الغرض فإن هذا لا يستغرق إلا زمناً يسيراً ثم يعاد إلى القبر الذي سيواري الجثة بدلاً عن الكفن، بخلاف التشريح الذي يستغرق الساعات بل قد يستغرق الأيام العديدة<sup>(٤٦)</sup>.

### ثانياً: النظر إلى القواعد الشرعية:

١- قاعدة: (إذا تعارضت مصلحتان قدم أقواهما، وإذا تعارضت مفسدتان ارتكب أخفهما تقادياً لأشدهما)<sup>(٤٧)</sup>.

وجه تطبيق القاعدة:

المصلحة المترتبة على التشريح تعتبر مصلحة عامة راجعة إلى الجماعة، وذلك لما يترتب عليه من تعلم طائفة من أبناء المسلمين علم الطب تعليماً دقيقاً، ولما فيه من الكشف عن الأمراض المميتة، ولما فيه من تحقيق للعدالة بالوصول للحكم المناسب في القضية، فالمصلحة هنا عامة، ومصلحة ترك التشريح مصلحة خاصة تختص بالميت، وهنا تعارضت المصلحتان، فنقدم أقواهما وهي: المصلحة العامة المتمثلة في جواز التشريح<sup>(٤٨)</sup>.

<sup>(٤٥)</sup> المرجع السابق ص (١٦٥)

<sup>(٤٦)</sup> المرجع السابق ص (١٦٥).

<sup>(٤٧)</sup> انظر: الأشباه والنظائر. ابن نجيم. دار الكتب العلمية. بيروت. (١٤١٣ هـ) (٨٩).

<sup>(٤٨)</sup> انظر: دراسة شرعية لبعض النوازل الفقهية. أحمد بن ناصر بن سعيد (١٦٧).

## ٢- قاعدة: ( ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ) (٤٩).

وجه تطبيق القاعدة:

إن تعلم الجراحة الطبية وتوفير القدر الضروري من الأطباء في المجتمع الإسلامي، وحماية المجتمع المسلم ورعايته من الأمراض والأوبئة التي تصيبه، وتحقيق العدل في القضايا الجنائية الغامضة فرض على مجموع المسلمين بالاتفاق، بحيث لو أنهم أعرضوا عن النهوض بهذا الواجب أثموا جميعاً، وتحقيق هذا الواجب متوقف على التشريح، فيعتبر واجباً من هذا الوجه (٥٠).

### أدلة القول الثاني:

استدل القائلون بحرمة التشريح بأدلة من الكتاب، والسنة، والقياس، والنظر إلى قواعد الشريعة، وبيان ذلك كما يلي:

#### أولاً: من الكتاب:

استدلوا بقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ (٥١).

#### وجه الدلالة:

دللت الآية على تكريم المولى جل وعلا لبني آدم، وهذا التكريم عام وشامل لحال حياة الإنسان وبعد مماته.

وفي تشريح جثة الإنسان إهانة له لما يترتب على التشريح من تشويه وشق، وبقر للبطون، وغيرها من الصور المهينة، وقد نهينا عن إهانة الإنسان فيكون التشريح محرماً (٥٢).

**نوقش:** هذا الاستدلال بأن مسألة عدم إهانة الميت لا شك فيها، وأن في ذلك مفسدة، وهي إهانته بالشق وغيره، ولكن هذه المفسدة لو قورنت بالمصالح المترتبة على التشريح لما وسعنا إلا القول بالجواز (٥٣).

(٤٩) انظر: الإحكام في أصول الأحكام. سيف الدين الأمدي، دارالكتب العلمية. بيروت ( ٩٦/١). شرح مختصر الروضة. نجم الدين الطوفي - تحقيق: عبد الله التركي. مؤسسة الرسالة. ( ١٤١٩ هـ ) ( ١ / ٣٣٥).

(٥٠) انظر: أحكام الجراحة الطبية. الشنقيطي. ( ١٧٣ ). انتفاع الإنسان بأعضاء جسم إنسان آخر حياً أو ميتاً. محمد سعيد رمضان البوطي. مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الرابع ( ١ / ٢١٠ ).

(٥١) سورة الإسراء ( ٧٠ ).

(٥٢) انظر: أحكام الجراحة الطبية. محمد الشنقيطي ( ١٧٤ ). حكم تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار ( ٣١ ).

دراسة شرعية لبعض النوازع الفقهية المعاصرة. أحمد بن ناصر بن سعيد ( ١٦٨ ).

(٥٣) انظر: مقالات وفتاوى يوسف الدجوي ( ٢ / ٦٦٦ ).

## ثانياً: من السنة:

**الأول:** عن بريدة- رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: ( اغزوا بسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا، ولا تمثلوا... الحديث )<sup>(٥٤)</sup>.

**الثاني:** عن عبد الله بن يزيد الأنصاري - رضي الله عنه - قال: ( نهى رسول الله ﷺ عن النهي والمثلة )<sup>(٥٥)</sup>.

## وجه الدلالة من الحديثين:

أن النبي ﷺ نهى عن التمثيل بالميت؛ وهو تقطيعه، وتشریح الجثة فيه تمثيل ظاهر، فهو داخل في عموم النهي الوارد في هذين الحديثين، وإذا نهينا عن تشويهه جثت الأعداء المحاربين فلأن نهى عن تشويهه جثة المسلم ومعصوم الدم بالتشریح أولى وأحرى<sup>(٥٦)</sup>.

## نوقش: هذا الاستدلال من ثلاثة أوجه:

١- أن المثلة المنهي عنها هي: ما كانت على سبيل التشفي والعبث والانتقام، وحينئذ فليس في هذا العمل أي مصلحة يمكن مقارنتها مع مصالح تكريم الميت، فيقدم مصلحة تكريم الميت ولا يمثل في مثل هذه الحالة<sup>(٥٧)</sup>.

٢- أن التشریح المعترض عليه بأن فيه مثلة بالميت اشتمل على مصالح عظيمة كما بينا سابقاً، وعدم التشریح وتكريم الميت هي مصلحة خاصة بالميت، وإذا اجتمعت مصلحتان عامة وخاصة قدمت العامة كما قرر ذلك أهل التقعيد الفقهي.

٣- أن أحاديث النهي عن المثلة أحاديث عامة ثبت في الشرع تخصيصها، كما في قصة العرنينين<sup>(٥٨)</sup>، وآية المحاربين،<sup>(٥٩)</sup> فإذا جاز التمثيل لمصلحة عامة وهي زجر الظلمة عن الاعتداء على الناس فكذلك يجوز التشریح طلباً للمصلحة العامة في الطب، أو كشف الجرائم ونحو ذلك<sup>(٦٠)</sup>.

<sup>(٥٤)</sup> رواه مسلم في صحيحه. كتاب: الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمير له على البعوث ووصيته، حديث رقم (١٧٣١).

<sup>(٥٥)</sup> رواه البخاري في صحيحه. كتاب: المظالم والغصب، باب: النهي بغير إذن صاحبه، حديث (٢٤٧٤).

<sup>(٥٦)</sup> حكم تشریح الإنسان. عبد العزيز القصار (٣٢).

<sup>(٥٧)</sup> حكم تشریح الإنسان. عبد العزيز القصار (٣٢).

<sup>(٥٨)</sup> وفيها أن النبي صلى الله عليه وسلم: قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا. رواه مسلم في كتاب القسامة، باب القسامة ٣٠٨/١١، برقم ١٦٧١.

<sup>(٥٩)</sup> وهي قوله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} من الآية ٣٣ من سورة المائدة.

<sup>(٦٠)</sup> انظر: أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص ١٧٨.

**الثالث:** عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: ( كسر عظم الميت ككسره حياً )<sup>(٦١)</sup>.

وجه الدلالة: أن في الحديث: الزجر عن كسر عظم الميت، وأنه ككسر عظم الحي في الإثم، والتشريح بأغراضه الثلاثة مشتمل على ذلك فيكون محذراً منه<sup>(٦٢)</sup>.

**نوقش:** بأن الكسر المنهي عنه ما كان بدافع النكاية أو التشفي أو العبث ونحو ذلك، أما ما كان حاجة ومصالحة فلا حرمة فيه كما في التشريح<sup>(٦٣)</sup>.

**الرابع:** عموم الأحاديث التي نهت عن الجلوس على القبر كقوله صلى الله عليه وسلم: " لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها "<sup>(٦٤)</sup>. قال أيضاً: " لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر "<sup>(٦٥)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن إهانة الميت وإيذائه بالجلوس على قبره، فكيف بالتشريح الذي فيه اعتداء على جسده وتقطيع لأعضائه، لا شك أنه بالمنع أولى وأحرى<sup>(٦٦)</sup>.

**نوقش:** بأن الجلوس على القبر منهي عنه لاشتماله على إهانة الميت من غير مصلحة في ذلك، أما التشريح فالمصالح فيه ظاهرة، فتغتر فيه الإهانة<sup>(٦٧)</sup>.

**خامساً:** عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا "<sup>(٦٨)</sup> وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا تسبوا الأموات، فتؤذوا الأحياء "<sup>(٦٩)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن في سب الأموات لأي سبب كان إهانة لأهله وإيذاء لهم، وإيذاءهم محرم، وتشريح بدن الميت أبلغ في إيذاء أهله من سبه، فكان أولى بالتحريم منه. **نوقش:** بأن سب الأموات منهي عنه لاشتماله على إهانة الميت، وإيذاء للحي من غير مصلحة في ذلك، أما التشريح فالمصالح فيه ظاهرة، ويغتر فيه الإيذاء.

<sup>(٦١)</sup> سبق تخريجه في صفحة ( )

<sup>(٦٢)</sup> حكم تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار (٣٣).

<sup>(٦٣)</sup> انظر: حكم تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار (٤٢).

<sup>(٦٤)</sup> أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبور برقم ٩٧٢.

<sup>(٦٥)</sup> سبق تخريجه ص ( ).

<sup>(٦٦)</sup> انظر: الإمتاع والاستقصاء للسقاف ص ٢٨، انظر: أحكام الجراحة الطبية. محمد الشنقيطي ( ١٧٧ )، وحكم

تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار (٣٤) ..

<sup>(٦٧)</sup> انظر: أحكام تشريح جثة الأدمي ص ٦٢.

<sup>(٦٨)</sup> أخرجه البخاري في صحيحه (ابن حجر: فتح الباري على البخاري ٢٥٨/٣

<sup>(٦٩)</sup> أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه، والترمذي في سننه، وابن عدي في الكامل، وسكت عنه

الترمذي وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رجاله الصحيح (مسند أحمد ٢٥٢/٤، الإحسان بترتيب

صحيح ابن حبان ١١/٥، سنن الترمذي ٢٣٨/٣، ابن عدي: الكامل ١٥٦٨/٤، الهيثمي: مجمع الزوائد

٧٦/٨

**ثالثاً: من القياس:**

فمن العلماء من نص على حرمة شق بطن المرأة الحامل الميتة لإنقاذ جنينها الذي رجيت حياته، مع أن في ذلك مصلحة ضرورية، فلأن لا يجوز التشريح المشتمل على الشق وزيادة أولى وأحرى<sup>(٧٠)</sup>.

**نوقش:** بأنه قد نقل عن كثير من العلماء القول بجواز شق بطن الميتة لاستخراج الجنين، وشق بطن الميت لاستخراج شيء ثمين ابتلعه، فأصل القياس غير مسلم عندنا لوجود المعارض فيسقط الاستدلال بذلك القياس<sup>(٧١)</sup>.

**رابعاً: النظر في القواعد الفقهية:**

استدل أصحاب هذا القول بقاعدتين فقهيتين وهما:

١- قاعدة: (الضرر لا يزال بالضرر).

**وجه تطبيق القاعدة:**

دلت القاعدة على أن تعلم الطب بواسطة التشريح التعليمي الموجب - لإزاله ضرر الأسقام والأمراض - ضرر على المجتمع، وإزالة هذا الضرر يترتب عليها ضرر آخر يتعلق بالميت الذي شرحت جثته وربما أهله، فحينئذ يكون من باب إزالة الضرر بمثله، وهو الذي دلت القاعدة على عدم جوازه<sup>(٧٢)</sup>.

٢- قاعدة: (لا ضرر ولا ضرار).

**وجه تطبيق القاعدة:**

أن القاعدة تنهى عن الإضرار بالغير، والتشريح التعليمي فيه إضرار بالغير فيكون منهياً عنه<sup>(٧٣)</sup>.

**الجواب:**

إن من المتفق عليه أن الضرر لا يزال بالضرر، ولكن هذه القاعدة مقيدة بما إذا كان الضرر مساوياً، ولذلك القاعدة الأخرى تقول: يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام<sup>(٧٤)</sup>، كما يتحمل الضرر الأخف لإزالة الضرر الأشد<sup>(٧٥)</sup>، وضرر ترك التشريح أشد من ضرر تشريح الميت<sup>(٧٦)</sup>، ولذلك يرتكب الضرر الأخف وهو تشريح الميت لتلافي

<sup>(٧٠)</sup> حكم تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار (٣٣).

<sup>(٧١)</sup> حكم تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار (٤٤).

<sup>(٧٢)</sup> انظر: أحكام الجراحة الطبية. محمد الشنقيطي (١٧٦).

<sup>(٧٣)</sup> انظر: أحكام الجراحة الطبية. محمد الشنقيطي (١٧٦).

<sup>(٧٤)</sup> انظر: الأشباه والنظائر. السيوطي. مؤسسة الكتب الثقافية، (١٤١٥هـ) (١١٦).

<sup>(٧٥)</sup> المرجع السابق، وانظر: فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم (١١٦/٢٠).

<sup>(٧٦)</sup> انظر: حكم تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار (٤٥). قرار المجمع الفقهي الإسلامي في دورته العاشرة.

الضرر الأشد وهو عدم وجود طائفة من المسلمين تتعلم الطب وتكفي المسلمين الاستعانة بغير المسلمين.

ناقش القائلون بالتحريم قول المجيزين بأنه يمكن أن يستغنى عنه بأمور:

١- الاكتفاء بالتشريح السابق الذي باشره الأطباء السابقون، وبما كتب الأطباء من أبحاث ونتائج عملية مستفيضة وهو ما يسمى بعلم التشريح<sup>(٧٧)</sup>.

**يجاب عنه:** بأن الدراسات السابقة والنتائج التي كتبها الأطباء السابقون لا تعدو أن تكون علماً نظرياً، والجانب التطبيقي منعدم حال كونها مسطرة في تلك المؤلفات، والطلاب يحتاجون إلى الجانب التطبيقي المباشر، وهو كونهم يرون بأعينهم أعضاء الإنسان وأجهزته الداخلية، ويطلعون على التراكمات وكيفية اتصال بعضها ببعض.

٢- ما يحصل ويتجدد من العمليات الخاصة بالفرد التي تتمخض مصلحته منها على نحو ما تقدم، فعن طريقها يتوصل المتعلم إلى معرفة أجزاء الجسم نتيجة المباشرة والمشاهدة والمساعدة كما هو الواقع<sup>(٧٨)</sup>.

**يجاب عنه:** بأن العمليات الخاصة بالفرد لا تمكن الطالب من النظر الكامل والاطلاع الدقيق على أجهزة الإنسان وأعضائه الداخلية، وإن حصل اطلاع فقد يكون على بعض الأجزاء فقط، وهذا لا يعطي الدراية الدقيقة بجسم الإنسان.

٣- ما وصل إليه الطب في هذا العصر من التمكن من مشاهدة أجزاء الجسم، وما يحمله من صفات عن طريق التلفاز المتنوع، بل وفي مناهج الدراسات الطبية الحديثة نماذج كثيرة من ذلك، بل هناك جسم مركب يعطي طواعية الجسم الإنساني وعلى نمطه مصنوع من مطاط أو غيره ليتعلم عليه الطلاب تشريح الجسم<sup>(٧٩)</sup>.

**يجاب عنه:** بأن هذه الأجهزة الحديثة، والمجسمات المطاطية لا تكفي لإعطاء الصورة الدقيقة، فالأجهزة الطبية الحديثة كالتلفاز ونحوه قد تعطي صورة لكن هذه الصورة غير دقيقة، ولا تبين اتصال العضو بغيره إلا في النادر، وقد لا تكون الصورة واضحة جداً بقدر ما هو مطلوب، وأما الجسم المطاطي فإن أعضاء الإنسان لها ألوان معينة، وتختلف هذه الألوان حسب صحة العضو وسلامته، ويختلف باختلاف الناس، والجسم المطاطي لا يعطي هذه التفاصيل<sup>(٨٠)</sup>.

(٧٧) حكم نقل الأعضاء في الفقه الإسلامي وبحوث أخرى. عقيل بن أحمد العقيلي (١٧).

(٧٨) المرجع السابق ص (١٧).

(٧٩) المرجع السابق ص (١٧).

(٨٠) انظر: حكم تشريح الإنسان. عبد العزيز القصار (٥٦).

٤- أنه قد يستغنى عن تشریح جثة الإنسان بتشریح الحيوانات، لاسیما التي تكون أكبر تشابهاً مع الإنسان، فتشرح وتجرى علیها الكشوفات، وهذا یغني عن تشریح جثة الإنسان<sup>(٨١)</sup>.

**ویجاب عنه:** بأنه بالرجوع إلى أهل الخبرة فقد قطعوا بأنه لا یغني تشریح أي حیوان آخر عن تشریح الجسم البشري؛ لأن المعرفة المطلوبة لممارسة الطب علماً وعملاً، معرفة تفصیلية دقيقة، یصعب تصورها، أو الحصول علیها دون تشریح الأجسام البشرية، والاعتماد علی تشریح الحيوانات حتى أقربها إلى الإنسان شكلاً لا یعطي فكرة صادقة عن تفاصيل الجسم البشري، وقد یرسخ في ذهن الأطباء صورة غیر صادقة و غیر حقيقية تسبب وقوع الأخطاء<sup>(٨٢)</sup>.

الراجع:

الذي یترجح والله أعلم هو: جواز التشریح التعليمي ولكن علی جثة الكافر، ولا یجوز تشریح جثة المسلم لمصلحة التعليم إلا في حالات الضرورة.

### المطلب الثاني: حکم التشریح المرضي

ویزاد علی أدلة القائلین بالجواز الآتي :

#### النظر إلى قاعدتين :

١- قاعدة: ( إذا تعارضت مصلحتان قدم أقوامهما، وإذا تعارضت مفسدتان ارتكب أخفها تقادياً لأشدهما ).

#### وجه تطبيق القاعدة:

إن وقوع بعض الأمراض والأوبئة التي تؤثر في الناس، ووقوع وفيات حين انتشار ذلك المرض یعتبر مفسدة

وتشریح الميت للكشف عن هذه الأمراض الممیتة یعتبر مفسدة، فهنا مفسدتان متعارضتان، فترتكب المفسدة الأخف وهي المتمثلة في تشریح الميت<sup>(٨٣)</sup>.

٢- قاعدة: ( ما لا یتم الواجب إلا به فهو واجب ).

(٨١) أبحاث هیئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية ( ٢ / ٦٥ )، حکم تشریح الإنسان. عبد العزيز القصار ( ٤٤ ).

(٨٢) انظر: أبحاث هیئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية. إعداد: الأمانة العامة لهیئة كبار العلماء ( ٢ / ٦٥ ). حکم تشریح الإنسان عبد العزيز القصار ( ٤٤ )

(٨٣) انظر: الأحكام الشرعية للأعمال الطبية. أحمد شرف الدين. ( ٦٩ ).

### وجه تطبیق القاعدة:

إن من الواجبات على عموم الأمة خاصة ولي أمرهم هو اتباع الطرق لحماية مجتمعه والقيام على رعايته، ومن صنوف الرعاية اتباع السبل التي تحميهم بإذن الله من الأمراض والأوبئة، ولما كان هذا الواجب متوقفاً على معرفة الأمراض، ومعرفة الطريق إلى علاجها كان واجباً على ولي الأمر أن يأمر الأخصائيين ببحث هذه الأمراض، وهذا البحث لا يكون دقيقاً فعلاً ويعطي نتائج دقيقة إلا بالتشريح المرضي، وحينئذ يكون التشريح المرضي واجباً من هذا الوجه نفس أدلة المانعین .

### المطلب الثالث: حكم التشريح الجنائي

ويزاد على أدلة القائلین بالجواز الآتي :

النظر إلى قاعدتين :

ب- قاعدة: (إذا تعارضت مصلحتان قدم أقوامهما، وإذا تعارضت مفسدتان ارتكب أخفهما).

### وجه تطبیق القاعدة:

من المتفق عليه أن عدم استقراغ الوسع في تحقيق العدالة والوصول إلى مرتبة اليقين في تجريم المجرم، أو تبرئته يؤدي إلى مفسدة عظيمة، ومن ثم قد يحكم بالقصاص على إنسان برئ، فهذه مفسدة، ومن المتفق عليه أيضاً أن في تشريح الميت وتأخر دفنه مفسدة.

ولكننا إذا قابلنا بين المفسدتين المذكورتين، وجدنا أن إحداها أشد من الأخرى، فالقتصير في تحقيق العدالة بالسبل والطرق التي تؤدي إلى قناعة القاضي في إصداره الحكم المناسب، مفسدة أعظم من مفسدة التشريح، وعلى هذا ترتكب المفسدة الأخف وهي: تشريح الميت، ومثل هذه القاعدة قاعدة: (الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف).

ت- قاعدة: ( ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ).

### وجه تطبیق القاعدة:

من الأمور المتفق عليها أن تحقيق العدل في القضايا الجنائية من الواجبات التي أوجبها الله تعالى،

وهذا الواجب لا يمكن تحقيقه إلا بأمور مثل: سؤال أهل الخبرة، ومن أهل الخبرة: الطبيب الشرعي الذي لا يمكن أن يعطي رأيه في القضايا الجنائية والقتل خاصة إلا إذا مارس عملية التشريح الدقيق لجنة الميت.

فلما كان تشريح الميت يحقق الواجب المتفق عليه وهو العدل كان التشريح واجباً من هذا الوجه.

وقد اشترط بعض العلماء شروطاً لهذا النوع من التشريح وهي:

١. أن يكون في الجناية متهم.
  ٢. غلبة الظن بكشف الجريمة من التشريح.
  ٣. عدم وجود أدلة كافية أدنى مفسدة من التشريح.
  ٤. أن يقوم بالتشريح طبيب ثقة.
  ٥. التحقق من موت من يراد تشريحه.
  ٦. عدم تجاوز قدر الحاجة في التشريح.
  ٧. أن لا يسقط الورثة حقهم.
  ٨. أن تراعى آداب تكريم الميت.
  ٩. جثث النساء لا يشرحها إلا النساء، إلا في حالات الضرورة، فلا بأس بتشريح الرجال بشرط عدم الخلوة، وقصر النظر والمس على مواضع الضرورة ويكون المس بقفازين.
- نفس أدلة المانعین .

#### المحور الخامس: حكم شراء الجثة للتشريح

هذه المسألة من المسائل المتعلقة بالتشريح، وعلاقتها تختص بالتشريح التعليمي غالباً، ففي مراكز تعليم الطب يلجأ المسؤولون إلى جلب بعض الجثث، وذلك ليقوم الطلاب بتشريحها تحت إشراف المعلم، والنظر في أعضاء الإنسان، ومعرفة تراكيبها، وكيفية اتصال بعضها ببعض وغير ذلك.

ولا يمكن الحصول على هذه الجثث في الغالب إلا بمقابل مادي، وهنا يرد سؤال مهم وهو: ما حكم شراء هذه الجثث؟

قبل الحديث عن حكم شراء الجثة للتشريح يحسن التنبيه إلى أن مسألة التشريح وما يتعلق بها هي من المسائل المستجدة في الساحة الفقهية، لذا لم يتعرض لها الفقهاء الأوائل، ولم يذكروها في مصنفاتهم، بناءً عليه سيكون بيان حكم المسألة اتفاقاً واختلافاً بحسب رأي الفقهاء المعاصرين.

وعليه فلم أقف على قول للفقهاء المعاصرين يبيح شراء جثة الأدمي وخاصة المسلم لغرض التشريح التعليمي، واستدلوا بالآتي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ <sup>(٨٤)</sup>.

وجه الدلالة: أن الله قد كرم بني آدم بالنطق والتمييز، واعتدال القامة وامتدادها، وبحسن الصورة وغير ذلك.

<sup>(٨٤)</sup> الإسراء: (٧٠).

وعلى هذا لم يخضع الإنسان شرعاً لما يخضع له الحيوان من جواز بيعه وشرائه والتصرف فيه، لأن في فعل ذلك بالإنسان إذلال له، وقلب للحقيقة الشرعية، والحكمة الإلهية التي حبته تلك الصفات.

وإذا كانت الآية عامة تشمل جميع بني آدم، فالمسلم أولى بهذا التكریم لكونه أكرم بني آدم على وجه الأرض.

**ثانياً:** عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: ( قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة؛ رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجرأ )<sup>(٨٥)</sup>.

### وجه الدلالة:

أن بيع الحر- ميتاً كان أم حياً- وأكل ثمنه من الأمور التي توعد الله من فعلها بأن يكون خصماً له يوم القيامة، وهذا وعيد، وما كان سبباً لو عيد فهو محرم.

**ثالثاً:** نقل ابن المنذر: الإجماع على تحريم بيع الحر وأن البيع إذا حصل فهو باطل<sup>(٨٦)</sup>.

**رابعاً:** ذكر الفقهاء أن من شروط البيع: أن يكون البائع مالكا للعين المعقود عليها، أو موكلاً في بيعها<sup>(٨٧)</sup>، كما في حديث حكيم بن حزام- رضي الله عنه - قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يأتيني الرجل ليسألني من البيع ما ليس عندي، أبتاع له من السوق ثم أبيعها. قال: ( لا تبع ما ليس عندك )<sup>(٨٨)</sup> والذي باع الجثة ليس مالكا للجثة ولا موكلاً من مالكاها على بيعها، فلم يجز بيعها، وإذا لم يجز بيعها كان العقد باطلاً، فلا يصح شراؤها.

ولكن ذكر بعض الفقهاء طريقة أخرى للحصول على هذه الجث، وذلك بأن يدفع من أراد الجثة مالاً لمن جلبها، ويكون هذا المال مقابل سعيه، وأتعبه من خلال البحث عن الجثة وحفظها وجلبها وغير ذلك<sup>(٨٩)</sup>.

<sup>(٨٥)</sup> رواه البخاري في صحيحه. كتاب: البيوع، باب: إثم من باع حراً، حديث رقم ( ٢٢٢٧ ).

<sup>(٨٦)</sup> الإجماع. ابن المنذر. تحقيق: أحمد ضيف. دار طيبة. الرياض. ( ١٤٠٢ هـ ) (ص ١١٤).

<sup>(٨٧)</sup> انظر: حاشية ابن عابدين ( ١٥ / ٧ ). بداية المجتهد. ابن رشد ( ٥٣٤ ). روضة الطالبين. النووي ( ٢١ / ٣ ). كشف القناع. البهوتي ( ١٣٨٨ / ٤ ).

<sup>(٨٨)</sup> رواه الترمذي. كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك، حديث رقم ( ١٢٣٢ ). ورواه أبو داود، كتاب: البيوع، باب: في الرجل يبيع ما ليس عنده، حديث رقم ( ٣٥٠٣ ) ورواه النسائي. كتاب: البيوع، باب: بيع ما ليس عند البائع، حديث رقم ( ٤٦١٣ ).

ورواه ابن ماجه، كتاب: التجارات، باب: النهي عن بيع ما ليس عندك، حديث رقم ( ٢١٨٧ ). وقال الألباني: إسناده صحيح. [ انظر: إرواء الغليل ( ١٣٢ / ٥ ) ].

<sup>(٨٩)</sup> انظر: أحكام الجراحة الطبية. محمد المختار الشنقيطي. ( ١٨١ ). حكم تشریح الإنسان. عبد العزيز القصار ( ٥٦ ). دراسة شرعية لبعض النوازل الفقهية. محمد بن ناصر بن سعيد ( ١٧٤ ). ط ( ١٤٢٢ هـ ).

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد.

فقد من الله عليّ باختيار موضوع [تشریح جنث الموتى وموقف الفقهاء منه] وكانت منة الله أعظم حينما شرح صدرى لمباحث البحث وهدى قلبى للكتابة من باب الإفادة والاستفادة ومن ثم سهل الله المصادر فكانت والله الحمد النتائج التالية والتي من أهمها:

١- شمولية الشريعة للأحياء والأموات من المسلمين وغيرهم من أهل الديانات لكل ما يحتاجونه على الإطلاق من الأحكام والأحوال، ومنها محافظة الإسلام على حرمة الإنسان وحرمة دمه وجسده، واحترامه وعدم العبث بجسده حياً كان أم ميتاً.

٢- تعريف التشريح: هو العلم الذي يبحث في تركيب الأجسام العضوية، تقطيعها عملياً وتشقيقها، بهدف الكشف عن سبب مرض، أو لمصلحة التعليم أو القضاء.

٣- تعريف الجنّة: الجيم والثاء يدل على تجميع الشيء، فالجنّة جنّة الإنسان إذا كان قاعداً أو نائماً.

٤- نشأ التشريح من عهد الفراعنة للمحافظة على جنث موتاهم لما لها من قداسة فكانت الموميאות، ثم جاء اليونان فبدأ التشريح عندهم بالحيوانات وانتهى بتشریح جنث المجرمين أحياء كانوا أم أموات وقارنوا بينهما واستمر التشريح بذلك حتى جاء نور الإسلام الذي طور علم التشريح بالمحافظة على علم اليونان بالترجمة والتصحيح والتطوير إلى أن جاء القرن العشرين الذي ظهر فيه التشريح التعليمي في كليات الطب عياناً، مما جعل الطلاب يهابون؛ لما يعرفون من تحريم الشارع العبث بالجنث فتضاربت حينئذ الفتاوى بين مجيز محل ومحرم، فظهرت الجامعات والهيئات بالقرارات موضحة بيان حكم أهل الإسلام.

٥- ثم توالى البحوث والمؤلفات والكتب والمقالات والرسائل والقرارات والتي درست هذه على أنها نازلة أصابت الأمة فاحتيج في ذلك لبيانها.

٦- أغراض التشريح ثلاثة أقسام هي:

أ- **التشريح التعليمي**: وهو شق جلد الإنسان الميت وفتح جنثه والنظر في أعضائه الداخلية بهدف تعليم علم الطب.

ب- **التشريح المرضي**: وهو شق جلد الإنسان الميت وفتح جنثه والنظر في أعضائه الداخلية بهدف الكشف عن سبب مرض.

ج- **التشريح الجنائي**: وهو شق جلد الإنسان الميت وفتح جنثه والنظر في أعضائه الداخلية، وذلك لمصلحة القضاء.

٧- الراجح والله أعلم في حكم التشريح التعليمي الجواز.

۸- الراجح والله أعلم في حكم التشريح المرضي الجواز.

۹- الراجح والله أعلم في حكم التشريح الجنائي الجواز بشروط:

أ- أن يكون في الجناية متهم.

ب- غلبة الظن بكشف الجريمة من التشريح.

ج- عدم وجود أدلة كافية أدنى مفسدة من التشريح.

د- أن يقوم بالتشريح طبيب ثقة.

هـ- التحقق من موت من يراد تشريحه.

و- عدم تجاوز قدر الحاجة في التشريح.

ي- أن لا يُسقط الورثة حقهم.

ك- أن تراعى آداب تكريم الميت.

ل- جثث النساء لا يشرحها إلا النساء، إلا في حالات الضرورة، فلا بأس بتشريح الرجال بشرط عدم الخلوة، وقصر النظر والمس على مواضع الضرورة ويكون المس بقفازين.

۱۰- لا يجوز شراء الجثة - وخاصة المسلم - وذلك لغرض التشريح، ولكن يتم الحصول على هذه الجثث، بدفع مالٍ لمن يجلبها، ويكون المال المدفوع مقابل سعي الجالب وأتعابه، وليس عوضاً للجثة.

**المراجع و الكتب والمؤلفات التي بحثت مسألة التشريح :**

أولاً : الهيئات الشرعية والمجامع الفقهية

١. لجنة الإفتاء بالأزهر في ٢٩ / ٢ / ١٩٧١ م ، الموافق ١٣٩١ هـ
٢. لجنة الإفتاء التابعة للمجلس الإسلامي الأعلى بالجزائر في ٢٠ / ٤ / ١٩٧٢ م الموافق ١٣٩٢ هـ
٣. قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية ، الدورة التاسعة رقم ٤٧ في ٢٠ / ٨ / ١٣٩٦ هـ
٤. لجنة الإفتاء بالمملكة الأردنية الهاشمية في ١٨ / ٥ / ١٩٧٧ م الموافق ١٣٩٧ هـ
٥. قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي ، الدورة العاشرة المنعقدة في مكة المكرمة عام ١٤٠٨ هـ .

**ثانياً : فتاوى وأجوبة في مؤلفات**

١. فتوى للشيخ يوسف الدجوي. نشرت في: مجلة الأزهر عام ١٣٥٥ هـ. العدد/ ٧ و٨ ، المجلد/ ٩. وخلصتها في: شفاء التبريح والأدواء.
٢. فتوى الشيخ العربي بو عياد الطبخي وهي رد على الشيخ يوسف الدجوي وخلصتها في: شفاء التبريح والأدواء.
٣. فتوى الشيخ محمد بخيت المطيعي. مجلة الأزهر ، المجلد ٦ وخلصتها في: شفاء التبريح والأدواء.
٤. فتوى الشيخ حسنين محمد مخلوف فتاوى شرعية وبحوث إسلامية ، ، دار الاعتصام ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٥ هـ .
٥. فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة ، العدد ٤ دار بلنسية ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢١ هـ
٦. فتوى للشيخ : عبدالعزيز بن باز الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى ، إشراف : صالح بن فوزان الفوزان ، دار المؤيد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ
٧. فتوى الشيخ محمد متولي الشعراوي ، ١٠٠ سؤال وجواب في الفقه الإسلامي ،

ج ١

٨. فتوى الشيخ جاد الحق علي جاد الحق ، الفتاوى الإسلامية، المجلد ١٠ ،
٩. فتوى الشيخ عبدالمجيد سليم ، الفتاوى الإسلامية، المجلد ٤ ، ص ١٣٣١ ،
١٠. فتوى المجلس الإسلامي للإفتاء بالقدس حول حكم تشريح الجثث في موقعه على الحاسوب .
١١. فتوى الشيخ عبدالرحمن السعدي. مجلة البحوث الإسلامية، العدد ٤ ، ١٣٩٨ هـ،
١٢. فتوى الشيخ يوسف القرضاوي. فتاوى معاصرة، ج ٢ ، ولقاء مع قناة الجزيرة بتاريخ ٣٠-٣-٢٠٠٨ م .
١٣. فتوى الشيخ أبو الأعلى المودودي. رسائل ومسائل، ج ٢ .

١٤. فتوى إبراهيم اليعقوبي ، شفاء التباريح والأدواء في حكم التشريح ونقل الأعضاء .

### ثالثاً : المؤلفات والرسائل العلمية

١. "علم التشريح عند المسلمين". د/ محمد علي البار: الدار السعودية جدة ١٩٨٩م.
٢. شفاء التباريح والأدواء في حكم التشريح ونقل الأعضاء ، إبراهيم اليعقوبي ، دار الحكمة ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
٣. حكم تشريح الإنسان بين الشريعة والقانون ، عبد العزيز خليفة القصار ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ .
٤. حكم تشريح الجسم البشري بحث مقارن للدكتور عبدالفتاح محمود إدريس ، دار الصمعي ط ١ عام ١٤٣٢هـ .
٥. علم التشريح المرضي العام ، فاروق هواش وهارون الخير ، منشورات جامعة دمشق ، سوريا ، ١٤١٣هـ .
٦. التشريح المرضي العام ، محمد بدر الغزاوي ، دار المعاجم للطباعة والنشر دمشق ١٤١٤هـ .
٧. التشريح المرضي العام ، نجاح حجازي ، منشورات جامعة حلب ، ١٤١٥هـ .
٨. أحكام تشريح جثة الأدمي وتطبيقاته القضائية ، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في قسم الفقه المقارن ، إعداد الطالب : نايف بن سعد بن عبد الرحمن الشنيفي .
٩. علم التشريح والإسلام ، رسالة ماجستير لعبد المجيد كمي ، نوقشت بكلية الطب بجامعة محمد الخامس الرباط (سنة ١٩٨٦م).
١٠. أحكام التصرف بالجثة في الفقه الإسلامي ، رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس ، فلسطين عام ٢٠١٠ م ، إعداد رقية أسعد صالح عرار .

### رابعاً : أبحاث ومقالات في الدوريات والمواقع الحاسوبية

- ١- فتح الجثة ومشكلات الإعلام الصحي د. نور الدين عتر. مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٦٤ ، الكويت .
- ٢- بحث لهيئة كبار العلماء بالمملكة ، إعداد : الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية ، دار القاسم الرياض ، الطبعة الأولى عدد ٢ : ١٤٢١هـ .
- ٣- موقف الدين من التشريح ، قنديل شاكر شبير : مجلة الدراسات ، تصدر عن ا لجامعة الاردنية ، مطبعة المتحدة المجلد ٦ عدد ١ ١٩٧٩م.
- ٤- تشريح جثة الميت، قنديل شاكر شبير : بحث منشور بمجلة دراسات تصدر عن ا لجامعة الاردنية ١٨، المجلد ٦ : ١٩٧٩م
- ٥- تشريح جسم الأدمي الميت للدكتور عبدالفتاح محمود إدريس ، مجلة الوعي الاسلامي ، وزارة الاوقاف الكويتية عدد ٤٧٤ عام ٢٠١٠م .

- ٦- تاریخ علم التشريح عند أطباء العرب المسلمين ، إعداد أ زكية بالناصر القعود جامعة قاريونس ليبيا ، منشور في موقع مجلة الابتسامة .
- ٧- موقف الفقهاء المسلمين من التشريح ، إعداد أ زكية بالناصر القعود جامعة قاريونس ليبيا ، منشور في منتديات نسيج
- ٨- حرمة التشريح. للشيخ: محمد عبد الوهاب بحيري. نشر في مجلة نور الإسلام. وهو رد على مقال: الشيخ الدجوي.
- ٩- حكم تشريح جثث الموتى د. بسام العف في موقعه على الحاسوب .
- ١٠- حكم التشريح ، غالب الساقى، موقع الألوكة .
- ١١- أثر الطب الإسلامي في علوم التشريح ، محمد كريم .
- ١٢- مبادئ التشريح د. شفيق عبدالملك.
- ١٣- التشريح علومه وأحكامه، محمد علي البار، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، السنة: ٦، العدد: ٨
- ١٤- "التشريح بين اللغة والطب" د محمد عيسى الصالحية : المؤتمر الثاني للطب الإسلامي الكويت ١٩٨٢م ج ٢
- ١٥- تشريح جسم الإنسان لأغراض التعليم الطبي ، د. قنديل شاكر شبير. المؤتمر الدولي عن المسؤولية الطبية، بنغازي ليبيا، أكتوبر ١٩٨٧م

### الكتب والمؤلفات التي بحثت مسألة التشريح ضمناً :

- ١- الأحكام الشرعية للأعمال الطبية ، أحمد شرف الدين ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ١٤٠٣هـ.
- ٢- حكم نقل الأعضاء في الفقه الإسلامي وبحوث فقهية أخرى ، عقيل بن أحمد العقيلي ، مكتبة الصحابة ، جدة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .
- ٣- قضايا فقهية معاصرة ، محمد برهان الدين السنبهلي ، دار القلم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .
- ٤- الطب الشرعي في التحقيقات الجنائية ، إبراهيم صادق الجندي ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، مركز الدراسات والبحوث ، ١٤٢٠هـ .
- ٥- "الطب عند العرب والمسلمين، تاريخ ومساهمات" د محمود الحاج قاسم: الدار السعودية ١٩٨٧م
- ٦- الجامع في فقه النوازل ، صالح بن عبد الله بن حميد ، مكتبة العبيكان ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ .
- ٧- فقه النوازل في العبادات، للدكتور خالد بن علي المشيقح، ، من دروس الدورة العلمية بجامع الراجحي ببريدة لعام ١٤٢٦هـ، اعتنى بها محمد بن عمر ليامين و صالح بن راشد القريري
- ٨- فقه النوازل قضايا فقهية معاصرة ، بكر بن عبد الله أبو زيد الطبعة الأولى ١٤١٦هـ .

- ٩- دراسة شرعية لبعض النوازل الفقهية المعاصرة ، أحمد بن ناصر بن سعيد ، مكتبة سالم ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ .
- ١٠- أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها ، إعداد : محمد بن محمد المختار بن أحمد الشنقيطي رسالة دكتوراه بقسم الفقه بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة مكتبة الصحابة ، الإمارات - الشارقة ، الطبعة الثانية : ١٤١٥ هـ .
- ١١- الأحكام الشرعية والطبية للمتوفى في الفقه الإسلامي د. بلحاج العربي بن أحمد: مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد ٤٢، السنة ١١.

## الكلمة وأثرها على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم

د. عواد عبدالرحمن صياح الرويلي

الأستاذ المساعد في جامعة الجوف

مقدمة:

الحمد لله رب الفضل العظيم، الذي خلقنا ورزقنا العلم والتعليم، وأعطانا فكان في عطائه سخياً كريماً، ونسأله - تعالى - أن يهدنا صراطه المستقيم، وصلوات ربي وسلامه على خاتم النبيين وخاتم المرسلين محمد بن عبدالله وآله وصحبه أجمعين ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين..

أما بعد: إن للكلمة مكانة عظيمة عند الله - سبحانه وتعالى - ورسوله - صلى الله عليه وسلم -، وقد حثنا الدين الحنيف إلى الاهتمام بها، والتفكير جيداً قبل نطقها، لأنها إذا خرجت من اللسان كانت للفرد أو عليه، وتسجل في صحيفته، فيها قد يدخل الجنة ثواباً من عند الله، وبها قد يساق إلى جهنم وبئس المصير، ولما رأيت في أكثر من موضع قرآني تكرار الحث على ضرورة الانتباه والتفكير في الكلمة قبل النطق بها، تساءلت عن أهمية الكلمة وعن أنواعها، وأردت معرفة طبيعة ودرجة الاهتمام بها، وحس مكانتها عند المشرع، وفوائدها وأثرها على الفرد والمجتمع، فكانت مشكلة البحث.

### مشكلة البحث:

تتبع من أهمية الكلمة لدى المشرع، وتكرار خطورتها في أكثر من موضع في القرآن الكريم، ودورها في تنشئة الفرد تنشئة إسلامية سليمة، وأثرها عليه وعلى المجتمع الذي يعيش فيه.

### أهمية البحث:

وتأتي من تأكيد المشرع على أهمية الكلمة وأثرها من خلال تكرارها في أكثر من موضع في الذكر الحكيم من ناحية، وحرص السنة النبوية المطهرة عليها، الأمر الذي تحتم ضرورة معرفة هذه الأهمية بالنسبة للفرد والمجتمع، وكذا أثر الكلمة على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم بالأخص.

**أسئلة الدراسة: وتمثلت في:**

- ما مفهوم الكلمة؟ وأنواعها؟

- لماذا اهتم المشرع بالكلمة اهتمامًا عظيمًا؟

- ما أثر الكلمة على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم؟

**أهداف البحث: تمثلت في:**

- معرفة أهمية الكلمة لدى المشرع كما ورد في القرآن الكريم.

- اكتشاف مكانة الكلمة وخصائصها في ضوء القرآن الكريم.

- تحديد أثر الكلمة على الفرد والمجتمع في ضوء آيات الذكر الحكيم.

**الدراسات السابقة:**

من الدراسات السابقة والتي طالعناها وكانت تمس موضوع بحثي هذا ورقة بحثية بعنوان "الكلمة الطيبة وأثرها في النفوس" <sup>(١)</sup> للشيخ أحمد أبو عيد، والتي تناول فيها الكلمة الطيبة تحديداً من حيث التعريف والأهمية وكذلك الأثر مع ضرب أمثلة لها، وكذلك بحث بعنوان "تطبيقات تربوية من القرآن الكريم وأثرها في تربية وبناء الشخصية المسلمة" <sup>(٢)</sup> لإيمان قطب تناولت فيه لاهتمام بتدبر القرآن الكريم، والتعرف على الآثار الإيمانية التي تعود على الفرد المسلم وتطبيقها في أمور حياته علمياً وعقلياً وأخلاقياً وتربوياً، تعرف الجوانب التربوية في تربية وبناء الشخصية المسلمة، وكذا مقال بحثي بعنوان "الكلمة" <sup>(٣)</sup>

(١) أبو عيد، أحمد: "الكلمة الطيبة وأثرها في النفوس" مقالة بحثية منشورة على موقع الألوكة الإلكتروني،

بتاريخ ٢٣/٢/٢٠١٤، على الرابط: <https://www.alukah.net/sharia/0/95485/>.

(٢) قطب، إيمان محمد مبروك: "تطبيقات تربوية من القرآن الكريم وأثرها في تربية وبناء الشخصية المسلمة"،

مجلة مجمع جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، ٢٠١٦م، ع ١٥.

(٣) حجابا، عطا الله: "الكلمة"، مقال بحثي منشور بمجلة (أفكار)، وزارة الثقافة الأردنية، الأردن، ٢٠١٤م، ع

لعطا الله حجايا وأوضح المقال أن بين رجفة القلم بيد الكاتب ورعشة السوط بيد الجلابد علاقة متلازمة، فما ارتفعت بأحدهما يد حتى تنخفض الأخرى بتواتر مطرد منذ أن كانت الكلمة تضيء مشعلاً، ويطفيء السوط سراجاً.

### منهج البحث:

استعنت بالله تعالى في هذا البحث مستخدماً المنهج الوصفي، كمنهج بحثي من مناهج البحث العلمي، ورأيت أنه الأنسب لهذا البحث لملائمة أدواته لمشكلة البحث، كما أنني استخدمت المنهج الاستقرائي، لملائمته لما أنشد إيجاده في مراحل البحث، التي سأتناولها عبر المحاور السابقة، سعياً للإجابة على أسئلة البحث، ووصولاً لتحقيق البحث غايته وأهدافه.

نتائج البحث وتوصياته: وختاماً، أفف على نتائج البحث، وما آلت إليه دراستي بعد تحقيق أهدافها كما هو مبين فيها، حيث تمت الإجابة على أسئلة البحث، وكشف محاوره عن تحقيق أهدافه، وبيان ما مكناً منه الله - جل وعلا - في هذه الفترة موضوع الدراسة، ومنها خرجت بتوصياتي - سبحانه - له الفضل والمنة.

### خطة البحث

المبحث الأول: مفهوم الكلمة.

المطلب الأول: مفهوم الكلمة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم الكلمة الإجمالي في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: أنواع الكلمة وأهميتها في القرآن الكريم.

المطلب الأول: أنواع الكلمة في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: أهمية الكلمة في القرآن الكريم وخصائصها.

المبحث الثالث: أثر الكلمة على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم.

المطلب الأول: أثر الكلمة الطيبة على الفرد والمجتمع في ضوء الذكر الحكيم.

المطلب الثاني: أثر الكلمة الخبيثة على الفرد والمجتمع في ضوء الذكر الحكيم.

## المبحث الأول: مفهوم الكلمة.

## المطلب الأول: مفهوم الكلمة لغة واصطلاحاً:

## أولاً: المقصود بالكلمة لغةً:

جمع: كَلِمٌ، كَلِمَاتٌ. [ك ل م].: اللفظة، أي مجموعة من الأحرف الهجائية مركبة تفيد معنى، وهي:

- ١ - اسم يدل على موصوف: - رَجُلٌ، أَسَدٌ، أَوْ صِفَةٌ: - أَحْمَرٌ، مُفِيدٌ.
  - ٢ - فِعْلٌ يَدُلُّ عَلَى حَالَةٍ أَوْ حَدَثٍ: كَتَبْتُ، أَكْتُبُ، أَكْتُبُ.
  - ٣- حَرَفٌ: - هو ما يدل معناه بإضافته إلى الفعل أو الاسم: لا، هل، لم.
- ويُقال شجاع بالمعنى الصحيح لهذه الكلمة: - أي بكل ما تحمله هذه اللفظة من معنى.

وكلمة الله: - حكمه وإرادته. { وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا } [التوبة: ٤٠]

ويطالبون بأن يكون الشعب هو صاحب الكلمة: - أي مصدر القرار..  
ولله الكلمة الأخيرة: - لـه القـول الفصل.  
وكلمة السر: - الرمز المتفق عليه في تكتة عسكرية من أجل السماح بدخولها، أي في أمر ما.

وكلمة الشرف: - الوعد، العهد الذي يحترم ويفي به صاحبه.

وألقى كلمة في الجمع العام: - خطبة، خطاباً، حديثاً، رسالة أو مقالة.

وجمع كلمتهم لمواجهة أعداء الأمة: - وحد آراءهم وصفوفهم<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن منظور: "والكَلِمَةُ: لغة تميمية، والكلمة: اللفظة، حجازية، وجمعها كلم، تذكر وتؤنث. يقال: هو الكلم وهي الكلم. التهذيب: والجمع في لغة تميم الكَلِم؛ قال رؤبة: لا يَسْمَعُ الرَّكْبُ بِهِ رَجْعَ الكَلِم"<sup>(٥)</sup>.

## ثانياً: المقصود بالكلمة في الاصطلاح:

الكلمة لفظ يطلق على الخصوص (الكلمة المفردة) ويُطلق على العموم (مجموعة من الكلمات) أو ما نسميه الجملة، وهناك تعريفات عدة للكلمة، نذكر منها:

(٤) المعجم الغني: د. عبد الغني أبو العزم - فهرسة وتنسيق فواز زكانة - نسخة الكترونية بتاريخ ربيع ثاني ١٤٣٤ - مادة (ك. ل. م).

(٥) لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت: ٧١١هـ) - دار صادر - بيروت - الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ - مادة (ك. ل. م).

– الكَلْمُ، وهو الجُرْحُ، والكَلَامُ: الجراحات، وجمعه كُؤْمٌ، والكَلَامُ: الأرض الغليظة<sup>(٦)</sup>.

— الكلام: هو القول أو ما كان مكتفياً بنفسه<sup>(٧)</sup>.

— الكَلْمُ: التأثير المُدْرِك بِإحدى الحاستين، الكلام: مُدْرِك بحاسة السَّمْع، والكَلْمُ: مدرك بحاسة البصر<sup>(٨)</sup>.

إذن الكلم هو كل لفظ له معنى في نفسه، وهو كل ما يصدر عن اللسان أيضاً.

### المطلب الثاني: مفهوم الكلمة الإجمالي في القرآن الكريم

ورد لفظ (كَلِمٌ) بصيغته خمس وسبعين مرة في القرآن الكريم، وقد ورد على خمسة أوجه في القرآن الكريم<sup>(٩)</sup>:

١ - كلام الله العام: ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ ﴾ [البقرة: ٧٥]

٢- القرآن الكريم: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٦] ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾ [الفتح: ١٥]

٣- كلام الله: ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي ﴾ [الكهف: ١٠٩]

٤- كلام المخلوقين: ﴿ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾ [مريم: ٢٩]

(٦) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين (ت: ٣٩٥ هـ) – تحقيق عبد السلام محمد هارون – دار الفكر – ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م – ج ٢ – ص ٤٢١.

(٧) القاموس المحيط: الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧ هـ) – تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة – مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان – الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م – ص ١١٥٥.

(٨) المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢ هـ) – تحقيق صفوان عدنان الداودي – دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت – الطبعة الأولى – ١٤١٢ هـ – ص ٤٤١.

(٩) اصلاح الوجوه والنظائر في القرآن = قاموس القرآن: الدامغاني، الحسين بن محمد الدامغاني – المحقق: عبد العزيز سيد الأهل – دار العلم للملايين – بيروت – الطبعة الثالثة – ١٩٨٠ م – ص ٤٠٧.

٥- كلام الموتى مما لا يسمعه بنو آدم: ﴿ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا ﴾ [المؤمنون: ١٠٠] فالكلام يقع على الألفاظ المنظومة وعلى المعاني التي تحتها مجموعة، كما في قوله - تعالى -: ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ [الكهف: ٥]، وفي ﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ [البقرة: ٣٧]، قيل: هي ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا ﴾ [الأعراف: ٢٣]، وفي قوله: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ [البقرة: ١٢٤]، قيل: الأشياء التي امتحن الله إبراهيم بها من ذبح ولده والختان وغيرها.

وتسمية عيسى بكلمة في هذه الآية: ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ ﴾ [النساء: ١٧١]؛ لكونه موجوداً بـ "كُن"، وقيل: سُمِّيَ به لما خَصَّه الله - تعالى - به في صغره؛ حيث قال وهو في مهده: ﴿ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابِ ﴾ [مريم: ٣٠]، وقوله - تعالى -: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام: ١١٥]، فالكلمة هنا القضية، فكل قضية تسمى كلمة، سواء كان ذلك مقالاً أم فعلاً، ووصفها بالصدق؛ لأنه يقال قول صدق وفعل عدل، أو أنها صدق في الأخبار، عدل في الأحكام.

ومكالمة الله - تعالى - العبد على ضربين: أحدهما في الدنيا، والثاني في الآخرة، فما في الدنيا مثل: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٥١] أو كلامه في الآخرة، فثواب للمؤمنين، وكرامة لهم تخفى علينا كيفيته، ونَبَّه أنه يحرم ذلك على الكافرين.

وفي قوله: ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [النساء: ٤٦]، [المائدة: ١٣] جمع الكلمة، وقيل: إنهم كانوا يبدلون الألفاظ ويغيرونها، وقيل: إنَّه كان من جهة المعنى، وهو جمل على غير ما قصد به واقتضاه، وهذا أمثل القولين، فإن اللفظ إذا تداولته الألسنة واشتهر، يصعب تبديله<sup>(١٠)</sup>.

## المبحث الثاني: أنواع الكلمة وأهميتها في القرآن الكريم

### المطلب الأول: أنواع الكلمة في القرآن الكريم:

يقول الحق - جل وعلا - في الذكر الحكيم: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٢٤) تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ

(١٠) المفردات: الراغب - مرجع سابق رقم ٥ - ص ٤٤٣.

وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأُمْتَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٥) وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ (٢٦) { [إبراهيم: ٢٤-٢٦]

الكلمة نوعان كما أخبرنا بذلك الحق - جل وعلا - في الذكر الحكيم، هما: الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة، أو بمعنى آخر كلمة الإيمان وكلمة الكفر، يقول فضيلة الإمام الطنطاوي في تفسيره: "والمعنى: ألم تر- أيها المخاطب- كيف اختار الله- تعالى- مثلاً، ووضعه في موضعه اللائق به، والمناسب له، وهذا المثل لكلمتي الإيمان والكفر، حيث شبه- سبحانه - الكلمة الطيبة وهي كلمة الإسلام، بالشجرة الطيبة، أي النافعة في جميع أحوالها، وهي النخلة.

ثم وصف- سبحانه- هذه الشجرة بصفات حسنة فقال: ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ﴾، أي: ضارب بعروقه في باطن الأرض فصارت بذلك راسخة الأركان ثابتة البنيان، ﴿وَقَرَّعُهَا﴾ أي: أعلاها وما امتد منها من أغصان، مشتق من الافتراع بمعنى الاعتلاء في السماء أي: في جهة السماء من حيث العلو والارتفاع، وهذا مما يزيد الشجرة جمالا وحسن منظر،

وبعد أن بين- سبحانه- مثال كلمة الإيمان، أتبعه بمثال كلمة الكفر فقال: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ وهي كلمة الكفر، ﴿كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ أي قبيحة لا نفع فيها، ولا خير يرجى منها، ﴿اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ﴾ أي: اقتلعت جثتها وهيئتها من فوق الأرض، لقرب عروقتها وجذورها من سطحها.

يقال: اجتثت الشيء اجتثاثاً، إذا اقتلعت واستأصلته، وهو افتعال من لفظ الجثة وهي ذات الشيء، وقوله: { ما لها من قرار } تأكيد لمعنى الاجتثاث لأن اجتثاث الشيء بسهولة، سببه عدم وجود أصل له، أي: ليس لها استقرار وثبات على الأرض، وكذلك الكفر لا أصل له ولا فرع، ولا يصعد للكافر عمل، ولا يتقبل منه شيء<sup>(١١)</sup>.

وسبحان الله الذي له المثل الأعلى، فإن في هذه الآيات لدروس هامة وإشارات واضحة لمن يتدبر، فمثل الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة، مثل الصالح والطالح، ومثل الحق والضلال، ومثل الإيمان والكفر، فالكلمة الطيبة قد تكون سبباً في دخول صاحبها الجنة، وبالتالي تضعه في دائرة الرحمة الإلهية، والعكس صحيح، فالكلمة الخبيثة قد تكون سبباً في دخول صاحبها النار، وبالتالي تطرده خارج دائرة الرحمة الإلهية.

(١١) التفسير الوسيط للقرآن الكريم: فضيلة الإمام محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، ج٧،

فمن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي -ﷺ- يقول: " إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا، يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَعْبَدُ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ " (متفق عليه)

ويقول الحق - جل وعلا - في سورة فاطر: {إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه} [فاطر: ١٠]، وهذا سنتناوله تفصيلاً مع ذكر أثر الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة على الفرد والمجتمع.

### المطلب الثاني: أهمية الكلمة في القرآن الكريم وخصائصها

#### أولاً: أهمية الكلمة في القرآن الكريم:

يقول الحق - تبارك وتعالى - في محكم آياته: {مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ} [ق: ١٨]، في هذه الآية نرى أهمية الكلمة ومكانتها عند الله - جل وعلا - حتى أنه - تعالى - جعل ملكيين لتسجيل كل كلمة يلفظها الإنسان صالحة أو طالحة، يقول الإمام الطنطاوي: " أكد- سبحانه- كل هذه المعاني بقوله: (ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) أى: ما يتكلم هذا الإنسان من كلام، وما يفعل من فعل، إلا ولديه ملك « رقيب » أى: حفيظ يكتب أقواله «عتيد» أى: مهياً لذلك، حاضر عنده لا يفارقه. يقال: عند الشيء - ككرم- عتادة وعتاداً، أى: حضر، فهو عند وعتيد، ويتعدى بالهمزة وبالتضعيف، فيقال: أعتده صاحبه وعتده، إذا هياه وأعدده.

والمراد أن الملكين اللذين أحدهما عن يمينه والثاني عن شماله، كلاهما مراقب لأعمال الإنسان، حاضر لكتابتها، وشبيه بهذه الآية قوله- تعالى-: (وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَامًا كَاتِبِينَ. يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ) وقوله- سبحانه-: (أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ) وقوله- عز وجل-: (هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ، إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)، وقال بعض العلماء ما ملخصه: وبعض العلماء يرى أن الملكين يكتبان كل شيء حتى الأنين في المرض.. لأن قوله- تعالى- من قول نكرة في سياق النفي فتعم كل قول.. " انتهى كلام الإمام طنطاوي.

إن للكلمة أهمية كبرى في القرآن الكريم، فهي شطر الوعد الذي وعده الله - تبارك وتعالى - في قوله: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ} [فصلت: ٣٠] يقول السعدي في تفسيره: "يخبر تعالى عن أوليائه، وفي ضمن ذلك، تنشيطهم، والحث على الاقتداء بهم، فقال: { إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا } أي: اعترفوا ونطقوا ورضوا بربوبية الله تعالى، واستسلموا لأمره، ثم استقاموا على الصراط المستقيم، علمًا وعملاً، فلهم البشورى في الحياة الدنيا وفي الآخرة" (١٢).

(١٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان = تفسير السعدي: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (

ت: ١٣٧٦ هـ)، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠ هـ، ج ١ - ص ٧٤٨.

إن مصير الإنسان في الآخرة بالكلمة، كدخوله في الإسلام، وخروجه منه -والعياذ بالله - وبلوغه من رضوان الله أو سخطه، ولو لم يلق لها بالاً، كما جاء في الحديث الشريف: "إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقى لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالاً يهوي بها في جهنم" (١٣).

ولننظر لأهمية الكلمة في القرآن الكريم، كيف ذكرها الله - جل وعلا - في آيات الذكر الحكيم، كما يلي:

**أولاً:** القول التوحيد والبراءة من الشرك وما يدعو إليه، قال - تعالى - : { وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } [الزخرف: ٢٨]، قال البغوي في تفسيره: " (وجعلها) يعني هذه الكلمة، (كلمة باقية في عقبه) قال مجاهد وقتادة: يعني كلمة التوحيد وهي: " لا إله إلا الله "كلمة باقية في عقبه: في ذريته. قال قتادة: لا يزال في ذريته من يعبد الله ويوحده. وقال القرظي: يعني: وجعل وصية إبراهيم التي أوصى بها بنيه باقية في نسله وذريته، وهو قوله - عز وجل - : " ووصى بها إبراهيم بنيه " (البقرة ١٣٢)" (١٤).

**ثانياً:** الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة وضرب المثل بهما كما تقدم.

**ثالثاً:** القول في دعوة أهل الكتاب لعبادة الله، قال - تعالى - : { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ } [آل عمران: ٦٤] يقول الطنطاوي في تفسيره: "فأنت ترى أن القرآن الكريم قد وجه إلى أهل الكتاب أربع نداءات في هذه الآيات الكريمة أما النداء الأول فقد طلب منهم فيه أن يثوبوا إلى رشدهم، وأن يخلصوا الله العبادة فقال قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، والسواء: العدل والنصفة، أى قل يا محمد لأهل الكتاب: هلموا وأقبلوا إلى كلمة ذات عدل وإنصاف بيننا وبينكم، أو السواء: مصدر مستوية أى هلموا إلى كلمة لا تختلف فيها الرسل والكتب المنزلة والعقول السليمة، لأنها كلمة عادلة مستقيمة ليس فيها ميل عن الحق" (١٥).

**رابعاً:** القول في التكليف بالأوامر والنواهي، قال - تعالى - : { وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۗ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۗ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ۗ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ } [البقرة: ١٢٤] يقول الطنطاوي في تفسيره: "وقد اختلف المفسرون في تعيين المراد بالكلمات التي اختبر الله بها نبيه إبراهيم- عليه السلام- على أقوال كثيرة، قال ابن جرير: ولا يجوز الجزم بشيء مما ذكره منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو

(١٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الرقائق، باب حفظ اللسان، حديث رقم ٦٤٧٨، صحيح البخاري ١٠١/٨.

(١٤) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي: أبو محمد بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠ هـ)، تحقيق: محمد

عبد الله النمر - عثمان جمعة - سليمان مسلم، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤١٧ هـ، ج ٤ - ص ١٥٧.

(١٥) التفسير الوسيط للقرآن الكريم: فضيلة الإمام محمد سيد طنطاوي - مرجع سابق رقم ٨.

إجماع. قال: ولم يصح في ذلك خبر بنقل الواحد ولا بنقل الجماعة الذي يجب التسليم له، ولعل أرجح الآراء في المراد بهذه الكلمات، أنها الأوامر التي كلفه الله بها، فأتى بها على أتم وجه. وقوله: " فَأَتَمَّهِنَّ " أى أتى بهن على الوجه الأكمل، وأداهن أداء تاماً يليق - به - عليه السلام - ولذا مدحه الله بقوله: " وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ". وجيء بالفاء في { فَأَتَمَّهِنَّ } للدلالة على الفور والامتثال، وذلك من شدة العزم، وقوة اليقين، وفي إجمال القرآن لتلك الكلمات التي امتحن الله بها إبراهيم، وفي وصفه له بأنه أتمهن، إشعار بأنها من الأعمال التي لا ينهض بها الا ذو عزم قوى يتلقى أوامر ربه بحسن الطاعة وسرعة الامتثال".

**خامساً:** القول في خروج المنافقين عن الإسلام بكلمة الكفر، قال -تعالى-: { يَخْلِفُونَ بِإِذْنِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ... } [التوبة: ٧٤] قال البغوي في تفسيره: "قوله تعالى: (ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم) أي: أظهروا الكفر بعد إظهار الإيمان والإسلام. وقيل: هي سب النبي ﷺ. وقيل: كلمة الكفر قول الجلاس: لئن كان محمد صادقاً لنحن شر من الحمير. وقيل: كلمة الكفر قولهم: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل } {المنافقين - ٨} (وهموا بما لم ينالوا) قال مجاهد: هم المنافقون بقتل المسلم الذي سمع قولهم: نحن شر من الحمير، لكي لا يفشيه، وقيل: هم اثنا عشر رجلاً من المنافقين وقفوا على العقبة في طريق تبوك ليفتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء جبريل عليه السلام وأمره أن يرسل إليهم من يضرب وجوه رواحلهم، فأرسل حذيفة لذلك" (١٦).

**سادساً:** القول في العذاب، قال -تعالى-: { أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ } [الزمر: ١٩] يقول السعدي في تفسيره: "أي: أفمن وجبت عليه كلمة العذاب باستمراره على غيه وعناده وكفره، فإنه لا حيلة لك في هدايته، ولا تقدر تنقذ من في النار لا محالة" (١٧).

**سابعاً:** القول في نشر المحبة وحفظ المودة والألفة، وتحويل العدو إلى صديق، قال -تعالى-: { وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ } [فصلت: ٣٤]

يقول السعدي في تفسيره: "قول تعالى: { وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ } أي: لا يستوي فعل الحسنات والطاعات لأجل رضا الله تعالى، ولا فعل السيئات والمعاصي التي تسخطه ولا ترضيه، ولا يستوي الإحسان إلى الخلق، ولا الإساءة إليهم، لا في ذاتها، ولا في وصفها، ولا في جزائها { هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ } ثم أمر بإحسان خاص، له موقع كبير، وهو الإحسان إلى من أساء إليك، فقال: { ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } أي: فإذا أساء إليك مسيء من الخلق، خصوصاً من له حق كبير عليك، كالأقارب، والأصحاب،

(١٦) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي: أبو محمد بن مسعود البغوي - مرجع سابق رقم (١١).

(١٧) تفسير السعدي: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، مرجع سابق رقم ٩.

ونحوهم، إساءة بالقول أو بالفعل، فقابله بالإحسان إليه، فإن قطعك فَصَلَّهُ، وإن ظلمك، فاعف عنه، وإن تكلم فيك، غائبًا أو حاضرًا، فلا تقابله، بل اعف عنه، وعامله بالقول اللين، وإن هجرك، وترك خطابك، فَطَيَّبْ له الكلام، وابذل له السلام، فإذا قابلت الإساءة بالإحسان، حصل فائدة عظيمة؛ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ } أي: كأنه قريب شفيق".

ومما سبق تبدو أهمية وخطورة الكلمة عند المشرع، وقد ظهر ذلك جليًا في الذكر الحكيم والسنة والنبوية المطهرة، وقد عني الإسلام عناية كبيرة بموضوع الكلمة التي تخرج من فم الإنسان لما لها من أثر عظيم وكبير على الفرد والمجتمع، وبكلمة يدخل الإنسان الإسلام، وبكلمة يخرج منه، وبكلمة يدخل الإنسان الجنة، وبكلمة يخرج منها، وبكلمة تحل المرأة على الإنسان، وبكلمة تحرم عليه، وبكلمة تقام أسر وتنهض مجتمعات وبكلمة تدمر وتهدم، فليثق الإنسان ربه فيما يخرج من فمه من كلام، لأن الكلمة إما أن تبلغ بالإنسان أعلى الدرجات وإما أن تهوي به في أسفل الدركات، روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم"، وفي رواية أخرى: (يهوي بها في النار سبعين خريفًا)"<sup>(١٨)</sup>.

(١٨) سبق تخريجه.

## ثانياً: خصائص الكلمة الطيبة والكلمة الخبيثة في الكتاب والسنة:

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه، فلا يرى إلا ما قدم. وينظر أشأم منه، فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فبكلمة طيبة" (متفق عليه) (١٩).

— خصائص الكلمة الطيبة وفوائدها:

١- الكلمة الطيبة شعبة من شعب الإيمان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه". (متفق عليه) (٢٠).

٢- الكلمة الطيبة سمة المؤمنين الصادقين والدعاة وشعارهم:

﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الفتح]:

[٢٦].

٣- الكلمة الطيبة صدقة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "كل سُلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقةً، وتعين الرجل في دابته، فتحمله

(١٩) رواه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة، رقم الحديث ٦٩٨١ -

ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم الحديث ٢٨٩.

(٢٠) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم الحديث

٦٠١٨ - ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الضيف، رقم ٤٧، وكذلك المساجد

ومواضع الصلاة رقم ٦٦٠، ورواه الإمام أحمد في مسنده، (٣ / ١٠٨).

عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة يمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة" (متفق عليه) (٢١).

٤- أنها تؤلف بين القلوب، وتصلح النفوس، وتذهب الحزن، وتزيل الغضب، وتشعر بالرضا والسعادة، لا سيما إذا رافقتها ابتسامة صادقة:

فعن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: "تبسُّمك في وجه أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة...". (٢٢).

٥- أنها توافق الشرع الحنيف:

فتدعو إلى ما يُعزِّز التوحيد، وينافي البدع والمنكرات، والشهوات والشبهات ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

٦- بها يكون اجتماع الكلمة، وتآلف القلوب:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ \* وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٤، ٣٥].

فما يتحقق به الردُّ الحسن: الكلمة الطيبة.

٧- والكلمة الطيبة انتصار على الشيطان:

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ [الإسراء: ٥٣]؛ أي: وقل لعبادي المؤمنين يقولوا في تخاطبهم وتحاورهم الكلام الحسن الطيب؛ فإنهم إن لم يفعلوا ذلك، ألقى الشيطان بينهم العداوة والفساد والخصام، إن الشيطان كان للإنسان عدوًّا ظاهر العداوة؛ فالشيطان حريص على إفساد ذات بيننا، قال ﷺ: "إن الشيطان قد أيس أن يعبدَه المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم" (رواه مسلم رقم ٢٨١٢)، والتحريش: الإفساد بينهم، فمن رد بالكلمة الطيبة أذى الشيطان.

٨- وبالكلمة الطيبة تتحقق المغفرة:

(٢١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم، رقم ٤٧٢٨ - ورواه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم ١٠٠٩.

(٢٢) الجامع الكبير = سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) - تحقيق بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي - بيروت - ١٩٩٨ م - أبواب البر والصلة - باب ما جاء في صنائع المعروف - رقم ١٩٥٦، وحكم الالباني: صحيح، الصحيحة (٥٧٢).

قال ﷺ: ((إن من موجبات المغفرة: بذل السلام، وحسن الكلام)) (20) (٢٣).

٩- بها تكون النجاة من النار:

عن عدي بن حاتم قال: ذكر رسول الله -ﷺ- النار فأعرض وأشاح، ثم قال: ((اتقوا النار))، ثم أعرض وأشاح حتى ظننا أنه كأنما ينظر إليها، ثم قال: ((اتقوا النار ولو بشق تمرّة، فمن لم يجد، فبكلمة طيبة)) (متفق عليه)

١٠- الكلمة الطيبة سبب دخول الجنة:

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي (ﷺ) قال: ((في الجنة غرفة يُرى ظاهرها من باطنها، وباطنهما من ظاهرها))، فقال أبو مالك الأشعري: لمن هي يا رسول الله؟ قال: ((لِمَن أطاب الكلام، وأطعم الطعام، وبات قائماً والناس نيام)) (٢٤).

وعن المقدم بن شريح عن أبيه عن جدّه رضي الله عنهم قال: قلت: يا رسول الله، حدثني بشيء يوجب لي الجنة، قال: ((موجب الجنة: إطعام الطعام، وإفشاء السلام، وحسن الكلام)) رواه الطبراني (٢٥).

والجزء من جنس العمل، فلما كانت الكلمة الطيبة سجيّة لهم، دخلوا الجنة فلم يسمعوا فيها إلا الطيب الذي لا يؤذيهم، قال تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيهَا إِلَّا قِيْلًا سَلَامًا سَلَامًا﴾ [الواقعة: ٢٥، ٢٦]؛ أي: لا يسمعون في الجنة كلاماً لاغياً؛ أي: غناً خالياً عن المعنى، أو مشتملاً على معنى حقير أو ضعيف.

ولما كانت خمر الدنيا حاملةً على بذء الكلام، قال تعالى في نعت خمر الآخرة: ﴿يَنْتَازِعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْتِيهَا﴾ [الطور: ٢٣].

١١- تصعد إلى السماء:

فتفتّح لها أبواب السماء، وتقبل بإذن الله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠].  
١٢- إنها من هداية الله وفضله للعبد:

(٢٣) الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (المتوفى:

١٤٢٠هـ): "صحيح الجامع الصغير وزبائده"، المكتب الإسلامي، لبنان ١٤٠٢هـ، ط ٣، ج ١ - ص ٤٤٤.

(٢٤) أبو محمد، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري: "الترغيب والترهيب من الحديث الشريف"، دار الكتب العلمية، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، بيروت ١٤١٧هـ، ط ١، ج ٢-ص ٣٤، حديث رقم ١٣٩٤.

(٢٥) رواه الطبراني بإسنادين رواة أحدهما ثقات وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت والحاكم إلا أنهما قالوا عليك بحسن الكلام وبذل الطعام وقال الحاكم صحيح ولا علة له (٢٦٩١)، ذكره الألباني في كتابه (صحيح الترغيب والترهيب)، كتاب الأدب وغيره - وورد في صحيح ابن حبان، كتاب البر والإحسان، باب إفشاء السلام وإطعام الطعام، رقم الحديث ٥٠٩.

قال تعالى: ﴿ وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ [الحج: ٢٤].

١٣- هل جزاء الإحسان إلا الإحسان:

انظر بماذا تجازى على كلمة تقولها في الذبّ عن عرض أخيك المسلم؛ ففي الحديث: عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: ((من رد عن عرض أخيه، رد الله عن وجهه النار يوم القيامة))<sup>(٢٦)</sup>.

— خصائص الكلمة الخبيثة وضررها:

أما الكلمة الخبيثة فهي تسبب الفرقة والتنافر بين أبناء المجتمع مما يهدد أمنهم وسلامتهم لذلك حرمها الإسلام فحرم الإسلام الغيبة والنميمة وقول الزور والكذب والجدال بالباطل والسب واللعان والشائعات وغير ذلك من تلك الأفات التي ابتليت بها الأمة، وأمر بحفظ اللسان عنها روى أحمد في مسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليس المؤمن باللعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذيء)، وكان أنبياء الله ورسله رضوان الله عليهم حريصين على حفظ ألسنتهم من الكلمة الخبيثة،

روي أن عيسى عليه السلام مر بخنزير فقال له: انفذ بسلام، فقيل له أتقول هذا لخنزير؟ قال: نعم لأنني أخاف أن ألعنه فيتعود لساني على النطق بالسوء. ألا ما أحوج مجتمعنا إلى أن تشيع فيه الكلمة الطيبة وأن يحفظ الإنسان لسانه عن قول السوء لما لذلك من أثر طيب على الفرد والمجتمع.

إن الغيبة والنميمة والبهتان والشتم واللعن والسخرية والاستهزاء من الكلمات الخبيثة التي حرمها الإسلام تحريماً شديداً، وشدد في الابتعاد عنها لما تزرع في المجتمع بذور الشقاق، وتبث فيه روح الفرقة، وتأجج بين أفرادها نار العداوة، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم مِّمَّا بَعْضًا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرَهُهُمُوهٌ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي - ﷺ - قال: ((إياكم والظنّ؛ فإنّ الظنّ أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً))<sup>(٢٧)</sup>.

(٢٦) الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (المتوفى:

١٤٢٠ هـ): " صحيح الجامع الصغير وزياداته " وقال الشيخ الألباني: (صحيح)؛ انظر: حديث رقم: ٦٢٦٢.

(٢٧) فتح الباري: الحافظ ابن حجر العسقلاني، « كتاب الأدب » باب ما يُنهي عن الحاسد والتدابير وقوله تعالى

ومن شر حاسد إذا حسد، حديث رقم ٦٠٦٤.

والكلمة السيئة نقص في الإيمان؛ عن عبدالله بن عمرو - قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه))؛ (متفق عليه)

وهي سبب لدخول النار؛ عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ -: قال: ((إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يلقي لها بالاً، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم))؛ رواه البخاري، وقد سبق ذكره.

ومن الكلمة السيئة والكلام الفاحش أن ترد الإساءة بأكثر منها؛ ففي صحيح مسلم عن عائشة قالت: أتى النبي - ﷺ - أناسٌ من اليهود، فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم، قال: ((وعليكم))، قالت عائشة: قلت: بل عليكم السام والذام، فقال رسول الله - ﷺ -: ((يا عائشة، لا تكوني فاحشة))، فقالت: ما سمعت ما قالوا؟ فقال: ((أوليس قد رددت عليهم الذي قالوا، قلت: وعليكم))، وفي رواية أنه قال لها: ((يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش))<sup>(٢٨)</sup>، فالفحش: العدوان في الجواب.

كما أن الكلمة السيئة تعود على أهلها بالسوء والشر، قبل أن تعود على غيرهم وتؤثر في سواهم:

انظر ماذا قال اليهود - عليهم من الله ما يستحقون، وتعالى الله عما يقولون -: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ [المائدة: ٦٤]، وانظر ماذا قال الله لهم: ﴿ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا ﴾ [المائدة: ٦٤].

### المبحث الثالث: أثر الكلمة على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم.

#### المطلب الأول: أثر الكلمة الطيبة على الفرد والمجتمع في ضوء الذكر الحكيم.

إن الإسلام يسمو بالأمة التي رَضِيَتْهَ دِينَا - أفراداً وجماعات - إلى أرقى مدارج الرقي، ويحفزها لتدرك هذا الرقي عن طريق الخلق الفاضل بانتهاج سبيل المحبة والمودة وحسن السلوك والمعاملة، والخير الأصيل لا يموت مهما زاحمه الشر، والطيب لا يصير خبيثاً مهما زاحمه الخبث، ﴿ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ { إبراهيم: ٢٥}.

إن للكلمة الطيبة كما أسلفنا فوائد جمة على للفرد ومن ثم المجتمع، لذا فهي تعود بالأثر النافع الطيب على الفرد وتهذيب أخلاقه قولاً وفعلاً، ومن آثارها المتعددة على الفرد:

- الكلمة الطيبة تُحِبُّ النَّاسَ فِي صَاحِبِهَا، يَقُولُ الْحَقُّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - { .. وَ لَوْ كُنْتُ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضْتُوَا مِنْ حَوْلِكَ.. } { آل عمران: ١٥٩ } يقول الإمام البيهقي في تفسيره: "ولو كنت فظاً يعني: جافياً سيئ الخلق قليل الاحتمال، { غليظ القلب } قال

(٢٨) صحيح مسلم « كتاب السلام » باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم ٤٠٣٥.

الكلبي: فظا في القول غليظ القلب في الفعل، {لانفضوا من حولك} أي: لنفروا وتفرقوا عنك، يقال: فضضتهم فانفضوا أي فرقتهم فتفرقوا". [معالم التنزيل ١٢٣/٢]، ولذلك فإن صاحب الكلمة اللينة الطيبة يجمع حوله الكثير من الأخوة والأصدقاء والأحباب، ويرغب في قربه كافة الناس، كونه مصدرًا للخير والتقاؤل، وبعيدًا كل البعد عن البغض والمشاكل والخلافات، وبذلك تنتشر المحبة بين أفراد المجتمع باللين والرحمة المتمثل في أقوالهم وأفعالهم، وهذا ما تخبرنا به الآية السابقة، ولنا في رسول الله - ﷺ - الأسوة الحسنة قولاً وفعالاً.

- الكلمة الطيبة يعود أثرها على صلاح أعمال المسلم وغفران ذنوبه، يقول الحق - تبارك وتعالى -: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ..} [الأحزاب: ٧٠] والقول السديد: هو القول الصادق الصحيح الخالي من كل انحراف عن الحق والصواب، أي يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وراقبوه وخافوه في كل ما تأتون وما تدررون، وفي كل ما تقولون وما تفعلون، وقولوا قولاً كله الصدق والصواب، فإنكم إن فعلتم ذلك {يُصْلِحْ} الله- تعالى- {لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ} بأن يجعلها مقبولة عنده {وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ} التي فرطت منكم، بأن يمحوها عنكم ببركة استقامتكم في أقوالكم وأفعالكم.

- وأثر التعود على الكلمة الطيبة عنوان هداية لصاحبها، لقوله تعالى: {وهدوا إلى الطيب من القول..} [الحج: ٢٤] أي ألهموا الكلام الطيب، وما كان الله - تعالى - ملهمهم إلا لهديته لهم، وثواباً من عنده سواء في الدنيا أو الآخرة على صلاحهم وطاعتهم له، وقد منحنا الله - تعالى - نعمة النطق بالكلمات من أجل أن نستعملها فيما يرضيه عز وجل وأن نسخرها في طاعته وأن نؤثر الكلمة الطيبة على ما سواها، وجعل سبحانه النطق بالكلمة الطيبة وتحريرها من علامة رضوانه، وامتن بها على عباده المؤمنين.

- الكلمة الطيبة نلمس أثرها في صلاح المجتمع، والتناصح بين أفراد من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بما يحقق الخيرية لهذه الأمة إذ يقول الحق - تبارك وتعالى -: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ} [آل عمران: ١١٠] ويتضح هنا مدح الله - تعالى - هذه الأمة ويخبر أنها خير الأمم التي أخرجها الله للناس، وذلك بتكميلهم لأنفسهم بالإيمان المستلزم للقيام بكل ما أمر الله به، وبتكميلهم لغيرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتضمن دعوة الخلق إلى الله وجهادهم على ذلك وبذل المستطاع في ردهم عن ضلالهم وغيهم وعصيانهم، فهذا كانوا خير أمة أخرجت للناس، ويقول الإمام الطنطاوي في تفسيره الوسيط: "فأنت ترى أن الخيرية للأمة الإسلامية منوطة بتحقيق أصليين أساسيين:

أولهما: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنهما سياج الدين، ولا يمكن أن يتحقق بنيان أمة على الخير والفضيلة إلا بالقيام بهما، فهما من الأسباب التي استحق بنو إسرائيل اللعنة من أجل تركهما، فقد أخرج أبو داود في سننه عن عبد الله بن مسعود قال: قال

رسول الله ﷺ: « إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل أنه كان الرجل يلقي الرجل فيقول له: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال ﷺ (لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ. كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ثُمَّ قَالَ: «كلا والله لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذون على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً- ولتحملنه على اتباع الحق حملاً- أو ليضربن الله بقلوب بعضهم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم" (٢٩).

وثانيهما: الإيمان بالله- تعالى- وبجميع ما أمره الله- تعالى- بالإيمان به.

هذان هما الأمران اللذان يجب أن يتحققا لتكون هذه الأمة الإسلامية خير أمة أخرجت للناس لأن الأمة التي تهمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا تؤمن بالله لا يمكن أن تكون خير أمة بل لا توصف بالخيرية قط، لأنه لا خير إلا في الفضائل والحق والعدل، ولا تقوم هذه الأمور إلا مع وجود الإيمان بالله وكثرة الدعاة إلى الخير والناهين عن الشر، ويكون لدعوتهم آثارها القوية التي تحيا معها الفضائل وتزول بها الرذائل ". (التفسير الوسيط ٢ / ٢١٢)

وكان الكلمة الطيبة عنوان التراحم والتناصح بين أفراد المجتمع، مما يعزز المودة بينهم والتكاتف، وإشارة إلى الخلق القويم لدى الأفراد في المجتمع، وكان بها ترتقي النفوس، وتسمو الأخلاق، فتزيد الوصال بين الناس بشهادة رب العباد في القرآن الكريم لخيرية هذه الأمة، إذا تحقق شرطاً الخيرية.

- الكلمة الطيبة تعزز التراحم بين أفراد المجتمع، لقوله تعالى:- {قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذَىٰ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ} [البقرة: ٢٦٣] أي أن الكلام الطيب الجميل في رد السائل عوضاً عن التصدق لسبب ما، وكذلك ستر ما يشتكي منه السائل خير عند الله - جل وعلا - من الصدقة المتبوعة بأذى أو ضرر، وفي هذا دعوة للتراحم بين أفراد المجتمع الواحد، وضرورة مساعدة الناس لبعضهم البعض وإن لم يكن بالمال، فليكن بالقول الطيب والدعاء، فهذا عند الله أكرم وأجل من الصدقة التي يتبعها أذى، كجرح مشاعر السائل أو الغير ومعايرته بالمسألة، والمشروع ما كتب للناس إلا الخير، وما دعاهم إلا للالتزام بتعاليمه وتجنب نواهيه قولاً وفعلاً، فالمسلم للمسلم حقاً كالبنين المرصوص، وكسائر أعضاء الجسد الواحد، إذا اشتكى منها عضو تداعت له سائر

(٢٩) أبادي، محمد شمس الحق العظيم: " عون المعبود شرح سنن أبي داود"، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق

- ١٤١٥ هـ، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، حديث رقم ٤٣٣٦ - وجاء في رياض الصالحين، كتاب

المقدمات ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حديث رقم ١٩٦ .

الأعضاء بالسهر والحمى، هكذا نكون إذا التزمنا القول الطيب بيننا وبين بعضنا البعض، بما يعود على قوة الترابط بين أفراد المجتمع.

يقول الإمام القرطبي في تفسيره: (الثانية: قوله تعالى {ومغفرة} المغفرة هنا: الستر للخلّة وسوء حالة المحتاج، ومن هذا قول الأعرابي - وقد سأل قوما بكلام فصيح - فقال له قائل: ممن الرجل؟ فقال له: اللهم غفرا! سوء الاكتساب يمنع من الانتساب. وقيل: المعنى تجاوز عن السائل إذا ألح وأغلظ وجفى خير من التصدق عليه مع المن والأذى، قال معناه النقاش. وقال النحاس: هذا مشكل يبيّنه الإعراب {مغفرة} رفع بالابتداء والخبر خير من صدقة. والمعنى والله أعلم وفعل يؤدي إلى المغفرة خير من صدقة يتبعها أذى، وتقديره في العربية وفعل مغفرة. ويجوز أن يكون مثل قولك: تفضل الله عليك أكبر من الصدقة التي تمن بها، أي غفران الله خير من صدقتكم هذه التي تمنون بها.

الثالثة: قوله تعالى {والله غني حليم} أخبر تعالى عن غناه المطلق أنه غني عن صدقة العباد، وإنما أمر بها لثيبيهم، وعن حلمه بأنه لا يعاجل بالعقوبة من من وآذى بصدقته<sup>(٣٠)</sup>.

- الكلمة الطيبة سلاح المسلم في الدعوة إلى الله، ودفاعه عنها، لقوله -تعالى-: {وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ} {فصلت: ٣٣} أي أنه لا أحد أحسن قولاً وأعظم منزلة، ممن دعا غيره إلى عبادة الله وطاعته، وهنا يتمثل أثر الكلمة الطيبة في الدعوة إلى الله - تعالى - عند الفرد المسلم، إذ أنها أدوات العظيمة في هداية غيره لعبادة الله - جل وعلا - ولا تصح إلا عند إلتزامه بها، وتكمن في صدق القول وحسنه ولينه، وخير دليل على هذا هو قول المصطفى - ﷺ -: " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ". (متفق عليه).

ورسول الله - ﷺ - كان يدعو القبائل والأمم بالكلمة الطيبة، ولنا فيه الأسوة والقدوة، وما كان - صلوات ربي وسلامه عليه - بفظ ولا غليظ ولا صخوب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويصفح.

- كما أن الكلمة الطيبة تساعد على الإقناع، وتزيد من تقبل الآخرين لأي أمر، وتعزز من الألفة ويقلل من الجدل، وتعكس صورة رائعة عن الشخص، وعن خلقه ودينه وبلده، وتنتشر مشاعر الألفة بين القلوب الغربية، وتبعث طمأنينة في قلوب الأشخاص الذين نراهم لأول مرة ويشعرون بغربة اتجاهنا.

(٣٠) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي

(المتوفى: ٦٧١ هـ): الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق/ أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار

الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م، ج ٣ - ص ٣٠٩.

– تحوّل العدو إلى صديق، والخصام إلى صلح، والحرب إلى سلم، والحزن إلى فرح، والكآبة إلى بهجة، تثمر ثواباً وأجرًا للأشخاص لا ينسأه الله، ويجزيهم به كل خير، وتندرج تحت خانة الأعمال الصالحة، يقول الحق – جل وعلا -: {ادْفَعْ بِأَلْتِي هِي أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ} [فصلت: ٣٤]

والدفع يكون بالقول الطيب أو بالفعل الصالح، والصبر على الإساءة بالقول أو بالفعل، ولذلك فإن خير الأنام – ﷺ – لم يقابل من أسأوا إليه بالإساءة، بل كان يشفق عليهم جراء جهلهم، ويدعو الله – تعالى – لهم بالهداية، ولنا في سخريه أهل مكة منه، وتعرضهم له بالإساءة القولية والفعلية نموذج، ورغم ما فعلوه بخير الأنام – ﷺ – وبأصحابه وبرفقائه قبل الهجرة، إلا أنه عفا عنهم حين فتح مكة رغم أن الإسلام حينذاك كان في قوة، ولكن الإسلام فضّل الحلم على الغضب، والعفو عند المقدرة على الجزاء.

– إنّ الكلمة الطيبة يُرد عليها بكلمة طيبة مثلها في الوضع الطبيعي، مما ينشر الود والاحترام بين كافة أفراد المجتمع، وهو نوع من أدب الحديث بين الناس، وينتج عنه مجتمعات حضارية راقية خالية من المشاحنات والتعصب والجهوية.

### المطلب الثاني: أثر الكلمة الخبيثة على الفرد والمجتمع في ضوء الذكر الحكيم

يقول الحق – تبارك وتعالى -: {وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ} [إبراهيم: ٢٦] قال السعدي في تفسيره: " ثم ذكر ضدها – يقصد الكلمة الطيبة - وهي كلمة الكفر وفروعها فقال: { وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ {المأكل والمطعم وهي: شجرة الحنظل ونحوها، { اجْتُثَّتْ {هذه الشجرة، { من فوق الأرض ما لها من قرارٍ {أي: من ثبوت فلا عروق تمسكها، ولا ثمرة صالحة، تنتجها، بل إن وجد فيها ثمرة، فهي ثمرة خبيثة، كذلك كلمة الكفر والمعاصي، ليس لها ثبوت نافع في القلب، ولا تثمر إلا كل قول خبيث وعمل خبيث يستضر به صاحبه، ولا ينتفع، فلا يصعد إلى الله منه عمل صالح ولا ينفع نفسه، ولا ينتفع به غيره ". [تيسير الكريم الرحمن: ٤٢٥/١]

والكلمة الخبيثة مثل كلمة الكفر أو الكذب أو النفاق ليس لها أصل أو أساس عند المشرع، ولا يوجد لها أي أساس في الدين الحنيف، لأنها كما شبهها الرحمن – جل وعلا – في الآية السابقة كشجرة خبيثة ليس لها أصل ولا قرار، أي ليس لها جذور في الدين الحنيف ولا أصل، وليس لها أوراق يستظل بها الفرد حين الحاجة، أو ثمار يستفيد بها الخلق ويشبعون منها، ولذلك فإن الكلمة الخبيثة حذرنا منها رسولنا الكريم – صلوات ربي وسلامه عليه – كما سبق ذكره في الأحاديث السابقة، لأثرها السيء على الفرد والمجتمع، ومن أسوأ أثارها أنها تهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، وإن استمر الإنسان عليها واعتادها، فإنه يُكتب عند الله – تعالى – على صفته هذه، كما بين لنا رسولنا الكريم في قوله – صلى الله عليه وسلم -: وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن

الفجور يهدي إلى النار، وما زال الرجل يكذب ويتحرى الكذب، حتى يكتب عند الله كذاباً". (متفق عليه)<sup>(٣١)</sup>.

وبين القرآن بإسهاب معاني الكلمة الخبيثة والخطورة التي تكمن وراءها لما لها من أثر سيء وسلبي على الفرد ومن ثم مجتمعه، وتحدث عن صور وأنماط متعددة للاستعمال المضر والشاذ للكلمة وعزز هذا الحديث بالناماذج والأمثلة المختلفة، وبالشكل الذي يوفر للإنسان دراية كاملة سواء بمواطن الصلاح والانحراف، ويجعله قادراً على حساب النتائج والآثار المحتملة على أي كلمة يطلقها.

واعتبرت الآيات القرآنية الشريفة مسألة الكذب، أي الأخبار المزيف عن الواقع وإعطاء السامع صورة مخالفة للحقيقة، أخطر أمراض الكلمة وأكثر استعمالها تخريباً في نفسية الفرد وحياة المجتمع.

فالكاذب يسعى لأن يصنع في ذهن السامع عالماً يخالف عالم الواقع والحقيقة، ولا شيء أخطر على الحياة من أن يبتعد الإنسان عن فهم الحقائق ويقع في بقع الزيف والخداع، لأن ذلك يؤدي إلى انتشار عوامل التشكيك، وانعدام الثقة، وبالتالي هدم أهم مكونات الحياة وتكريس الباطل والظلم والفساد، ومن أجل ذلك حارب القرآن بلا هوادة الكلمة الكاذبة، وحمل بشدة على كل كذب وافتراء ونعت الكاذب بمختلف النعوت والصفات السلبية الخطيرة، كالكفر والتفريط والإسراف وكثرة الحلف لإقناع الآخرين بصدقه، الانضمام لحزب الشيطان بالإضافة إلى توضيح أخطار ومضار الكذب على الأفراد والجماعات.

يقول الحق - تعالى :-

— {وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكُذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ} لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ { [النحل: ٦٢]

— {يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ ؕ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ} [المجادلة: ١٨]

— {أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ} [الزمر: ٣]

(٣١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قوله تعالى " يأبها الذين آمنوا كونوا مع الصادقين.. "، حديث

رقم ٦٠٩٤ - ورواه مسلم في صحيحه، في كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق،

حديث رقم ٢٦٠٧ - وفي سنن الترمذي، صفة القيامة والرفائق والورع، رقم (٢٤٧١)

— {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۗ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ} [النحل: ١١٦]

وفي مواضع أخرى حذر القرآن الكريم من استعمال آخر للكلمة الخبيثة وقرنها برجس الوثنية، ويتجسد ذلك في قول الزور لأن الإسلام إنما جاء لإحقاق الحق وإظهاره وحفظه، وقول الزور طمس للحقيقة واعتداء على حقيقة الأشياء ونصرة للباطل وتضليل للإنسانية وإفساح المجال للمجرم كي يفلت من العذاب ومن تحمل مسؤولية عمله، قال - تعالى-

{ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ۗ وَأَجَلْتَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ إِلَّا مَا يُبْتَلَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ} [الحج: ٣٠]

كذلك سلط القرآن الأضواء على مسألة البهتان باعتبارها إحدى ألوان الكلمة الخبيثة حيث تختفي وراء هذه الظاهرة الأخلاقية المريضة دوافع الكراهية والانتقام وإسقاط شخصية الآخرين بإشاعة التهم والأضاليل ضدهم، وقد فضح الله عزل وجل هذه الطائفة من الناس وطلب منهم الكف عن ذلك، إن كانوا من المؤمنين حقا الذين يمتثلون لأوامره وينتهون بنواهيها.

قال -تعالى- {إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّئًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ فَلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧)} [النور: ١٥-١٧]

وهناك أيضا الإشاعات التي تعد أخطر أنواع الكلمة الخبيثة التي يستخدمها العدو وأكثر الأسلحة فتكًا وتخريبًا في الحياة الاجتماعية، خاصة في أوقات الأزمات السياسية والاقتصادية وعند الحرب واشتعال المعارك حيث ينشط الجواسيس وأجهزة الدعاية المضادة في بث الإشاعات والدعايات المغرضة لتحطيم معنويات الأمة وإثارة القلق والشك والبلبلة في صفوف المسلمين.

لذا هدد القرآن الكريم المخربين ومروجي الإشاعات والأباطيل عندما حاول اليهود والمنافقون في المدينة النيل من المسلمين وإشاعة الخوف والاضطراب في صفوفهم بأنواع العقاب لأنهم معول تخريب وأداة إرباك يمكن أن تسبب للأمة الإسلامية خسائر وأضرار كبيرا جدا.

يقول الحق - تعالى- {لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا} [الأحزاب: ٦٠]

ويفلت القرآن الكريم الأنظار إلى عمليات التضليل والخداع التمويه عن طريق تضبيب الكلمة وزخرفة القول والدخول إلى المخاطب من طرق ملتوية من أجل إغرائه

والإيقاع به باستخدام الكلمة الخبيثة ولكن بعد تحريرها وإضفاء الأصباغ إليها لإخفاء وجهها الحقيقي والإيحاء بسلامتها وصحتها.

وكثيرا ما فرح الساذج بهذه الكلمات واقتنوا بأناقة مظهرها، فكانت لها أدوار هدامة وأثار تدميرية على الصعيدين العقائدي والأخلاقي وقد سمت النصوص القرآنية الشريفة بأعداء الأنبياء (عليهم السلام) بشياطين الإنس والجن باعتبار أنهم يمارسون عليمه إغواء الإنسان وتضليله بإقناعه بالكلمة المبطنة التي تحمل في ظاهرها الصلاح والفلاح وتستبطن في داخلها معاني الجهل والضلالة والانحراف.

يقول رب العزة - جل و علا -: { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۗ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۗ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ } (١١٢) وَلِنَصِّغِيَ إِلَيْهِ الْأَفِيدَةَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرُضُوهُ وَيَفْتَرُفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ } (١١٣) [الأنعام: ١١٢-١١٣]

وفي بعض الأحيان يشعر الإنسان بأن الكلمة التي يريد أن يقولها لا تلقى أذانا صاغية وقبولا من الناس، فعندئذ يلجأ إلى الأفراد الذين يشاركونه الرأي ويتقبلون كلماته وأفكاره فيتناجى معهم تحت ستار من العزلة والسرية فيتم الحوار الخفي وكثيرا ما ينتج عنه اتفاقات وقرارات وأنشطة وفعاليات.

وقد أمر الله عز وجل أن يكون هذا الحوار وهذا التناجى مكرسا لمجالات الخير والبناء ومقسما بالبر والتقوى والطاعة ومبتعدا عن الكلمة الخبيثة المؤذية المشتملة على النفاق والتلون والرياء.

يقول الحق - تعالى- { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ } [المجادلة: ٩]

وذم القرآن الكريم الكلمة الفارغة من المعنى الجوفاء التي لا فائدة منها، وسماها باللغو في الحديث ونزه الشخصية الإسلامية من الإسفاف والسقوط في هذه الهوة المزرية واعتبر أن إحدى صفات المؤمنين الأساسية هي التعالي عن اللغو والترثرة والاستعمال العابث للكلمة وإضاعة الوقت وأراد لكل كلمة تصدر من الإنسان المؤمن هدفا ودلالة معينة، يقول - سبحانه وتعالى -: { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (3) } [المؤمنون: ١-٣]

كذلك قوله - تعالى-: { وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا } [الفرقان: ٧٢]

وكذلك قوله - تعالى-: { وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ } [القصص: ٥٥]

هذه أثار الكلمة الخبيثة على الفرد وكذلك الجماعة أو المجتمع، والتي أخبرنا الله –  
تبارك وتعالى - بها في القرآن الكريم.

## نتائج البحث وتوصياته:

الحمد لله رب العالمين الذي وفقنا بعدما علمنا وهدانا، وأكرمنا على سائر الخلق وأعطانا، فقد توصلت في ختام بحثي هذا إلى النتائج المرجوة منه، وتمثلت في معرفة مكانة الكلمة وأهميتها في ضوء القرآن الكريم، ومعرفة أنواعها وخصائصها وصولاً لتحقيق أهداف البحث، والمتمثلة في معرفة أثر الكلمة على الفرد والمجتمع في ضوء القرآن الكريم، وكذلك معرفة فوائد الكلمة للفرد، فبالكلمة تبنى المجتمعات وتتكون الأمم، وبالكلمة تهدم وتُخرَّب، ونوصي بالآتي:

- ضرورة تأسيس النشء المسلم على الكلام الطيب، حتى يشب عليه سويّاً مستقيماً.
- الاهتمام بباب الكلمة الطيبة في الدين الحنيف في التعليم، وخاصة في المراحل المبكرة.
- الحث على الدعوة في سبيل الله وخاصة مع غير المسلمين باستخدام القول الطيب اللين، والافتداء في ذلك بخير الأنام - ﷺ -.
- تكثيف البحث في سبل واجراءات غرس الفضيلة في أفراد المجتمع عن طريق توعيتهم بأهمية الكلمة ومكانتها عند المشرع.
- التوعية بخطورة اللسان ومسؤوليته عن باقي أعضاء الجسم.
- حصر النماذج المشرفة وطريقة استخدامها للكلمة الطيبة في الوقت المناسب، والموجودة في القرآن الكريم كمؤمن آل فرعون.

## المراجع والمصادر:

- (١) أبو العزم، عبد الغني: المعجم الغني - فهرسة وتنسيق فواز زكانة - نسخة الكترونية بتاريخ ربيع ثاني ١٤٣٤هـ.
- (٢) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت: ٧١١هـ): لسان العرب - دار صادر - بيروت - الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
- (٣) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ): معجم مقاييس اللغة - تحقيق عبد السلام محمد هارون - دار الفكر - ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- (٤) الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ): القاموس المحيط - تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة - مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان - الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م
- (٥) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (المتوفى: ٥٠٢هـ): المفردات في غريب القرآن - تحقيق صفوان عدنان الداودي - دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ.
- (٦) الدامغاني، الحسين بن محمد الدامغاني: اصلاح الوجوه والنظائر في القرآن - قاموس القرآن - المحقق: عبد العزيز سيد الأهل - دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٩٨٠م.
- (٧) طنطاوي، محمد سيد: التفسير الوسيط للقرآن الكريم، دار نهضة مصر، الفجالة، القاهرة.
- (٨) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله (ت: ١٣٧٦هـ): تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان = ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- (٩) البغوي، أبو محمد بن مسعود (ت: ٥١٠هـ): معالم التنزيل في تفسير القرآن - تحقيق / محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة - سليمان مسلم، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤١٧هـ.
- (١٠) الجامع الكبير = سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) - تحقيق بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي - بيروت - ١٩٩٨م.

(١١) الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (المتوفى: ١٤٢٠هـ): "صحيح الجامع الصغير وزياداته"، المكتب الإسلامي، لبنان ١٤٠٢هـ، ط ٣

(١٢) أبو محمد، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري: "الترغيب والترهيب من الحديث الشريف"، دار الكتب العلمية، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، بيروت ١٤١٧هـ، ط ١.

(١٣) أبادي، محمد شمس الحق العظيم: "عون المعبود شرح سنن أبي داود"، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق - ١٤١٥هـ.

(١٤) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ): الجامع لأحكام القرآن - تحقيق/ أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.